ديوان السنَّة

موسوعة شاملة لكل ما ورد عن سيد المرسلين من أقوال وأفعال وتقريرات

الطهارة

المجلد التاسع عشر

كتاب الوضوء

إعداد

مجموعة من الباحثين

إشراف

عدنان بن محمد العرعور

تابع كتاب الوضوء

أبواب
ما يجب منه الوضوء وما لا يجب

٣٨٥- بَابُ الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

[٢٣٠٧ط] حَدِيثُ بُسْرَةَ:

عَنْ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، فَتَذَاكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الوُضُوءُ، فَقَالَ مَرْوَانُ: وَمِنْ مَسِّ الذَّكَرِ الوُضُوءُ. فَقَالَ عُرْوَةُ: مَا عَلِمْتُ هَذَا. فَقَالَ مَرْوَانُ بنُ الحَكَمِ: أَخْبَرَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ** (فَرْجَهُ) **فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ الحكم: مختلفٌ فيه:

فصَحَّحَهُ: الإمامُ الشافعيُّ، والإمامُ أحمدُ - في أحد قوليه -، وابنُ مَعِينٍ - في أحد قوليه -، والترمذيُّ، وابنُ خُزيمةَ، وابنُ حِبَّانَ، والدارقطنيُّ، ومحمد بنُ وضَّاحٍ المالكيُّ، وابنُ القَصَّار المالكيُّ، والحاكمُ، وابنُ السكنِ، وأبو حامدٍ ابنُ الشرقي، وابنُ حَزمٍ، والبيهقيُّ، وابنُ عبدِ البرِّ، والبغويُّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ الحَصَّارِ المالكيُّ، وابنُ الجوزيِّ، وأبو السعاداتِ ابنُ الأثيرِ، والحازميُّ، والضياءُ المقدسيُّ، وابنُ الصَّلاحِ، وابنُ القيمِ، وابنُ سيدِ النَّاسِ، وابنُ المُلقِّنِ، وابنُ حَجرٍ، وابنُ الهمامِ، والسيوطيُّ، والمناويُّ، والحسينُ المغربيُّ، والزُّرْقانيُّ، والصنعانيُّ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ.

وقال إسحاق بن راهويه: «وأما مَسُّ الذَّكَر فإنا نَرى منه الوضوءَ؛ لما

صَحَّ ذلك عن النبيِّ ﷺ».

وقال أيضًا: «حديثُ بُسْرة أثبتُ الأحاديثِ في الوضوءِ من مَسِّ الذَّكَر».

وقال البخاريُّ: «أصحُّ شيءٍ عندي في مَسِّ الذكرِ حديثُ بُسرة ابنة صفوان».

بينما قال الإمامُ أحمدُ في قوله الآخر: «فيه شيء».

وتَوَقَّف فيه ابنُ مَعِينٍ في قوله الآخر.

وضَعَّفَهُ: ربيعةُ الرأي شيخ مالك، ومحمدُ بنُ الحسنِ الشيبانيُّ، وابنُ قتيبةَ الدِّينَوَرِيُّ، والنسائيُّ، وابنُ المنذرِ، وإبراهيمُ الحربيُّ، والطحاويُّ، وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ النيسابوريُّ، وأبو عليٍّ النيسابوريُّ الحافظُ، وأبو بكرٍ الجَصَّاصُ، والقُدُوريُّ، والبزدويُّ، والسَّرَخْسِيُّ، والخزرجيُّ، وبدرُ الدينِ العينيُّ.

وحُكِي تضعيفه عن الإمامِ سعيدِ بنِ منصورٍ.

ونُقِلَ عن يحيى بنِ مَعِينٍ ومسلمٍ أنهما قالا: «لا يصحُّ في الوضوءِ من مَسِّ الذَّكَر حديثٌ عن النبيِّ ﷺ».

وقال عليُّ بنُ المدينيِّ وعمرٌو الفلاسُ: إن حديثَ طَلْق في ترك الوضوء[1] أثبتُ وأحسنُ من حديثِ بسرة.

التخريج:

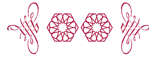
[د ١٨٠ / ن ١٦٨ / كن ٢٠٣ / طا ١٠٠ "واللفظ له" / حب ١١٠٧ / طب (٢٤/ ١٩٦/ ٤٩٦) / مدونة (١/ ١٨٨) / شف ٥٧ / أم ٥٠ / تخث

(١) وهو حديث مختلف فيه كذلك، وسيأتي تخريجه والكلام عليه في الباب التالي.

(السِّفْر الثالث ٣٠٦٨) / مث ٣٢٢٩، ٣٢٣٠ / منذ ٨٩ / عق (١/ ٤٩٨) / مطغ ٤٩٥ / علقط (٩/ ٣٣٨) / هقخ ٥٠٢ / هق ٦٢٠ / هقع ١٠٠٥ / تمهيد (١٧/ ١٨٦) / متشابه ١٤١٤ / بغ ١٦٥ / بغت (٢/ ٢٢٤) / عتب (ص ٤١) / تد (٣/ ٣٢٩)﴾.

التحقيق

انظره عقب الرواية الآتية.



١- رِوَايَةٌ مُخْتَصَرةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرةٍ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ (فَرْجَهُ) فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**».

الحكم: مختلفٌ فيه.

التخريج:

﴿ت ٨٣ "واللفظ له" - ٨٥ / ن ٤٥٠ "والروايةُ لَهُ ولغيره"، ٤٥٣ / جه ٤٨٢ / حم ٢٧٢٩٥ / مي ٧٤٣ / خز ٣٥ / حب ١١٠٨، ١١٠٩ / ك ٤٧٨ - ٤٨١ / أم ٣٦١٢ / جا ١٧، ١٨ / طب (٢٤/ ١٩٣ - ١٩٤/ ٤٨٦، ٤٨٨، ٤٨٩)، (٢٤/ ١٩٦ - ١٩٨/ ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٧، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٤، ٥٠٥)، (٢٤/ ١٩٩/ ٥٠٨)، (٢٤/ ٢٠٢/ ٥١٧، ٥١٨، ٥٢٠) / طص ١١١٣ / قط ٥٢٧، ٥٣٧ / علقط (٩/ ٣٢٨ - ٣٣٠)، (٩/ ٣٤١ - ٣٣٢) (٩/ ٣٤٩، ٣٥٢، ٣٥٥) / طح (١/ ٧٣) / حق ٢١٧٣ / ضحة (طهارة ق ١١ / أ) / علحم ٣٧٤٤ / تخث (السِّفر الثاني ٣٣٨٦) / حرب (طهارة ٢٢٢) / مث ٣٢٢٠، ٣٢٢١، ٣٢٣٢، ٣٢٣٣، ٣٢٣٥ / طوسي

٦٩ / مجر (١/ ٣١٤) / شاموخ ٢٣ / خط (١٠/ ٤٥١) / خطل (١/ ٣٤٧) / ناسخ ١٢٠ / هق ٦٢٢، ٦٢٤ - ٦٢٩ / هقغ ٣٢ / هقع ١٠١١ / هقخ ٥٠٧ - ٥٠٩، ٥١١ - ٥١٧ / طبك ٧٤ / مخلص ٥٦٣، ٦١٩، ٢٣٧٧ / صحا ٧٥٢٩ / كر (٤٥/ ٣٠٢)، (٥٣/ ٣٥٤ - ٣٥٥) / معكر ٨٣٧ / شبيل (١/ ٤٢٧) / معقر ١١٢٥ / تحقيق ١٧٤، ١٨٣ / تمهيد (١٧/ ١٩٠) / محلى (١/ ٢٤٠) / سعد (١٠/ ٢٣٣ - ٢٣٤) / جواليقي (ق١٨٣ / أ) / شذا (الأول ق ١٢٠ / أ، ١٢٣ / ب) / شذا (مشيخة كبرى ٢ ق/ ١٣٤أ) / قز (رواية الدِّينَوَري ق ٧ / ب) / دبيثي (١/ ٢١٣) / أجوبة (٢/ ١٣٧)].

السند:

رواه مالكٌ في (الموطأ) - وعنه الشافعيُّ في (الأم)، و(المسند)، ومن طريقه أبو داود، والنسائيُّ في (الصغرى، والكبرى)، وغيرُهُم - عن عبد الله بن أبي بكر بن[1] محمد بن عمرو بن حزم، أنه سمع عروة بن الزبير

(١) تصحفت «بن» على يحيى بن يحيى - راوي (الموطأ) - إلى «عن».
قال ابن عبد البر: «في نسخة يحيى في (الموطأ) في إسناد هذا الحديث وهم وخطأ غير مشكل، وقد يجوز أن يكون من خطأ اليد، فهو من قبيح الخطأ في الأسانيد؛ وذلك أن في كتابه في هذا الحديث: (مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن محمد بن عمرو ابن حزم) فجَعَل في موضع «ابن» «عن»، فأفسد الإسناد، وجعل الحديث لمحمد بن عمرو بن حزم. وهكذا حَدَّث به عنه ابنه عبيد الله بن يحيى.
وأما ابن وضاح، فلم يُحَدِّث به هكذا، وحَدَّثَ به على الصحة، فقال: (مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم).
وهذا الذي لا شك فيه عند جماعة أهل العلم، وليس الحديث لمحمد بن عمرو بن حزم عند أحد من أهل العلم بالحديث، ولا رواه محمد بن عمرو بن حزم بوجه =

يقول: دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، فَتَذَاكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الوُضُوءُ، فَقَالَ مَرْوانُ: ومِن مَسِّ الذَّكَرِ الوُضُوءُ. فَقَالَ عُرْوَةُ: مَا عَلِمْتُ هَذَا. فَقَالَ مَرْوَانُ ابنُ الحَكَمِ: أَخْبَرَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ، . . . الحديث.

وله طرقٌ أُخَرُ سنذكرها خلال التحقيق.

التحقيق

هذا إسنادٌ اختلفَ أهلُ العلمِ في قبولِهِ ورَدِّهِ اختلافًا شديدًا؛ وذلك لأُمورٍ:

الأمر الأول: الكلام في عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم:

فقال الطحاويُّ: «فصارَ هذا الأثرُ إنما هو عن الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروةَ. فقد حطَّ بذلك درجة لأن عبد الله بن أبي بكر ليس حديثُه عن عروةَ كحديثِ الزهريِّ عن عروةَ، ولا عبد الله بن أبي بكر عندهم في حديثِهِ بالمتقنِ» (شرح معاني الآثار ١/ ٧٢).

واستدل لذلك بما أسندَهُ إلى الشافعيِّ، قال: سمعتُ ابنَ عيينةَ يقول: «كُنَّا إِذَا رَأَيْنَا الرَّجُلَ يَكْتُبُ الحَدِيثَ عِنْدَ وَاحِدٍ مِنْ نَفَرٍ سَمَّاهُمْ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللهِ ابنُ أَبِي بَكْرٍ، سَخِرْنَا مِنْهُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَ الحَدِيثَ».

قال الطحاويُّ: «وأنتم فقد تُضعِّفون ما هو مثل هذا بأقل من كلام مثل ابن عيينة». وانظر (التجريد للقدوري ١/ ١٨٧ - ١٨٨).

وقال أبو العباسِ الدَّانيُّ: «وعبد الله قد تُكلِّم فيه. . .» وذَكَر كلامَ ابنِ عيينةَ

= من الوجوه، ومحمد بن عمرو بن حزم لا يَروي مثله عن عروة.
(التمهيد ١٧/ ١٨٣)، وانظر (الإيماء إلى أطراف الموطأ لأبي العباس الداني ٤/ ٢٤٨)، و(الإمام لابن دقيق العيد ٢/ ٢٩٨ - ٢٩٩).

السابق (الإيماء إلى أطراف الموطأ ٤/ ٢٤٩).

وقال بدرُ الدينِ العينيُّ: «هذا الطحاويُّ - وهو إمامٌ في الحديثِ - قد استضعفه بالإسناد الأول. وروى بإسنادِهِ عن ابنِ عيينةَ أنه عَدَّ جماعة لم يكونوا يعرفون الحديث، ومَن رأيناه يُحَدِّثُ عنهم سخرنا منه، فذَكَر منهم عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم» (شرح أبي داود ١/ ٤١٩).

قلنا: وما ذهبَ إليه الطحاويُّ، ووافقه عليه القُدُوريُّ والعينيُّ، في الطعن على عبد الله - لم يُتابَعوا عليه، بل خالفهم جمهورُ أهلِ العلمِ، فوَثَّقُوا عبد الله بن أبي بكر. انظر (تهذيب الكمال ١٤/ ٣٤٩ - ٣٥٠).

وقال الحازميُّ: «وحديثُ مالكٍ الذي مَرَّ سندُهُ لا يُختلَف في عدالة رواته» (الاعتبار، صـ ٤٤).

ولكن لا يَسْلَمُ له هذا القول فإن مروانَ كما سيأتي مختلفٌ في عدالته.

وقال مُغلطَاي: «لإن كان ما قاله أبو جعفرٍ صحيحًا فلا وجهَ لإعلالِ الحديثِ به؛ لأن عبد الله ممن خَرَّج الشيخان حديثَه في صحيحيهما. وقال مالك النجم فيه: (كان رجلَ صِدْق)، وقال أحمدُ بنُ حَنبلٍ: (حديثُه شفاء)، وقال ابنُ سعدٍ: (كان ثقةً كثيرَ الحديثِ عالمًا)، ووَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ، وأبو حَاتمٍ الرازيُّ، وابنُ حِبَّانَ، والعِجْليُّ، والبَرْقيُّ... وغيرُهُم.

فعلى هذا يُتأول ما نقله عن ابن عيينة، وأنه ليس بطعن يُرَد به حديثه» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٣٩).

قلنا: وما أسندَه الطحاويُّ إلى الشافعيِّ عن ابن عيينة في إسنادِهِ كلام.

ففيه أحمد بن يحيى بن الوزير المصري، وَثَّقَهُ النسائيُّ، بينما قال مَسْلَمةُ بنُ قاسمٍ: «كان لا بأس به، وكان كثير الحديث والأخبار، وكان عنده مناكير،

وتفقه للشافعيِّ وصحبه». انظر (ذيل ميزان الاعتدال، صـ ٤٤).

والراوي عنه: يحيى بن عثمان بن صالح المصري.

قال ابنُ أبي حَاتمٍ: «تكلَّموا فيه» (الجرح والتعديل ٩/ ١٥٧).

وقال ابنُ يونس: «كان عالمًا بأخبارِ البلدِ وبموتِ العلماءِ، وكان حافظًا للحديثِ، وحَدَّثَ بما لم يكن يوجد عند غيرِهِ» (تاريخه ١/ ٥٠٦ - ٥٠٧).

وقال مَسْلَمةُ بنُ قاسمٍ: «يتشيعُ، وكان صاحب وراقة، يُحَدِّثُ من غير كتبه، فطُعِن فيه لأجل ذلك» (تهذيب التهذيب ١١/ ٢٥٧).

وقال المعلميُّ اليمانيُّ: «فيه كلامٌ يوجبُ التوقفَ عما ينفردُ به» (تحقيق الفوائد المجموعة، صـ ٤٠٥).

وسيأتي عما قليل رواية لابن عيينة عن عبد الله مُوافِقة لرواية مالك عنه، فلو كان ضعيفًا عنده ما روى عنه، إلا أن يَقصد بذلك الحكايةَ لا الرواية كما قال أبو العباس الداني (الإيماء ٤/ ٢٤٩).

قلنا: ولم يعبأِ البيهقيُّ بما نُقِلَ عن الشافعيِّ، فتعقب الطحاويَّ قائلًا: «ولم يخطرْ ببالي أن يكون إنسان يَدعي معرفة الآثار والرواية، ثم يَطعن في أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وابنه عبد الله».

ونَقَلَ عن الزهريِّ قوله: «ما أعلمُ بالمدينةِ مثل عبد الله بن أبي بكر، ولكن إنما منعه أن يرتفع ذكره مكانُ أبيه أنه حي» (معرفة السنن ١/ ٣٩٩).

ولكن تَعَقَّب البيهقيَّ العينيُّ؛ فقال: «فإن قيلَ: عبد الله بن أبي بكر قد أخرجَ له الجماعةُ، حتى قال النسائيُّ فيه: ثَبْتٌ.

قلت: لا يلزمُ من إخراجِ الجماعةِ له ولا من قولِ النسائيِّ أنه ثبتٌ - أن

يُنفَى عنه ما تكلم فيه غيره ممن هو أكبر منهم! وكفى في ذلك قول الشافعي عن شيخه سفيان بن عيينة، ولا يُعادِل أحد منهم ابن عيينة!

ولقد سقطَ بذلك أيضًا ما ذكره البيهقيُّ من حطه على الطحاويِّ في تضعيفه هذا الحديث، وقوله أيضًا: ولم يخطرْ ببالي أن يكون إنسان يَدَّعي معرفة الآثار والرواية ثم يطعن في أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وابنه عبد الله.

وليت شِعْري، لِمَ لَمْ يخطرْ ببال البيهقيِّ ما نقله إمامه الشافعي عن ابن عيينة؟!» (نخب الأفكار شرح معاني الآثار ٢/ ٨٦).

وهذا يكفي في رده ضعف الإسناد إلى الشافعي كما تقدم.

قلنا: ولكن يُقوِّي ما ذهبَ إليه الطحاويُّ الاختلافُ على عبد الله في متنه، كما سيأتي قريبًا.

الأمر الثاني: الطعنُ في مَرْوان بن الحَكَم، وذلك من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: قال يحيى بنُ مَعِينٍ فيما حكاه عنه أبو زرعةَ الدمشقيُّ: «أيُّ إسنادٍ رواية مالك في حديث بسرة، لولا أنَّ قاتلَ طلحةَ في الطريقِ!» (الاستذكار ٣/ ٣٨).

وسيأتي عن ابنِ مَعِينٍ تصحيح الحديث من طريقِ مالكٍ هذا بعد قليل.

وسألَ النسائيَّ ابنُ شراحيل، فقال: «سألتُ النسائيَّ: ما الذي تأخذُ به في مسِّ الذكرِ؟ فقال: تَرْك الوضوء، وحديث قيس بن طَلْق عن أبيه أَحَبُّ إليَّ. قلتُ له: وقيسٌ تقومُ به حجة؟ قال: لا، ولكنه خير من الشيخ الذي قَتَلَ طلحة بن عبيد الله - يعني مَرْوانَ بنَ الحَكَمِ -، قَتَله يوم الجمل» (أطراف الموطأ للداني ٤/ ٢٨١).

وقال ابنُ قتيبةَ - في بحثٍ له في تضعيف الحديث -: «ومروان ليس كغيره» (المسائل والأجوبة، صـ ٩٢).

وقال ابنُ خُزيمةَ: «وبقولِ الشافعيِّ أقولُ؛ لأن عروةَ سمعَ حديث بسرة منها، لا كما يتوهمه بعضُ الناس أن الخبرَ واهٍ؛ لطعنه في مَرْوان بن الحكم» (الصحيح ١/ ١٣٦).

وقال ابنُ حِبَّانَ: «عائذٌ باللهِ أن نحتجَّ بخبرٍ رواه مَرْوانُ بنُ الحكمِ وذووه في شيءٍ من كتبنا؛ لأنا لا نستحلُّ الاحتجاجُ بغيرِ الصحيحِ من سائرِ الأخبارِ وإن وافقَ ذلك مذهبنا، ولا نعتمد من المذاهب إلا على المنتزع من الآثار وإن خالف ذلك قول أئمتنا.

وأما خبرُ بُسرةَ الذي ذكرناه، فإن عروةَ بنَ الزبيرِ سمعه من مَرْوان بن الحكم عن بسرةَ. فلم يقنعه ذلك حتى بَعَثَ مَرْوانُ شرطيًّا له إلى بُسرةَ فسألها، ثم أتاهم فأخبرهم بمثل ما قالت بُسرة، فسمعه عروةُ ثانيًا عن الشرطيِّ عن بُسرةَ. ثم لم يقنعه ذلك حتى ذهب إلى بسرةَ فسمع منها. فالخبرُ عن عروةَ عن بسرةَ متصلٌ ليس بمنقطع، وصارَ مروان والشرطي كأنهما عاريتان يسقطان من الإسناد» (الصحيح ٢/ ٢٨٦).

وقال الدارقطنيُّ: «فحَكَمَ قومٌ مِنْ أهلِ العلمِ بضعفِ الحديثِ؛ لطَعْنهم على مَرْوانَ» (العلل ٩/ ٣١٥).

وهذا إقرارٌ منه للطعن؛ ولذا سيصحح الحديث من وجهٍ آخرَ كما سيأتي.

قال ابنُ سَيدِ النَّاسِ: «وفيه قوله: (فحَكَمَ قومٌ مِنْ أهلِ العلمِ بضعفِ الحديثِ لطعنهم على مروانَ)، ولم يَعْرِض بعد ذلك لإقرارِ هذا الطعن ولا رَدِّه حتى يُعلم رأيه في مروانَ» (النفح الشذي ٢/ ٢٧١).

وقال الحاكمُ: «فظَنَّ جماعةٌ ممن لم يُنْعِمِ النظرَ في هذا الاختلافِ أن الخبرَ واهٍ؛ لطَعْن أئمة الحديث على مَرْوانَ» (المستدرك ١/ ٤٦٩). وهذا أيضًا إقرارٌ منه للطعن.

وقال أبو العباس الدَّاني مبينًا أوجهَ الطعنِ في الحديثِ: «وقد طَعَنَ فيه قومٌ من ثلاثةِ أوجهٍ... والثاني: روايته عن مَرْوانَ مع ما كان عليه وما نُسِبَ إليه من المناكيرِ» (أطراف الموطأ ٤/ ٢٦٢).

وقال القرافيُّ: «وأورَدَ الحنفيةُ على حديثِ بُسرةَ عَشَرة أسئلة: أحدها: أن راويه عنها مروان بن الحكم، وهو كان يحدث في زمانه مناكير؛ ولذلك لم يَقبل عروة[1] منه الرواية وقال: لا أعرفه» (الذخيرة ١/ ٢٢١).

وقال المغربيُّ: «ومَرْوانُ متكلَّمٌ فيه» (البدر التمام شرح بلوغ المرام - ٢/ ٣٣).

الوجه الثاني: أن عروةَ لم يقنعْ بروايتِهِ، وأنكرها ولم يَرفعْ بذلك رأسًا.

وذلك لما رواه شعيبٌ، عنِ الزهريِّ قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري، أنه سمعَ عروةَ بنَ الزبيرِ يقول: ذَكَر مَرْوانُ في إمارته على المدينة أَنَّهُ يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ إذَا أَفْضَى إليه الرَّجُلُ بيدِهِ، فأَنْكرتُ ذَلكَ عليه فَقُلْتُ: لَا وُضُوءَ عَلى مَنْ مَسَّهُ. فقال مَرْوانُ: أخبرتني بُسْرةُ بنتُ صفوانَ... الحديث.

رواه عبد الله في (وجادات أبيه في المسند - ٢٧٢٩٦) من طريقِ شُعيبٍ به.

---

(١) وقع في المطبوع: «طلحة» وليس له وجه، والصواب هو المثبت.

ورواه عَبدُ الرَّزَّاقِ في (المصنف ٤١٤) عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ قال: تَذَاكَرَ هُوَ وَمَرْوَانُ الوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ فَقَالَ مَرْوَانُ: حَدَّثَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ، فَكَأَنَّ عُرْوَةُ لَمْ يَقْنَعْ بِحَدِيثِهِ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَيْهَا شُرْطِيًّا، فَرَجَعَ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ.

وسيأتي الاختلافُ على الزهريِّ قريبًا.

قال الطحاويُّ: «وإن كان إنما تَرَكَ أن يرفعَ بذلك رأسًا لأن مروانَ، عنده ليسَ في حالِ مَن يَجبُ القَبولُ عن مثله؛ فإن خبرَ شرطي مروان عن بُسْرةَ دون خبره هو عنها! فإن كان مروانُ خبرُهُ في نفسِهِ عند عروةَ غير مقبول، فخبر شرطيه إيَّاه عنها كذلك أحرى أن لا يكون مقبولًا» (شرح معاني الآثار ١/ ٧١)، وبنحوه قال ابنُ حِبَّانَ، وقد تقدَّمَ. وانظر (شرح مختصر الطحاوي للجصاص ١/ ٣٩٤).

وقال القُدُوري: «والجوابُ: أن مَرْوانَ ذَكَرَ هذا الحديثَ لعروةَ فلم يرفعْ به رأْسًا، فأرسلَ مروانُ إليها شُرطيًّا ورجعَ فأخبرهم أنها قالتْ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يأْمرُ بالوُضُوءِ من مَسِّ الفرجِ. فإذا كان عروةُ لم يرفعْ به رأسًا لأنه لم يقبلْ خبرها، فهو حجة في الردِّ، وإن كان لرواية مروان، فشرطيه دونه» (التجريد للقدوري ١/ ١٨٥).

قلنا: وما قالوه منَ القدحِ في مَرْوانَ حَقٌّ.

فقد قال الذهبيُّ: «وله أعمالٌ موبقة! نسألُ اللهَ السلامةَ، رَمَى طلحةَ بسهمٍ، وفَعَلَ وفَعَلَ» (ميزان الاعتدال ٤/ ٨٩).

وقال: «وسارَ مع طلحةَ والزبيرِ للطلبِ بدمِ عثمانَ، فقَتَلَ طلحةَ يومَ الجملِ،

ونجا - لا نُجي -» (سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٧٧).

وقال ابنُ الوزيرِ اليمني - في رَدِّهِ على من جعلَ مروان من أهلِ التَّقْوَى والصَّلاحِ -: «ليس كذلك؛ فإنهم لا يجهلون ما له من الأفعالِ القبيحةِ والمعاصي المُهلِكة، وأنا أورد من كلامهم ما يدلُّ على ذلك...».

ثم ذَكَر كلامَ الذهبيِّ المتقدم، ثم قال: «فلو كان عنده من أهلِ الصَّلاحِ ما تَمَنَّى له الهلاكَ، وكَرِه له النجاة. وقد نَصَّ في (الميزان) على أن له أعمالًا مُوبِقة. وهذا تصريحٌ بفسقه...». **وقال:** «وقال ابنُ قدامةَ الحنبليُّ في كتابه (الكافي) على مذهب أحمد بن حنبل في باب صفة الأئمة: في إمامة الفاسق بالأفعال روايتان: إحداهما: تصحُّ؛ لقول النبيِّ ﷺ لأبي ذر: «**كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَ عَلَيْكَ أُمَرَاءُ يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ...**» الحديث، إلى قوله في الاحتجاج على ذلك: وكان الحسنُ والحسينُ يصليان وراء مَرْوان. انتهى. وفيه بيان معرفتهم مقدار أهل البيت عليهم السلام في الفضل ولموضع أعدائهم من الفسقِ، ونحن محتاجون من بيان الأمرين كليهما في هذا المقام...» إلى أن قال: هذه الجملة تدلك على معرفتهم بسوءِ حاله وقبح أفعاله» (العواصم والقواصم ٣/ ٢٤٥).

وقال أيضًا - في (تنقيح الأنظار ٢/ ٤٣، طُبع مع توضيح الأفكار) -: «مجروحٌ عند أهلِ البيتِ وعند غيرِهم، بل لا يُعلمُ في ذلك خلافٌ».

ولكن أهل العلم لم يتفقوا على طرحِ حديثِهِ، فقد احتجَّ به البخاريُّ في (صحيحه) في مواضع.

ولكن عِيب على البخاريِّ ذلك، قال ابنُ حَجرٍ: «وعابَ الإسماعيليُّ على البخاريِّ تخريج حديثه، وعَدَّ من موبقاته أنه رَمَى طلحةَ أحدَ العَشَرة يومَ

الجملِ، وهما جميعًا مع عائشةَ، فقُتِلَ، ثم وثبَ على الخلافةِ بالسيفِ» (تهذيب التهذيب ١٠/ ٩٢).

ومع هذا ألزمَ الإسماعيليُّ في (صحيحه)، في أواخر تفسير سورة آل عمران - البخاريَّ في إخراج حديث مروان، فقال: «إنه يَلزمُ البخاريُّ إخراجَه، فقد أخرجَ نظيره» (التلخيص الحبير ١/ ٢١٤).

واعتذرَ ابنُ حَجرٍ على تخريجِ البخاريِّ له، فقال: «له رؤيةٌ، فإن ثبتت فلا يُعرج على مَن تكلَّم فيه. وقال عروةُ بنُ الزبيرِ: كان مَرْوانُ لا يُتَّهمُ في الحديثِ[1]، وقد رَوى عنه سهلُ بنُ سعدٍ الساعديُّ الصحابيُّ اعتمادًا على صدقه.

وإنما نَقَموا عليه أنه رَمَى طلحةَ يومَ الجملِ بسهمٍ فقتله، ثم شَهَر السيفَ في طلبِ الخلافةِ، حتى جرى ما جرى.

فأما قَتْل طلحة فكان مُتأوِّلًا فيه، كما قرَّره الإسماعيليُّ وغيرُهُ.

وأما ما بعد ذلك فإنما حَمَل عنه سهل بن سعد، وعروة، وعلي بن الحسين، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث. وهؤلاء أخرجَ البخاريُّ أحاديثَهم عنه في (صحيحه) لَمَّا كان أميرًا عندهم بالمدينةِ قبل أن يبدو منه في الخلافِ على ابنِ الزبيرِ ما بَدا. والله أعلم.

وقد اعتَمدَ مالكٌ على حديثِهِ ورأيه والباقون سوى مسلم» (هدي الساري،

---

(١) هكذا ذكره ابنُ حجر بلفظ يفيد العموم! ولعله أَخَذه من ابن عبد البر في (الاستيعاب ٣/ ١٣٩٠) حيث ذكره معلقًا بلا سند عن عروة.
والمحفوظ في هذا اللفظة عن عروة: «لا إخاله يُتهم علينا»، وثَم فرق بين اللفظين، كما سيأتي.

صـ ٤٤٣).

ولكن أجابَ الصنعانيُّ عن هذا الاعتذار، فقال: «أما هذا العذرُ الذي ذكره المصنِّفُ عن الحافظِ ابنِ حَجرٍ - فعذرٌ باطلٌ وإن أقرَّهُ المصنِّفُ!!

فإن أعظمَ ما قدحوا به على مَرْوانَ قَتْله لطلحة أحد العشرة، وقَتْله له كان يوم الجمل اتِّفَاقًا، قال الذهبيُّ: وحَضَرَ الوقعة يوم الجمل، وقَتَل طلحة ونجا، فليته ما نجا!! وكذلك ذَكَره في (النبلاء).

ومعلوم أنه لم يتولَّ المدينة في عصر أحد من الخلفاء، إنما ولاه إيَّاها معاوية، فلم يلها إلا بعد قتله لطلحة، قال الذهبيُّ في (النبلاء): إن مَرْوانَ قَتَل طلحة. ثم قال: قَاتِلُ طلحة في الوزر بمنزلة قاتل علي» (توضيح الأفكار ٢/ ٤٤).

واعتذر المعلميُّ اليمانيُّ بقوله: «اعتبر البخاريُّ أحاديثَ مروانَ فوجدها مستقيمة معروفة لها متابعات وشواهد، ووجدَ أن أهلَ عصر مروان كانوا يثقون بصدقه في الحديثِ، حتى رَوى عنه سهلُ بنُ سعدٍ الساعديُّ وهو صحابيٌّ، وروى عنه زينُ العابدين عليُّ بنُ الحسينِ بنِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ.

بقي عدالته في سيرته، فلعلَّ البخاريَّ لم يَثبتْ عنده ما يقطع بأن مروانَ ارتكبَ ما يخل بها غير متأول... ومَن تَتَبَّع أحاديث مروان الثابتة عنه، عَلِم أن البخاريَّ لم يَبْنِ شيئًا من الدينِ على روايةٍ تفرَّدَ بها لفظًا ومعنى» (الأنوار الكاشفة، صـ ٢٨١).

وأجاب مغلطاي عن رميه طلحة بسهم فقتله - بقوله: «فمَرْوانُ ليس ممن تُرَد به الأحاديث؛ لأنه ممن ذكره في الصحابة جماعة منَ الأَئمةِ، وروى له البخاريُّ في (صحيحه) حديثًا محتجًّا به عن علي بن أبي طالب وفاطمة،

وآخَرَ مقرونًا بالمِسْوَر بنِ مَخْرَمة.

وأما ما قُذِف به مِن قتلِ طلحة فشيءٌ لم يَثبتْ عليه، ولم يأْتِ إلا على لسان مؤرخ مقدوح في عدالته؛ كأبي مِخْنَف وهشام وغيرِهما. والله أعلم» (شرح سنن ابن ماجه ١/ ٥٤٠).

قلنا: ما ذكره مغلطاي من ذكر مروان في الصحابةِ لا يصحُّ:

قال أبو زرعة: «لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا، كَانَ مَرْوَانُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ابن خَمْسِ سِنِينَ أَوْ نَحْوَهُ» (المراسيل ٧٢٨، وجامع التحصيل صـ ٢٧٦).

وقال الذهبيُّ: «ولم يصح له سماع من رسول الله ﷺ، لكن له رؤية إن شاء الله» (تاريخ الإسلام ٢/ ٧٠٦).

وقال في (السير ٣/ ٤٧٦): «وقيل: له رؤية، وذلك محتمل».

وقال ابنُ حَجرٍ: «ولكن لا يُدرى أسمع من النبي ﷺ شيئًا أم لا... فلم يَثبتْ له أَزْيَد من الرؤية...» (الإصابة ١٠/ ٣٨٨).

قلنا: وما ذكروه من الرؤية أيضًا لا يصحُّ؛ وذلك أن مستندَ مَن قالَ ذلك قول الواقدي: «رأى النبيَّ ﷺ، ولم يَحفظْ عنه شيئًا، وتُوفي النبيُّ ﷺ وهو ابنُ ثمان سنين» (رجال صحيح البخاري للكلاباذي ٢/ ٧١٥). والواقديُّ لا يُعتمدُ عليه.

وقد أنكرَ البخاريُّ أنه رَأى النبيَّ ﷺ.

قال الترمذيُّ: «سألتُ محمدًا - يعني البخاريَّ - قلتُ له: مَرْوانُ بنُ الحكمِ رَأى النبيَّ ﷺ؟ قال: لا» (تحفة التحصيل، صـ ٢٩٨).

وذَكَر ابنُ عبدِ البرِّ أنه لا رؤيةَ له تعتبر أيضًا، وقال: «لأنه خرجَ صغيرًا مع

أبيه إلى الطائف لَمَّا نفاه النبيُّ ﷺ» (الاستيعاب ٣/ ١٣٨٧)، و(تحفة التحصيل، صـ ٢٩٨).

قلنا: أما قوله: «وأما ما قُذِفَ به من قتل طلحة فشيءٌ لم يَثبتْ عليه، ولم يأتِ إلا على لسان مؤرخ مقدوح في عدالته؛ كأبي مِخْنَف وهشام وغيرهما» فكلامٌ غيرُ صحيحٍ.

فقد قال ابنُ عبدِ البرِّ - في (الاستيعاب ٢/ ٧٦٦) في ترجمة طلحة بن عبيد الله -: «يقال: إن السهمَ أصابَ ثُغْرة نحره، وإن الذي رماه مروان بن الحكم بسهم فقتله. فقال: لا أطلب بثأري بعد اليوم. وذلك أن طلحةَ - فيما زعموا - كان ممن حاصرَ عثمان واستبدَّ عليه.

ولا يختلف العلماء الثقات في أن مروانَ قتلَ طلحةَ يومئذٍ، وكان في حزبه».

قال الخَلَّالُ: «أخبرني محمد بن علي قال: ثنا مُهنا قال: سألتُ أحمدَ عن طلحةَ بنِ عُبيدِ اللهِ، مَن قتله؟ قال: يقولون: مروان. قلت: كيف؟ قال: إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن قيسِ بنِ أبي حازم قَالَ: نَظَرَ مَرْوانُ إلى طلحةَ ابنِ عُبيدِ اللهِ يومَ الجملِ، فقال: لا أطلبُ بثأْرِي بعدَ اليومِ!! قال: فرَمَى بسهمٍ فقتله. قلت: مَن يقولُ هذا؟ فقال: وكيعٌ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ. قلت: حَدَّثوني عن عمرو بن مرزوق، عن عمران القطان، عن قتادة، عن الجارود بن أبي سبرة قال: نَظَرَ مروان إلى طلحة بن عبيد الله يوم الجمل، فقال: لا أطلبُ بثأْري بعد اليوم!! فرماه بسهم فقتله. فقال: ما أدري» (السنة للخلال ١/ ٤٠٩ - ٤١٠/ ٨٣٧ - ٨٣٩).

وأسندَ ابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ١٢٢٢٢، ٣٨٩٢٥)، وابنُ سعدٍ في

(الطبقات ٣/ ٢٠٤)، وغيرُهُما، عن أبي أسامةَ، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: أخبرني قيس بن أبي حازم قال: «رَمَى مروانُ طلحةَ يومَ الجملِ بسهمٍ في رُكْبَتِهِ، فمَاتَ فدفنَّاه على شاطئ الكَلَّاءِ...». وهذا إسنادٌ صحيحٌ.

ورواه ابنُ أبي شيبة في (المصنف ٣١٢١٩، ٣٨٩٥٨) عن وكيعٍ، عن إسماعيلَ قَالَ: «كَانَ مَرْوانُ مع طلحة يومَ الجملِ، فلما اشتبكت الحرب قال مروان: لا أطلبُ بثأري بعد اليوم!! قال: ثم رَمَاهُ بسهمٍ فأصابَ ركبته، فما رقأ الدمُ حتى ماتَ. قال: وقال طلحةُ: دعوه فإنه سهمٌ أرسلَه اللهُ».

وروى ابنُ سعدٍ في (الطبقات ٣/ ٢٠٤): أخبرنا رَوْح بن عُبَادة قال: أخبرنا ابن عون، عن نافع قال: كان مَرْوانُ مع طلحةَ في الخيلِ، فرأى فرجةً في درع طلحة فرمَاه بسهمٍ فقتله.

وهذا أيضًا إسنادٌ صحيحٌ إلى نافعٍ لا إشكالَ فيه.

وروى ابنُ سعدٍ في (الطبقات ٣/ ٢٠٤) قال: أخبرنا سليمان بن حرب قال: أخبرنا حماد بن زيد، عن قُرَّة بن خالد، عن محمد بن سيرين: أن مروانَ اعترضَ طلحةَ لما جال الناس بسهمٍ، فأصابه فقتله.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ إلى ابنِ سيرينَ.

قلنا: وما نقلوه عن عُرْوةَ في إنكاره على مروان بسبب ضَعْفِهِ - قد جاءَ عنه خلافُه.

فأسندَ أحمدُ في (العلل، رواية ابنه عبد الله ٤٨٩٢) قال: حدثنا أبو أسامة قال: أخبرنا هشام قال: أخبرنا أبي قال: سمعتُ مروانَ بنَ الحكمِ، ولا إخاله يُتَّهم علينا.

ورواه البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٧/ ٣٦٨) من طريق علي بن مُسْهِر،

به.

قلنا: ولكن حَمَل بعضُهم قوله: «ولا إخاله يُتَّهم علينا» على أنه في قضية خاصة بين آل الزبير ومروان، وليس عمومًا.

وقال ابنُ حزم: «مروان ما نعلم له جرحة قبل خروجه على أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، ولم يلقه عروة قط إلا قبل خروجه على أخيه لا بعد خروجه، هذا ما لا شك فيه» (المحلى ١/ ٢٣٦).

فتَعَقَّبه بدرُ الدينِ العينيُّ فقال: «لا دليلَ على هذه الدعوى، فإذا قامَ دليلٌ يُنظر فيه» (البناية شرح الهداية ١/ ٢٩٩)، وانظر (نخب الأفكار شرح معاني الآثار ٢/ ٨٤).

وكذا المغربي، فقال: «وأجيبَ عن الجهةِ الأُولى بأن عروةَ سمعه من مروان قبل خروجه على أخيه، وجَرْحه إنما هو بذلك، وفيه نظر» (البدر التمام شرح بلوغ المرام ٢/ ٣٣).

وقال البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٢٣٣): «واحتجَّ البخاريُّ برواية مروان ابن الحكم في حديثه متعة الحج، وحديث القراءة في المغرب، وحديث الجهاد، وحديث الشِّعْرِ... وغير ذلك، فهو صحيح على شرط البخاري بكلِّ حالٍ» (معرفة السنن والآثار ١/ ٤١٣).

وقال الحازميُّ: «وحديثُ بُسرةَ وإن لم يخرجاه لاختلافٍ وقعَ في سماع عروة من بُسرةَ، أو هو عن مروان، عن بُسرةَ؛ فقد احتجا بسائر رواة حديثها: مروان فمَن دونه» (الاعتبار، صـ ٤٥).

قلنا: وهذا من الحازميِّ بلا شكٍّ خطأ؛ وذلك أن مسلمًا لم يُخرج لمروان.

قال ابنُ دَقيقِ العيدِ: «فهذا يقتضي أن الشيخين احتجا برواية مروان، وليس

كذلك؛ فإنه مذكور فيمن انفردَ به البخاريُّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى» (الإمام ٢/ ٢٩٤).

وبنحوه قال ابنُ سَيدِ النَّاسِ في (الأجوبة ٢/ ١٣٧).

وأجابَ أبو العباسِ الدَّاني على طعنهم على مروانَ، فقال: «وكان مالكٌ يُحْسِنُ الظنَّ بمروانَ لميله إلى بني أمية، وخَرَّج في الصحيح عن مروان أحاديث» (الإيماء ٤/ ٢٦٣).

وقال القرافيُّ: «مروانُ كان عدلًا؛ ولذلك كانت الصحابة تَأْتمُ به وتَغْشَى طعامَه. وما فَعَلَ شيئًا إلا عن اجتهادٍ. وإنكارُ عروة لعدم اطلاعه» (الذخيرة ١/ ٢٢٢).

قلنا: والكلام المنقول عن ابنِ مَعِينٍ جاء عنه خلافه.

فأخرج ابنُ عبدِ البرِّ بسنده إلى مُضَر بن محمد، قال: سألتُ يحيى بنَ مَعِينٍ: «أي حديث يصح في مسِّ الذَّكَر؟ فقال يحيى: لولا حديث جاء عن عبد الله بن أبي بكر، لقلت: لا يصحُّ فيه شيء؛ فإن مالكًا يقول: حدثنا عبد الله بن أبي بكر قال: حدثنا عروة قال: حدثنا مروان قال: حدثتني بسرة» (الاستذكار ٣/ ٢٨). وهذا منه قَبول لمروان.

قال ابنُ عبدِ البرِّ: «فهذا يحيى بنُ مَعِينٍ موضعه من هذا الشأن الموضع المعلوم، وقد صَحَّحَ حديث بسرة من رواية مالك» (الاستذكار ٣/ ٢٨).

قلنا: نعم، ابنُ مَعِينٍ له موضعه من هذا الشأن، ولكن الإسناد إليه يحتاج إلى الكشف عن حاله لتثبيته، فقد أسندَ ابنُ عبدِ البرِّ هذا الكلام عن شيخه خَلَف بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن زكريا المقدسيُّ ببيت المقدس، قال: حدثنا مضر بن محمد، به.

وفيه ابن زكريا المقدسي، لم نقفْ له على ترجمةٍ.

ورُوي عن مُضَر من وجهٍ آخرَ، ذَكَره ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٣٠٢) قال: وروى علي بن عبد الله بن الفضل البغدادي، ثنا إبراهيم بن محمد بن خالد الحربي، ثنا مضر بن محمد، قال: «سألتُ يحيى بنَ مَعِينٍ عن مسِّ الذَّكر، أي شيء أصح فيه من الحديث؟ قال يحيى بنُ مَعِينٍ: لولا حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوَةَ، عن مروان، عن بسرة، فإنه يقول فيه: «سمعت، قال: سمعت»، لقلتُ: لا يصحُّ فيه شيءٌ...». قال: «نقلته من الجزء الثاني من منتقى أبي الحسنِ الدارقطنيِّ على ابنِ الفضل».

وهذا أيضًا إلى مُضَر لا يصحُّ؛ فيه إبراهيم بن محمد بن خالد الحربي، لم نجدْ لَهُ ترجمةً، وفي سياقته هذه مخالفة لسياقة المقدسي سيأتي التنبيه عليها في حديث أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقال الحازميُّ: «وحديث مالك الذي مَرَّ سندُه لا يُختلَف في عدالة رواته» (الاعتبار، صـ ٤٤).

وقال ابنُ سَيدِ النَّاسِ عن طريقِ مالكٍ هذا: «وهذه الطريق من أجود طرق هذا الحديثِ الذي هو أصح أحاديث هذا الباب، أو من أصحها» (النفح الشذي ٢/ ٢٨٦).

الوجه الثالث: أن مروانَ لو كان حافظًا للحديثِ ضابطًا له، ما احتاجَ إلى إرسالِ شرطي ليَتثبت من بسرة، فلما أرسله دلَّ على عدم ضبطه له، والشرطي مجهولٌ لا يُعْرَفُ.

قلنا: خبر الشرطي إذ أرسله مروان ليتثبت من بسرة - لم يأتِ في رواية مالك إلا عند سحنون في (المدونة ١/ ١١٨) فقال: قال ابنُ القاسمِ، وعلي ابن زياد، وابن وهب، وابن نافع: عن مالك، عن عبد الله بن بكر بن

محمد بن عمرو بن حزم، أنه سمع عروة بن الزبير يقول: دخلتُ على مروان ابن الحكم، فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: ومِن مَسِّ الذَّكَر الوضوء. فقال عروةُ: ما علمتُ ذلك. فقال مروانُ: أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**».

قال عروةُ: ثم أرسلَ مروانُ إلى بسرةَ رسولًا يسألها عن ذلك، فأتاه عنها بمثل الذي قال.

ورجاله ثقات، ولكن قول عروة الأخير في ذكر الرسول لا يصحُّ عن مالكٍ؛ إذ إن الحديثَ محفوظٌ في (الموطأ) عند جميعِ رواته ليس فيه هذا القول.

ولكنه ثابتٌ عن غيرِ مالكٍ:

فرواه أحمدُ في (المسند ٢٧٢٩٣) قال: حدثنا إسماعيل ابن عُلَيَّة، قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن حزم، قال: سمعتُ عروةَ بنَ الزبيرِ يُحَدِّثُ أبي قال: ذاكرني مروانُ مس الذكر، فقلتُ: ليسَ فيه وُضُوءٌ. فقال: إن بسرةَ بنتَ صفوان تُحَدِّثُ فيه! فأرسلَ إليها رسولًا، فذكرَ الرسولُ أنها تُحَدِّثُ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وليس في روايةِ ابنِ عُلَيَّة هذه تصريح مروان بالسماع من بسرةَ، كما في رواية مالك، وزاد: «فأرسلَ إليها رسولًا».

وتابعه على ذكر الرسول: ابنُ عيينة، كما عند الحُميديِّ في (مسنده ٣٥٥) قال: ثنا سفيان قال: ثنا عبد الله بن أبي بكر قال: تذاكر أبي وعروة ابن الزبير ما يُتوضَّأُ منه، فذَكَر عروةُ مَسَّ الذكرِ، فقال أبي: إن هذا لشيء ما سمعتُ به! قال عروةُ: بلى، أخبرني مروانُ بنُ الحكمِ أنه سمعَ بسرةَ بنتَ

صفوان تقولُ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**» فقلتُ لمروانَ: فإني أشتهي أن تُرْسِلَ إليها! فأرسلَ إليها - وأنا شاهد - رجلًا - أو قال: حرسيًّا - فجاءَ الرسولُ من عندها فقالَ: إنها قالتْ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

ورواه أحمدُ في (المسند ٢٧٢٩٤) عن ابن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم، أنه سمعه من عروة بن الزبير وهو مع أبيه يُحَدِّثُ، أن مروانَ أخبره، عن بسرةَ بنتِ صفوان، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، قال: فأرسلَ إليها رسولًا وأنا حاضرٌ فقالتْ: نعم. فجاء من عندها بذاك.

ورواية ابن عيينة هذه تخالف رواية مالك في ذكر المذاكرة، حيث جعلها ابن عيينة بين أبي بكر بن محمد بن حزم وبين عروة، بخلاف رواية مالك حيث جعله بين عروة ومروان.

وكذا زاد ابن عيينة فيه: «وأنا شاهد» أي أن الرسولَ جاءَ بالخبرِ وعروةُ عند مروانَ لم يذهبْ.

وقد أشرنا إلى هذا الخلاف على عبد الله، عند ذكر الأمر الأول من الطعون.

وذَكَر والحرسِيَّ غير هؤلاء: الزهريُّ وهشامٌ، كما سنبينُ قريبًا.

قلنا: فاختلفَ أهلُ العلمِ في قَبولِ الحديثِ ورَدِّه؛ لدخولِ الشرطي فيه.

قال أبو داود: «قلتُ لأحمدَ: حديثُ بُسرةَ ليسَ بصحيحٍ في مَسِّ الذَّكرِ؟ قال: بلى، هو صحيح؛ وذلك أن مروانَ حدَّثهم، ثم جاءهم الرسولُ عنها بذلك» (سؤالات أبي داود لأحمد ١٩٦٦).

قال أبو العباسِ الدَّاني: «وهذا الذي آثر أحمد بن حنبل من سائر طرقه. . .» ثم ذَكَر ما تقدَّم، وقال: «فعَضَّد ابنُ حنبلٍ حديث مروان بتصديق الرسول إيَّاه» (الإيماء ٤/ ٢٥٧).

بينما ذهبَ آخرون إلى رَدِّ الحديثِ؛ لأنه لو كان عند مروان ما احتاج إلى الشرطي، وهو مجهولٌ لا تُعْرَفُ عدالته.

فأسندَ الدارقطنيُّ في (السنن ٥٤٥) قال: حدثنا محمد بن الحسن النقاش، نا عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي، نا رجاء بن مُرَجَّى الحافظ، قال: «اجتمعنا في مسجدِ الخَيْفِ أنا، وأحمدُ بنُ حنبلٍ، وعليُّ بنُ المدينيِّ، ويحيى بنُ مَعِينٍ، فتناظروا في مَسِّ الذكرِ، فقال يحيى: يُتَوَضَّأُ منه. وقال عليُّ بنُ المدينيِّ بقولِ الكوفيين وتقلَّدَ قولهم. واحتجَّ يحيى بنُ مَعِينٍ بحديثِ بُسرةَ بنتِ صفوان. واحتجَّ عليُّ بنُ المدينيِّ بحديثِ قيسِ بنِ طَلْق، وقال ليحيى: كيف تتقلَّد إسناد بسرة، ومروان أرسلَ شرطيًّا حتى رَدَّ جوابها إليه؟! فقال يحيى: وقد أكثر الناس في قيس بن طَلْق، ولا يُحتجُّ بحديثه! فقال أحمدُ بنُ حَنبلٍ: كلا الأمرين على ما قلتما».

ورواه الحاكمُ في (المستدرك ٤٨٨) - وعنه البيهقيُّ في (السنن الكبير ٦٥٥) -، وغيرُهُما، من طريق النقاش، به.

ففي هذه الحكاية أن ابنَ مَعِينٍ رَدَّ حديث بسرة لكون مروان أرسل شرطيًّا.

وقال إبراهيمُ الحربيُّ: «حديث بسرة إنما هو عن شرطي» (شرح مختصر الطحاوي للجصاص ١/ ٣٩٨) و(التجريد للقدوري ١/ ١٨٦)، وغيرهما.

وقال الطحاويُّ: «فإن كان مروان خبره في نفسه عند عروة غير مقبول فخبر

شرطيه إيَّاه عنها كذلك أحرى أن لا يكون مقبولًا» (شرح معاني الآثار ١/ ٧١).

وقال أبو بكرٍ الجصاصُ: «وأما ما رُوي منَ الأخبارِ في الوضوء من مسِّ الذكرِ، فإنها كلها واهية ضعيفة لا يَثبتُ بمثلها حكم...» إلى أن قال: «وحديث الزهري عن عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ عن بسرة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهذا أصله عن شرطي عن بسرة؛ لأن مروان رواه لعروة، فلم يرفع عروة بحديثه رأسًا، فبعثوا شرطيًّا إلى بُسرةَ، فأخبر عنها الشرطي بذلك، كذلك رُوي في الحديث» (شرح مختصر الطحاوي ١/ ٣٩٤)، وبنحوه قال القدوري في (التجريد ١/ ١٨٥).

وقد اعترضَ الإسماعيليُّ رحمه الله تعالى على البخاريِّ في إخراجِ حديث ابن أبي مُليكة، أن علقمة بن وقاص أخبره أن مَرْوَانَ قال لِبَوَّابِهِ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ - مُعَذَّبًا، لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ... الحديث.

فقال ما نصُّه: «رحمَ اللهُ أبا عبد الله، فإنه أخرجَ هذا الحديث في (الصحيح) مع الاختلاف فيه على ابنِ جُريجٍ، فقال عَبْدُ الرَّزَّاقِ وهشامٌ: عنه، عن ابن أبي مليكة، عن علقمة. وقال حجاج: عنه، عن ابن أبي مليكة، عن حميد بن عبد الرحمن».

قال: «ثم إن مرجعَ الحديثِ إلى بوَّابِ مروانَ عنِ ابنِ عباسٍ. وبوَّابُ مروانَ وحرسيه بمنزلة واحدة، ثم لم يَذكر - يعني البخاريَّ - حديث عروة

عن مروان عن بسرة بنت صفوان في مَسِّ الذَّكرِ، ولا فَرْقَ بينهما، إلا أن البوَّابَ مسمّى والحرسي غير مسمى، وكلاهما غير معروف. فاللهُ يغفرُ لنَا ولَهُ».

(مراسلة البُلقيني لابنِ حَجرٍ - ضمن الجواهر والدرر في ترجمة شيخِ الإسلامِ ابنِ حَجرٍ ١/ ٣٤١).

وقال البيهقيُّ: «والذي يخالفه يَطعنُ فيه بأنَّ عروةَ بنَ الزبيرِ جعلَ يماري مروان بن الحكم في ذلك، حتى دعا رجلًا من حرسه فأرسله إلى بسرة يسألها عما حدَّثتْ من ذلك، فأرسلتْ إليه بسرةُ بمثل الذي حَدَّثَه عنها مروانُ» (معرفة السنن ١/ ٣٨٥).

وقال أبو العباسِ الدَّاني: «وهكذا رسولُهُ، لأنه كان شرطيًّا له، مع كونه مجهولًا غير معروف» (الإيماء ٤/ ٢٦٢).

وقال القرافيُّ: «إنه - أي: مروان - أرسلَ رجلًا من الشُّرَط لينقل له ما أنكره عليه عروة[١] والرجلُ مجهولٌ» (الذخيرة ١/ ٢٢١).

وقال ابنُ سَيدِ النَّاسِ - تعقيبًا على تصحيحِ أحمدَ المتقدم -: «وتصحيحه بما سيأتي ذكره أَوْلى من تصحيحه بهذا؛ لِما فيه من الاعتراض بالشرطي الذي هو واسطة بين مروان وبسرة...»

وقال: «وإذا صَحَّ الحديثُ بالطرقِ التي ذكرناها، وبتصحيح منَ الأَئمةِ الذين ذكرناهم؛ فغير مُجْدٍ بعد ذلك الطعن فيه بالخلاف الواقع في الطرق الخارجة عنه هذه، أو دخول الشرطي في إبلاغه بين عروة وبسرة، أو بين

(١) وقع في المطبوع: «طلحة» وليس له وجه، والمثبت هو الصواب.

مروان وبسرة، وما أشبه ذلك من الاعتلال، فالضعيفُ لا يُعِلُّ الصحيح، وقد ثبتَ استغناء الخبر عن الشرطي المجهول، وعمن أرسل الشرطي الذي طعن به يحيى بنُ مَعِينٍ على الحديثِ، وقد ذُكِرَ عنه أنه قال: أيُّ حديثٍ حديث بسرة!! لولا قاتل طلحة في الطريق» (النفح الشذي ٢/ ٢٧٠، ٢٧٣).

وقال في (الأجوبة ٢/ ١٣٦): «أَعَلَّ قومٌ حديثَ بسرةَ هذا بالحرسي رسول مروان وما يحتمله من الجهالة».

ولكنه قال في موضعٍ آخرَ: «ذكرنا أن عروةَ رضي قولَ الحرسي وقَبِله ورجع إليه» (النفح ٢/ ٣٠٠).

وقال المغربي: «وقد قيل: إن مروانَ حَدَّثَ به عروة، فاستراب في ذلك عروة، فأرسلَ مروانُ رجلًا من حرسه إلى بُسْرةَ، فعادَ إليه بأنها ذكرتْ ذلك. وهذا أيضًا لا يفيدُ فإن ذلك الحَرَسِي مجهولٌ» (البدر التمام شرح بلوغ المرام ٢/ ٣٣).

قلنا: ولكن أجابَ ابنُ القصَّار على هذه العلةِ، فقال:

«**فإن قيل:** هذا حديثٌ ضعيفٌ؛ لأنه رُوِي عن رجلٍ حرسي.

قيل: قد ذكرنا أن عروةَ لقيها فسألها بعد الحرسي. على أن هذا الحرسي كان قاضيًا ولم يكن شرطيًّا. وعلى أن الشرطيَّ في ذلك الوقت لم يكن يلي الشرطة إلا وهو ممن يجوزُ أن يلي الأحكام، ويَروي الحديثَ ويُقبل منه، ولو لم يكن ثقة لم يَرْضَ به عروة ومروان.

على أنه رُوِي أن الواسطةَ كان حرسيًّا، ورُوِي مطلقًا بلا واسطة، ولا سيما حديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ عن مروان» (عيون الأدلة ١/ ٤٤٧).

وقال الماورديُّ الشافعيُّ: «فإن قيل: فلما رواه مروان لعروة قال له عروة: إني أشتهي أن تُرْسِلَ إليها وأنا شاهد. فأرسلَ إليها حرسيًّا فأتى من عندها فقال: قالت: إن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، والحرسي شرطي لا يُقبل له حديث ولا يُحتجُّ عنه برواية لشهرة فسقه.

قيل: قد كان أهل الحرس في ذلك الزمان أهل عدالة وأمانة. ولولا أنه كان بهذه الحال لم يقنعْ عروةُ بخبره ويَستظهر به على مروان» (الحاوي ١/ ١٩٢).

وقال البيهقيُّ: «ومعروفٌ عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ أنه صارَ إلى هذا الحديثِ. ولولا ثقة الحرسي عنده لما صارَ إليه» (معرفة السنن ١/ ٣٨٦).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «ومن قال في حديث بسرة: (إنه عن حَرَسِيٍّ)، جاهلٌ مُتَعَسِّفٌ لا يدري؛ وذلك أنه اعتلَّ بعلةٍ لو تدبرها أمسك عنها...».

وقال: «وإرسالُ من أرسلا إلى بسرة - حرسيًّا كان أو شرطيًّا - لا يقدحُ فيما صحَّ من سماعِ مروانَ له من بسرةَ، بل يَزيده قوة. وهذا ما لا خفاءَ به على من له أدنى علم ومعرفة» (الاستذكار ٣/ ٢٨ - ٢٩).

وقال الحازميُّ: «وأما ما رُوِي بأن عروةَ جعل يماري مروان في ذلك، حتى دعا رجلًا من حرسه فأرسله إلى بسرة يسألها - فغير قادح في المقصود؛ لصيرورة عروة إلى هذا الحديثِ، ولولا ثقة الحرسي عنده لما صار إليه» (الاعتبار، صـ ٤٥).

وقال النوويُّ: «فإن قالوا: حديث بسرة رواه شرطي لمروان عن بسرة، وهو مجهولٌ. فالجواب أن هذا وقع في بعض الروايات وثبتَ من غير رواية الشرطي» (المجموع ٢/ ٤٢).

وقال القرافيُّ: «الرجلُ معلومٌ عند عروةَ، وإلا لما حَسُنت إقامة الحجة عليه به» (الذخيرة ١/ ٢٢٢).

قلنا: قد أجاب مُغَلْطَايْ عن قول مَن تقدَّم، فقال: «ولسنا ممن يَعتمدُ على قولِ البيهقيِّ في المعرفة، ولولا ثقة الحرسي عند عروة لما قَبِله لعدم صحة هذا الكلام؛ لأنا لا نقبل ذلك إلا بعد معرفة عينه وحاله أو ما يقوم مقامهما» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٤٠).

وقال العينيُّ: «وأما شرطي مروان فإنه مجهولٌ. وقول البيهقيِّ في كتاب (المعرفة): ولولا ثقة الحَرَسِيِّ عنده - أي: عند عروة بن الزبير - لما صارَ إليه - أي: إلى حديث بسرة - غير مُسَلَّم؛ لأن عروةَ لم يقنعْ بخبره، ولو كان ثقة عنده لاكتفى بمجرد خبره، ولا كان يسأل عن بسرة بنفسه. ثم هو لم يقنعْ بخبرِ مروانَ الذي هو أقوى من خبرِ شرطيه، فكيف يقنع بخبر وهو أدنى من خبر مروان؟!» (نخب الأفكار ٢/ ٨٤).

قلنا: وما أسندَهُ الدارقطنيُّ والحاكمُ وغيرُهُما إلى عليِّ بنِ المدينيِّ ويحيى ابنِ مَعِينٍ - لا يصحُّ؛ إذ في إسنادِهِ محمد بن الحسن النقاش، المقرئ والمفسر المشهور، فإنه متَّهمٌ.

قال طلحة بن محمد الشاهد: «كان النقاشُ يَكذبُ في الحديثِ، والغالبُ عليه القصص».

وقال البَرْقاني: «كلُّ حديثِ النقاشِ منكرٌ».

وقال أيضًا: «ليس في تفسيره حديث صحيح. ووهاه الدارقطنيُّ».

وقال أبو القاسم اللالكائي: «تفسير النقاش إشْفَى[١] الصُّدور، وليس بشفاء

---

(١) **الإشفى:** إبرةُ الخيَّاط.

الصُّدور».

وقال الخطيبُ: «في حديثه مناكير بأسانيد مشهورة». انظر (لسان الميزان ٧/ ٧٨).

وقال الذهبيُّ: «مع جلالته ونبله فهو متروكُ الحديثِ» (تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٣).

وكذا شيخه السرخسي، مُتَّهمٌ، قال ابنُ عَدِيٍّ: «ولي قضاء جرجان قديمًا، ثم قضاء طبرستان بعد ذلك، وحَدَّثَ بأحاديثَ لم يتابعوه عليها، وكان مُتَّهمًا في روايته عن قوم أنه لم يلحقهم؛ مثل علي بن حجرٍ وغيره» (الكامل ٧/ ١٠٦).

ولذا قال ابنُ عبدِ الهادِي: «وهذه الحكاية بعيدة من الصحة من وجوه عديدة، وقد تفرَّدَ بها عبد الله بن يحيى السرخسي، وهو مُتَّهمٌ، قال أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ في كتاب (الكامل): عبد الله بن يحيى بن موسى أبو محمد السرخسي، ولي قضاء جرجان قديمًا، ثم قضاء طبرستان بعد ذلك، وحَدَّثَ بأحاديثَ لم يتابعوه عليها، وكان مُتَّهمًا في روايته عن قومٍ أنه لم يلحقهم؛ مثل علي بن حجرٍ وغيره» (تعليقه على العلل، صـ ٩٤).

وقال الذهبيُّ: «هذا في سندِهِ محمد بن الحسن النقاش، وهو هالكٌ» (المهذب ١/ ١٤٢).

وقال ابنُ التركماني عن سندِها: «ذَكَر البيهقيُّ ذلك بسندٍ فيه محمد بن الحسن النقاش المفسر، وهو من المتهمين بالكذبِ. وقال البَرْقانيُّ: كلُّ حديثِهِ مناكيرُ، وليس في تفسيره حديث صحيح. وروى النقاشُ كلامَ ابنِ مَعِينٍ هذا عن عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي، وعبد الله هذا قال فيه ابنُ عَدِيٍّ: كان مُتَّهمًا في روايته عن قوم أنه لم يلحقهم. وقد ذكرنا عن

ابنِ مَعِينٍ أنه وَثَّق قيسًا، بخلاف ما ذُكِر عنه في هذا السندِ الساقطِ» (الجوهر النقي ١/ ١٣٥).

قلنا: وقد أجابَ ابنُ دقيقِ العيدِ على من اعتلَّ بالشرطي بجوابٍ آخرَ، فقال: «وقد تقدَّمَ على إخبار الشرطي إخبار مروان عن بسرة. هذا ما في الرواياتِ المشهورة، وأقرب الروايات لفظًا لأن يعتل به أمر الشرطي، على ما ذكره الطبرانيُّ من رواية أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، عن عثمان بن عمر، عن هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، فَسَأَلَنِي عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَلَمْ أَرَ عَلَيْهِ إِعَادَةَ الوُضُوءِ، فَدَعَا مَرْوَانُ بَعْضَ شُرْطَتِهِ فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**». فليس في هذه الرواية ذكر إخبار مروان عن بسرة، لكن قد صَحَّ ذلك من غير هذا الوجه في هذه الرواية، كما ذكرناه من حديث مالك. والحديث إذا جُمِع بين طرقه تبين فيه صوابه» (الإمام ٢/ ٢٩٤ - ٢٩٥).

وما ذَكَره من روايةِ الطبرانيِّ لا تصحُّ، وسيأتي تخريجُها قريبًا.

وقوله بتقدم رواية مروان عن بسرة لا يصلحُ لطعن مَن تقدم في مروان نفسه.

قلنا: وثَمَّ وجهٌ آخرُ أُجيبَ به على مَن اعتلَّ بمروان والشرطي، وهو أن عروةَ بنَ الزبيرِ ذهبَ إلى بُسرةَ بنتِ صفوان حتى شافهته بالحديثِ. فسقطَ الاحتجاج بمروانَ والشرطيِّ.

واستدلوا لذلك بما رواه ابنُ الجارودِ في (المنتقى ١٨) قال: حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر قال: ثنا ابن أبي فُدَيْك، عن ربيعة بن عثمان،

عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، أن النبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، قال عروةُ: سألتُ بسرةَ فصَدَّقته.

ورواه ابنُ حِبَّانَ في (الصحيح ١١٠٨) من طريق شعيب بن إسحاق، عن هشام، به. ولكن قال: «فأنكر ذلك عروة، فَسَأَلَ بُسْرَةَ فصدَّقته».

قلنا: وهذا اللفظُ محتمل - أي: في ضمير (سأل) - أن يكون الذي سأل هو مروان أو عروة، بخلاف رواية ربيعة المتقدمة. وتقدَّمَ أن الذي سأل هو «الشرطي» بأمر مروان. ولكن فَهِم غَيرُ واحدٍ من رواية شعيب أن الذي سَأَلَ هو عروة، كما سيأتي.

وثَمَّ طرق أخرى وخلافات كثيرة على هشام، سيأتي تخريجها والكلام عليها قريبًا.

قلنا: فأبانتْ روايةُ ابنِ الجارودِ أن عروةَ سمعه مِن مروانَ أولًا ثم سمعه بَعْدُ من بُسْرةَ مشافهة، وذلك قوله: «**سأَلْتُ بُسرةَ فصدَّقته**».

فذهبَ بعضُ أهلِ العلمِ إلى تصحيحِ الحديثِ بذلك:

قال ابنُ خُزيمةَ: «وبقول الشافعيِّ أقولُ؛ لأن عروةَ قد سمعَ خبرَ بسرة منها، لا كما توهم بعضُ علمائنا أن الخبرَ واهٍ لطعنه في مروانَ» (الصحيح ١/ ١٣٦).

وقال ابنُ حِبَّانَ: «وأما خبر بسرة الذي ذكرناه، فإن عروة بن الزبير سمعه من مروان بن الحكم عن بسرة. فلم يقنعه ذلك حتى بَعَثَ مروانُ شرطيًّا له إلى بُسْرةَ فسألها، ثم أتاهم فأخبرهم بمثل ما قالتْ بسرة، فسمعه عروةُ ثانيًا عن الشرطي عن بسرة. ثم لم يقنعه ذلك حتى ذهب إلى بسرة فسمع منها. فالخبرُ عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ متصلٌ ليس بمنقطعٍ، وصارَ مروانُ والشرطيُّ

كأنهما عاريتان يسقطان من الإسناد» (الصحيح ٢/ ٢٨٦).

وقال في (المجروحين ١/ ١٠٧): «إنما عروةُ سَمِعَ الخبرَ من مروانَ ثم من شرطيٍّ له، ثم ذَهَبَ إلى بُسْرةَ، فَسَمِعَ منها».

وقال الدارقطنيُّ: «فلما نظرنا في ذلك وبحثنا عنه، وجدنا جماعةً من الثقاتِ الحفاظِ؛ منهم شُعيب بن إسحاق الدمشقي، وربيعة بن عثمان التيمي، والمنذر بن عبد الله الحِزَامي، وعنبسة بن عبد الواحد الكوفي، وعلي بن مُسْهِر القاضي الكوفي، وحُميد بن الأسود أبو الأسود البصري، وزُهير بن معاوية الجُعْفي، فرووا هذا الحديثَ عن هشام، عن أبيه، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، ذكروا في روايتهم في آخر الحديث أن عروةَ قال: ثم لقيتُ بسرة بعد فسألتها عن الحديث، فحدثتني به عن رسول الله ﷺ، كما حدَّثني مروانُ عنها.

فدلَّ ذلك من رواية هؤلاء النفر على صحة الروايتين الأوليين جميعًا، وزال الاختلافُ والحمد لله، وصَحَّ الخبرُ وثبتَ أن عروةَ سمعه من بُسْرةَ، شافهته به بعد أن أخبره مروانُ عنها بعد إرساله الشرطي إليها» (العلل ٩/ ٣١٦ - ٣١٧).

وقال ابنُ القصار: «**فإن قيلَ:** هذا حديثٌ ضعيفٌ؛ لأنه رُوِي عن رجلٍ حَرَسِي. **قيل:** قد ذكرنا أن عروةَ لقيها فسألها بعد الحرسي» (عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار ١/ ٤٤٧).

وقال الحاكمُ - بعد ذكر الخلاف فيه -: «فَنَظَرْنَا فَوَجَدْنَا جَمَاعَةً مِنَ الثِّقَاتِ الحُفَّاظِ رَوَوْا هَذَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَرْوَانَ عَنْ بُسْرَةَ. ثُمَّ ذَكَرُوا فِي رِوَايَاتِهِمْ أَنَّ عُرْوَةَ قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ بَعْدَ ذَلِك بُسْرَةَ فَحَدَّثَتْنِي

بالحديثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا حَدَّثَنِي مَرْوَانُ عَنْهَا. فَدَلَّنَا ذَلِكَ عَلَى صِحَّةِ الحَدِيثِ وَثُبُوتِهِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَزَالَ عَنْهُ الخِلَافُ وَالشُّبْهَةُ، وَثَبَتَ سَمَاعُ عُرْوَةَ مِنْ بُسْرَةَ» (المستدرك ١/ ٤٦٩ - ٤٧٠).

ووافقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٢٣٣ - ٢٣٤).

وقال البيهقيُّ في (معرفة السنن ١/ ٤١٣): «وإذا ثبتَ سؤالُ عروة بسرة عن هذا الحديثِ، كان الحديثُ صحيحًا على شرطِ البخاريِّ، ومسلمٍ جميعًا».

وصَحَّحَهُ بهذه القرينة - أيضًا -: ابنُ حزمٍ في (المحلى ١/ ٢٤٠)، وابنُ سَيدِ النَّاسِ في (الأجوبة ٢/ ١٣٦)، والنفح الشذي (٢/ ٢٧٢ - ٢٧٣)، وابنُ القيمِ (حاشية على سنن أبي داود ١/ ٣٠٨)، والألبانيُّ (صحيح أبي داود - الأم ١/ ٣٢٨)، وغيرُهُم.

قلنا: وما ذكروه يكادُ يصحُّ لهم، لولا علة فيما استدلوا به تَحُول دون تصحيحه، وهي ما سنبينه في الأمر الثالث.

الأمر الثالث: كثرة الخلاف في إسنادِهِ ومتنه على عروةَ، حتى نُسِبَ إلى الاضطرابِ.

وذلك أن الحديثَ رواه عن عُرْوةَ جماعة، منهم عبد الله بن أبي بكر، وهشام بن عروة، وغيرُهُما:

أما عبد الله بن أبي بكر، فرواه عنه جماعةٌ، وهم:

مالك بن أنس، كما في روايتنا هذه، فرواه عن عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ قال: دَخَلْتُ على مروانَ بنِ الحكمِ، فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء... الحديث، وفيه ذَكَرَ سماعَ مروان من بسرة الحديث. كما هو مبين في خانة السند.

وقد جاءتْ رواية عن مالكٍ، بإسقاطِ مروانَ، ولكنها لا تصحُّ لكثرة من رواه عن مالكٍ بإثبات مروان. وانظر (العلل للدارقطني ٩/ ٣١٨).

وتابع مالكًا على سنده محمدُ بنُ إسحاقَ، كما عند الدارميِّ في (مسنده ٧٤٣) قال: أخبرنا أحمد بن خالد الوَهْبي، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان، أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يقول: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

ورواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٥٠٢)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤١) من طريقين عن ابنِ إسحاقَ، به.

ولكن ابن إسحاق اختصرَ الحديث فلم يذكر المذاكرة.

قال أبو محمدٍ الدارميُّ: «هذا أوثقُ في مَسِّ الفرجِ. أو قال: الوضوءُ أثبتُ».

وتابعه أيضًا عمرو بن الحارث، كما عند الطبرانيِّ في (المعجم الكبير ٢٤/ رقم ٤٩٩).

واختصرَ الحديثَ فلم يذكرِ المذاكرة.

وخالَفَ لفظُه لفظَ مالك وابن إسحاق، حيث قال: «**وَمَنْ مَسَّ الذَّكَرَ يَتَوَضَّأُ**».

وهذا يختلف عن لفظ مالك ومن تابعه، حيثُ جعلَ المسَّ عامًّا، يشملُ مَن مَسَّ ذَكَره ومَن مَسَّ ذَكَر غيره.

وتابع عَمْرًا على هذا المتنِ عمر بن محمد بن زيد العمري، كما عند الطبرانيِّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٤٩٨)، والدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٠).

وفي السندِ إليه ضعف.

وعثمان بن الضحاك، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٠). وفي السندِ إليه ضعف.

وكلاهما (عمر وعثمان) خالف الجميع في الإسناد فأسقطا «مروان».

ورواه الضحاك بن عثمان، واختُلف عليه:

فرواه ابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٩)، والطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٥٠١) من طريقِ يعقوبَ بنِ حُميدٍ، عن ابنِ أبي فُدَيْك، عن الضحاك بن عثمان، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بسرةَ بنتِ صفوان، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

فوافق لفظَ مالك وابن إسحاق في إسنادِهِ ومتنه.

بينما رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٠)، من طريق إبراهيم بن حمزة، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، قال: حدثني الضحاك بن عثمان، عن عبد الله بن أبي بكر، عن محمد بن عروة بن الزبير، أنه دخل على أبيه وهو أمير المدينة[1] فذكروا ما يجب منه الوضوء، فقال عروةُ: أخبرتني بسرة بنت صفوان، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

هكذا وقعَ في العللِ، ورواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٥٠٩)، من طريقِ إبراهيم بن حمزة، عن عبد العزيز بن أبي حازم، عن الضحاك بن عثمان،

(١) **قال المحقق:** «هكذا قرأت العبارة في الأصل، وقد يكون الصواب: وهو عند أمير المدينة».

عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ أنه دخل على ابنه محمد - وهو أمير المدينة - فسأله: ما يجبُ منه الوضوء؟ فقال عروة... الحديث.

ولعلَّ ما في (العلل) هو الصوابُ لكثرةِ الأخطاءِ في نسخةِ (الخلافياتِ).

فخالفَ مالكًا سندًا ومتنًا، فأسقط مروان، وجعل المذاكرة بين عروة وابنه محمد.

ورواه إسماعيلُ ابنُ عُليَّة، فوافقَ مالكًا في إسنادِهِ، وخالفه في المتنِ، فقال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن حزم، قال: سمعتُ عروةَ بنَ الزبيرِ يُحَدِّثُ أبي قال: ذَاكَرَنِي مَرْوَانُ مَسَّ الذَّكَرِ، فَقُلْتُ: لَيْسَ فِيهِ وُضُوءٌ. فَقَالَ: إِنَّ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ تُحَدِّثُ فِيهِ. فأَرْسَلَ إليها رَسُولًا، فذَكَر الرَّسُولُ أَنَّها تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

رواه أحمدُ في (المسند ٢٧٢٩٣)، وابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ١٧٣٧)، وغيرُهُما.

فزادَ في المتنِ: «فأَرْسَلَ إليها رَسُولًا، فذَكَر الرَّسُولُ أنها تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ».

وليس في روايته تصريح مروان بسماع الحديث من بسرة، إنما قال: «إن بسرة بنت صفوان تُحَدِّثُ فيه».

وهذا محتملٌ؛ لأن يكون سمعه من بسرة أو ممن سمعه من بسرة، فحكى مروانُ أنها تُحَدِّثُ فيه؛ ولذا أَرْسَلَ إليها الرسولُ ليتأكد من قولها.

ورواه ابنُ عيينةَ، واختُلف عليه في إسنادِهِ:

فرواه عنه أحمدُ في (المسند ٢٧٢٩٤).

والحميديُّ في (المسند ٣٥٥).

وزهيرُ بنُ حربٍ، كما عند ابنِهِ أحمدَ في (التاريخ - السِّفر الثالث ٣٠٦٧).

وابنُ المقرئ، كما عندَ ابنِ الجارودِ في (المنتقى ١٦).

ومحمد بنُ زنجويه كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٣٩).

خمستُهُم رووه عن ابنِ عيينةَ (واللفظ للحميدي) قال: ثنا عبد الله بن أبي بكر قال: تذاكر أبي وعروة بن الزبير ما يُتَوَضَّأُ منه، فذَكَرَ عروةُ مَسَّ الذَّكرِ، فقال أبي: إن هذا لشيء ما سمعتُ به! قال عروةُ: بَلَى، أخبرني مروانُ بنُ الحكمِ أنه سمعَ بُسْرَةَ بنتَ صفوان تقولُ: سمعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**» فقلتُ لمروانَ: فإني أشتهي أن تُرْسِلَ إليها! فأَرْسَلَ إليها - وأنا شاهدٌ - رجلًا - أو قال: حرسيًّا - فجاءَ الرَّسُولُ من عندها فقال: إنها قالتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

فوافق مالكًا في إسنادِهِ، وخالفه في المتنِ:

حيث زادَ إرسال الحرسي.

وجَعَل المذاكرة بين أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وعروة، بخلاف رواية مالك حيث فيها المناظرة بين عروة ومروان.

وخالفَ (الخمسةَ) في سندِهِ إسحاق بن راهويه، فقال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر قال: التقى أبي وعروة فذكرا مَسَّ الذكر، فقال أبي: لم أسمعْ بشيءٍ! قال عروة: وأنا لم، أسمع فيه بشيءٍ! فأَرْسَلَ إلى بُسْرةَ فأخبرتْ أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». رواه إسحاقُ في (مسنده ٢١٧١).

فلم يذكر مروان، وليس في روايته سماع عروة من بسرة، وإنما فيه إرسال الرسول، دون تعيين من أرسله.

وتابع إسحاقَ على عدم ذكر مروان: قتيبة بن سعيد، كما عند النسائيِّ في (السنن ٤٥٠). ولكن روايته مختصرة ليس فيه ذكر المذاكرة.

وكذا تابعهما: أبو عُبَيْد القاسم بن سَلَّام، كما عند ابنِ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ١٨٧).

قال ابنُ عبدِ البرِّ: «وفي رواية ابنِ عيينةَ لهذا الحديثِ ما يدلُّ على أنه جائزٌ أن يَروي عروة هذا الحديثَ عن بُسْرَةَ، وقد رواه عنه كذلك قوم، وكذلك حَدَّثَ به أبو عُبَيْد».

ورواه سفيانُ الثوريُّ، واختُلفَ عليه:

فرواه أبو حذيفةَ النهديُّ عنه، فقال: عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوَةَ ابنِ الزُّبيرِ، عن بسرة، به مختصرًا، لم يذكر مروان. رواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٤٩٧). والنهديُّ ضعيفٌ.

تنبيه: ذَكَر الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣١٨) أن روايةَ أبي حذيفة فيها ذِكر (مروان) ولم نقفْ عليها.

ورواه قَبيصةُ، واختُلفَ عليه:

فرواه إبراهيمُ بنُ هانئ، عن قَبيصةَ، عن سفيانَ، به، كما رواه أبو حذيفةَ ليس فيه (مروان). رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ١٣٩).

وخالف إبراهيمَ غَيرُ واحدٍ، فرووه عن قَبيصةَ عن سفيانَ، به. وقالوا: «عَمْرة» بدل: «عروة» ولم يذكروا «مروان». رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ١٣٩)

من طرقٍ عن قَبيصةَ، به.

قال الدارقطنيُّ: «وأصحابُ قَبيصةَ يروونه عن قَبيصةَ، عن الثوريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَمْرة، عن بُسْرَةَ. ولم يُتابَعْ قبيصةُ على هذا القولِ، وهو وهم منه» (العلل ٩/ ٣١٩).

ورواه عَبَّاد بن موسى أبو عقبة القرشي، عن الثوري، عن هشام، وعبد الله ابن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن عائشة.

هكذا عَلَّقَهُ الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣١٩)، ثم أسندَهُ في (العلل ٩/ ٣٣٩) من طريق محمد بن صالح الزارع، قال: حدثنا عبد الله[1] بن موسى القرشي، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، وعبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، به، مختصرًا.

قلنا: وستأتي روايةُ الثوريِّ عن هشامٍ وحده، ليس فيها عبد الله، قريبًا.

ورواه شعبة بن الحَجاج، واختُلف عليه:

فرواه أبو داود الطيالسيُّ في (مسنده ١٧٦٢) قال: حدثنا شعبة، عن عبد الله، أو محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ، أن مَرْوانَ أرسلَ إلى بُسْرةَ بنتِ صفوان يسألها، فحَدَّثتْ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

فليس في روايته هذه سماع مروان أو عروة من بُسْرةَ، إنما اقتصرَ على إرسالِ الشرطي.

وخالفَ أبا داود أبو عَتَّاب الدَّلَّال، فرواه عن شُعْبَةَ، عن عبد الله بن

(١) هكذا جاء، والصواب (عَبَّاد) كما في الموضع الأول.

أبي بكر، عن عُرْوَةَ، عن بُسْرَةَ بنتِ صفوان، أن النبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». رواه أبو علي بن شاذان في (الأول من حديثه، انتقاء أبي القاسم الأزجي، ق ١٢٣ / ب).

وتابع أبا عتَّاب عبدُ الصمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، ولكن قال: عن شُعْبَةَ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوَةَ، عن بُسْرَةَ. قال ذلك أبو قِلابةَ عنه. ذَكَره الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣١٩).

وخالفهم سعيد بن سفيان الجَحْدَري: فرواه عن شُعْبَةَ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، قال: سمعتُ عروةَ يقولُ: أرسلَ مروانُ إلى بُسْرَةَ، فسألها... الحديث، كما ذكره أبو داود الطيالسيُّ، ولكن بلا شك في سنده. رواه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤ / رقم ٥٠٣).

وخالف الجميعَ غُنْدَرٌ ومعاذٌ وغيرُهُما، فقالوا: عن شُعْبَةَ، عن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، سَمِعَ عروةُ بنُ الزبيرِ يقولُ: بَعَثَ مَرْوانُ إلى بُسْرَةَ بنتِ صفوان... الحديث بلفظ أبي داود الطيالسيِّ، ولكن بلا شَكٍّ في سندِهِ.

رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٢) من طريق غُنْدرٍ، به.

ورواه أبو عليِّ بنِ شَاذان في (الأول من حديثه، انتقاء أبي القاسم الأزجي، ق ١٢٠ / أ) من طريقِ معاذٍ، به.

فاقْتَصَرَ في هذه الروايةِ على إرسالِ الشرطيِّ.

قال الدارقطنيُّ: «ورواه معاذ بن معاذ، وغندر، والنضر بن شُمَيْل، عن شُعْبَةَ، عن محمد بن أبي بكر، بغير شك» (العلل ٩/ ٣١٩).

ورواه الزهري، واختُلف عليه:

فرواه شعيب بن أبي حمزة عنه، قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر بن حزم، أنه سمع عروة بن الزبير يقول: ذَكَر مروان في إمارته على المدينة أنه يُتوضأ من مسِّ الذَّكَر إذا أفضى إليه الرجل بيده، فأنكرتُ ذلك، فقلتُ: لا وضوءَ على مَن مَسَّهُ! فقال مروانُ: أخبرتني بُسْرَةَ بنتُ صفوان أنها سمعتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكرَ ما يُتوضَّأُ منه، فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

قال عروةُ: «فلم أزل أماري مروان حتى دَعَا رجلًا من حرسه، فأرسله إلى بُسْرَةَ، فسألها عما حَدَّثتْ مروان، فأرسلتْ إليه بُسْرَةَ بمثل الذي حدَّثني عنها مروانُ».

رواه النسائيُّ في (السنن ١٦٩، والكبرى ٢٠٤)، وأحمدُ في (المسند ٢٧٢٩٦)، وغيرُهُما، من طرقٍ عن شعيبٍ، به.

فوافقتْ رواية شعيب عنِ الزهريِّ مالكًا في الإسناد، ولكن خالفه في المتن:

حيث زاد (الحرسي)، وقال: «**وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**» وهذا لفظ عام يشمل ذكر الرجل أو ذكر غيره.

كما أن في هذه الرواية تصديقًا لمن يقول: إن عروة أنكره، ولا يقالُ: قَبل أن يُخْبِر مروان عن بُسْرَةَ؛ إذ إن عروةَ لو كان قَبِله لمجرد تحديث مروان به، ما قال: «فلم أزل أماري مروان حتى دعا رجلًا من حرسه».

وتابع شعيبًا على الإسنادِ والمتنِ:

يونس بن يزيد، كما عند ابنِ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٧)، والدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٢ - ٣٤٣)، وغيرهما.

وعُقيل بن خالد، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٤).

وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، كما عند الطبرانيِّ في (الكبير ٢٤/ رقم ٤٩٢)، والدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٥).

وهَبَّار بن عقيل، وعبيد الله بن أبي زياد الرُّصَافي، وعبد الرحمن بن يزيد ابن تميم.

ثلاثتهم، أخرجَ روايتهم الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٦ - ٣٤٧).

وتابعهم أيضًا إسحاق بن راشد، كما عند ابنِ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ١٨٨) من طريق عمرو بن قُسَيْط أبي علي الرَّقِّي، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن راشد، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر... فذكر الحديثَ مثله سواء بمعناه إلى آخره، وزاد قال: «وكانت بُسْرَةَ خالة أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان».

ورواه أحدُ الضعفاءِ وهو عمرو بن عثمان الكِلَابي الرَّقِّي، عن عبيد الله بن عمرو الرقي بإسنادِهِ، ومتنه، فقال: «عن أبي بكر بن عمرو بن حزم» بدل: «عبد الله بن أبي بكر».

رواه ابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣٢٢١)، والطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٤٨٩) من طريقين عن عمرو بن عثمان الكلابي، به.

وهذا خطأٌ؛ ولذا جزمَ الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٢٠) برواية ابن راشد مع شعيب ومَن تابعه على قول: «عبد الله بن أبي بكر».

ورواه الليث بن سعد، عنِ الزهريِّ، واختُلف عليه:

فرواه عنه:

شعيب بن الليث، كما عند الطحاويِّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٢).

وعبد الله بن صالح، كما عند الطبرانيِّ في (المعجم الكبير ٢٤/ رقم ٤٩٠)، وغيره.

وشعيب بن يحيى، كما عند الطبرانيِّ في (الكبير ٢٤/ ٤٩٠)، وغيره.

وموسى بن داود، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٥).

أربعتهم رووه عن الليث عنِ الزهريِّ عن عبد الله بن أبي بكر بإسنادِهِ. كما رواه الجماعةُ عنِ الزهريِّ، ولكن بلفظ: «ذَكَر رَسُولُ اللهِ ﷺ ما يُتوضَّأُ منه، فذَكَرَ مَسَّ الذَّكرِ». وهذا عام يشملُ ذَكَرَ الرجلِ وذَكَرَ غيرِهِ.

وخالفهم قتيبةُ بنُ سعيدٍ: فرواه عن الليث، عن ابن شهاب، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ، عن مروان بن الحكم أنه قال: الوضوءُ من مَسِّ الذَّكرِ. قال مروانُ: أَخْبَرَتْنيه بُسْرة بنتُ صفوان. فأَرْسَلَ عروةُ قالتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ما يُتوضَّأُ منه؟ فقال: «**مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

ورواه معمر بن راشد عنِ الزهريِّ، واختُلف عليه:

فرواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ عنه، واختُلف عليه:

فرواه يعقوب بن حميد، عن عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروان، عن بُسْرةَ، عن النبيِّ ﷺ نحو حديث شعيب بن أبي حمزة. رواه ابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٤).

وتابع عَبْدَ الرَّزَّاقِ على هذا الوجهِ الواقديُّ، كما عندَ ابنِ سعدٍ في (الطبقات ١٠/ ٢٣٣).

وخالف يعقوبَ: إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الدَّبَرِيُّ - راوي المصنف - كما في

(المصنف ٤١٤) - ومن طريقه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤ / رقم ٤٨٥)، وغيرُهُ -.

والحسينُ بنُ مهديٍّ، كما عند الطحاويِّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧١).

وأحمد بن منصور، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٨).

ثلاثتهم رووه عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ قال: تذاكرتُ أنا ومروانُ الوُضُوءَ من مَسِّ الفرجِ، فقال مروانُ: حدَّثتني بُسْرةُ بنتُ صفوان أنها سمعتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمرُ بالوضوءِ من مَسِّ الفَرْجِ. فكأنَّ عروة لم يقنعْ بحديثِهِ، فأَرْسَلَ مروانُ إليها شرطيًّا، فرجعَ فأخبرهم أنَّها سمعتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يأمرُ بالوضوءِ من مَسِّ الفَرْجِ.

فخالَفَ رواية من تقدَّمَ - إلا رواية قتيبة عن الليث - في إسقاط عبد الله ابن أبي بكر. وكذا في المتنِ ذَكَره بلفظ الأمر والعموم في قوله: «مَس الفَرْجِ» وهذا يَشْمَلُ فرج الرجل نفسه أو غيره.

قلنا: وهذا الوجهُ هو الأرجحُ على معمرٍ، فقد تابعه عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كما ذكر الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٢١).

وكذا تابعهما: عبد الواحد بن زياد، كما عند الضياءِ المقدسيِّ في (المنتقى من مسموعات مرو، ق ٣١ / ب - ٣٢ / أ)، ولكن ذكره بلفظ: «**تَوَضَّئُوا مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

ورواه سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، وقيل: عن شُعْبَةَ، عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ بلفظ: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ**» فأسقطَ عبد الله بن أبي بكر ومروان.

رواه النسائيُّ في (السنن ٤٥١ - واللفظ له)، والطبرانيُّ في (المعجم

الصغير ١١١٣)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/٣٤٨ - ٣٤٩)، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٥٠٦).

قلنا: ولكن رواية عَبْدِ الرَّزَّاقِ ومَن تابعه هي الأرجح.

ورواه الأوزاعيُّ فقال: عنِ الزهريِّ، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ بنتِ صفوان، أنها سمعتْ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «**يَتَوَضَّأُ الرَّجُلُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

رواه الدارميُّ في (مسنده ٧٤٢)، وابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٠)، والطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٢)، والطبرانيُّ في (الكبير ٢٤ / رقم ٤٨٧)، وغيرُهُم.

ورُوِي عن الأوزاعيِّ على وجوه أُخَر:

فقيل: عنه، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ. رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٤٤٧)، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٥٠٧) من طريق محمد بن مصعب، عنه، به.

وقيل: عنه، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ. رواه ابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٣) من طريق عبد الملك بن محمد، عنه، وقَرَن ابن أبي ذئب به.

وقيل: عنه، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ. رواه ابنُ البَخْتَري في (مجموع له ٥٢٤)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٧) من طريق محمد بن كثير. والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٧) من طريق الوليد بن مسلم. كلاهما عن الأوزاعي، به.

وكُلُّ هذه الأوجه شاذةٌ لا تصحُّ، والصحيحُ عن الأوزاعيِّ ما ذُكِر أولًا.

قال الدارقطنيُّ: «ورواه الوليد بن مَزْيَد، وإسماعيل بن عبد الله بن سَمَاعة، وعمر بن عبد الواحد، وأبو المغيرة، وابن أبي العشرين، وشعيب ابن إسحاق، وعمرو بن أبي سلمة، ورَوَّاد بن الجَرَّاح، ويحيى البابلتي، ومحمد بن بِشْر السّيني. رووه عن الأوزاعي، عنِ الزهريِّ، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ» (العلل ٩/ ٣٢١).

ورواه عبد الرحمن بن نمر اليَحْصُبي، رواه عنه الوليد بن مسلم، واختُلف عليه:

فقيل: عن الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الرحمن بن نمر، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، أنه سمع مروان يقول: أخبرتني بُسْرةَ بنتُ صفوان الأسدية، أنها سمعتْ رسولَ اللهِ ﷺ يَأْمرُ بالوُضُوءِ من مَسِّ الذَّكرِ. والمرأةُ مثل ذلك.

رواه ابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٣١)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٧/ ١٦٢) - ومن طريقه البيهقيُّ في (السنن الكبير ٦٤٠) - من طريق هشام بن عمار، عن الوليد، به.

ورواه الطبرانيُّ في (مسند الشاميين ٢٨٧٧) - ومن طريقه ابن عساكر - من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي. والبيهقيُّ في (معرفة السنن ١٠٥٩) من طريق صفوان بن صالح. كلاهما عن الوليد، به.

وقيل: عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن نمر، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ، بمثل ما تقدَّم.

رواه ابنُ حِبَّانَ في (الصحيح ١١١٢) من طريق عبد الله بن أحمد بن ذَكْوان الدمشقي، عن الوليد، به.

وذَكَر الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٢١) متابعة محمود بن خالد لابن ذكوان.

وقيل: عن ابن نمر، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ،

عن مروان، عن بُسْرةَ، به.

رواه البيهقيُّ في (السنن الكبير ٦٤٢) من طريق أبي موسى الأنصاري، عن الوليد، به.

قلنا: وسيأتي تحقيق هذه الروايات في تخريج مستقل إذ فيها لفظة منكرة انفرد بها عبد الرحمن بن نمر، وهي قوله: «والمرأة مثل ذلك».

ورواه ابنُ أخي الزهري، فقال: حدثنا عمي قال: أخبرني عروة أنه سمع بُسْرةَ بنت صفوان تقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**» رواه الخطيبُ في (تاريخ بغداد ١٠/ ٤٥١).

وقوله: «أخبرني عروة» وهم، قال الدارقطنيُّ: «ووهم في قوله: (عنِ الزهريِّ)؛ لأن الزهريَّ إنما سمعه من عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ» (العلل ٩/ ٣٢١).

ورواه يزيد بن أبي حبيب عنِ الزهريِّ، فقال: كتبَ إليَّ الزهريُّ أن عروةَ سَأَلَ مروانَ عن الوُضُوءِ من مَسِّ الفَرْجِ، فأخبره مروان بحديثِ بُسْرةَ بنت صفوان فيه، فأنكر ذلك عروة. ثم إن مَرْوانَ أرسلَ إلى بُسْرةَ فجاءته، فحدثته بذلك الحديث، وعنده عروةُ، قالتْ: ذُكِر لرسولِ اللهِ مَسُّ الفَرْجِ فقال: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». رواه ابنُ سَيدِ النَّاسِ في (أجوبته ٢/ ١٣٦) من طريق يزيد، به.

وهذه الروايةُ شاذةٌ إذِ انفردَ يزيدُ عنِ الزهريِّ في قوله: «فجَاءتْهُ، وعنده عروةُ» وهذا ظاهره أن بُسْرةَ أتت مجلس مروان فحَدَّثتْ به في حضور عروة. وهذا لم يقلْه أحدٌ ممن روى الحديثَ عنِ الزهريِّ، فضلًا عن مالكٍ ومَن تابعه.

قلنا: وثَمَّ خلافاتٌ أخرى على الزهريِّ، ولكنا نراها شاذةٌ لا تصحُّ؛ ولذا أعرضنا عن ذكرها.

قال العُقيليُّ: «الصواب: رواية يونس وعقيل ومَن تابعهما» (الضعفاء الكبير ٣/ ٢٤ - ٢٥).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «وقد روى ابنُ شهابٍ حديثَ مَسِّ الذكرِ عن عُرْوةَ عن مروانَ عن بُسْرةَ. هكذا يرويه أهلُ الحفظِ والإتقانِ عن ابنِ شهابٍ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ. وقد اختُلف فيه عن ابنِ شهابٍ، ولا يصحُّ عنه فيه إلا ما ذكرتُ».

وقال: «هذا هو الصحيحُ في حديثِ بُسْرةَ: عروة عن مروان عن بُسْرةَ.

وكلُّ مَن قال خلاف هذا فقد أخطأ فيه عند أهل العلم. والاختلاف فيه كثير على هشام وعلى ابن شهاب، والصحيح فيه عنهما» (التمهيد ١٧/ ١٢٠، ١٥٦).

والذي يتلخص لنا ممن رووا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر - أن الحديثَ رُوي عنه على أحوال، وهي:

الأول: عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ.

الثاني: عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ أن مَرْوانَ أرسلَ حارسًا إلى بُسْرةَ.

الثالث: عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ. فأسقط مروان.

الرابع: عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروان، عن بُسْرةَ. فأنكر عروة فأرسلَ مروان حارسًا يسألها.

وسيأتي عقب ذكر الخلافات على هشام بن عروة أقوال العلماء جملة

حول هذه الخلافات، وما يترجح منها.

أما رواية هشام بن عروة، فاختُلف عليه على أوجه:

الوجه الأول: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرةَ، رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأْ**».

رواه الترمذيُّ في (جامعه ٨٣)، والنسائيُّ في (الكبرى ٤٥٣)، من طريق يحيى بن سعيد القطان.

ورواه أحمدُ في (المسند ٢٧٢٩٥) عن يحيى.

ورواه أبو علي الطوسيُّ في (مستخرجه ٦٩)، وغيرُهُ، من طريقِ أيوبَ السَّختياني.

والطحاويُّ في (معاني الآثار ١/ ٧٣) من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي.

وابنُ حِبَّانَ في (الصحيح ١١١٠)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٨/ ٧٩)، وغيرُهُما من طريقِ علي بن المبارك.

وابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٣٥)، والطبرانيُّ في (الكبير ٢٤/ ٥١١)، وغيرُهُما، من طريق عبد الحميد بن جعفر.

ومحمد بنُ مَخْلَد العطار في (أحاديث له عن شيوخه ٧٤)، وغيرُهُ، من طريق أبي علقمة الفَرْوي.

والدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٠) من طريقِ ابنِ عيينةَ.

والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٢٨، ٣٢٩) من طريق حماد بن سلمة، ومحمد بن عبد الرحمن الطُّفَاوي، وأبي معمر المدني.

والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٢٩، ٣٣١) من طريق أبي معشر يوسف بن يزيد، وعَبَّاد بن صهيب، وهشام بن حسان.

والمخلص في (فوائده ٥٦٣) من طريق جُنَادة بن مَرْوان.

وابنُ شَاهينَ في (ناسخ الحديث ١٢٠)، والمخلص في (فوائده ٢٣٧٧) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم.

والطبراني في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٥١٦) من طريق محمد بن دينار.

ستة عشرتهم رووه عن هشام بن عروة، به.

ورجاله ثقات.

ولذا قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وقال ابنُ الجوزيِّ: «هذا الإسنادُ لا مطعنَ فيه» (التحقيق ١/ ١٧٦).

قلنا: ولكنه أُعِلَّ بعلتين:

العلة الأُولى: أن هشام بن عروة لم يسمعه من أبيه.

قال شعبة بن الحَجاج: «لم يسمع هشام بن عروة حديثَ أبيه في مَسِّ الذَّكرِ». رواه أحمدُ في (العلل ٣٧٤٥)، والفسويُّ في (المعرفة التاريخ ٢/ ٨١٩).

وقد مالَ الإمامُ أحمدُ لهذا القولِ، فأسندَ الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣٧) من طريق هارون الحَمَّال، قال: حدثنا أحمد بن محمد الأزرقي، قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروان، عن بُسْرةَ بنت صفوان - وكانت قد صحبت النبي ﷺ - أن النبيَّ ﷺ قال: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**».

قال هارون: فذكرتُ هذا لأحمدَ بنِ حنبلٍ فقال: أرى لقولِ شعبةَ أصلًا.
قال يحيى بن سعيد: قال شعبة: هشام بن عروة لم يسمعْ حديث مَسِّ الذَّكَرِ من أبيه.

وسيأتي الكلامُ على هذا الطريقِ قريبًا.

وقال النسائيُّ: «هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هذا الحديث» (السنن ١/ ٥٤٥).

وقال الطحاويُّ: «إن هشام بن عروة أيضًا لم يسمعْ هذا من أبيه؛ وإنما أخذه من أبي بكر، فدلَّسَ به عن أبيه» (معاني الآثار ١/ ٧٣).

قلنا: وقد أجابَ بعضُ العلماءِ على هذه العلةِ بما أسندَهُ الإمامُ أحمدُ في (المسند ٢٧٢٩٥، والعلل ٣٧٤٤)، وغيرُهُ عن يحيى بنِ سعيد القطان قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشامٍ قال: حدثني أبي، أن بُسْرَةَ بنتَ صفوان أخبرته، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**».

وقال الإمامُ أحمدُ - عقبه في (العلل ٣٧٤٥) -: «حدثنا يحيى بن سعيد قال: قال شعبة: لم يسمع هشام حديث أبيه في مَسِّ الذَّكرِ. قال يحيى: فسألتُ هشامًا فقال: أخبرني أبي».

قالوا: فهذا يحيى القطان - وهو إمامٌ - نَقَلَ الحديثَ عن هشامٍ، وفيه تحديث عروة لهشام، وسؤال يحيى لهشام على قول شعبة، فأجابه هشام بقوله: أخبرني أبي.

ممن أجاب بهذا: البيهقيُّ في (معرفة السنن ١/ ٤٠١ - ٤٠٢)، والضياءُ المقدسيُّ في (السنن والأحكام ١/ ١٤٤)، وابنُ دَقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٢٩٩)، وابنُ سَيدِ النَّاسِ في (النفح الشذي ٢/ ٢٧٢ - ٢٧٣)، و(الأجوبة

/٢ ١٣٩ - ١٤٠)، وابنُ عبدِ الهادِي في (تنقيح التحقيق ١/ ٢٦٨)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٥٥)، وابنُ المُلقِّنِ في (البدر المنير ٢/ ٤٦٢ - ٤٦٣)، وابنُ حَجرٍ في (التلخيص الحبير ١/ ٢١٥)، والمغربيُّ في (البدر التمام شرح بلوغ المرام ٢/ ٣٤)، والألبانيُّ في (سلسلة الأحاديث الصحيحة ١٢٣٥).

قلنا: ما أجاب به هؤلاء لا يَسْلَم لهم؛ لأمرين:

الأمر الأول: أن هشامًا وإن جزمَ بسماعه من أبيه في رواية القطان - محتمل لأن يكون قاله بما ظَنَّ هو في نفسِهِ من صدقه، والواقع خلافه؛ وذلك أنه قد رُوي عنه بإسنادٍ صحيحٍ أنه أخذه عن آخَرَ عن أبيه، كما سيأتي؛ ولذا جزمَ شعبةُ ومَن تابعه بعدم سماعه. وقد جاء في روايته أيضًا السماع بين عروة وبُسْرةَ. وهذا أيضًا لا يَسْلَم له كما تقدَّم، وسيأتي مزيدُ بَيانٍ.

ولذا قال ابنُ مَعِينٍ: «الحديثُ الذي يُحَدِّثُ به يحيى القطانُ، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: حدثتني بُسْرةَ - هو خطأ» (تاريخ ابنُ مَعِينٍ - رواية الدوري ٤٧١٨).

فهذا ابنُ مَعِينٍ، ومعلومٌ شأنُه في هذا العلم، وكذا شعبةُ، وأحمدُ، والنسائيُّ ومَن تابعهم - على خلاف ما نَقَلَ ابنُ القطان عن هشامٍ.

الأمر الثاني: أن هشامًا متكلَّمٌ في روايته خارج المدينة، في الكوفة وغيرها، وليس قوله: «حدَّثني» مما سُمع منه بالمدينة؛ ولذا فاحتمال خطئه وارد.

وبهذا أجابَ العينيُّ على البيهقيِّ ومَن تابعه، فقال: «وقال يعقوب بن شيبة: هشام بن عروة ثقةٌ ثبتٌ، لم يُنكَر عليه شيءٌ إلا بعد ما صارَ إلى

العراقِ، فإنه انبسطَ في الرواية عن أبيه، فأَنْكَر ذلك عليه أهل بلده، وكان تَسَهُّله أنه أرسلَ عن أبيه مما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه.

وقال ابنُ خِرَاش: كان مالكٌ لا يرضاه، وكان هشامٌ صدوقًا تَدخل أخباره في الصحيح، بلغني أن مالكًا نَقم عليه حديثه لأهل العراق» (نخب الأفكار ٢/ ٩١، والبناية شرح الهداية ١/ ٢٩٨).

وقال أيضًا: «شعبةُ صرَّحَ بأن هشامًا لم يسمعْ هذا الحديث من أبيه عروة، فكيف يكون قول يحيى: (سمع من أبيه) مُعارِضًا لقول شعبة أنه لم يسمع أباه؟!» (البناية شرح الهداية ١/ ٢٩٨، ونخب الأفكار ٢/ ٩٢).

العلة الثانية: أن عروةَ لم يسمعْه من بُسْرةَ، بينهما مروان بن الحكم، كما تقدَّمَ من رواية عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ مخالفًا مروان في إسقاطه.

وقد رُوِي عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ، كما رواه عبد الله ابن أبي بكر، كما في الوجه الثاني.

الوجه الثاني: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ.

رواه الترمذيُّ في (جامعه ٨٤)، وابنُ خُزيمةَ في (الصحيح ٣٥) من طريق أبي أسامة.

ورواه ابنُ ماجه في (السنن ٤٨٢)، وإسحاقُ بنُ راهويه في (مسنده ٤٨٢)، وغيرُهُما، من طريق عبد الله بن إدريس.

وأحمدُ في (العلل ٣٧٤٣)، وابنُ حِبَّانَ في (الصحيح ١١١١)، وغيرُهُما، من طريقِ الثوريِّ.

وابنُ أبي خيثمةَ في (تاريخه - السِّفر الثاني، رقم ٣٣٨٦)، وغيرُهُ، من

طريقِ وُهَيْب بن خالد.

ورواه الطحاويُّ في (معاني الآثار ١/ ٤/ ٧٢) من طريقِ حمادِ بنِ سلمةَ.

ورواه الحارثُ بنُ أبي أسامة كَما في (بغية الباحث ٨٧) عن يحيى بن هاشم.

ورواه الطحاويُّ في (معاني الآثار ١/ ٧٢، ٧٣)، وغيرُهُ، من طريق علي ابن مُسْهِر، وابن أبي الزناد.

ورواه البيهقيُّ في (السنن الكبير ٦٢٤) من طريق أنس بن عياض.

ورواه الدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٠) من طريق يزيد بن سنان.

ورواه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤ / رقم٥١٢)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣١) من طريق هشام بن حسان.

ورواه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤ / رقم ٥١٣)، والدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٩) من طريق ابن جريج.

ورواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣٦) من طريق محمد بن إبراهيم بن دينار.

ورواه الدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٣، والعلل ٩/ ٣٣٤) من طريق إسماعيل ابن عياش.

رواه أربعة عشرتهم عن هشام بن عروة، به.

فاختلفَ أهلُ العلمِ بين هذين الوجهين، مع ما ذُكر عن عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ بإثبات مروان، أيهما يقدم؟ أهو الوجه الذي ذُكر فيه مروان؟ أم هو الوجه الذي سقط منه مروان؟ أم أن كليهما محفوظ؟ على

أقوال:

الأول: ذهبَ فريقٌ إلى تصحيحِ الوجهِ الذي ذُكر فيه مروان دون غيره:

وتقدَّمَ قولُ ابنِ مَعِينٍ: «الحديثُ الذي يُحَدِّثُ به يحيى القطان، عن هشام ابن عروة، عن أبيه قال: حدثتني بُسْرةَ - هو خطأ» (تاريخ ابنُ مَعِينٍ - رواية الدوري ٤٧١٨).

وقال مُضَر بن محمد: «سألتُ يحيى بنَ مَعِينٍ: أي حديث يصح في مَسِّ الذَّكَرِ؟ فقال يحيى: لولا حديث جاء عن عبد الله بن أبي بكر لقلتُ: لا يصحُّ فيه شيءٌ؛ فإن مالكًا يقول: حدثنا عبد الله بن أبي بكر، حدثنا عروة، حدثنا مروان، حدثتني بُسْرةَ. فهذا حديثٌ صحيحٌ. فقلتُ له: فبُسْرةَ من غير هذا الطريق؟ فقال: مروان عن حديث بُسْرةَ» (التمهيد ١٧/ ١٩٢).

فهذا ميلٌ منه إلى تصحيحِ طريقِ مروانَ دونَ غيرِهِ.

قلنا: ولكن هذه الحكاية رواها ابنُ عبدِ البرِّ عن شيخِهِ خَلَف بن القاسم، حدثنا محمد بن زكرياء بن يحيى بن أَعْيَن المقدسي، حدثنا مُضَر بن محمد، به. وابن زكرياء لم نجدْ لَهُ ترجمةً.

وتقدَّمَ أنها رويت من وجهٍ آخرَ، فيه كلام.

وقال البخاريُّ: «والصحيحُ: عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ» (العلل الكبير للترمذي، صـ ٤٨).

وقال ابنُ منده - بعد ذكر روايات -: «فالحديثُ راجعٌ إلى مروانَ» (الإمام ٢/ ٢٨٢).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «وذكرنا ما يصحُّ من ذلك في حديثِ بُسْرةَ، وأنه لا يصحُّ فيه قول النبيِّ ﷺ إلَّا ما في (الموطأ) من روايةِ مالكٍ، عن عبد الله بن

أبي بكر، سمع عروة، سمع مروان، سمع بُسْرةَ، سمعت النبي ﷺ» (الاستذكار ٣/ ٢٧).

وقال أيضًا: «والاختلافُ فيه كثير على هشامٍ وعلى ابنِ شهابٍ. والصحيحُ فيه ما ذكره ابنُ مَعِينٍ وغيرُهُ، على ما وصفتُ لك، والروايةُ الصحيحةُ عن ابنِ شهابٍ مثل رواية مالك قد تقدمتْ من حديثِ ابنِ عيينةَ عن ابنِ شِهابٍ.

وكذلك رواه عُقيل بن خالد، عن ابنِ شِهابٍ.

وكذلك رواه الليثُ، عن عبد الرحمن بن خالد، عنِ ابنِ شِهابٍ، عن عبد الله بن أبي بكر، أنه سمع عروةَ يُحَدِّثُ عن مروانَ أن بُسْرةَ أخبرته» (الاستذكار ٣/ ٢٩).

وقال - في (التمهيد ١٧/ ١٨٥) -: «والحديثُ الصحيحُ الإسنادِ في هذا عن عُرْوةَ عن مروانَ عن بُسْرةَ».

وقال أيضًا: «هذا هو الصحيحُ في حديثِ بُسْرةَ (عروة، عن مروان، عن بُسْرةَ) وكلُّ مَن خالفَ هذا فقد أخطأَ فيه عند أهلِ العلمِ. والاختلافُ فيه كثير على هشامٍ، وعلى ابنِ شِهابٍ. والصحيحُ فيه عنهما ما ذكرنا في هذا الباب. وقد كان يحيى بنُ مَعِينٍ يقول: (أصح حديث في مَسِّ الذَّكرِ حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ) وكان أحمدُ بنُ حَنبلٍ يقولُ نحو ذلك أيضًا» (التمهيد ١٧/ ١٩٠ - ١٩١).

قلنا: وذهبَ آخرون إلى تصويبِ كلا الوجهين، وأن هشامًا كان يُحَدِّثُ به مرة عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ، عن السماع الأول، عن عُرْوةَ. وكان يُحَدِّثُ به تارة أخرى عن أبيه، عن بُسْرةَ، على مشافهة عروة لبُسْرةَ. وكان هشام ربما نَشِطَ فحَدَّثَ به على الوجهين جميعًا، كما سيأتي في الوجه

الثالث.

قال الدارقطنيُّ: «فلما اختُلفَ على هشام بن عروة في إسنادِ هذا الحديثِ:

فرواه عنه جماعةٌ منَ الرُّفعاءِ الثقاتِ؛ منهم أيوب السَّختياني، ويحيى القطان، ومَن قدمنا ذكره معهما؛ فرووه عن هشام، عن أبيه، عن بُسْرةَ.

وخالفهم جماعةٌ منَ الرُّفعاءِ الثقاتِ أيضًا؛ منهم سفيان الثوري، وهشام ابن حسان، وعبد الله بن إدريس... وغيرُهُم ممن قدمنا ذكره معهم، رووه عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ.

فلما وَرَدَ هذا الاختلافُ عن هشامٍ أشكلَ أمرُ هذا الحديث، وظنَّ كثيرٌ من الناسِ ممن لم ينعم النظر في الاختلافِ أن هذا الخبرَ غيرُ ثابتٍ لاختلافهم فيه، ولأن الواجبَ في الحكمِ أن يكون القول قول من زاد في الإسناد؛ لأنهم ثقات فزيادتهم مقبولة، فحَكَمَ قومٌ مِنْ أهلِ العلمِ بضعفِ الحديثِ لطعنهم على مروان.

فلما نظرنا في ذلك وبحثنا عنه، وجدنا جماعة منَ الثقاتِ الحفاظ؛ منهم شعيب بن إسحاق الدمشقي، وربيعة بن عثمان التيمي، والمنذر بن عبد الله الحِزامي، وعنبسة بن عبد الواحد الكوفي، وعلي بن مُسْهِر القاضي الكوفي، وحميد بن الأسود أبو الأسود البصري، وزهير بن معاوية الجُعْفي. فرووا هذا الحديثَ عن هشامٍ، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ. ذكروا في روايتهم في آخر الحديثِ أنَّ عروةَ قال: «ثم لقيتُ بُسْرةَ بعدُ، فسألتُها عن الحديثِ، فحدَّثتني به عن رسولِ اللهِ ﷺ، كما حدَّثني مروانُ عنها».

دلَّ ذلك من رواية هؤلاء النفر على صحة الروايتين الأُوليين جميعًا، وزالَ الاختلافُ والحمد لله، وصَحَّ الخبرُ، وثبتَ أن عروةَ سمعه من بُسْرةَ،

شافهته به بعد أن أخبره مروان عنها بعد إرساله الشرطي إليها.

ومما يقوي ذلك، ويدلُّ على صحته، وأن هشامًا كان يُحَدِّثُ به مرة عن أبيه، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، عن السماع الأول، عن عُرْوةَ. وكان يحدِّثُ به تارة أخرى عن أبيه، عن بُسْرةَ، على مشافهة عروة لبُسْرةَ، وسماعه منها بعد أن سمعه من مروان عنها - ما قدمنا ذكره من رواية ابن جريج، وحماد بن سلمة، وزمعة، وأبي علقمة الفَرْوي، وسعيد الجُمَحي، وابن أبي الزناد، ومعمر، وهشام بن حسان؛ فإنهم رووه عن هشام على الوجهين جميعًا. وكان هشام ربما نشط فحَدَّثَ به على الوجهين جميعًا في وقتٍ آخرَ كما رواه شعيب بن إسحاق ومَن تابعه» (العلل ٩/ ٣١٦ - ٣١٧).

وقال الحاكمُ: «هكذا ساقَ حمادُ بنُ زيدٍ هذا الحديثَ، وذَكَر فيه سماع عروة من بُسْرةَ. وخَلَف بن هشام ثقة، وهو أحد أئمة القراء.

ومما يدلُّ على صحةِ رواية الجمهور من أصحاب هشام بن عروة، عن هشام، عن أبيه، عن بُسْرةَ؛ منهم أيوب بن أبي تميمة السَّختياني، وقيس بن سعد المكي، وابن جريج، وابن عيينة، وعبد العزيز بن أبي حازم، ويحيى ابن سعيد، وحماد بن سلمة، ومعمر بن راشد، وهشام بن حسان، وعبد الله ابن محمد أبو علقمة، وعاصم بن هلال البارقي، ويحيى بن ثعلبة المازني، وسعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي، وعلي بن المبارك الهُنَائي، وأبان بن يزيد العطار، ومحمد بن عبد الرحمن الطُّفَاوي، وعبد الحميد بن جعفر الأنصاري . . . وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ويزيد بن سنان الجَزَري، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، وعبد الرحمن بن عبد العزيز، وحارثة بن هرمة الفُقَيْمي، وأبو معمر، وعَبَّاد بن صهيب. . . وغيرُهُم.

وقد خالفهم فيه جماعةٌ، فرووه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان،

عن بُسْرةَ. منهم سفيان بن سعيد الثوري، ورواية عن هشام بن حسان، ورواية عن حماد بن سلمة، ومالك بن أنس، ووهيب بن خالد، وسَلَّام بن أبي مطيع، وعمر بن علي المُقَدَّمي، وعبد الله بن إدريس، وعلي بن مُسْهِر، وأبي أسامة... وغيرُهُم.

وقد ذكر الخلاف فيه على هشام بن عروة بين أصحابه.

فنظرنا فإذا القومُ الذين أثبتوا سماع عروة من بُسْرةَ أكبر، وبعضهم أحفظ من الذين جعلوه عن مروان، إلا أن جماعةً منَ الأَئمةِ الحفاظ أيضًا ذكروا فيه مروان؛ منهم مالك بن أنس، والثوري، ونظراؤهما، فظَنَّ جماعةٌ ممن لم ينعم النظر في هذا الاختلاف أن الخبرَ واهٍ لطعنِ أئمة الحديث على مروان.

فنظرنا فوجدنا جماعةً من الثقاتِ الحُفَّاظِ رووا هذا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ. ثم ذكروا في رواياتهم أن عروة قال: «ثم لقيتُ - بعدَ ذلكَ - بُسْرةَ، فحدَّثتني بالحديثِ عن رسول الله ﷺ كما حدَّثني مروانُ عنها» دلَّنَا ذلك على صحةِ الحديثِ وثبوتِهِ على شرطِ الشيخين، وزالَ عنه الخلافُ والشبهةُ، وثبتَ سماعُ عروةَ من بُسْرةَ».

وتابع الدارقطنيَّ جماعةٌ كابنِ خُزيمةَ وابنِ حِبَّانَ كما تقدَّمَ قريبًا.

قلنا: ما ذَكَره الدارقطنيُّ والحاكمُ ومَن تابعهما لا يَسْلَم لهم. وذلك نبينه في الوجه الثالث.

الوجه الثالث: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، به. قال عروةُ: «سألتُ بُسْرةَ فصَدَّقته»، وفي لفظٍ آخرَ: «فأنكرَ عروةُ، فَسَأَلَ بُسْرةَ فصَدَّقته».

أما اللفظ الأول - «سألتُ بُسْرةَ فصَدَّقته» - فرواه ابنُ الجارودِ في (المنتقى ١٨)، وابنُ خُزيمةَ في (صحيحه) كما في (مراسلة البُلقيني لابنِ حَجرٍ - الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابنِ حَجرٍ، للسخاوي ١/ ٣٤٧)، وابنُ حِبَّانَ في (الصحيح ١١٠٩)، وغيرُهُم، من طريقِ ابنِ أبي فُدَيْك، عن ربيعة بن عثمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». قال عروةُ: «سألتُ بُسْرةَ فصَدَّقته».

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات، غير ربيعة بن عثمان، فمختلفٌ فيه؛ فقال وكيعٌ: «نا ربيعة بن عثمان التيمي: وكان فيه عسر، وكان عنده أحاديث حسنة، وكان ثقة» (تاريخ أسماء الثقات ٣٦١)، ووَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ (الجرح والتعديل ٣/ ٤٧٧). وقال ابنُ سعد: «كان ثقةً ثبتًا قليلَ الحديثِ، وكان فيه عسر» (الطبقات الكبرى ٧/ ٥٥٠). وقال النسائيُّ: «ليس به بأس» (تهذيب الكمال ٩/ ١٣٣). وقال البزارُ: «مدنيٌّ، لا بأسَ به» (المسند ١٥/ ٣٠٩)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٦/ ٣٠١). وقال الحاكمُ: «من ثقات أهل المدينة، ممن يُجْمَع حديثه» (سؤالات السجزي ١٩٢).

بينما قال أبو زرعة: «إلى الصدق ما هو، وليس بذاك القوي». وقال أبو حَاتمٍ: «منكرُ الحديثِ، يُكتبُ حديثُهُ» (الجرح والتعديل ٣/ ٤٧٧).

ولَخَّص حاله الحافظ بقوله: «صدوقٌ له أوهامٌ» (التقريب ١٩١٣).

وتابع ربيعةَ: عنبسةُ بنُ عبدِ الواحدِ، كما عند الحاكمِ في (المستدرك ٤٨١)، وغيره، من طريق محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا عنبسة بن عبد الواحد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**» قال: فأتيتُ بُسْرةَ فحدَّثتني كما حدَّثني مروانُ

عنها أنها قالتْ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ ذلك. ورجاله ثقات إلا بعض الكلام في الحضرمي، ومُشْكُدانة عبد الله بن أبان.

قلنا: أما اللفظُ الآخرُ - وهو قوله: «فأنكرَ عروةُ، فسألَ بُسْرةَ فصَدَّقته» - فرواه ابنُ حِبَّانَ في (الصحيح ١١٠٨)، والدارقطنيُّ في (السنن ٥٢٧)، وغيرُهُما، من طرقٍ عن شعيب بن إسحاق، قال: حدَّثني هشام بن عروة، عن أبيه، أن مَرْوانَ بنَ الحكمِ حدَّثه، عن بُسْرةَ بنتِ صفوان، أن النبيَّ ﷺ، قال: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**»، قال: فأنكرَ ذلك عروةُ فسألَ بُسْرةَ فصَدَّقته.

ورجاله ثقات؛ فإن شعيبًا ثقةٌ مأمونٌ، لم يُنْقَمْ عليه إلا الإرجاء ولم يؤثر في روايته.

قلنا: قد استدلَّ عليُّ بنُ المدينيِّ بهذه الرواية على تصحيح ما قال يحيى القطان عن هشام بن عروة؛ فقال إسماعيل بن إسحاق القاضي: «سمعتُ عليَّ بنَ المدينيِّ، وذَكَر حديث شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة الذي يَذكر فيه سماع عروة من بُسْرةَ، فقال عليٌّ: هذا مما يدلُّك أن يحيى بن سعيد قد حفظ عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: أخبرتني بُسْرةَ».

ثم قال: «قال عليٌّ: فحدَّثني أبو الأسود حميد بن الأسود، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ بنت صفوان - وقد كانت صحبت النبي ﷺ - أن النبيَّ ﷺ قال: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلَا يُصَلِّيَنَّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**» فأنكرَ ذلك عروةُ، وسألَ بُسْرةَ فصَدَّقته. رواه الحاكمُ في (المستدرك ٤٨١)، وعنه البيهقيُّ في (السنن الكبير ١/ ٣٨٤).

قال الحاكمُ: «ومنهم أبو الأسود حميد بن الأسود البصري، الثقة المأمون».

وتابعهما: المنذرُ بنُ عبدِ اللهِ الحِزَاميُّ، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٣٦)، والحاكمِ في (المستدرك ٤٨٠)، وغيرهما. والمنذرُ: «مقبولٌ» كما في (التقريب ٦٨٨٨).

وكذا تابعهما: عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي فروةَ، كما عندَ الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٣٥)، وقال: «مثل حديث شعيب بن إسحاق».

فاختُلفَ على هشامٍ، أيّ اللفظين هو المحفوظ، هل هو بإثبات «تاء الفاعل، سألتُ»، أم بإضمار الفاعل، هكذا: «فَسَأَلَ»:

وثَمَّ فرقٌ بينَ اللفظينِ؛ إذ الأول يُثبتُ سؤال عروة لبُسْرةَ، ومشافهته لها. والثاني محتمل لأن يكون مروان هو الذي سأل. وهذا يدلُّ عليه رواية عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ، كما تقدَّمَ في أول الخلاف.

قال ابنُ دقيق العيد: «ولتعلم أن رواية ربيعة بن عثمان وعنبسة ترجح في الدلالة على ما قصد من إثبات سماع عروة من بُسْرةَ على رواية شعيب والمنذر بن عبد الله. وقد ذكرنا لفظ رواية شعيب. ورواية المنذر ذكرها الحاكمُ بسنده عنه، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ بنت صفوان، عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». فأنكر عروةُ فسأل بُسْرةَ فصَدَّقته» (الإمام ٢/ ٢٩٧).

قلنا: والذي نَراه راجحًا هو لفظ شعيب بن إسحاق ومَن تابعه، وأن المراد بقوله: «سأل بُسْرةَ فصَدَّقته» هو مروانُ؛ **وذلك لأمور:**

الأمر الأول: أن هذا هو المحفوظ في حديث عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ، كما سَبَقَ.

الأمر الثاني: أن اللفظَ الآخرَ رواه أربعة، معظمهم ثقات، بخلاف الأول.

الأمر الثالث: أن هشامًا جاء عنه روايات تبين ذلك:

فروى البغويُّ في (حديث حماد ٥٥٩)، وابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٣٤)، وغيرُهُما، من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، «أن مَرْوانَ قال: يا شرطي، اذهبْ إلى بُسْرةَ فسلها، كيف سمعتْ رسولَ اللهِ ﷺ يقول في مَسِّ الذَّكرِ...» فذكر الحديث. وهذا هو

الوجه الرابع: عن هشام، عن أبيه، «أن مَرْوانَ قال: يا شرطي، اذهبْ إلى بُسْرةَ فسلها...» كما تقدَّم.

وتابع حمادًا هشامُ بنُ حسانَ، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٣١).

وقد رواه غيرهما، فروى حديثَ عروة عن مروان عن بُسْرةَ، ثم إرسال مروان حارسًا إلى بُسْرةَ ليسألها. وهو الوجه الخامس.

الوجه الخامس: عن هشام، عن أبيه: «أنه كان عند مروان بن الحكم، فسُئل عن مَسِّ الذَّكَرِ، فلم يَرَ به بأسًا. قال: فبَعَثَ مروانُ بعضَ حرسه إلى بُسْرةَ بنتِ صفوان، فقال: ألستِ حدَّثتيني أن النبيَّ ﷺ قال: «**إِذَا مَسَّ الرَّجُلُ فَرْجَهُ بِيَدِهِ، فَلَا يُصَلِّيَنَّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**»؟، فرجعَ، فقال: قالت: نعم».

رواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٥٠٧)، والبيهقيُّ في (معرفة السنن ١٠٦٣)، وغيرُهُما، من طريق محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، ومحمد ابن عبيد (واللفظ له)، قالا: ثنا حماد بن زيد، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، به.

قلنا: ولكن رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣١ - ٣٣٢)، والحاكمُ في (المستدرك ٤٧٧)، وغيرُهُما، من طريق سليمان بن حرب، ومحمد بن الفضل عارم، وخلف بن هشام (واللفظ له)، قالوا: ثنا حماد بن زيد، عن

هشام بن عروة، «أنَّ عُرْوَةَ كَانَ عندَ مروانَ بنِ الحَكَمِ، فَسُئِلَ عن مَسِّ الذَّكرِ، فلم يَرَ به بأسًا، فَقَالَ عروةُ: إن بُسْرَةَ بنتَ صفوان حدَّثتني أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ إِلَى ذَكَرِهِ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**» فبَعَثَ مروانُ حرسيًّا إلى بُسْرَةَ، فَرجَعَ الرَّسُولُ فقال: نعم. قال هشام: قد كان أبي يقولُ: «**إِذَا مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ فَرْجَهُ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**».

هكذا رواه الدارقطنيُّ والحاكمُ، فجعلا قوله: «حدَّثتني بُسْرَةَ» من قولِ عروةَ. وهذا لا يصحُّ، فقدِ انفردَ بهذا القولِ خلفُ بنُ هشامٍ؛ ولذا قَرَنَ الحاكمُ روايته برواية سليمان بن حرب وعارم، وقال: (اللفظ له) أي: لخلف، وهو إن كان ثقةً فقد خالفه أربعة أثبات، وقد جاءتْ روايةُ المُقَدَّمي مُوافِقة لرواية محمد بن عُبيد، وعليها يُحمل لفظ ابن حرب وعارم، ويكون خلف هو المنفرد بهذا القول.

إلا أن يكون حمادٌ اضطربَ فيه؛ وذلك أنه ذَكَرَ الحديثَ بلفظٍ مخالفٍ لما رواه الأكثرُ، فقال: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ إِلَى ذَكَرِهِ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**»، وهذا اللفظُ شاذٌّ؛ ولذا أفردناه بتخريجٍ وتحقيقٍ مستقلٍ، كما سيأتي.

وتابع حماد بن زيدٍ، على لفظ الجماعة: علي بن مسهر، ولكنه قال في روايته: إن بُسْرَةَ حدَّثتْ مروان وعروة حاضر. ولم يُتابَع على هذا. وهو

الوجه السادس: رواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤/ رقم ٥٠٦)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣٧)، وغيرُهُما، من طريق علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: «أخبرني مروانُ بنُ الحَكمِ، عن بُسْرةَ بنتِ صفوان، قالتْ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، قال: فأنكرتُ عليه، فأَرْسَلَ إليها فحَدَّثَتْه عن رسولِ اللهِ ﷺ، وأنا حاضرٌ.

وقوله: «فحدَّثْتُه عن رسولِ اللهِ ﷺ، وأنا حاضرٌ» شاذٌّ لا يصحُّ؛ إذِ انفردَ به ابنُ مُسْهِرٍ، وهو وإن كان ثقةً إلَّا أن له غرائبُ كما قال الحافظُ في (التقريب ٤٨٠٠).

الوجه السابع: عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، به.

رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣٧) من طريق هارون الحمال، قال: حدثنا أحمد بن محمد الأزرقي، قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروان، عن بُسْرةَ بنت صفوان، وكانت قد صحبت النبي ﷺ، أن النبيَّ ﷺ، قال: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**».

قال هارونُ: «فذكرتُ هذا لأحمدَ بنِ حنبلٍ فقال: أرى لقولِ شعبةَ أصلًا، قال يحيى بنُ سعيد: قال شعبةُ: هشام بن عروة لم يسمعْ حديثَ مَسِّ الذَّكرِ من أبيه». ورجاله ثقات.

فاستدلَّ بهذه الرواية على عدم سماع هشام من أبيه، كما ذهبَ شعبةُ ومَن تابعه.

وكذا استدلَّ بها القُدُوري، فقال: «فإن قالوا: رواه هشام بن عروة عن أبيه. قلنا: دَلَّسَ به. والصحيحُ: ما رواه هشام عن عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ» (التجريد للقدوري ١/ ١٨٨).

وتابع داودَ العطار أبو أسامة، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣١٥)، ولكن قال: «والمحفوظُ: عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن مروانَ، عن بُسْرةَ. وليس فيه عبد الله بن أبي بكر». وبنحوه قال الدَّاني في (الإيماء

٤/ ٢٥١).

والاعتماد على طريق العطار، ولكن قال الحاكمُ: «جئنا الآن إلى من يعلل هذا الحديث الثابت الصحيح بروايات واهية...

هشام بن عروة عن عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ رواية داود العطار، وهو واهمٌ فيه.

وهشام بن عروة، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عُرْوةَ فيما رُوِي من وجه غير معتمدٍ عن هشام بن عروة. فجميع هذه الروايات واهية. والحديثُ عن هشام بن

عروة، عن أبيه، عن بُسْرةَ - ثابتٌ صحيحٌ». رواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٢٣٨ - ٢٣٩) عن الحاكمِ، به.

وما ذكره الحاكمُ من رواية هشام عن أبي بكر بن محمد عن عُرْوةَ هو الوجه الثامن.

الوجه الثامن: عن هشام، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ.

رواه ابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣٢٣٣)، والطبرانيُّ في (الكبير ٢٤ / رقم ٥٠٤) من طريق حجاج، ثنا همام بن يحيى، عن هشام بن عروة، حدثني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ، قالتْ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**». ورجاله ثقات.

وبهذا يُتعقب على الحاكم إذ قال: «فيما رُوي من وجهٍ غير معتمد».

قال ابنُ دقيق العيد - ردًّا على الحاكم -: «هذا إبهامٌ وعدمُ إيضاحٍ لجهالةِ

الردِّ. وهذه الرواية أخرجها الطبرانيُّ عن علي بن عبد العزيز، عن حَجاج بن منهال، عن همام بن يحيى، عن هشام. وهؤلاء كلهم مُوثَّقُونَ في الروايةِ» (الإمام ٢/ ٣٠٠).

وبنحوه قال ابنُ المُلقِّنِ في (البدر المنير ٢/ ٤٦٢).

واستدلَّ الطحاويُّ بهذا الطريقِ على عدمِ سماعِ هشامٍ من أبيه، فقال: «هشام بن عروة أيضًا لم يسمع هذا من أبيه؛ وإنما أخذه من أبي بكرٍ فدلَّس به عن أبيه»، ثم قال حدثنا سليمان بن شعيب، قال: ثنا الخَصِيبُ، قال: ثنا همام، عن هشام بن عروة، قال: حدثني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عُرْوَةَ، بنحوه. وزاد فيه مروان. (شرح معاني الآثار ١/ ٧٣)، وانظر (نخب الأفكار ٢/ ٩١).

ولكن هذا الطريق فيه الخَصيب بن ناصح «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ١٧١٧).

ولعلَّ هذا هو الذي ألجأ الحاكم إلى قوله المتقدم، ولكن الخصيب توبع من إمامٍ ثقةٍ كما تقدَّمَ.

وأَعَلَّ هذا الوجه عن هشامٍ ابنُ سَيدِ النَّاسِ، فقال: «لكنها مرجوحة بمخالفة الجَمِّ الغفير إيَّاها عن هشام بن عروة» (النفح الشذي ٢/ ٢٧٣).

قلنا: وثَمَّ وجوهٌ أخرى عن هشامٍ، ولكنها شاذَّةٌ لا تصحُّ، وما ذُكر أقوى الوجوه عنه؛ ولذا أعرضنا عن غيرها.

وبسبب هذا الخلاف وما قيل فيه، ذهبَ بعضُ أهلِ العلمِ إلى القولِ باضطرابِ أسانيدِهِ:

قال ابنُ قتيبة الدِّينَوَرِيُّ: «فقد طَعَنَ آخرون في حديثِ بُسْرةَ، وضَعَّفُوهُ

باختلافِ الألفاظِ فيه: فمرة مروانُ يقول: «حدَّثتني بُسْرةَ»، ومرة: «بَعَثَ إليها شرطيًّا يسألها، فأرسلتْ إليه معه بالجواب»، ومروان ليس كغيره. يقول لنا إسحاقُ: «حديثُ بُسْرةَ أثبتُ الأحاديثِ في الوُضُوءِ مِن مَسِّ الذَّكرِ»، وإذا كان مع هذا الاضطراب أثبت الأحاديث، فما ظنُّك بغيرِهِ؟!» (المسائل والأجوبة، صـ ٩٢).

وقال مسلم بن الحَجاج: «لا يصحُّ في الوُضُوءِ من مَسِّ الذَّكرِ حديثٌ عن النبيِّ ﷺ، وأشارَ بيده مضطربة». انظر (التجريد للقدوري ١/ ١٨٦).

وقال ابنُ المنذرِ: «وقد اختُلِفَ في إسنادِ حديثِ عُرْوةَ» وذَكَر الاختلافات في بعض طرقه، ثم قال: «وقد تُكلِّمَ في هذا الإسنادِ» (الأوسط ١/ ٣٠٣ - ٣٠٥).

وقال الطحاويُّ: «فهذا حديثُ مُلازم[(١)]، صحيح مستقيم الإسناد، غير مضطرب في إسنادِهِ ولا في متنه؛ فهو أَوْلى عندنا مما رويناه، فهو أَوْلى - عندنا - مما رويناه أولًا منَ الآثارِ المضطربة في أسانيدها» (معاني الآثار ١/ ٧٦).

وقال أبو العباسِ الدَّاني: «ورواه عن عُرْوةَ أيضًا أبو الأسودِ وغيرُهُ، وهو مستفيضٌ عنه، أُخْبِرَ به على وجوهٍ مختلفةٍ، فكثر الخلاف فيه حتى نُسِب الاضطرابُ إلى ناقليه...» (الإيماء ٤/ ٢٥٤).

---

(١) يعني الحديث الذي أورده قائلًا: «حدثنا محمد بن خزيمة، قال: ثنا حجاج، قال: ثنا ملازم، عن عبد الله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه: عن النبي ﷺ أنه سأله رجل فقال: يا نبي الله، ما ترى في مس الرجل ذكره، بعدما توضأ؟ فقال النبي ﷺ: **«هل هو إلا بضعة منك؟ أو مضغة منك»**».

وقال ابنُ التركماني: «الروايةُ فيه عنِ الزهريِّ مضطربةٌ» (الجوهر النقي ١/ ١٢٨).

وقال بدرُ الدينِ العينيُّ: «فالحديثُ ضعيفٌ لاضطرابِهِ» (البناية شرح الهداية ١/ ٢٩٨)، و(نخب الأفكار ٢/ ٩٤).

قلنا: وقد حاولَ الدَّاني دفعَ هذا الاضطرابِ، فقال - بعد ذكر وجوه الاختلاف -: «وليس هذا بخلاف، ولا فيه تناقض، وإنما هو بحسب نشاط المحدث وكسله، أو على ما يراه مِن أغراض سائليه» (الإيماء ٤/ ٢٦٠).

وفي هذا ما فيه، فلا حاجةَ للتعقيبِ عليه.

قلنا: وقد رُوِي الحديثُ من طرقٍ عن عُرْوةَ من غيرِ طريقِ عبدِ اللهِ وهشامٍ، ولكنها طرقٌ ضعيفةٌ لا تصحُّ:

منها: ما رواه الترمذيُّ في (جامعه ٨٥) قال: حدثنا علي بنُ حَجرٍ، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ، عن النبيِّ ﷺ، نحوه.

وإسنادُهُ ضعيفٌ، ابنُ أبي الزنادِ متكلَّمٌ في روايتِهِ خارج المدينة.

قال عليُّ بنُ المدينيِّ: «ما حَدَّثَ بالمدينةِ فهو صحيحٌ. وما حَدَّثَ ببغدادَ أفسده البغداديون. ورأيتُ عبدَ الرحمنِ - يعني ابنَ مَهديٍّ - خَطَّط على أحاديث عبد الرحمن بن أبي الزناد. وكان يقول فى حديثه عن مشيختهم، ولَقَّنه البغداديون عن فقهائهم، عدهم، فلان وفلان وفلان».

وقال أيضًا: «حديثُه بالمدينةِ مقاربٌ، وما حَدَّثَ به بالعراقِ فهو مضطربٌ».

وقال عمرو بن علي: «فيه ضَعْفٌ، ما حَدَّثَ بالمدينةِ أصحُّ مما حَدَّثَ

ببغدادَ، كان عبد الرحمن - يعني: ابنَ مَهْديٍّ - يَخُطُّ على حديثِهِ».

وقال محمد بن سعد: «قَدِمَ بغداد في حاجة له، فسمع منه البغداديون، وكان كثير الحديث، وكان يُضَعَّف لروايته عن أبيه».

وقال زكريا بن يحيى الساجيُّ: «فيه ضَعْفٌ، وما حَدَّث بالمدينةِ أصح مما حَدَّثَ ببغدادَ». انظر (تهذيب الكمال ١٧/ ٩٩ - ١٠٠).

قلنا: وعليُّ بنُ حَجرٍ الراوي عنه سكن بغداد قديمًا، ثم انتقلَ إلى مرو، فنزلها واشتهر حديثُه بها. كما قال الخطيبُ البغداديُّ (تاريخ بغداد ١٣/ ٣٦٢).

ورواه ابنُ أبي الزناد مرة أخرى، فقال: عن هشام، عن أبيه، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، عن النبيِّ ﷺ، مثله. رواه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٣)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣٣) من طريقين عنه.

ولعلَّ هذا الوجه هو الأرجح؛ فإن أحدَ رواته عنه هو عبد العزيز الأويسي، مدني.

ومنها: ما رواه الطحاويُّ في (معاني الآثار ١/ ٧٣)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٢) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ، به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ؛ لضَعْفِ ابنِ لهيعةَ وتدليسه وقد عنعن، واضطرابه، كما سيأتي، والخلاف في سماع عروة من بُسْرةَ كما تقدَّم، فالصحيحُ أن بينهما مروانَ بنَ الحَكمِ.

قال الطحاويُّ: «كيف تحتجون في هذا بابنِ لهيعةَ، وأنتم لا تجعلونه حجة لخَصْمكم فيما يَحتج به عليكم؟!» (معاني الآثار ١/ ٧٣)، وانظر (البناية

شرح الهداية لبدر الدين العيني ١/ ٢٩٨)، و(نخب الأفكار ٢/ ٩٣).

ومنها: ما رواه ابنُ المقرئ في (معجمه ١٦٣)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٣) من طريقين عن الليثِ قال: حدَّثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ، عن مروان بن الحكم، عن بُسْرةَ بنت صفوان، عن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ**».

وفي إسنادِهِ عبد الحميد بن جعفر: وإن وَثَّقَهُ جماعةٌ، فقد قال ابنُ حِبَّانَ: «ربما أخطأَ» (الثقات ٧/ ١٢٢)، وقال الحافظُ: «صدوق، رُمِي بالقدرِ، وربما وهم» (التقريب ٣٧٥٦).

قلنا: ولم يسمعْه عبد الحميد من عروة؛ بينهما هشام بن عروة، كما رواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم٥١١)، والدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٦)، وغيرُهُ، من طريق محمد بن بكر البُرْساني، عن عبد الحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرةَ، بنحوه. وزاد فيها عبدُ الحميد زيادة سيأتي تحقيقها في تخريج مستقل، وهي قوله: «**أو أُنْثَيَيْهِ أو رُفْغَيْهِ**».

قلنا: ورواه أيضًا عن مروان غير عروة:

فرواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٣) من طريق بكر بن سهل، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا الهيثم بن حميد، قال: حدثنا ابن وهب، عن سليمان بن موسى، عن مروان بن الحكم، عن بُسْرةَ بنت صفوان، أن رَسُولَ اللهِ ﷺ، قال: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، فيه بكر بن سهل الدمياطي، ضَعَّفَهُ النسائيُّ وغيرُهُ (لسان

الميزان ٢/ ٣٤٤).

وسليمان بن موسى مختلفٌ فيه، ولَخَّصَ حالَه الحافظُ فقال: «صدوقٌ فقيهٌ، في حديثِهِ بعض لين، وخولط قبل موته بقليلٍ» (التقريب ٢٦١٦).

وروايتُه عن مروانَ مرسلةٌ، قال الدارقطنيُّ: «ورُوِي عن سليمان بن موسى مرسلًا، عن مروان بن الحكم، عن بُسْرَةَ» (العلل ٩/ ٣٢٢).

قلنا: ورُوِي أيضًا عن بُسْرةَ من غيرِ طريقِ مروانَ، ولا يصحُّ:

رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٣) من طريق سليمان التيمي، قال: «بلغني أن مَرْوانَ بنَ الحَكَمِ أَرْسَلَ إلى بُسْرةَ يسألها عن مَسِّ الذَّكرِ، فقالتْ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وأَمَرنَا بالوُضُوءِ».

وهذا إسنادٌ ضعيف لجهالةِ مَن بَلَّغَ سليمان. وأيضًا فيه جهالة رسول مروان إلى بُسْرةَ.

ورواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٣) من طريق عِمَامَة بن عمرو، عن مِسْوَر بن عبد الملك، عن عثمان بن عطاء، عن سليمان بن يسار، عن بُسْرةَ بنت صفوان، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ إِلَى فَرْجِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَالمَرْأَةُ كَذَلِكَ**».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، ومتنٌ منكرٌ:

أما الإسنادُ، ففيه: مِسْوَر بن عبد الملك، «ليس بالقويِّ». قاله الأزديُّ (لسان الميزان ٨/ ٦٥). وشيخه عثمان بن عطاء «ضعيف» (التقريب ٤٥٠٢).

وأما المتنُ: فقوله: «وَالمَرْأَةُ كَذَلِكَ»، وسيأتي لها تحقيقٌ مستقلٌ.

قلنا: وثَم طرقٌ أُخرى عن بُسْرةَ، سيأتي تحقيقها في الروايات الآتية.

الأمر الرابع مما طُعن به هذا الحديث: الطعن في راوية الحديث، **وذلك من ستةٍ أوجهٍ:**

الأول: أنها امرأةٌ، وحديثُ النساءِ إلى الضعفِ ما هو، مع عدم استقلال المرأة في الشهادة.

الثاني: عدم اشتهارها.

الثالث: الاختلاف في نسبها، هل هي أسدية أم كنانية؟ مما يدلُّ على جهالتها.

الرابع: أن عروةَ لم يَرفع بحديثها رأسًا.

الخامس: انفرادها بحكم تعمُّ به البلوى، وهذه ريبةٌ توجبُ التوقف في قَبوله.

السادس: مخالفتها أكثر الصحابة، وما رُوِي عن رسول الله ﷺ من ترك الوُضُوءِ من مَسِّ الذَّكَرِ.

ونذكرُ أقوالَ مَن طعنَ على بُسْرةَ بما تقدَّم، ثم نجيبُ عنها بما وقعَ لنا مِن كلامِ أهلِ العلمِ - على النحوِ التالي:

قال ربيعةُ الرأي - شيخ الإمام مالك -: «وَيْحَكُمْ! مِثل هذا يأخذ به أحد، ونعمل بحديث بُسْرةَ؟! واللهِ لو أن بُسْرةَ شهدتْ على هذه النعلِ، لَمَا أجزتُ شهادتها! إنما قِوَام الدين الصلاة، وإنما قِوام الصلاة الطهور! فلم يكن في صحابة رسول الله ﷺ مَن يقيم هذا الدين إلا بُسْرةَ؟!».

أسندَهُ الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧١) من طريق ابن وهب، قال: أخبرني ابن زيد، عن ربيعة، به.

قال الخزرجيُّ - معلقًا على كلام ربيعة -: «ولَعَمْري إنه صادقٌ فيما قال! لأن هذا حُكمٌ (يتعلق) بالرجالِ، فكيف تختص بروايتِهِ امرأةٌ؟! هذه تهمة توجب التوقف.

وقَبول الصحابة ﷺ خبر عائشة ﷺ في التقاء الختانين - لا يناقضُ ما قلناه؛ لأنه حُكْم مشترك بين الرجال والنساء، وحديث التقاء الختانين ثبتَ في الصحيح عن أبي هريرة، وعكسه عن عثمانَ، وحديث عائشة ﷺ كان مُرجِّحًا لا مُثْبِتًا» (اللباب في الجمع بين السنة والكتاب ١/ ١٢٢)، وبنحوه قال العينيُّ في (نخب الأفكار ٢/ ٨٣).

وقال محمدُ بنُ الحسنِ الشيبانيُّ: «والذي لا اختلافَ فيه عندنا أن عليَّ بنَ أبي طالبٍ، وعبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ، وعمَّارَ بنَ ياسرٍ، وحذيفةَ بنَ اليمانِ، وعمرانَ بنَ حُصينٍ ﷺ - لم يَرَوا في مَسِّ الذَّكَرِ وُضُوءًا. فأين هؤلاء من بُسْرةَ بنة صفوان؟! وهل ذكرتموه عن أحد غيرها... فكيف نترك حديث هؤلاء كلهم واجتماعهم على هذا على حديث بُسْرةَ بنة صفوان، امرأة ليس معها رجل، والنساء إلى الضعف ما هن في الرواية.

وقد أخبرتْ فاطمةُ بنتُ قيسٍ عمرَ بنَ الخطابِ ﷺ أن زوجها طلقها ثلاثًا، فلم يجعلْ لها رسول الله ﷺ سُكنى ولا نفقة. فأبى عمرُ ﷺ أن يقبلَ قولها، وقال: مَا كُنَّا لنجيز في دِيننا قول امْرَأَةٍ، لا نَدْرِي أَحفظتْ أو نَسِيتْ!

فكذلك بُسْرةَ بنة صفوان، لا نُجَوِّز قولها مع مَن خالفها من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ» (الحجة على أهل المدينة ١/ ٦٠، ٦٤ - ٦٥).

وقال ابنُ قتيبةَ الدِّينَوَريُّ: «وبُسْرةَ أَوْلى بأن يُضَعَّف الحديث بها؛ لأنها امرأة، وقد جعلَ اللهُ شهادة امرأتين شهادة رجل...» إلى أن قال: «وحديث

بُسْرةَ ليس عليه إلا ابن عباس وعدد يسير» (المسائل والأجوبة، صـ ٩٠).

وقال أيضًا: «لأنا لا نجدُ في وُضُوءِ الصلاةِ من مَسِّ الذَّكرِ حجة من كتابٍ ولا سُنَّةٍ ولا نظرٍ، فنحنُ على الأصلِ، ومعنا جُلة المهاجرين والأنصار والتابعين، وأكثر فقهاء المسلمين المتقدمين.

ولستُ مُستغنيًا بمذهبك إن بَطَل حديث بُسْرةَ عن حديث تشده به أصح منه، ولستَ تجده على ما ذكره إسحاق إلا أوهى وأضعف» (المسائل والأجوبة، صـ ٩٦).

وقال إبراهيمُ الحربيُّ - في كتاب العلل -: «حديث بُسْرةَ يرويه شرطي[١] عن شرطيٍّ عن امرأةٍ» (التحقيق لابنِ الجوزيِّ ١/ ١٨١)، و(شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٣٥).

وقال الطحاويُّ: «وخالفهم في ذلك آخرون، فقالوا: لا وضوءَ فيه. واحتجوا في ذلك على أهل المقالة الأُولى، فقالوا: في حديثكم هذا أن عروةَ لم يَرفع بحديثِ بُسْرةَ رَأْسًا. فإن كان ذلك لأنها عنده في حالِ مَن لا يؤخذ ذلك عنها، ففي تضعيف مَن هو أقل من عروة بُسْرةَ ما يَسقط به حديثها، وقد تابعه على ذلك غيره» (شرح معاني الآثار ١/ ٧١).

وأسندَ الطحاويُّ عن عباسِ بنِ عبدِ العظيمِ العنبريِّ يقول: سمعتُ عليَّ بنَ المدينيِّ يقول: «حديثُ ملازمٍ هذا أحسن من حديث بُسْرةَ».

فإن كان هذا الباب يؤخذُ من طريقِ الإسنادِ واستقامته، فحديثُ ملازم هذا، أحسن إسنادًا» (شرح معاني الآثار ١/ ٧٦).

---

(١) كذا في المطبوع، ولعلَّ الصواب: يرويه مروان عن شرطي عن امرأة.

وذَكَر ابنُ منده في كتابه أن عمرو بن علي الفلاس قال: «حديثُ قيسٍ أثبتُ من حديثِ بُسْرةَ» (الإمام لابن دقيق العيد ٢/ ٢٦٧).

وقال أبو بكرٍ الجصاصُ: «قد بينا أن شرطنا في قَبول الأخبار من طريق الآحاد - أن لا يكون بالناس إليه حاجة عامة، وأن ما عمَّت البلوى به لا يَكِل النبيُّ ﷺ علمه إلى الخاصةِ وإلى الأخبارِ الشاذةِ.

وإنما نقبلُ روايات الآحاد في الشيءِ الخاصِّ الذي يُبتلى به خواصٌّ منَ الناسِ، فيجيبُ النبيُّ ﷺ فيه على حَسَب ورود الحادثة... ولم يَثبتْ عن أحدٍ من علماءِ السلفِ، وعلية الصدر الأول - إيجاب الوضوء من مَسِّ الذَّكرِ.

فإن قيل: قد كان ابنُ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرى ذلك.

قيل له: قد كان ابنُ عمرَ مُصَعِّبًا على نفسِهِ في أمرِ الطهارةِ، وكان يَتَوضَّأُ لكلِّ صلاةٍ ومما غَيَّرتِ النارُ، ويُدْخِلُ الماءَ في عينيه في الوضوءِ. فجائزٌ أن يكونَ فَعَلَ ذلك على عادتِهِ المعروفة في التشديد في أمر الطهارة، وعلى جهة الاحتياط.

وابنُ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنما أَخَذَ ذلك عن بُسْرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقد عَلِمَ ابنُ عباسٍ برواية بُسْرةَ، فلم يلتفتْ إليها. وكذلك عامة مَن حكى عنه من الصحابة نفي الوضوء من مَسِّ الذَّكرِ، قد سمعوا حديث بُسْرةَ فلم يلتفتوا إليه، ولم يعملوا به غير ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» (شرح مختصر الطحاوي ١/ ٤٠١).

وقال القدوري: «وعن سعيد بن منصور قال: حديث بُسْرةَ لا يساوي بعرة. فهذا طَعْن الأئمة عليه. وخبر الواحد لو سَلِم من الطعن لم يُقبل عندنا فيما

تعمُّ به البلوى، فمع الطعن أَوْلى» (التجريد ١/ ١٨٧).

وقال البزدويُّ: «صارَ المتواترُ يوجبُ علم اليقين. والمشهور عِلْم طُمأنينة. وخبر الواحد علم غالب الرأي. والمستنكر منه يفيد الظن، وإن الظن لا يُغني من الحَقِّ شيئًا. والمستتر منه في حيز الجواز للعمل به دون الوجوب. والله أعلم.

ومثال المستنكر: مثل حديث فاطمة بنت قيس، أن النبيَّ عليه السلام لم يجعل لها نفقة ولا سكنى، فقد ردَّه عمرُ رضي الله عنه فقال: لا نَدَعُ كتاب ربنا ولا سُنة نبينا ﷺ بقول امراة، لا ندري أصدقت أم كذبت، أحفظت أم نسيت!!

قال عيسى بن أبان: فيه أنه أرادَ بالكتابِ والسنةِ: القياس. وقد ردَّه غيره من الصحابة أيضًا.

وكذلك حديث بُسْرةَ بنت صفوان في مَسِّ الذَّكَر» (أصول البزدوي، صـ١٦٣)، وانظر (كشف الأسرار، لعلاء الدين البخاري ٢/ ٣٩١).

وقال السرخسيُّ: «وأما القسم الثالث - وهو الغريبُ فيما يعم به البلوى، ويَحتاج الخاص والعام إلى معرفته للعمل به - فإنه زيف؛ لأن صاحب الشرع كان مأمورًا بأن يبين للناس ما يحتاجون إليه، وقد أَمَرهم بأن ينقلوا عنه ما يَحتاج إليه مَن بعدهم.

فإذا كانت الحادثة مما تعم به البلوى، فالظاهر أن صاحب الشرع لم يترك بيان ذلك للكافة وتعليمهم، وأنهم لم يتركوا نقله على وجه الاستفاضة. فحين لم يشتهر النقل عنهم عَرَفنا أنه سهو أو منسوخ. ألا ترى أن المتأخرين لما نقلوه اشتهر فيهم؟! فلو كان ثابتًا في المتقدمين لاشتهر أيضًا وما تفرَّدَ الواحدُ بنقله مع حاجة العامة إلى معرفته... وعلى هذا الأصل لم نعمل

بحديث الوضوء من مَسِّ الذكر؛ لأن بُسْرةَ تفرَّدتْ بروايتِهِ مع عموم الحاجة لهم إلى معرفته.

فالقول بأن النبيَّ ﷺ خصَّها بتعليم هذا الحكم، مع أنها لا تحتاج إليه، ولم يَعلم سائر الصحابة مع شدة حاجتهم إليه - شبه المحال» (أصول السرخسي ١/ ٣٦٨).

وانظر (كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري ٣/ ١٨)، حيثُ قالَ: «...ومثل حديث مَسِّ الذَّكرِ الذي روته بُسْرةَ؛ فإنه شاذٌّ لانفرادها بروايتِهِ مع عموم الحاجة إلى معرفته؛ فدلَّ ذلك على زيافته؛ إذ القول بأن النبيَّ ﷺ خصَّها بتعليم هذا الحكم، مع أنها لا تحتاج إليه، ولم يعلم سائر الصحابة مع شدة الحاجة إليه - شبه المحال، كذا ذكر شمس الأئمة رحمه الله».

وقال السرخسي أيضًا: «وما بال رسول الله ﷺ لم يقلْ هذا بين يدي كبارِ الصحابةِ حتَّى لم ينقلْه أحدٌ منهم، وإنما قاله بين يدي بُسْرةَ، وقد كان رسول الله ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا؟!» (المبسوط ١/ ٦٦).

وقال المازَري - في عرض الآراء حول خبر الواحد إذا خالف ما تعم به البلوى -: «فإذا تحققتَ أن من الأقسامِ ما يُقطع بكذبه إذا جاءَ آحادًا، وأردتَ أمثلة لهذا مما يقع الإشكال فيه، هل يلحق بهذه النقل عن الرسول ﷺ حكم من الأحكام، تعم البلوى به، وتمس الناس حاجة إلى العلم بحكمه، ويتكرر عليهم ما يقتضي السؤال عن حكمه كمس الذكر، فإنه مما يتكرر ويكثر في جملة الناس.

فإذا رَوَى واحدٌ أن النبيَّ ﷺ أَمَرَ بالوضوءِ من مَسِّه، ولم يُسمعْ ذلك إلَّا من هذا الواحد؛ لم يُعمل به لكون انفراده بهذا ريبة لعموم حاجة الناس

كلهم إلى معرفة حكم هذا، وكثرة نزوله بهم. فمن حَقِّه أن يعلمه جميعهم أو أكثرهم، وينقلون ما سمعوا به. فإذا لم ينقلوا أو نقله واحد لا أكثر دونهم، استريب خبره ولم يصح العمل به، لا سيما إذا كان الراوي لنا امرأة بخبر مَسِّ الذَّكرِ، فإن الناقلَ عن النبيِّ ﷺ بالوضوءِ منه بُسْرةَ، وهي امرأةٌ لا حاجةَ لها في معرفة ذلك، ولا يصحُّ أن يخصَّ المرأة بذكرِ أحكام ذكور الرجال دون أن يعلم بذلك الرجال» (إيضاح المحصول من برهان الأصول، صـ ٥٢٣).

وقال ابنُ العربي: «قال أصحابُ أبي حنيفةَ: لا يُقبل خبر بُسْرةَ ونظرائها في هذا الباب لوجهين:

أحدهما: أن هذا حديث يُروى عن امرأةٍ، والحكمُ معلَّق بالرجالِ، فكيفَ يختص برواية النساء؟! وهذه تهمةٌ توجب التوقف وريبة ربما أثرت في التحصيل.

وثانيهما: أن هذه مسألة يعم بها البلوى، وما تعم به البلوى فيه دليلٌ على ضَعْفِهِ» (عارضة الأحوذي ١/ ١١٧).

وقال أبو العباسِ الدَّاني: «**وقد طعنَ فيه قومٌ من ثلاثةِ أوجهٍ... والثالث:** انفراد بُسْرةَ به من بين سائرِ الصحابةِ على كثرتهم؛ إذ لم يأتِ عن غيرِها من وجهٍ لا مطعنَ فيه، وهو مما تعم به البلوى. قالوا: وما كان كذلك لم تنفردْ به امرأةٌ لا سيما وهو من أحكامِ الرجالِ» (الإيماء ٤/ ٢٦٢ - ٢٦٥).

وقال الحازميُّ: «**وقال بعضُ من ذهبَ إلى الرخصة... قال:** وأما بُسْرةُ فغيرُ مشهورةٍ، واختلافُ الرُّواةِ في نسبها يدلُّ على جهالتها؛ لأن بعضَهم يقول: هي كِنانية. وبعضُهم يقول: أسدية. ثم لو قَدَّرنا انتفاء الجهالة عنها ما كانت

أيضًا توازي طَلْقًا في كثرةِ روايته؛ إذ قلة روايتها تدلُّ على قلةِ صحبتها. ثم اختلاف الرواة في حديثها يدلُّ على ضَعْفِ حديثها، ثم حديثُ النساءِ إلى الضعفِ ما هو!

قالوا: وقد روينا عن عليِّ بنِ المدينيِّ، ومحله من هذا الشأن ما قد عُرِف - أنه قال ليحيى بنِ مَعِينٍ: كيف تتقلدُ إسناد بُسْرةَ، ومروان أرسلَ شرطيًّا حتى ردَّ جوابها إليه؟!

وروينا عن أبي حفص الفلَّاسِ أنه قال: حديثُ قيسِ بنِ طَلْقٍ عندنا أثبتُ من حديثِ بُسْرةَ» (الاعتبار، صـ ٤٢ - ٤٣).

وقال القرافيُّ: «**وأورد الحنفيةُ على حديثِ بُسْرةَ عَشَرة أسئلة...**

وثالثها: أن ربيعةَ شيخ مالك رَحِمَهُ اللَّهُ قال: لو شَهِدَتْ بُسْرةَ في بَقْلة ما قَبِلْتُها.

وسادسها: أن الرجلَ أَوْلى بنقله من بُسْرةَ.

وسابعها: أنه مما تعم به البلوى، فينبغي أن يُنقل مستفيضًا، ولما لم يكن كذلك دَلَّ على ضَعْفِهِ.

وثامنها: إنكار أكابر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لحكمه؛ كعليٍّ وابنِ مسعودٍ، فيقولُ عليٌّ: ما أبالي مسستُه أو مسستُ طرف أنفي. ويقولُ ابنُ مسعودٍ: إن كان شيءٌ منك نجسًا فاقطعه.

وعاشرها: أنه مُعارَضٌ بحديثِ طَلْقٍ، والقياسُ على سائرِ الأعضاءِ» (الذخيرة ١/ ٢٢٢).

وقال بدرُ الدينِ العينيُّ: «وقد يقال: إن بُسْرةَ غيرُ مشهورةٍ لاختلافِ الرُّواةِ في نسبها؛ لأن بعضَهم يقولُ: هي كنانية. وبعضُهم يقول: هي أسدية. ولو

سَلِم عدم جهالتها فليستْ تُوازي طَلْقًا في شهرته وكثرة روايته وطول صحبته. وبالجملة فحديثُ النساءِ إلى الضعفِ لا يُوازي حديث الرجال» (شرح سنن أبي داود ١/ ٤٢٨).

وقال أيضًا: «وأيضًا: إن عروةَ لم يرفعْ بحديث بُسْرةَ رأسًا. يعني لم يعتبره ولم يلتفتْ إليه؛ وذلك إما لكون بُسْرةَ عنده ممن لا يوجد مثل ذلك الحكم عنها، وذلك لكونها انفردتْ بهذه الرواية مع عموم الحاجة إلى معرفته، وما بال رسول الله ﷺ لم يقلْ هذا بين يدي كبار الصحابة، ولم ينقله أحدٌ منهم؟! إنما قاله بين يدي بُسْرةَ، وقد كَانَ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا...» (البناية شرح الهداية ١/ ٢٩٩)، وانظر (نخب الأفكار ٢/ ٨١).

وقال - في (نخب الأفكار ٢/ ٨٢) -: «ومع هذا كله يخالف حديثُ بُسْرةَ ما رُوي عن عمرَ، وعليٍّ، وابنِ مسعودٍ، وابنِ عباسٍ، وزيدِ بنِ ثابتٍ، وعمرانَ بنِ حُصينٍ، وحذيفةَ بنِ اليمانِ، وأبي الدرداءِ، وعمارِ بنِ ياسرٍ، وسعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ، وأبي أمامةَ، وسعيدِ بنِ المُسيَّبِ، وسعيدِ بنِ جُبيرٍ، وإبراهيمَ النَّخَعيِّ، وربيعةَ بنِ عبدِ الرحمنِ، وسفيانَ الثوريِّ، وجماعةٍ أخرى.

فهل يَسَع للمُنْصِفِ في دينه أن يتركَ قولَ هؤلاءِ الأعلام مِنَ الصحابةِ الأجلاء ومِنَ التابعين العظماء، ويعمل بحديثِ بُسْرةَ الذي لما جرى أمره في زمن مروان بن الحكم، وشاورَ مَن بقي من الصحابة في زمانه، قالوا: لا نَدَعُ كتاب ربنا ولا سُنة نبيه بقول امرأة، لا ندري أصدقت أم كذبت؟ ولهذا قال ربيعة: والله لو شَهِدَتْ بُسْرةَ على هذا النعل لما أجزتُ شهادتها».

قلنا: هذه أهم الطعون التي طُعِن بها على بُسْرةَ، ويجابُ عن هذه الطعون بما يلي:

أما الأمر الأول: فالقولُ بأنها امرأة لا يضرُّ إذ ثبتتْ صحبتها، وهذه لا يختلف أهل العلم فيها، ولم يُنْكِر أحدٌ فيما وقفنا عليه ذلك، ونَقْلُ النساءِ والرجال سُنة رسول الله ﷺ واحد، وإلا رددنا سننًا كثيرة انفردَ بها أزواجُ رسولِ اللهِ ﷺ.

وقد احتجَّ الشافعيُّ على من يقول: (حديث امرأة) بقوله: «فقلتُ: تَرُدُّ حديث بُسْرَةَ بنت صفوان مُهاجِرة معروفة بالفضل - بأن تقول: (حديث امرأة) وتحتجُّ بحديثِ امرأة ليست عندك منها معروفة أكثر من أن زوجها روى عنها؟!» (الأم ٤/ ٧٤).

قال المازريُّ: «واعتلالهم بأن بُسْرَةَ امرأةٌ لا يَحْسُنُ خصوصها بذكرِ هذا دون الرجال - جوابه أنه من الممكنِ أن يكونَ المخاطبُ رجالًا سمعتِ الخطابَ لهم، ثم افترقوا واندرسوا قبل النقل واختُرِموا دونه، أو لهم عذرٌ مما تقدمتِ الإشارةُ إليه» (إيضاح المحصول من برهان الأصول، صـ ٥٢٥ - ٥٢٦).

وقال ابنُ العربيِّ: «إن هذا الحكمَ متعلقٌ بالرجالِ فلا يُقبلُ فيه النساء.

فنقول: فإن كان حكم يُقبل فيه النساء كان مختصًّا بهن أو عامًّا، قال الله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾... وقد قبلت الصحابة حديث عائشة في التقاء الختانين، ونُسِخ به «المَاءُ مِنَ المَاءِ» وهو حديث امرأة. وهذا أعظم فإنه نُسِخ بحكم مستقر. وحديث مس الذكر لم يَنسخ شيئًا...» (عارضة الأحوذي ١/ ١١٧).

وقال - في (القبس شرح موطأ مالك بن أنس، صـ ١٦٥) -: «وأعجبُ من هذا ما حَكَاهُ الدارقطنيُّ أيضًا عن أحمدَ بنِ حَنبلٍ ويحيى بنِ مَعِينٍ، أنه

ليس في مَسِّ الذَّكرِ حديثٌ صحيحٌ!! مع أنهم يتلون حديث مالك، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن بُسْرةَ! إلا إن مالوا إلى طريق المعنى وقالوا بقول أبي حنيفة، بأن قولَ بُسْرةَ - وهي امرأةٌ - في مثل هذه النازلة التي تتعلق بالرجال ولا يرويها أحد سواها - بعيدٌ.

وهذا قولٌ ضعيفٌ؛ لأن الله تعالى لم يُرِد أن يُجري السُّنةَ مُجرى القرآن حتى يتولى حفظها كما تولى حفظه. وإنما أرادَ تعالى أن يكون القرآنُ محفوظًا نصًّا معلومًا قطعًا. وأن تكون السنةُ يلتقطها الرواة التقاطًا، ويؤخذ من كلِّ أحد ما سَمِع منه، حتى من النساء والرجال؛ ولذلك قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ الآية، فما اجتمع من السُّنة اجتمع، وما خفي منها في وقتٍ سيظهر في وقتٍ آخر. بل كان كثير من الصحابة يقبضون أنفسهم عن ذكرها.

فلا تستبعدوا - بَصَّركم اللهُ تعالى - والحالة هذه أن تَضبطَ امرأةٌ ما يفوتُ رجلًا، وأن يَذكر امرؤ ما نَسِي آخر»، وانظر (المسالك ٢/ ١٧٩ - ١٨٠)، و(أحكام القرآن ٣/ ٥٧٢ - ٥٧٣).

وقال أبو العباسِ الدَّاني عن قول ربيعة: «ذكره الطحاويُّ في معاني الآثار، وفيه غلوٌ» (الإيماء ٤/ ٢٦٦).

وقال أيضًا: «**والجواب عن هذا أن يقالَ:** إن الصحابةَ كلهم ذَكَرهم وأُنثاهم محمولون على العدالة والصدق؛ لاختيار الله تعالى إياهم، وثناءه عليهم... إلى أن قال: فما نقله واحدٌ منهم عنه ﷺ وجبَ قَبوله. وعلى هذا جمهورُ السلفِ إلا مَن شَذَّ» (الإيماء ٤/ ٢٦٧ - ٢٧٠).

وقال ابنُ الجوزيِّ: «وما حكوه عن الحربيِّ فبعيدٌ؛ لأن قولَه: (عن امرأة)

يدلُّ على وهن، وليس في الصحابيات مغمزٌ» (التحقيق ١/ ١٨٢).

وقال القرافيُّ: «عدم استقلال المرأة في الشهادة لا يدلُّ على عدمِ قَبولِ روايتها، وإلا لما قُبلتْ رواية عائشة رضي الله عنها» (الذخيرة ١/ ٢٢٢).

وقال ابنُ المُلقِّن: «وقولُ إبراهيمَ الحربيِّ السالف على تقدير ثبوته عنه - ليس بجيدٍ منه؛ لأن قولَه: (عن امرأةٍ) يدلُّ على وهنٍ، وليس في الصحابيات مغمزٌ، ولله الحمد» (البدر المنير ٢/ ٤٦٠).

أما الأمر الثاني: فالقولُ بجهالةِ بُسْرةَ وعدم اشتهارها قول غير صحيح؛ فإن بُسْرةَ من سيدات قريش، كما قال الحاكمُ في (المستدرك ١/ ٤٧٣).

ورَوَى من طريقِ أحمد بن زهير أبي خيثمة، وهو عنده في (تاريخه - السِّفر الثاني ٣٣٨٥) قال: أخبرنا مصعب بن عبد الله قال: «بُسْرةُ بنتُ صفوان بن نوفل بن أسد، من المُبايِعاتِ، ورقةُ بنُ نوفلٍ عمُّها، وليس لصفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قُصَيّ عقب إلا مِن قِبَل بُسْرةَ، وهي أم معاوية بن المغيرة بن أبي العاصي، جدة عائشة بنت معاوية أم أبيها، وعائشة هي أم عبد الملك بن مروان، وبُسْرةَ بنت صفوان هي التي حَدَّثَ عنها مروان بن الحكم أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يقولُ: «**مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ الوُضُوءُ**»، وهي من المبايعاتِ، وما كانتْ تفارقُ منزل مروان بن الحكم». اللفظ للتاريخ.

وأسندَ الحاكمُ في (المستدرك ٤٨٣) إلى منصور بن سلمة الخزاعي، قال: قال لنا مالك بن أنس: «أتدرون مَن بُسْرةُ بنتُ صفوان؟ هي جَدة عبد الملك بن مَرْوان، أم أمه، فاعرفوها». وسندُهُ صحيحٌ.

وترجمَ ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٣/ ٣٧) لبُسْرةَ، فقال: «بُسْرةُ بنتُ صفوان ابن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، من المهاجرات، خديجة امرأة

رسول الله ﷺ عمة أبيها».

وانظر: (معرفة الصحابة لأبي نعيم ٦/ ٣٢٧١)، و(السنن الكبير للبيهقي ١/ ٣٨٤)، و(الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤/ ١٧٩٦)، و(أسد الغابة، ط / العلمية ٧/ ٣٨)، و(تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٣٣٢)، و(تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ١١/ ٢٧١)، و(الإصابة في تمييز الصحابة ١٣/ ٢٠٥)، وغيرها.

ولذا قال الشافعيُّ: «والذي يَعيبُ علينا الرواية عن بُسْرةَ - يَروي عن عائشة بنت عَجْرَد، وأم خِداش، وعِدَّة من النساء لسن بمعروفاتٍ في العامةِ، ويحتجُّ بروايتهن. ويُضَعِّف بُسْرةَ مع سابقتها، وقديم هجرتها، وصحبتها النبي ﷺ، وقد حَدَّثتْ بهذا في دار المهاجرين والأنصار، وهم متوافرون، فلم يدفعه منهم أحدٌ، بل عَلِمنا بعضهم صارَ إليه عن روايتها، منهم عروة بن الزبير، وقد دَفَع وأَنْكَرَ الوضوء من مَسِّ الذَّكَرِ قبل أن يسمعَ الخبرَ، فلما عَلِم أن بُسْرةَ روتْهُ قال به وتَرَك قولَه» (معرفة السنن ١/ ٣٩٤).

وقال ابنُ حزمٍ: «وبُسْرةُ مشهورةٌ، من صواحبِ رسولِ اللهِ ﷺ المبايعاتِ المهاجراتِ - هي بُسْرةُ بنتُ صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى، بنت أخي ورقة بن نوفل، وأبوها ابنُ عَمِّ خديجة أم المؤمنين».

وقال أيضًا: «وصَحَّ أن بُسْرةَ مشهورةٌ صاحبة، ولقد كان ينبغي لهم أن ينكروا على أنفسهم شرع الدين وإبطال السنن برواية أبي نصر بن مالك، وعمير، والعالية زوجة أبي إسحاق، وشيخ من بني كنانة، وكل هؤلاء لا يَدرى أحدٌ مِن الناسِ مَن هم؟ (المحلى ١/ ٢٣٦ - ٢٤٠).

وقال الحاكمُ: «وقد ثبتَ بما ذكرناه اشتهار بُسْرةَ بنت صفوان، وارتفع

عنها اسم الجهالة بهذه الروايات» (المستدرك ١/ ٤٧٤).

وقال البيهقيُّ: «فأما ما قال الشافعيُّ في اشتهارِ بُسْرةَ بنت صفوان، فهو كما قال» (معرفة السنن ١/ ٣٩٦) ثم أسندَ كلامَ مُصعبٍ ومالكٍ المتقدم.

وقال أيضًا: «وفيما ذَكَر الشافعيُّ، وذِكْرنا عن غيره من بيان حال بُسْرةَ، ومعرفتها، وتصديق عروة إيَّاها، ورجوعه إلى روايتها - ما يَكشف عن ثقتها، وثقة مَن حَمَل الحديث عنها، مع ما روينا من سؤاله بُسْرةَ عن الحديث وتصديقها مَن حَدَّثه عنها» (معرفة السنن والآثار ١/ ٣٩٨).

وقال الحازميُّ: «أجابَ مَن ذَهبَ إلى الإيجابِ، وقال: لا يُنكِر اشتهار بُسْرةَ بنت صفوان بصحبة النبي ﷺ، ومتانة حديثها - إلا مَن جَهِل مذاهب التحديث، ولم يُحِط علمه بأحوال الرواة» (الاعتبار، صـ ٤٣)، وانظر (الإمام لابن دقيق العيد ٢/ ٢٩١).

وقال ابنُ القيم: «وبُسْرةُ هذه من الصحابيات الفضليات. قال مالكٌ: أتدرون مَن بُسْرةُ بنت صفوان؟ هي جدة عبد الملك بن مروان، أم أمه، فاعرفوها. وقال مصعب الزبيري: هي بنت صفوان بن نوفل، من المُبايِعاتِ وورقة بن نوفل عمها. وقد ظَلَم مَن تكلم في بُسْرةَ وتَعَدى» (حاشية على سنن أبي داود ١/ ٣٠٨).

وقال ابنُ المُلقِّنِ: «وأما الجواب عن الثالث: فكَذَبَ وافترى مَن ادَّعى جهالةَ بُسْرةَ؛ فإنها بُسْرةُ بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى...» (البدر المنير ٢/ ٤٥٩).

أما الجواب عن الأمر الثالث - وهو الاختلاف في نسبها - فقد قال ابنُ عبدِ البرِّ:

«وقد اختُلف في بُسْرةَ هذه: فقيل: هي من كنانة. ومَن قال هذا جعلها خالة

مروان لا خالة عبد الملك، وأم مروان بنت علقمة بن صفوان بن أمية بن محرث الكناني.

فعلى هذا تكون بُسْرةَ عمة أم مروان. وإلى هذا ذهب ابن البرقي، وليسَ بشيءٍ.

والصحيح أنها بُسْرةُ بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى، قرشية أسدية. قال الزبير بن بكار: ليس لصفوان بن نوفل عقب إلا من بُسْرةَ هذه. قال: وهي أم معاوية بن المغيرة بن أبي العاصي، جَدة عائشة بنت معاوية، وعائشة بنت معاوية بن المغيرة بن أبي العاصي هي أم عبد الملك بن مروان.

هذا قول الزبير وعمه مصعب، وهو أصحُّ ما قيل في ذلك إن شاء الله» (التمهيد ١٧/ ١٨٩).

ولكن تَعَقَّبه مُغلطَاي فقال: «وفيه نظر؛ لأن أسد بن عبد العزى لا مخرج له عن نسب كنانة، فكأن البرقي نسبها إلى الجذر لا إلى الفصيلة. والله أعلم» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٣٨).

أما الجواب عن الأمر الرابع - وهو أن عروةَ لم يرفعْ بحديثها رأسًا - فالجوابُ عنه من وجهين:

الوجه الأول: أن المحفوظَ في الحديثِ أن عروةَ لم يرفعْ بحديثِ مروان رأسًا وليس بُسْرةَ، كما تقدَّمَ عند الأمر الثاني في الطعون على الحديث عمومًا.

الوجه الثاني: قال مغلطاي: «قوله: (إن عروة لم يرفع بحديث بُسْرةَ رأسًا، وذلك أنها عنده في حال مَن لا يؤخذ عنها) فغير صحيح لكونها صحابية

معروفة الصحبة، ومَن كانت بهذه المثابة فأَجدر بأن يُرفعَ لحديثها الرءوس!! قال الحاكمُ: (هي من سيدات قريش...) وأيضًا: فقد أسلفنا أنه أَخَذَ عنها هذا الحديث نفسه وحَدَّثَ به عنها بغير واسطة كما سَبَقَ، فدلَّ أنها عنده أهل وموضع للرواية، لا كما زعم، لا سيما عمله بما روته له ورجوعه إليه بعد إنكاره ذلك» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٣٧ - ٥٣٩).

أما الجوابُ عن الأمرِ الخامسِ - وهو انفرادها بحكم تعم به البلوى، وهذه ريبة توجب التوقف في قَبوله - فلم تنفردْ به بُسْرةُ، وإنما رُوي عن بضعة عشر صحابيًّا غيرها، بين رجل وامرأة، وإن كانت جميعها معلولة، كما سيأتي.

قال الشافعيُّ: «قد روينا قولنا عن غير بُسْرةَ عن النبيِّ ﷺ» (معرفة السنن ١/ ٣٩٤).

وقال أبو بكرٍ الأثرمُ: «سُئِلَ أبو عبد الله عن الوُضُوءِ مِن مَسِّ الذَّكَرِ، فقال: نعم، نَرى الوُضُوءَ مِن مَسِّ الذَّكَرِ. قيلَ له: فمَن لم يره أتعنفه؟ قال: الوُضُوءُ أَقْوَى. قيل له: فمَن قال: (لَا وُضُوءَ)؟ قال: الوُضُوءُ أكثرُ عن النبيِّ ﷺ وعن أصحابِهِ والتابعين» بواسطة (التمهيد لابن عبد البر ١٧/ ١٩٩).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «وأما الذين رووا عن النبيِّ ﷺ من الصحابة في مَسِّ الذَّكَرِ مثل رواية بُسْرةَ وأم حبيبة؛ فأبو هريرة، وعائشة، وجابر، وزيد بن خالد، ولكن الأسانيد عنهم معلولة» (التمهيد ١٧/ ١٩٤).

وقال المازريُّ: «وأُجِيبُوا على هذا بأنه قد رواه أربعة عشر من الصحابة، بين رجل وامرأة. وهذا يوجب انتشاره. ورجحوا أيضًا بأن الأخبارَ الواردةَ معلولةٌ» (شرح التلقين ١/ ١٩٢).

وقال المنذريُّ: «وقد وقعَ لنا هذا الحديثُ من رواية عبد الله بن عمر،

وعبد الله بن عمرو، وجابر بن عبد الله، وزيد بن خالد، وأبي أيوب الأنصاري، وأبي هريرة، وعائشة، وأم حبيبة رضي الله عنهم» (مختصر سنن أبي داود ١/ ٧٠).

وقال القاضي أبو الطيبِ: «قال أصحابُنَا: رَوَى الوضوءَ مِن مَسِّ الذَّكَرِ بضعة عشر نفسًا من الصحابة عن رسول الله ﷺ» (المجموع شرح المهذب ٢/ ٤٢).

وقال القرافيُّ - في الجواب عن السادس والسابع -: «إنَّ الخبرَ رواه نحو خمسة عشر من الرجال والنساء» (الذخيرة ١/ ٢٢٣).

وقال ابنُ المُلقِّنِ: «ولم تنفردْ بُسْرةُ - أيضًا - بهذه السُّنَّةِ، بل رواها جماعاتٌ منَ الصحابةِ عن النبيِّ ﷺ غيرها: أبو هريرة، وزيد بن خالد... فهؤلاء سبعة عشر من الصحابة رووا مثل رواية بُسْرةَ، وذَكَر الترمذيُّ منهم ثمانية، وأَهْمَل (تسعة) وذَكَر الحاكمُ منهم عَشَرة وأَهْمَل سبعة؛ فاستفدهم» (البدر المنير ٢/ ٤٦٥).

وقال ابنُ حَجرٍ: «وفي الباب: عن جابر، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، وزيد بن خالد، وسعد بن أبي وقاص، وأم حبيبة، وعائشة، وأم سلمة، وابن عباس، وابن عمر، وعلي بن طَلْق، والنعمان بن بَشير، وأنس، وأُبَي بن كعب، ومعاوية بن حَيْدة، وقَبيصة، وأَرْوَى بنت أُنيس». (التلخيص الحبير ١/ ٢١٦).

ولذا عَدَّ غَيرُ واحدٍ أحاديثَ الوُضُوءِ مِن مَسِّ الذَّكَرِ منَ المتواترِ.

فذكره السيوطيُّ في (قطف الأزهار المتناثرة، صـ ٦١)، وتبعه المناويُّ في (فيض القدير ٦/ ٢٢٨)، والكتانيُّ في (نظم المتناثر، صـ ٦٥).

وقال الزرقانيُّ: «واعلم أن حديثَ الوضوءِ مِن مَسِّ الفَرْجِ متواترٌ، أخرجه مَن سَبَقَ عن بُسْرةَ. وابنُ ماجه عن جابرٍ وأُمِّ حبيبةَ. والحاكمُ عن سعدٍ، وأبي هريرةَ، وأُمِّ سلمةَ. وأحمدُ عن زيدِ بنِ خالدٍ الجُهَنيِّ، وابنِ عمرٍو. والبزارُ عن ابنِ عمرَ وعائشةَ. والبيهقيُّ عنِ ابنِ عباسٍ وأروى بنتِ أُنيس. وذَكَره ابنُ منده عن أُبيٍّ، وأنسٍ، وقَبيصةَ، ومعاويةَ بنِ حَيْدةَ، والنعمانِ بنِ بَشيرٍ. وأصحها كما قال البخاريُّ حديثُ بُسْرةَ» (شرح الزرقاني على الموطأ ١/ ١٨٩).

وأما مسألةُ خبرِ الواحدِ إذا خالفَ ما تعمُّ به البلوى، فالجمهورُ على قَبوله، خِلافًا لبعض الأحنافِ.

قال الغزاليُّ: «مسألةُ خبرِ الواحدِ فيما تعمُّ به البلوى - مقبول، خِلافًا للكَرْخي وبعضِ أصحابِ الرَّأْي؛ لأن كلَّ ما نقله العدلُ وصِدْقه فيه ممكن وجبَ تصديقه.

فمسُّ الذَّكَر مثلًا نقله العدلُ وصِدْقه فيه ممكن، فإنا لا نقطعُ بكذبِ ناقلِه.

بخلاف ما لو انفردَ واحدٌ بنقلِ ما تحيلُ العادةُ فيه أن لا يستفيض؛ كقتلِ أميرٍ في السوقِ، وعَزْل وزيرٍ، وهجوم في الجامع مَنَع الناسَ منَ الجمعةِ، أو كخسفٍ أو زلزلةٍ أو انقضاضِ كوكبٍ عظيمٍ... وغيره منَ العجائبِ، فإن الدَّواعي تتوفرُ على إشاعة جميع ذلك ويستحيلُ انكتامه» (المستصفى، ١/ ٣٢١)، وانظر (أصول الفقه لابنِ مُفْلحٍ ٢/ ٦١٦ - ٦١٨).

ولذا قال الشافعيُّ: «وقد حَدَّثَتْ[1] بهذا في دار المهاجرين والأنصار، وهم

(١) الكلام عائد على بسرة بنت صفوان.

متوافرون، فلم يدفعه منهم أحدٌ، بل عَلِمنا بعضَهم صارَ إليه عن روايتها، منهم عروة بن الزبير، وقد دَفَع وأنكرَ الوضوءَ من مَسِّ الذَّكرِ قبل أن يسمعَ الخبرَ، فلما عَلِمَ أن بُسْرةَ رَوتْهُ قال به وتَرَك قولَه» (معرفة السنن ١/ ٣٩٤).

وقال ابنُ حزمٍ: «وقال بعضُهم: هذا مما تعظم به البلوى، فلو كان لما جهله ابنُ مسعودٍ، ولا غيرُهُ منَ العلماءِ!! وهذه حماقةٌ، وقد غابَ عن جمهورِ الصحابةِ ﭫ الغُسل من الإيلاج الذي لا إنزال معه، وهو مما تكثر به البلوى. ورأى أبو حنيفةَ الوضوءَ منَ الرُّعافِ -وهو مما تكثر به البلوى-، ولم يَعرفْ ذلك جمهورُ العلماءِ. ورأى الوُضُوءَ من ملء الفم من القَلْس، ولم يره من أقل من ذلك. وهذا تعظم به البلوى، ولم يَعرفْ ذلك أحدٌ من ولد آدم قبله. ومثل هذا لهم كثير جدًّا.

ومثل هذا من التخليط لا يُعارِض به سنن رسول الله ﷺ إلا مخذول» (المحلى ١/ ٢٤٠).

وقال أبو العباسِ الدَّاني: «وأما قولهم: (إن هذا مما تعم به البلوى، فكيف تنفردُ به امرأةٌ؟!) فلعلَّه قد كان مستفيضًا عند الصحابة إذ كانوا متوافرين، واكتفَوا بشهرته عندهم عن نقله. وإنما وقعَ الخلافُ فيه بعد أن ذهبَ معظمهم، فاحتيج إلى بُسْرةَ لتأخر وفاتها، ولما أَخبرتْ به لم يُنكِر ذلك عليها أحدٌ منَ الصحابةِ» (الإيماء ٤/ ٢٧٠ - ٢٧١).

أما الجواب عن الأمر السادس - وهو مخالفتها لأكثر الصحابة، وما رُوي عن رسولِ اللهِ ﷺ من تركِ الوُضُوءِ مِن مَسِّ الذَّكَرِ - فإن عبدَ اللهِ بنَ عمرَ وغيرَهُ ذهبوا إلى حديثِ بُسْرةَ وعملوا به. وقد سَبَقَ عن أحمدَ أن الوضوءَ من مَسِّ الذَّكرِ أكثر عن الصحابة. وما جاءَ من حديثِ طَلْقٍ وغيرِهِ في معارضة حديثها فإن العلماءَ لم يتفقوا على قَبولِهِ، بل الأكثر على تضعيفه، كما

سيأتي.

قال الخَطَّابيُّ: «قد ذَهَبَ إلى إيجابِ الوضوءِ من مَسِّ الذَّكَرِ جماعةٌ من السَّلَفِ، منهم عمر، وسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وابن عباس، وأبو هريرة، رضوان الله عليهم» (معالم السنن ١/ ٦٥).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «وأما الصحابة القائلون بإيجاب الوضوء مِن مَسِّ الذَّكَرِ: فعمر بن الخطاب، وابن عمر، وأبو هريرة - على اختلافٍ عنه - والبراء بن عازب، وزيد بن خالد الجُهَني، وجابر بن عبد الله، وسعد بن أبي وقاص - في رواية أهل المدينة عنه -» (الاستذكار ٣/ ٣٢)، وبنحوه قال الحازميُّ في (الاعتبار، صـ ٤٠).

ولذا قال البيهقيُّ: «فأما ما احتجوا به من أقاويل الصحابة، فقد رجَّحَ الشافعيُّ قولَ مَن أوجبَ منه الوضوء على قول من لم يوجبه، بأن الذي قال: (لا وُضُوءَ فيه) إنما قاله بالرأي. والذي أوجب الوضوء فيه لا يوجبه إلا بالاتباع لأن الرأي لا يوجبه.

هذا، والوُضُوءُ عن رسولِ اللهِ ﷺ ثابتٌ، وما ثبتَ عن النبيِّ ﷺ لم يكن في قولِ أحدٍ خالفه حجة على قوله» (معرفة السنن ١/ ٤١٢).

وقال القرافيُّ: «الحديثُ لم يَثبتْ عندهم وثبتَ عند غيرهم، ولا يجبُ في الصحابيِّ أن يطلعَ على سائرِ الأحاديثِ» (الذخيرة ١/ ٢٢٣).

قلنا: ولكن قول أحمد المتقدم عن أكثرِ الصحابةِ يخالفه نقل محمد بن الحسن، وابن قتيبة المتقدم. وقال إسحاقُ بنُ راهويه: «وأكثرُ أصحابِ النبيِّ ﷺ على الرخصةِ» (مسائل أحمد وإسحاق، رواية الكوسج ٢/ ٤٠٥).

ولم يصحَّ في الوضوءِ من مَسِّ الذَّكَرِ قولٌ عن أحدٍ من الصحابةِ، إلا عن

ابنِ عمرَ، وقيل: سعد بن أبي وقاص، وعائشة.

قال البيهقيُّ: «وقد صَحَّتِ الروايةُ عن سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وعائشة بنت أبي بكر الصديق، ﷺ - أنهم كانوا يوجبون الوضوء إذا مَسَّ الذَّكَرَ» (الخلافيات ٢/ ٢٧٦).

قلنا: هذا أكثر ما ذُكر في هذا الحديثِ من طعون، وما أجابَ به مَن ذَهب إليه، وقد ذكرنا في ثنايا التحقيق كثيرًا من المصححين له ومَن طعنوا فيه، ونذكر منَ المصححين والأقوال ممن لم نذكرهم جملة:

فروى عبدُ الملكِ الميمونيُّ عن ابنِ مَعِينٍ، أنه قال: «إنما يَطعنُ في حديثِ بُسْرةَ مَن لا يذهبُ إليه» (التحقيق لابنِ الجوزيِّ ١/ ١٨٢) و(البدر المنير ٢/ ٤٦١).

وسياقه عند مغلطاي أتم، فقال: «وفي كتابِ الميمونيِّ: قلتُ لابنِ مَعِينٍ: أيُّ حديثٍ عن النبيِّ ﷺ أثبتُ في الوُضُوءِ مِن مَسِّ الذَّكرِ؟ قال: حديثُ بُسْرةَ صحيحٌ، مِن أثبتها، وإنما يطعنُ عليه مَن لا يذهبُ إليه. قلتُ: فلِمَ لا تَتَوضَّأُ أنتَ مِنه؟! قال: لأني رأيتُ أصحابَ النبيِّ ﷺ لا يَتَوَضَّأُ بعضُهم. قلتُ: فإذا اختلفَ الصحابةُ في شيءٍ وأنتَ تجدُهُ عن النبيِّ ﷺ تدعه؟!» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٣١ - ٥٣٢).

قلنا: وتقدَّمَ عن مُضَر بن محمد أنه قال: سألتُ يحيى بنَ مَعِينٍ: أيُّ حديثٍ يصحُّ في مَسِّ الذَّكَرِ؟ فقال يحيى: لولا حديثٌ جاءَ عن عبد الله بن أبي بكر لقلتُ: لا يصحُّ فيه شيءٌ؛ فإن مالكًا يقول: حدثنا عبد الله بن أبي بكر قال: حدثنا عروة قال: حدثنا مروان قال: حدثتني بُسْرةَ» (الاستذكار ٣/ ٢٧ - ٢٨).

قلنا: هذه الحكايةُ أسندَها ابنُ عبدِ البرِّ عن شيخِهِ خَلَف بن القاسم، قال: حدثنا محمد بن زكريا بن يحيى المقدسي ببيت المقدس، قال: حدثنا مضر ابن محمد، به. وابنُ زكريا هذا لم نجدْ لَهُ ترجمةً.

ورُويت عن مُضَر من وجهٍ آخرَ، ذَكَره ابنُ دَقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٣٠٢) قال: «ورَوَى علي بن عبد الله بن الفضل البغدادي، ثنا إبراهيم بن محمد بن خالد الحربي، ثنا مضر بن محمد، قال: «سألتُ يحيى بنَ مَعِينٍ عن مَسِّ الذَّكَرِ، أيُّ شيءٍ أصحُّ فيه منَ الحديثِ؟ قال يحيى بنُ مَعِينٍ: لولا حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، فإنه يقول فيه: (سمعت، قال: سمعت)، لقلتُ: لا يصحُّ فيه شيءٌ...). قال: نقلته من (الجزء الثاني من منتقى أبي الحسن الدارقطني على ابن الفضل).

وهذا أيضًا إلى مضر لا يصحُّ، فيه: إبراهيم بن محمد بن خالد الحربي، لم نجدْهُ. وفي سياقته هذه مخالفة لسياقة المقدسي، سيأتي التنبيه عليها في حديث أم حبيبة رضي الله عنها.

وقال مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٥٣٢): «ولما سأله مضر بن محمد قال: ما صَحَّ فيه شيءٌ إلا حديث بُسْرةَ، وحديث بُسْرةَ فيه شيء».

وقال أبو داود: «قلتُ لأحمدَ: حديثُ بُسْرةَ ليس بصحيح في مَسِّ الذَّكرِ؟ قال: بلى هو صحيح؛ وذلك أن مَرْوانَ حدَّثهم، ثم جاءهم الرسولُ عنها بذلك» (سؤالات أبي داود لأحمد ١٩٦٦).

وروى يعقوبُ بنُ سفيانَ عن أحمدَ أنه سُئِلَ عن حديثِ بُسْرةَ فقال: «هو صحيحٌ، وأنا أذهبُ إليه. قِيلَ له: على الاختيار أو على الوجوبِ؟ قال: على الاختيارِ» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٣١).

وصَحَّحَهُ: أبو علي بن السكن، حيثُ ذكره في كتابه الصحيح مصححًا له، كما في (التمهيد ١٧/ ١٩٣)، وقال: «كان أحمدُ بنُ حنبلٍ يذهبُ إلى حديثِ بُسْرةَ ويختارُهُ».

وقال أيضًا: «إن صَحَّ عن النبيِّ ﷺ في مَسِّ الذَّكَرِ شيءٌ، فحديثُ بُسْرةَ» (التمهيد ١٧/ ١٩٤).

وقال ابنُ الصَّلاحِ: «هذا الحديثُ حسنٌ ثابتٌ من حديثِ بُسْرةَ بنتِ صفوان، أخرجه أصحابُ كتب السنن بأسانيد، ولم يخرج في الصحيحين» (شرح مشكل الوسيط ١/ ١٩٠).

وقال النوويُّ: «واحتج أصحابنا بحديث بُسْرَة، وهو صحيح» (المجموع ٢/ ٤٢)، وانظر (خلاصة الأحكام ١/ ١٣٣).

وقال ابنُ الأَثيرِ: «هذا حديثٌ صحيحٌ، أخرجه مالكٌ في (الموطأ)، وأبو داود، والترمذيُّ، والنسائيُّ» (الشافي شرح مسند الشافعي ١/ ٢٤٥).

وحكى أبو الحسن محمد بن أحمد النصراباذي الفقيه - قال: «استقبلني أبو حامد ابن الشرقي وأنا متوجه إلى منزلي، فقلتُ: أيها الشيخ، ما تقول في مَسِّ الذَّكَرِ، أيصح من جهةِ الإسنادِ؟ فقال: بلى، هو حديثٌ صحيحٌ. فقلتُ: إن مشايخَ أصحابك يقولون: لا يصحُّ! قال: مَن يقولُ هذا؟! قلتُ: أبو بكر بن إسحاق، وأبو علي الحافظ. فقال: أما أبو بكر بن إسحاق فقد سَبَقَ مني أني لا أقول في (حديثه) شيئًا. وأما أبو علي فلقيط (لا) يدري ما الحديث. وأما أنت فحائك، والحديثُ صحيحٌ!!» (البدر المنير ٢/ ٤٦٣).

وقال ابنُ المُلقِّنِ: «هذا حديثٌ صحيحٌ، أخرجه الأئمةُ الأعلامُ أهلُ الحَلِّ والعَقْدِ والنقلِ والنقدِ: مالكٌ في (الموطأ)، والشافعيُّ في (الأم)، والإمامُ

أحمدُ في (المسند)، وكذا الدارميُّ، وأصحابُ السننِ الأربعة: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه. وابنُ الجارودِ في (المنتقى)، والبيهقيُّ في كتبه الثلاثة: (السنن الكبير)، و(المعرفة)، و(الخلافيات). وإمامُ الأئمةِ محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ خُزيمةَ، وتلميذُهُ أبو حَاتِمِ بنُ حِبَّانَ في (صحيحيهما) والحاكمُ أبو عبدِ اللهِ في (مستدركه على الصحيحين)، بالأسانيدِ الصحيحةِ المتصلةِ» (البدر المنير ٢/ ٤٥٢).

وقال ابنُ الهُمَام: «وكلا الحديثين[١] مع ذلك لم يَسْلَمْ منَ الطعنِ: مرة في بُسْرةَ بالجهالةِ، ومرة بأن عروةَ لم يسمعْ من بُسْرةَ بل من مروانَ بنِ الحكم أو الشرطي - على ما عُرِف في موضعه - ومرة بالتكلم في مُلازمٍ... وغير ذلك. والحَقُّ أنهما لا ينزلان عن درجةِ الحسنِ» (فتح القدير ١/ ٥٥).

وصَحَّحَهُ أيضًا: ابنُ وَضَّاحٍ كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٣٤)، والبغويُّ في (شرح السنة ١/ ٣٤١)، وقال: «حسن»، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الصغرى ١/ ١٠٦)، و(الأحكام الوسطى ١/ ١٣٩)، وابنُ الحَصَّار اِلمالكيُّ في (تقريب المدارك)، انظر (شرح ابن ماجه ١/ ٥٣٤)، وابنُ سَيدِ النَّاسِ في (الأجوبة الحديثية ٢/ ١٣٥ - ١٥١)، والسيوطيُّ (الجامع الصغير ٩٠٤٦)، والمناويُّ في (التيسير ٢/ ٤٤٤)، و(فيض القدير ٦/ ٢٢٨)، والزرقانيُّ في (شرح الموطأ ١/ ١٨٦)، والصنعانيُّ في (سبل السلام ١/ ٩٦)، والشوكانيُّ في (نيل الأوطار ١/ ٢٤٩)، والألبانيُّ في

---

(١) يعني حديثَ بُسْرةَ، وحديثَ مُلاَزِمِ بْنِ عَمْرٍو الْحَنَفِيِّ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، مَا تَرَى فِي مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ بَعْدَ مَا يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «**هَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْهُ، أَوْ بَضْعَةٌ مِنْهُ**».

(إرواء الغليل ١/ ١٥٠)، و(صحيح أبي داود - الأم ١/ ٣٢٨).

قلنا: بقي التنبيه على أمرين مهمين:

الأمر الأول: أن الترمذيَّ قال: «وسألتُ محمدًا عن أحاديثِ مَسِّ الذَّكَرِ، فقال: أصحُّ شيءٍ عندِي في مَسِّ الذَّكَرِ حديث بُسْرةَ بنة صفوان» (العلل الكبير، صـ ٤٨).

قال ابنُ سَيدِ النَّاسِ: «لا يقتضي هذا الكلام منَ البخاريِّ تصحيح حديث بُسْرةَ، وإنما مراده هو على عِلَّاتِهِ أصح من غيرِهِ من أحاديثِ البابِ».

ثم قال: «وقد اغترَّ بهذه العبارةِ القاضي أبو بكر بنُ العربي، فَحَكَى عنِ البخاريِّ تصحيح هذا الحديث[1]، وليس كذلك» (الأجوبة ٢/ ١٣٧- ١٣٨)، و(النفح الشذي ٢/ ٢٦٩).

وقلَّدَهُ العينيُّ في (البناية شرح الهداية ١/ ٢٩٩)، و(نخب الأفكار ٢/ ٨٢).

وقد قال ابنُ عبدِ البرِّ: «وكلُّ مَن خَرَّج في الصحيحِ ذَكَر حديثَ بُسْرةَ في هذا البابِ وحديث طلق بن علي، إلا البخاريُّ؛ فإنهما عنده متعارضان معلولان. وعند غيره هما صحيحان. والله المستعان» (التمهيد ١٧/ ١٩٧).

الأمر الثاني: أكثرَ الأحنافُ منَ النقلِ عن ابنِ مَعِينٍ قوله في (تاريخه): «لا يصحُّ في الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ شَيءٌ»، انظر (شرح مختصر الطحاوي للجصاص ١/ ٣٩٢)، و(التجريد للقدوري ١/ ١٨٥)، وغيرهما.

وذَكَره السرخسيُّ بلفظ: «وحديث بُسْرةَ لا يكادُ يصحُّ، فقد قال يحيى بنُ

---

(١) عبارة ابن العربي في (عارضة الأحوذي ١/ ١١٦) قال: «وقال يحيى بن معين والبخاري حديث بسرة صحيح».

مَعِينٍ: (ثلاثٌ لَا يصحُّ فيهنَّ حديثٌ عن رسولِ اللهِ ﷺ...) منها هذا» (المبسوط ١/ ٦٦)، ونَقَله عنه العينيُّ في (نخب الأفكار ٢/ ٨١).

قلنا: هذا النقلُ لم نقفْ عليه في تواريخ ابنِ مَعِينٍ المطبوعة، وإنما وقفنا عليه في (شرح مختصر الطحاوي للجصاص ٤/ ٢٦٨) قال: حدثنا أبو الحسن الكرخي قال: حدثنا أبو عون الفرائضي قال: ثنا العباسُ الدُّوريُّ، عن يحيى بنِ مَعِينٍ قال: ثلاثٌ لا يصحُّ فيها حديثٌ: أحدها: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِّيٍ**».

فاقتصرَ على واحدٍ منها فقط، ولكن ذكره ابنُ عبدِ الهادِي في (تنقيح التحقيق ١/ ٢٧٠)، فقال: «وروى أبو بكرٍ الرازيُّ، عن أبي الحسنِ الكرخيِّ، عن أبي عونٍ الفرائضيِّ قال: سمعتُ عباسًا الدُّوريَّ قال: سمعتُ يحيى بنَ مَعِينٍ يقولُ: «ثلاثةُ أحاديثٍ لا تصحُّ عن النبيِّ ﷺ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**»، و«**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»، و«**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». قال العباسُ: فذكرتُهُ لأحمدَ فقالَ: يصحُّ في مَسِّ الذَّكَرِ حديث مكحول عن عنبسة. قال: فجئتُ إلى يحيى فذكرتُ ذلك له، فقال: مكحولٌ لم يَرَ عنبسةَ».

قلنا: ورجالُ إسنادِهِ ثقات غير أبي عون الفرائضي، فلم نعرفْه.

ولهذا ذهبَ جماعةٌ إلى تضعيفِ هذه الحكايةِ عن ابنِ مَعِينٍ:

فقال ابنُ الجوزيِّ: «وما حكوا عن يحيى فإنه لا يَثبتُ» (التحقيق ١/ ١٨١).

وتبعه الذهبيُّ في (التنقيح ١/ ٦٢)، وابنُ أبي العز في (التنبيه على مشكلات الهداية ٥/ ٨٢٨).

وقال ابنُ المُلقِّنِ: «الحكايةُ عن يحيى بنِ مَعِينٍ أنه حديثٌ لا يصحُّ، فحكاية لا تَثبتُ عنه البتة كما نبَّه عليه ابنُ الجوزيِّ في (تحقيقه) وتبعه المنذريُّ قالا:

وقد كان مذهبه انتقاض الوضوء بمسِّ الذَّكَرِ، وقد كان يحتجُّ بحديثِ بُسْرةَ كما رواه الدارقطنيُّ عنه. وروى عنه عبدُ الملكِ الميمونيُّ أنه قال: إنما يَطعنُ في حديثِ بُسْرةَ مَن لا يذهب إليه» (البدر المنير ٢/ ٤٦١).

وبنحوه قال ابنُ حَجرٍ في (التلخيص الحبير ١/ ٢١٥)، والمناويُّ في (فيض القدير ٦/ ٢٢٨).

قلنا: أجابَ العينيُّ عن تضعيفهم بقوله:

«**فإن قلتَ:** قال بعضُ مَن عنده تعصبًا فاسدًا من أهل هذا الزمان: سُئِلَ بعضُ المخالفين عن يحيى بنِ مَعِينٍ أنه قال: (ثلاثة أحاديث لا تصحُّ: حديثُ مَسِّ الذَّكَرِ، و«**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»، و«**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**». وقال: يُعرفُ هذا عن سفيانَ، ولا يُعرفُ هذا عن ابنِ مَعِينٍ.

قلتُ: لم يقمِ الدليلُ على ذلك حتى يُنظر فيه، على أن الإثبات مُقدَّم على النفي، وبذلك يجابُ عن قولِ ابنِ الجوزيِّ أيضًا أن هذا لا يَثبتُ عن ابنِ مَعِينٍ» (البناية شرح الهداية ١/ ٢٩٩).

قلنا: وكذا نَقَلَ ابنُ القصارِ عن الأحنافِ قولهم: «قد قال أحمدُ بنُ حَنبلٍ: أربعة أحاديث لا تصحُّ عن النبيِّ ﷺ، منها: حديثُ مَسِّ الذَّكَرِ، والقهقهة» (عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار ١/ ٤٦٤).

وهذا القولُ لم نقفْ عليه مع طولِ بحثنا.

قلنا: وأسندَ الخطابيُّ في (معالم السنن ١/ ٦٦) قال: وحدثنا الحسن بن يحيى، حدثنا أبو بكر بن المنذر قال: «بلغني عن أحمدَ بنِ حنبلٍ ويحيى بنِ مَعِينٍ أنهما اجتمعا، فتذاكرا الوضوءَ من الذَّكَر، وكان أحمدُ يرى فيه الوضوء، ويحيى لا يرى ذلك، وتكلما في الأخبار التي رُويت في ذلك،

فحصل أمرهما على أن اتفقا على إسقاطِ الاحتجاجِ بالخبرين معًا: خبر بُسْرةَ وخبر طَلْقٍ. ثم صارا إلى الآثارِ المرويةِ عن الصحابةِ في ذلك، فصار أمرهما إلى أن احتجَّ أحمدُ بحديثِ ابنِ عمرَ فلم يمكنْ يحيى دفعه».

وقال ابنُ كثير: «قال ابنُ المنذرِ: بلغني عن أحمدَ بنِ حنبلٍ ويحيى بنِ مَعِينٍ أنهما اتفقا على ضَعْفِ هذا الحديثِ» (إرشاد الفقيه ١/ ٥٠).

وهذا الذي ذكره ابنُ المنذرِ عن أحمدَ وابنِ مَعِينٍ إنما أخذه من رجاء المروزيِّ، فقال في (الأوسط ١/ ٣٠٩): «وحكى رجاءٌ المروزيُّ عن أحمدَ وابنِ مَعِينٍ أنهما اجتمعا، فتذاكرا الوُضُوء مَن مَسِّ الذَّكَرِ، فكان أحمدُ يرى منه الوضوء، ويحيى لا يرى ذلك، وتكلما في الأخبار التي رُويت في ذلك، فحصل أمرهما على أن اتفقا على إسقاط الاحتجاج بالخبرين معًا خبر بُسْرةَ وخبر قَيْسٍ، ثم صارا إلى الأخبار التي رُويتْ عن الصحابة».

فرجعَ قولُ ابنِ المنذرِ إلى حكاية النقاش المفسر عن السرخسي عن رجاء المروزي في اجتماعهم في مسجد الخيف، هو، وأحمدُ بنُ حنبلٍ، وعليُّ ابنُ المدينيِّ، ويحيى بنُ مَعِينٍ. وتقدَّمَ أن هذه الحكاية شديدة الضعف؛ فإن النقاش والسرخسي كلاهما متهم.

ومع هذا قال مغلطاي: «وذَكَر الخَطَّابيُّ أن هذه المناظرة كانت بين أحمد ويحيى، وأن أحمدَ احتجَّ بحديثِ ابنِ عمرَ ولم يدفعه يحيى، فلعلهما واقعتان» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٣٦).

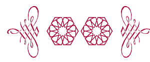
قلنا: ومع ضَعْفِ الحكايةِ، فقد نَقَلَ ابنُ المنذرِ في (الأوسط ١/ ٣٠٩) قال: «وحكى محمد[1] بن علي الوراق أنه سمع أحمدَ قال: «وقد رُوي عن

(١) تصحَّفَ في المطبوع إلى (أحمد). والمثبتُ هو الصوابُ؛ فهو المعروفُ في =

النبيِّ ﷺ أنه قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، ورُوي عنه أنه قال: «**إِنَّمَا هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ**» وكلا الحديثين فيهما شيء إلا أني أَذْهَبُ إلى الوُضُوءِ منه».

وهذه الحكايةُ صحيحةٌ، فالوراقُ هو أبو جعفر، المعروف بحمدان، أحد النبلاء الحفاظ، وَثَّقَهُ الدارقطنيُّ، وقال الخطيبُ: «وكان فاضلًا حافظًا عارفًا ثقةً» (تاريخ بغداد ٤/ ١٠٢).

وقال أبو بكرٍ الخلالُ: «رفيعُ القدرِ، كان عنده عن أبي عبد الله مسائل حسان، سمعتُ منه حديثًا، وسمعتُ مسائله بنزول» (طبقات الحنابلة ١/ ٣٠٨). وقال الذهبيُّ: «من فضلاء أصحابِ الإمامِ أحمدَ» (تاريخ الإسلام ٦/ ٦١٥).



= أصحابِ أحمدَ.

٢- رِوَايَةُ عَنْ عَبْدِ اللهِ: «تَذَاكَرَ أَبِي وَعُرْوَةُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: تَذَاكَرَ أَبِي وَعُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَذَكَرَ عُرْوَةُ مَسَّ الذَّكَرِ، فَقَالَ أَبِي: إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مَا سَمِعْتُ بِهِ! قَالَ عُرْوَةُ: بَلَى، أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بنُ الحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». فقلتُ لمروانَ: فإني أشتهي أن تُرْسِلَ إليها! فأرسلَ إليها وأنا شاهدٌ رجلًا - أو قال: حَرَسِيًّا - فَجَاءَ الرَّسُولُ مِنْ عِنْدِهَا فَقَالَ: إِنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «... فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا رَسُولًا سَمِعَهُ مِنْهَا، وَأَنَا حَاضِرٌ، فَجَاءَ مِنْ عِنْدِهَا بِذَلِكَ».

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه كما سَبَقَ،** وقوله: «**تَذَاكَرَ أَبِي وَعُرْوَةُ**» خطأ، والصوابُ أن المذاكرةَ بين عُرْوةَ ومَرْوانَ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿حم ٢٧٢٩٤ / حمد ٣٥٥ "واللفظ له" / تخث (السِّفر الثالث ٣٠٦٧) / جا ١٦ / تمهيد (١٧/ ١٨٦)﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿علقط (٩/ ٣٣٨)﴾.

السند:

رواه الحميديُّ: عن سفيان بن عيينة قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر قال: تذاكر أبي وعروة بن الزبير ما يُتوضَّأُ منه... الحديث.

ورواه أحمدُ: عن سفيان، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن

حزم، أنه سمعه من عروة بن الزبير وهو مع أبيه يحدث، أن مروان أخبره، عن بسرة بنت صفوان، . . . نحوه.

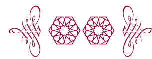
ورواه ابنُ أبي خيثمةَ في (تاريخه) قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، بنحوه.

ومداره عند الجميع على ابن عيينة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ اختُلِفَ في تصحيحه وتضعيفه لاختلاف أهل العلم في عدالةِ مَرْوانَ، مع جهالة الشرطي. واختُلف في أسانيدِهِ على عروةَ اختلافًا كثيرًا، كما بَيَّنَّا قريبًا.

قلنا: وقد شَذَّ ابنُ عيينةَ، فجَعَل المذاكرة بين والد عبد الله بن أبي بكر وعروة. والصوابُ ما قال مالك ومَن تابعه أن المذاكرة كانت بين عروة ومروان. وقد تقدَّمَ بيان ذلك في أول رواية.



٣- رِوَايَةُ: «فَأَرْسَلَ إِلَى بُسْرةَ - لَمْ يَذْكُرْ مَرْوَانَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: التَقَى أَبِي وَعُرْوَةُ فَذَكَرَا مَسَّ الذَّكَرِ، فَقَالَ أَبِي: لَمْ أَسْمَعْ بشيءٍ! قَالَ عُرْوَةُ: وَأَنَا لَمْ أَسْمَعْ فِيهِ بشيءٍ! فَأَرْسَلَ إِلَى بُسْرَةَ، فَأَخْبَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه كما سَبَقَ.** وقوله: «التَقَى أَبِي وَعُرْوَةُ فَذَكَرَا...» خطأ، والصواب أن المذاكرة بين عروة ومروان. **وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لجهالةِ المرسل.**

التخريج:

[حق ٢١٧١].

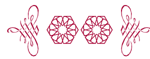
السند:

قال إسحاق بن راهويه: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر قال: التقى أبي وعروة، فذكرا مَسَّ الذَّكَرِ... الحديث.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ لجهالةِ المرسل، كما سَبَقَ.

قلنا: وقد شَذَّ ابنُ عيينةَ، فجَعَل المذاكرة بين والد عبد الله بن أبي بكر وعروة، كما بينا في الرواية السابقة. والصوابُ ما قال مالك ومَن تابعه أن المذاكرةَ كانت بين عروة ومروان. وقد تقدَّم بيانُ ذلك.



٤- رِوَايَةُ: «فَجَاءَتْهُ وَأَنَا حَاضِرٌ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عن عُرْوةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بنُ الحَكَم، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». قَالَ: فَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَحَدَّثَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا حَاضِرٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ عُرْوَةَ سَأَلَ مَرْوَانَ عَنِ الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ، فَأَخْبَرَهُ مَرْوَانُ بِحَدِيثِ بُسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ فِيهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عُرْوَةُ، ثُمَّ إِنَّ مَرْوانَ أَرْسَلَ إِلَى بُسْرَةَ، فَجَاءَتْهُ فَحَدَّثَتْهُ بِذَلِكَ الحَدِيثِ، وَعِنْدَهُ عُرْوَةُ، قَالَتْ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ مَسُّ الفَرْجِ، فَقَالَ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»».

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه كما سَبَقَ.** وقوله: «فَحَدَّثَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَنَا حَاضِرٌ» **شَاذٌّ.**

التخريج:

[طب (٢٤/ ١٩٩/ ٥٠٦) "واللفظ له" / أجوبة ابن سَيدِ النَّاسِ (٢/ ١٣٥ - ١٣٦) "والسياق الثاني له"].

التحقيق

له طريقان:

الطريق الأول:

قال الطبراني في (معجمه الكبير): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ ابنُ سَعِيدِ الأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بنُ الحَكَمِ، عَنْ بُسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». قَالَ: فَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَحَدَّثَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَنَا حَاضِرٌ.

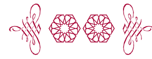
وهذا إسنادٌ اختُلِفَ في تصحيحه وتضعيفه، كما سَبَقَ؛ للاختلافِ في عدالةِ مروانَ. وكذا اختُلِفَ في سماعِ هشامٍ لهذا الحديثِ من أبيه، فأنكره شعبةُ وغيرُهُ، وأثبته آخرون، كما بينا قريبًا. واختُلف فيه أيضًا على هشامٍ على وجوهٍ كثيرة، كما بينا في أولِ رواية.

قلنا: وشَذَّ عليُّ بنُ مُسْهرٍ في متنه، فذكَرَ فيه: «فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَحَدَّثَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَنَا حَاضِرٌ»، ولم يَذكر أحدٌ هذا الحرف عن هشام غير عليٍّ. وقد ذكرنا أن بضعة عشر راويًا رووه عن هشامٍ على هذا الوجه، لم يقلْ أحدٌ منهم ما ذكره عليٌّ، ولعلَّه من غرائب عليٍّ، فقد قال الحافظُ: «ثقة، له غرائب بعد أن أضر» (التقريب ٤٨٠٠).

الطريق الثاني: رواه ابنُ سَيدِ النَّاسِ في (الأجوبة) من طريق أبي بكر بن المقرئ، عن محمد بن زَبَّان بن حبيب، عن زكريا بن يحيى كاتب العُمَري، قال: حدثني المُفضَّل بن فَضَالة قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب قال: كتبَ إليَّ ابنُ شهابٍ أن عروةَ سألَ مَرْوانَ عن الوُضُوءِ مِن مَسِّ الفرْجِ... الحديث بالسياقة الثانية.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه - مع ما ذُكر أن الزهريَّ اختُلف عليه كثيرًا، وكذا الاختلاف في عدالة مروان، مع جهالة حارسه، كما بينا في أول رواية -: الانقطاع بين الزهري ومروان، فلم يسمعْه من مروانَ ولا عروةَ؛ فبينه وبين عروة عبد الله بن أبي بكر، كما جاء في رواية شعيب بن أبي حمزة وغيره، كما بينا في أول رواية.

قلنا: وقد شَذَّ يزيد بن أبي حبيب في متنه، حيث قال: «فحَدَّثَتْهُ بذلك الحديثِ، وعنده عروة»، والصوابُ أن الحارسَ حَدَّثَ مروان وعنده عروة كما يُفْهَم من سياق الأحاديث، كذا رواه شعيب بن أبي حمزة، ويونس، وعَقيل... وغيرُهُم من أصحابِ الزهريِّ، وفي روايتهم: «فَلَمْ أَزَلْ أُمَارِي مَرْوَانَ حَتَّى دَعَا رَجُلًا مِنْ حَرَسِهِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرَةَ يَسْأَلُهَا عَمَّا حَدَّثَتْ مِنْ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بُسْرَةُ بِمِثْلِ الذِي حَدَّثَنِي عَنْهَا مَرْوَانُ». ولم يقلْ أحدٌ منهم: (إنها حَدَّثَتْ مروانُ وعروةُ عنده) غير يزيد.



٥- رِوَايَةُ: «وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مِسِّ الذَّكَرِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ قَالَ: «ذَكَرَ مَرْوَانُ فِي إِمَارَتِهِ عَلَى المَدِينَةِ أَنَّهُ يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، إِذَا أَفْضَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ بِيَدِهِ. فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: لَا وُضُوءَ عَلَى مَنْ مَسَّهُ. فَقَالَ مَرْوَانُ: أَخْبَرَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ»**. قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمْ أَزَلْ أُمَارِي مَرْوَانَ حَتَّى دَعَا رَجُلًا مِنْ حَرَسِهِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرَةَ يَسْأَلُهَا عَمَّا حَدَّثَتْ مِنْ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بُسْرَةُ بِمِثْلِ الذِي حَدَّثَنِي عَنْهَا مَرْوَانُ».

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرَةٍ: **«يَتَوَضَّأُ الرَّجُلُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ»**.

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه كما سَبَقَ.**

وقوله: **«وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ»** لا يصحُّ. والصوابُ: **«مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»**.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [ن ١٦٩ / كن ٢٠٤ / حم ٢٧٢٩٦ "واللفظ له" / مث ٣٢٢٢ - ٣٢٢٥، ٣٢٢٧ / طب (٢٤/ ١٩٥، ١٩٧/ ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٩) / علقط (٩/ ٣٤٨ - ٣٤٢) / هق ٦٢٣، ٦٤١ / هقخ ٥٠٤، ٥٠٥ / تمهيد (١٧/ ١٨٨) / أجوبة (٢/ ١٣٥)].

تخريج السياق الثاني: [طب (٢٤/ ١٩٣/ ٤٨٧)، و(٢٤/ ١٩٧/ ٤٩٨) / مي ٧٤٢ "واللفظ له" / طح (١/ ٧٢) / علقط (٩/ ٣٤٠، ٣٤٨) / تمهيد (١٧/ ١٨٧ - ١٨٨) / خلدف ٣٨ / الرد على الكرابيسي، للطحاوي

(الجوهر النقي ١/ ١٢٨)].

التحقيق

رواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٤٩٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ رِشْدِينَ، وَإِسْمَاعِيلُ بنُ الحَسَنِ الخَفَّافُ، المِصْرِيَّانِ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بنُ الحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَهُ عن عُرْوَةَ، عَنْ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، قَالَتْ: ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَقَالَ: «**وَمَنْ مَسَّ الذَّكَرَ يَتَوَضَّأْ**».

وتابع عَمْرًا الزُّهْرِيُّ:

فرواه النسائيُّ في (الصغرى)، و(الكبرى)، وأحمدُ في (المسند) من طريق شعيب بن أبي حمزة.

ورواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٢ - ٣٤٧)، وغيرُهُ: من طرقٍ عن يونسَ بنِ يزيدَ، وعقيلٍ، والليثِ بنِ سعدٍ، وعبدِ الرحمنِ بنِ مسافرٍ، وهَبَّار ابن عقيل، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم.

ورواه ابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٤) من طريقِ مَعْمَرٍ، به.

فرواه ثمانيتهم عنِ الزهريِّ عن عبد لله بن أبي بكر، بنحو رواية عمرو بن الحارث.

ورواه الأوزاعيُّ عنِ الزهريِّ، واختُلِفَ عليه في سنده.

والصحيح عنه ما رواه أبو المغيرة، كما عند الدارميِّ في (مسنده ٧٤٢)، وغيره، فقال عن الأوزاعيِّ، عنِ الزهريِّ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، عن عُرْوَةَ، عن بُسْرَةَ، به.

وتابع أبا المغيرة:

الوليدُ بنُ مَزْيَد، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٨).

ومحمدُ بنُ بِشْر، كما عند الخلديِّ في (فوائده ٣٨).

وبِشر بن بكر، كما عند الطحاويِّ في (معاني الآثار ١/ ٧٢).

فرواه ثلاثتهم وغيرُهُم عن الأوزاعيِّ كما رواه أبو المغيرة عنه.

وثَم اختلافات أخرى عن الأوزاعيِّ، بيناها في أول رواية. والصحيح عنه ما ذكر.

قلنا: وهذا وإن كان صحيحًا عن الأوزاعيِّ فإنه أخطأ في أمرين:

الأول: قوله: «عن أبي بكر»، والصواب: «عن عبد الله بن أبي بكر».

الثاني: إسقاط (مروان)، والصواب إثباته كما في رواية الجماعة.

والأوزاعي وإن كان إمامًا، غير أنه متكلَّمٌ في روايته عنِ الزهريِّ.

قال يعقوب بن شيبة: «في روايته عنِ الزهريِّ خاصة شيء»، وقال ابنُ مَعِينٍ: «الأوزاعيُّ في الزهريِّ ليس بذاك، أَخَذَ كتابَ الزهريِّ من الزبيدي» انظر (الجزء العاشر من مسند عمر، ص ٦٨٢ - ٦٨٣، ٦٨٥)، وقال الجوزجانيُّ: «الأوزاعيُّ ربما يهمُ عنِ الزهريِّ» (شرح علل الترمذي ٢/ ٦٧٤).

قلنا: وقد جاءتْ روايةٌ عن الأوزاعيِّ مُوافِقة لرواية الجماعة.

فأخرجَ ابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٣) من طريق عبد الملك ابن محمد، عن الأوزاعيِّ، وابنِ أبي ذئب، عنِ الزهريِّ، حدثني عبد الله ابن أبي بكر، به.

ولكن إسنادُهُا ضعيف، عبد الملك بن محمد هو الصنعاني «لين الحديث» (التقريب ٤٢١١).

قلنا: ورواه ابنُ جريج أيضًا عنِ الزهريِّ، فقال: عنِ ابنِ شِهابٍ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، أنه كان يُحَدِّثُ عن بُسْرةَ، عن النبيِّ ﷺ، نحوه. رواه ابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٥).

فأسقط من إسنادِهِ (مروان)، وأخطأ في ذلك. والصوابُ ما رواه الجماعةُ عنِ الزهريِّ.

وابنُ جُريجٍ وإن كان ثقةً ثبتًا غير أنه متكلَّمٌ في روايته عنِ الزهريِّ.

قال ابنُ مُحْرِز: «سمعتُ يحيى، وقال له عبد الله بن رومي أبو محمد اليمامي: أي شيء بلغني عن يحيى بن سعيد - يعني القطانَ - أنه كان يتكلَّمُ في حديثِ ابنِ جُريجٍ وابنِ أبي ذِئبٍ، عنِ الزهريِّ؟ فقال يحيى بنُ مَعِينٍ وأنا أسمع: نعم، كان لا يوَثِّقُهُما في الزهريِّ. فقال له عبد الله بن رومي اليمامي: ممَّ ذاك؟! قال: كانوا يقولون: إن حديثَهما إنما هو مناولة» (تاريخ ابن مَعِينٍ، رواية ابن محرز ٦٢٤).

وقال معاوية بن صالح: سمعتُ يحيى بنَ مَعِينٍ يقول: «كان يحيى بن سعيد لا يرضى حديث ابن أبي ذئب وابن جريج عنِ الزهريِّ، ولا يقبله» (تهذيب التهذيب ٣/ ٦٣٠).

وقال ابنُ مَعِينٍ: «ابنُ جُريجٍ ليسَ بشيءٍ في الزهريِّ» (تاريخ ابن مَعِينٍ، رواية الدارمي ١٣).

قلنا: وقيل: إن سبب تضعيف رواية ابن جريج عنِ الزهريِّ أنه لم يسمعْ منه، وإنما حَمَل عنه مناولة، كما تقدَّمَ عن ابنِ مَعِينٍ.

وقال عليُّ بنُ المدينيِّ: «ابنُ جُريجٍ لم يسمعْ من ابنِ شهابٍ شيئًا، إنما عُرِضَ له عليه» (المعرفة التاريخ ٢/ ١٣٩).

روى ابنُ أبي خيثمة في (تاريخه - السِّفر الثالث ٩٨٠) من طريقِ ابنِ عيينةَ، قال: «دخلتُ أنا وابنُ جُريجٍ على ابنِ شهابٍ، ومع ابنِ جُريجٍ صحيفة، فقال ابنُ جُريجٍ: إني أريدُ أن أعرضها عليك».

وقال محمدُ بنُ عليٍّ الجوزجانيُّ: «قلتُ لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: ابنُ أبي ذِئبٍ، سماعه من الزهريِّ عَرْض أو سماع؟! قال: لا نبالي كيف كان. قلتُ: ابنُ جُريجٍ؟ قال: ابنُ جُريجٍ عَرْض» (تاريخ دمشق ٥٩/ ٤١٢).

قلنا: وجاءَ عنِ ابنِ جُرَيْجٍ التصريحُ بعدم سماعه منَ الزُّهْريِّ، ولكن في إسنادِهِ شيء.

فأسندَ ابنُ أبي حَاتمٍ في (الجرح والتعديل ٥/ ٣٥٧) قال: نا أبو زرعة قال: أخبرني بعضُ أصحابنا، عن قريش بن أنس، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ قال: ما سمعتُ منَ الزُّهْريِّ شيئًا، إنما أعطاني الزهريُّ جُزْأً، فكتبتُهُ وأجَازَهُ لي.

وقال الذهبيُّ: «كان ابنُ جُريجٍ يَروي الرواية بالإجازة وبالمناولة، ويتوسع في ذلك؛ ومِن ثَمَّ دخلَ عليه الداخل في رواياته عن الزهري؛ لأنه حَمَل عنه مناولة، وهذه الأشياء يدخلها التصحيف، ولا سيما في ذلك العصر، لم يكن حَدَثَ في الخط بعدُ شكل ولا نقط» (سير أعلام النبلاء ٦/ ٣٣١).

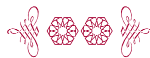
وفي سنده جهالة في بعض أصحاب أبي زرعة.

قلنا: فالراجحُ عنِ الزهريِّ مما تقدَّمَ ما رواه شعيب ومَن تابعه، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، به.

قلنا: فاتفق عمرو بن الحارث والزهري - في الراجح عنه - على إسنادِهِ ومتنه، ووافقهما على المتن أيضًا - عمر بن محمد بن زيد العُمَري، كما عند الطبرانيِّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٤٩٨)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٠)، ولكنه أسقطَ من إسنادِهِ (مروان)، ولا يصحُّ، فالصوابُ إثباتُه كما تقدَّمَ.

وفي الإسنادِ إلى عمرَ: عبدُ الملك بن محمد الصنعاني، ضعيفٌ كما سَبَقَ.
ولكنه توبع: تابعه الوليد بن مسلم، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٠ - ٣٤١)، وقَرَن الوليدُ بعمر بن محمد مالكَ بنَ أنسٍ، ووَهِم في ذلك؛ وذلك أن المحفوظَ عن مالكٍ ما رواه أصحابُ (الموطأ) وغيرُهُم بإثبات (مروان) كما تقدَّمَ في أول رواية. وكذا المحفوظ عن مالك في متنه، بلفظ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وثَم فَرْقٌ بين هذا اللفظ ولفظ الزهري وعمرو؛ إذ إن لفظهما يفيدُ العمومِ، بخلاف لفظ مالك، فيفيد خصوص الوضوء بمَن مَسَّ ذَكَر نفسه خاصة. وهذا هو الراجح؛ فإن مالكًا تابعه ابن عيينة وابن عُلية وغيرُهُما كما بينا في أول رواية.



٦- رِوَايَةُ: «فَإِنَّ بُسْرةَ تُحَدِّثُ فِيهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ قَالَ: ذَاكَرَنِي مَرْوَانُ مَسَّ الذَّكَرِ، فَقُلْتُ: لَيْسَ فِيهِ وُضُوءٌ. فَقَالَ: إِنَّ بُسْرةَ بِنْتَ صَفْوَانَ تُحَدِّثُ فِيهِ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا رَسُولًا، فَذَكَرَ الرَّسُولُ أَنَّهَا تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ (فَرْجَهُ) فَلْيَتَوَضَّأْ».

الحكم: مختلفٌ فيه كما سَبَقَ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.

التخريج:

﴿حم ٢٧٢٩٣ "واللفظ له" / طب (٢٤/ ١٩٧/ ٥٠٠) / ش ١٧٣٧ / حق ٢١٧٢ / تخث (السِّفر الثالث ٣٠٦٦) / مث ٣٢٢٨ / علقط (٩/ ٣٣٧) / تحقيق ١٨٤﴾.

السند:

رواه أحمدُ في (المسند)، وابنُ أبي شيبةَ في (المصنف)، وإسحاقُ بنُ راهويه في (مسنده) قالوا - واللفظ لأحمدَ -: حدثنا إسماعيل بن عُلية، قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن حزم، قال: سمعت عروة بن الزبير يُحَدِّثُ أبي قال: ذَاكَرني مروان مَسَّ الذَّكَرِ، فقلتُ: ليسَ فيه وُضُوءٌ... الحديث.

ومداره عند الجميع على ابن عُلية، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ اختُلِفَ فيه للاختلاف في عدالة مروان بن الحكم، مع جهالة الرسول وما وقع فيه من خلاف. أضف إلى ذلك أن هذه الرواية لم يَذكر مروان هل سمعه من بُسْرَةَ أم سمع ممن سمعه منها؟

٧- رِوَايَةُ: «أن مَرْوانَ أَرْسَلَ إِلَى بُسْرةَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ، أنَّ مَرْوانَ أَرْسَلَ إِلَى بُسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ يَسْأَلُهَا، فَحَدَّثَتْ عن النبيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَنَّ مَرْوانَ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عُرْوَةُ، فَقَالَ مَرْوَانُ: يَا شُرْطَيُّ، اذْهَبْ إِلَى بُسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ فَسَلْهَا. فَقَالَتْ بُسْرةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ ثَالِثَةٍ: قَالَ عُرْوَةُ: «كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ جَالِسًا، فَتَذَاكَرْنَا مَسَّ الذَّكَرِ، فَلَمْ نَرَ عَلَيْهِ وُضُوءًا (فَلَمْ أَرَ عَلَيْهِ إِعَادَةَ الوُضُوءِ)، فَدَعَا مَرْوَانُ بَعْضَ شُرَطِهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى بُسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ - أَوْ: ذَكَرَهُ - فَلْيَتَوَضَّأْ**»».

۞ **الحكم:** مختلفٌ فيه كما سَبَقَ. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لجهالةِ الشرطيِّ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿طب (٢٤/ ١٩٨/ ٥٠٣) / طي ١٧٦٢ "واللفظ له" / مث ٣٢٣٤ / علقط (٩/ ٤٤٢)﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿طب (٢٤/ ١٩٩/ ٥٠٩) / مث ٣٢٣٤ / بغح ٢٨ "واللفظ له" / طح (١/ ٧٢) / ناسخ ١٢١ / علقط (٩/ ٣٣٣)﴾.

تخريج السياق الثالث: ﴿علقط (٩/ ٣٣١ "واللفظ له، مع الرواية" / تمام

١٤١[؟].

التحقيق

له طريقان:

الطريق الأول: رواه الطيالسيُّ في (مسنده) - ومن طريقه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٢) - قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ - أَوْ: مُحَمَّدِ - ابْنِ أَبِي بَكْرِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ، أن مَرْوانَ أَرْسَلَ إِلَى بُسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ يَسْأَلُهَا، فَحَدَّثَتْ عن النبيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

هذا إسنادٌ ضعيفٌ لجهالةِ الرسولِ.

وقوله: «عن عبد الله - أو: محمد - ابن أبي بكر» خطأ. والصوابُ عن شُعْبةَ ما رواه غندرٌ وغيرُهُ من أصحابِ شعبةَ، عنه عن محمد بن أبي بكر. بلا شك. كما بينا في أول رواية. رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٢)، وغيرُهُ.

قلنا: وأخطأَ سعيد بن سفيان الجَحْدريُّ، فرواه عن شُعْبةَ عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، به. رواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤/ ٥٠٣).

قلنا: وسعيد الجحدريُّ «صدوقٌ يُخطِئُ» (التقريب ٢٣٢٣).

قال الدارقطنيُّ: «ورواه شعبة، واختُلِفَ عنه: فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شُعْبةَ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ. قال ذلك أبو قِلَابة عنه.

ورواه أبو داود الطيالسيُّ، عن شُعْبةَ، عن عبد الله بن أبي بكر - أو: أخيه محمد بن أبي بكر -، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ. ورواه معاذ بن معاذ، وغندر، والنضر بن شُميل، عن شُعْبةَ، عن محمد بن أبي بكر. بغير

شك» (العلل ٩/ ٣١٩).

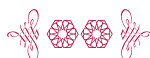
الطريق الثاني: رواه ابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٣٤)، والبغويُّ في (حديث حماد بن سلمة ٢٨)، والطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٥٠٩)، وغيرُهُم، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أن مَرْوانَ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ». فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عُرْوَةُ، فَقَالَ مَرْوَانُ: يَا شُرْطِيُّ، اذْهَبْ إِلَى بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ فَسَلْهَا. فَقَالَتْ بُسْرَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»**.

وتابع حمادَ بن سلمة: هشام بن حسان، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٣١).

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه - مع جهالة الشرطي - الاختلافُ في سماع هشام بن عروة لهذا الحديثِ من أبيه، وقد اختُلف عليه على وجوهٍ كثيرة كما سَبَقَ وبينا في أول رواية.

من هذا الاختلاف: ما رواه تمام في (فوائده ١٤١) من طريق الخَصِيبِ بنِ نَاصِحٍ، ثَنَا هَمَّامُ بنُ يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بنُ عَمْرِو ابنِ حَزْمٍ، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ مَرْوَانَ، فَتَذَاكَرُوا الوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ مَرْوَانُ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ شُرْطِيًّا مِنْ شُرَطِهِ إِلَى بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ. قَالَ: فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»**.

وفيه - أيضًا مع جهالة الرسولِ - الخصيبُ بنُ نَاصِحٍ «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ١٧١٧).



٨- رِوَايَةُ: «الوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ، عَنْ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ أَنَّهُ قَالَ: الوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ. قَالَ مَرْوَانُ: أَخْبَرَتْنِيهِ بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ. فَأَرْسَلَ عُرْوَةُ، قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَقَالَ: «**مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرًا: «**الوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

۞ الحكم: مختلفٌ فيه كما سَبَقَ.

وقوله: «الوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ» لا يصحُّ. والصوابُ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

التخريج:

تخريج السياق الأول: [ن ٤٥٢ "واللفظ له" / طح (١/ ٧٢) / طب (٢٤/ ١٩٤/ ٤٩٠) / علقط (٩/ ٣٤٥) / صحا ٧٥٣٠].

تخريج السياق الثاني: [جعفر ٥٢٤ / عد (٤/ ٧١) / علقط (٩/ ٣٤٠، ٣٤٧) / هقخ ٥٣٠].

التحقيق

له أربعة طرق:

الطريق الأول: رواه النسائيُّ في (السنن) قال: أخبرنا قتيبة قال: حدثنا الليث، عنِ ابنِ شِهابٍ، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ، عن مروان بن الحكم أنه قال: الوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ. قال مروانُ: أخبرتنيه بُسْرةُ بنتُ صفوانَ... الحديث، بلفظ السياق الأول.

هكذا رواه قتيبة عن الليث، فلم يذكر في إسنادِهِ: (عبد الله بن أبي بكر) بين الزهري وعروة.

وخالف قتيبةَ جماعةٌ فذكروه، وهم:

شعيب بن الليث، كما عند الطحاويِّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٢).

وعبد الله بن صالح، كما عند الطبرانيِّ في (المعجم الكبير ٢٤/ رقم ٤٩٠)، وغيره.

وشعيب بن يحيى، كما عند الطبرانيِّ في (الكبير ٢٤/ ٤٩٠)، وغيره.

وموسى بن داود، كما عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٥).

أربعتهم رووه عن الليثِ، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، بإسنادِهِ ومتنه.

قلنا: وإن كانت روايتهم هي الأرجح، فقوله في المتن: «**الوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**»، هكذا بلفظ الخبر والعموم لا يصحُّ. والصواب: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، كما رواه مالكٌ وابنُ عيينةَ وغيرُهُما عن عبد الله بن أبي بكر، وقد تقدَّمتْ روايتهم قريبًا.

الطريق الثاني: رواه أبو جعفر ابن البَخْتَري في (مجموع له ٥٢٤)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ كَثِيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عَنْ بُسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**الوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

وهذا إسنادٌ أخطأ فيه محمد بن كثير؛ وذلك أن الأوزاعيَّ رواه عنِ الزهريِّ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عُرْوةَ، به.

هكذا رواه أبو المغيرةِ وجماعةٌ عن الأوزاعيِّ كما بينا في أول رواية.

ومحمد بن كثير هو الصنعاني «صدوقٌ كثيرُ الغلطِ» (التقريب ٦٢٥١).

قلنا: وقول الأوزاعي في إسنادِهِ: (عن أبي بكر بن محمد) أيضًا خطأ. والصواب: (عن عبد الله بن أبي بكر) كما رواه شعيبٌ، وعقيلٌ، ويونسُ، وجماعةٌ عنِ الزهريِّ، به.

وكذا قوله في المتن: «الوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ»، هكذا بلفظ الخبر. والعمومُ لا يصحُّ. والصوابُ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، كما رواه مالكٌ وابنُ عيينةَ وغيرُهُما، عن عبد الله بن أبي بكر.

الطريق الثالث: رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٠)، مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ بنِ عَمْرِو بنِ سَاجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بنُ الضَّحَّاكِ القُرَشِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكْرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مِنْ مَسِّ الذَّكرِ الوُضُوءُ**».

وهذا إسنادٌ فيه - مع ضَعْفِ عثمان بن ساج، وعثمان بن الضحاك (التقريب ٤٤٨١، ٤٥٠٦) -: الاختلافُ في سماع عروة من بُسْرةَ لهذا الحديثِ، كما بينا في أول رواية.

الطريق الرابع: رواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل٤/ ٧١) قال: أَخْبَرَنَا ابنُ صَاعِدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بنُ مَعْبَدِ بنِ نُوحٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بنُ عُمَرَ الصَّنْعَانِيِّ - يُعْرَفُ بِالفَرْخِ -، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، وَقَالَ: سَمِعْتُ بُسْرةَ بِنْتَ صَفْوَانَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**الوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكرِ**».

ورواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٥٣٠) من طريق حفص، به.

ورواه أيضًا في (الخلافيات ٥٢٩) من طريق حفص، ولكن بلفظ: «**كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

ورواه ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين ١/ ٣١٤) من طريق حفص أيضًا، ولكن بلفظ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

ورواه العُقيليُّ في (الضعفاء الكبير ١/ ٤٩٧) من طريق حفص أيضًا، ولكن بلفظ: «**تَوَضَّئُوا مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: حفص بن عمر، الملقب بالفرخ - «ضعيف» كما في (التقريب ١٤٢٠).

قال الدارقطنيُّ: «فرواه حفص بن عمر العدني، ويُعرف بالفرخ - ضعيف، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن بُسْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ» (العلل ٣/ ٣٢٤).

العلةُ الثانيةُ: أن حفصًا مع ضَعْفِه أخطأ في سندِهِ وأدخلَ حديثًا في حديثٍ.

إذ المحفوظُ عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ موقوفًا.

وعن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوَةَ، عن مروانَ، عن بُسْرَةَ، به مرفوعًا.

أما الموقوف: فرواه مالك في (الموطأ ١٠٢) - ومن طريقه ابنُ المنذر في (الأوسط ٨٥) -، وغيرُهُ: عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ».

وتابع مالكًا ابنُ عونٍ، عند ابنِ أبي شيبةَ في (المصنف ١٧٤٤). وأيوب

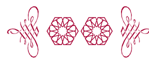
السختياني، عند ابنِ أبي شيبةَ في (المصنف ١٧٤٣)، وغيره. ورواه غيرهما عن نافعٍ، به.

وأما حديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ عن مروان عن بُسْرةَ به، فتقدَّمَ تحقيقه في أول رواية.

قال العُقيليُّ: «أدخل حديثًا في حديث: فأما حديث ابن عمر، فحدثناه علي بن عبد العزيز قال: حدثنا القَعْنَبي، عن مالك، عن نافع، أن ابن عمر كان يقول: «**إِذَا مَسَّ الرَّجُلُ فَرْجَهُ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ**»، وأما حديث بُسْرةَ، فحدثنا علي قال: حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم... الحديث».

وقال ابنُ حِبَّانَ: «وهذا خبرٌ مقلوبُ الإسنادِ، إنما هو: عن مالك عن نافع، عن ابن عمر، فِعله. وعن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروان، عن بُسْرةَ، عن النبيِّ ﷺ».

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا ليس يرويه عن مالك إلا حفص بن عمر هذا، وهذا الحديثُ في (الموطأ) عن نافع، عن ابن عمر موقوف؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ. وأما قوله: (عن بُسْرةَ) فهو باطلٌ، كأنه يَحكي عن ابنِ عمرَ عن بُسْرةَ. وحديث بُسْرةَ في (الموطأ): عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروان، عن بُسْرةَ؛ في قصة، فذكره».



٩- رِوَايَةُ: «تَوَضَّئُوا مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**تَوَضَّئُوا مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا اللفظِ. وضَعَّفَهُ:** العُقيليُّ.

التخريج:

﴿عق (١/ ٤٩٧) / ضياء (مرو ق ٣١ / ب ٣٢ / أ)﴾.

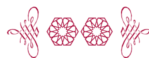
السند:

رواه العُقيليُّ في (الضعفاء) قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بنُ مَعْبَدِ بنِ نُوحٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَفْصُ بنُ عُمَرَ العَدَنِيُّ - قَالَ عُثْمَانُ: يُعْرَفُ بِالفَرْخِ - قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: **يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**. قَالَ: وَسَمِعْتُ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ تَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**تَوَضَّئُوا مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعف حفص الفرخ، وخطئه في الإسناد، كما بينا في الرواية السابقة.

وقوله في المتن: «**تَوَضَّئُوا مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**» خطأ. والصواب: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، وثَمَّ فَرْقٌ بين اللفظين من جهةِ الصيغةِ والعمومِ.



١٠- رِوَايَةٌ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ».

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا اللفظِ.**

التخريج:

﴿هقخ ٥٢٩﴾.

السند:

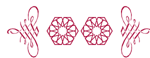
قال البيهقيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ إِسْحَاقَ الفَقِيهُ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ الوَلِيدِ الكَرَابِيسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ المُصَفَّى الحِمْصِيُّ عَنِ ابنِ عَمْرٍو الفَرْخِ، ثَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ، **أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ. وَيَذْكُرُ أَنَّ بُسْرةَ بِنْتَ صَفْوَانَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ** ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ».

قال البيهقيُّ: «قال أبو عبد الله: تفرَّدَ به حفص بن عمر العدني، الملقب بفرخ، عن مالك بن أنس».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ حفص الفرخ وخطئه في الإسناد، كما بينا في الرواية السابقة.

والصوابُ في متنه: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، من قوله ﷺ، وليس من فعله، وليس بصيغة العموم.



١١- رِوَايَةٌ بِلَفْظِ: «إِذَا أَفْضَى»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عن عُرْوةَ «أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، فَسُئِلَ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا. فَقَالَ عُرْوَةُ: إِنَّ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ حَدَّثَتْنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ إِلَى ذَكَرِهِ (فَرْجِهِ) [بِيَدِهِ] فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**». [فَحَدَّثَ عُرْوَةُ مَرْوَانَ]، فَبَعَثَ مَرْوَانُ حَرَسِيًّا إِلَى بُسْرَةَ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَقَالَ: نَعَمْ.

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرَةٍ: «**إِذَا أَفَضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

الحكم: أصلُ الحديثِ مختلفٌ فيه، وسياقه بهذا اللفظِ لا يصحُّ.

اللغة:

قال النوويُّ: «الإفضاءُ باليدِ لا يكونُ إلا ببطنِ الكَفِّ، وإلا فالإفضاءُ يطلقُ على الجماعِ وغيرِهِ. قال الشافعيُّ رَحِمَهُ اللهُ في (الأم): (والإفضاءُ باليدِ إنما هو ببطنها، كما يقالُ: أفضى بيده مبايعًا، وأَفْضَى بيده إلى الأرضِ ساجدًا، وإلى ركبتيه راكعًا). وهذا الذي ذكره الشافعيُّ مشهورٌ كذلك في كتبِ اللغةِ. قال ابنُ فارس في (المجمل): (أفضى بيده إلى الأرض: إذا مسَّها براحته في سجوده)، ونحوه في (صحاح الجوهري) وغيره» (المجموع ٢/ ٤٦).

واعترضَ ابنُ المُلَقِّنِ على القولِ بأنَّ الإفضاءَ هو المسُّ ببطنِ الكفِّ فقط، فنَقَلَ عنِ ابنِ سِيده أنه قال: «أَفضى فلان إلى فلان: وصل». **قال:** «والوصول أعم من أن يكون بظاهرِ الكَفِّ أو باطنه. تَرَكْنا وسَلَّمْنا أنه ببطن الكفِّ، فالمسُّ شاملٌ للإفضاءِ وغيرِهِ، والإفضاءُ فردٌ مِن أفراده، وهو لا يقتضي التخصيص على المشهورِ في الأصولِ. نعم، طريق الاستدلال أن

يُقَالَ: مفهوم الشرط يدلُّ على أن غيرَ الإفضاءِ لا ينقض؛ فيكون تخصيصًا لعموم المنطوق. وتخصيص العموم بالمفهوم جائز».

قال: «وادَّعَى ابنُ حزمٍ أن قولَ الشافعيِّ: (إن الإفضاءَ لا يكونُ إلا ببطنِ الكَفِّ) لا دليلَ عليه من قرآنٍ ولا سُنةٍ ولا إجماعٍ، ولا قول صاحب، ولا قياس ورأي صحيح، وأنه لا يصحُّ في الآثارِ: (مَنْ أَفْضَى بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ)، ولو صَحَّ فالإفضاءُ يكونُ بظهرِ الكَفِّ كما يكون ببطنها».

قال ابنُ المُلَقِّنِ: «قد صَحَّ لفظ الإفضاء - كما قررناه - وعرفت طريق الاستدلال، فقوي قول الشافعي، ولله الحمد» (البدر المنير ٢/ ٤٧٤).

التخريج:

تخريج السياق الأول: [طب (٢٤/ ١٩٩/ ٥٠٧) "والزيادة له" / ك ٤٧٧ "واللفظ له" / علقط (٩/ ٣٣١ - ٣٣٢، ٣٤٨ - ٣٤٩ "والزيادتان والرواية له" / هقخ ٥٠٦ / هقع ١٠٦٣ / خطل (١/ ٣٤٦)].

تخريج السياق الثاني: [ن ٤٥١ "واللفظ له"].

التحقيق

وَرَدَ هذا السياقُ من طرقٍ، منها:

الطريق الأول: رواه النسائيُّ قال: أخبرنا عمران بن موسى قال: حدثنا محمد بن سَوَاء، عن شُعْبَةَ[(١)]، عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ،

---

(١) وقع في المطبوع، هكذا: «شعبة»، وقال المحقق: «في (ف): (سعيد) - ونسبه في حاشية (ص) لنسخة - ومثله فوق الكلمة في (س) بخط مغاير، والمثبت هو الموافق لما في (التحفة).

قلنا: وهذا هو العجبُ! وذلك أن المثبت في (تحفة الأشراف)، ط/ بشار =

عن بُسْرةَ بنتِ صفوانَ، به.

يُشْكِلُ على هذا الإسنادِ أمرٌ، وهو أن الدارقطنيَّ في ثنايا سرده لطرقِ الحديثِ أشارَ إلى روايةِ شعبةَ هذه بصيغةِ التمريضِ، فقال: «ورواه سعيد بن أبي عَروبة - وقيل: عن شُعْبَةَ - عن مَعْمَر... إلخ» (العلل ٩/ ٣٢١).

فجزم بروايةِ ابنِ أبي عَروبةَ للحديثِ عن معمرٍ، بينما أشارَ فقط إلى رواية شعبة غير جازم بها، فكأنه لم يرها ثابتة، فلماذا يا تُرى؟

الواقع أن في هذا الإسناد إشكال أجهدنا كثيرًا، ألَا وهو أن الحافظَ المزيَّ لما ذكرَ هذا الإسنادَ في (التحفة) ذكره هكذا: (عن محمد بن سواء، عن سعيد، عن معمر) (تحفة الأشراف ١١/ ٢٧٢).

فجَعَله من حديث سعيد - وهو ابنُ أبي عَروبة -، وليس من حديث شعبة. وهذا خلاف جُل ما في المصادر المطبوعة التي وقفنا عليها.

ولعلَّ هذا هو الذي جعل بعض الناسخين لأحد مخطوطات (الصغرى) يستشكل كلمة (شعبة) من الإسنادِ، فكَتَبَ فوقها: (سعيد) وأتبعها بعلامة تشبه علامة الاستفهام (؟).

ويشهدُ لما ذكره المزيُّ أمران:

الأول: أن ابنَ سَواء مشهور بالرواية عن ابنِ أبي عروبةَ، مكثرٌ عنه، وهو ممن رَوى عنه قديمًا، بخلافه في شعبة؛ فليس ابنُ سواء من أصحابِ شعبةَ المعنيين بحديثِهِ، فروايتُه عن شُعْبَةَ نادرةٌ، وقد عدَّهُ ابنُ المدينيِّ من الطبقةِ

= (١٥٧٨٥)، وط/ عبد الصمد (١٥٧٨٥)، كلاهما «سعيد»، فلا ندري أي تحفة اعتمدوا عليها!

السابعةِ من أصحابِ شعبةَ (تهذيب التهذيب ٩/ ٢٠٨)، كما أنه لم يَرْوِ هذا الحديث عن شُعْبَةَ أحدٌ من أصحابِهِ المختصين به.

الثاني: أن النسائيَّ روى حديثًا آخرَ بنفسِ هذا الإسنادِ إلى الزهريِّ، فكان صاحبه هو ابنُ أبي عروبةَ.

والحديثُ هو ما أخرجه في (الكبرى ١٦٥٨): أنبأ عمران بن موسى قال: حدثنا محمد بن سواء، عن سعيد، عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعًا فيمن أدركَ منَ الصَّلاةِ ركعةً.

ولكن يُشْكِلُ على ما ذكره المزيُّ في (التحفة) أنه في ترجمة ابن سواء من (التهذيب ٢٥/ ٣٢٨) ذَكَر رمز السين (س) بعد ذكر شعبة ضمن شيوخه، وكذلك صنع في ترجمة شعبة من (التهذيب ١٢/ ٤٨٩)، ولم يَرْوِ النسائيُّ لا في (الصغرى) ولا في (الكبرى) حديثًا من طريقِ ابن سواء عن شُعْبَةَ سوى هذا الحديثِ، على ما جاء في المطبوع إن سَلَّمْنا بثبوتِهِ.

فعندما بحثنا عن مرجحٍ منَ الخارجِ، وجدنا ما يلي:

روى هذا الحديثَ الطبرانيُّ في (الصغير ١١١٣) قال: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بنُ المُطَّلِبِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الوَلِيدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيُّ بِمِصْرَ، أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بنُ مَعْبَدِ بنِ نُوحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بنُ عَطَاءٍ الخَفَّافُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوَةَ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

هكذا ذكره بهذا اللفظِ المشهورِ، وقال: «لم يروه عن شُعْبَةَ إلا عبد الوهاب ابن عطاء».

قلنا: لكن الوليد بن المطلب شيخ الطبراني مجهول، فلم يترجمْ له سوى

الذهبي في (تاريخ الإسلام ٧/ ٢٠٠، ٣٤٨)، ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وقد جاء من طريقٍ آخرَ، توبع فيه علي بن معبد:

فرواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٥٠٦) من طريقِ أبي العباسِ الأصمِّ: ثَنَا يَحْيَى بنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنْبَأَ عَبْدُ الوَهَّابِ، أَنْبَأَ شُعْبَةُ، عَنْ مَعْمَرٍ بإسنادِهِ، وَلَكِنْ بِمِثْلِ لَفْظِ النسائيِّ: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِه، فَلْيَتَوَضَّأْ**»، قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ مَرْوَانَ بنَ الحَكَمِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَأَخْبَرَتْهُ بِذَلِك.

فوقع قَلْبٌ في متنِ هذه الروايةِ، حيثُ جَعَلَ المُنكِرُ هو مروانُ على عروةَ؛ ولذا أَرسلَ حارسًا من حراسه ليتأكد من قولِ عُرْوةَ.

وهذا خطأٌ بلا شَكٍّ؛ وذلك أن معظمَ مَن روى الحديثَ عنِ الزهريِّ، وكذا مَن تابعَ الزهري؛ كابنِ عيينةَ وغيرِهِ - على أن عروةَ هو المُستنكِرُ على مروانَ، كما سيأتي.

والذي يهمنا الآن الكلام على الإسناد.

فنقولُ: خالفَ الأصمَّ: محمدُ بنُ إسماعيلَ الفارسيُّ، وابنُ السَّمَّاك عثمانُ ابنُ أحمدَ، قالا: حدثنا يحيى بن أبي طالب قال: حدثنا عبد الوهاب قال: أخبرنا سعيدٌ عن معمرٍ، به. وفيه القَلْبُ المتقدَّمُ في المتنِ، وقال في هذه الرواية: «سعيد» بدل: «شعبة».

فهل هذا الاختلافُ خطأٌ منَ النساخِ؟ أم هو اختلاف في الرواية على يحيى بن أبي طالب؟.

فإن قلنا: هو خطأ منَ النساخِ، فأيهما الصواب؟ رواية البيهقيِّ؟ أم رواية الدارقطنيِّ؟

إذا نظرنا إلى سوء النسخة الأصل لـ(علل الدارقطني)، وَجَست منها النَّفْسُ، ولكن لا ننسى قولَ الدارقطنيِّ: «ورواه سعيد بن أبي عَروبة - وقيل: عن شُعْبَةَ - عن معمرٍ» فهذا يُبعدُ التهمةَ عن النساخ إذا ما فهمنا مراد الدارقطنيِّ بعبارته هذه كما سنبينه قريبًا.

وعلى القولِ بأنه اختلاف على يحيى، فالخلافُ دائرٌ بين الأصمِّ - وهو إمامٌ حافظٌ كبيرٌ - وبين الفارسي وابن السماك - وهما ثقتان ثبتان -، فكِفتهما أرجح.

فإن قيلَ: يُستأنسُ لرواية الأصمِّ بمتابعةِ علي بن معبد السابقة عند الطبرانيِّ.

قلنا: الراوي لهذه المتابعة مجهول.

ثم إننا لو نظرنا لظاهر الإسناد، فإن عبد الوهاب بن عطاء مشهورٌ بالروايةِ عن ابنِ أبي عروبةَ، مكثرٌ عنه، وكان عالمًا بحديثه، وممن روى عنه قديمًا (عند أحمد)، على أنه متكلَّمٌ فيه في الجملة، وإنما أخرجَ له مسلمٌ من حديثِهِ عن ابنِ أبي عروبةَ للزومه له وعنايته بحديثه. وفي المقابل، ليس عبد الوهاب بن عطاء من أصحاب شعبة المعنيين بحديثه، كما أنه لم يَرْوِ هذا الحديث عن شُعْبَةَ واحدٌ من أصحابه المعنيين بحديثه.

ويبدو لنا أن هذا هو السبب الذي جعل الدارقطنيّ يجزمُ برواية سعيد للحديث دون شعبة.

وقول الدارقطنيِّ: «ورواه سعيد بن أبي عروبة - وقيل: عن شُعْبَةَ - عن معمرٍ» لا يُفْهَمُ منه أن شعبةَ تابع ابن أبي عروبة من وجهٍ لا يَثبتُ، بقدرِ ما يُفْهَمُ منه أن الحديثَ رواه ابنُ أبي عروبةَ، وجعله بعضهم عن (شعبة) بدلًا من (سعيد).

قلنا: والذي يترجَّحُ لدينا أن راوي الحديث عن معمرٍ هو سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، وخاصة للنكارة التي في متنه، وهي قول عروة: «فحدَّثْتُ به مروانَ بنَ الحَكَمِ فأرسلَ إليها [حرسيًّا] فأَخْبَرَتْهُ بذلك»، وهذه عبارةٌ منكرةٌ، ظاهرها أن مَرْوانَ هو الذي أنكرَ الحديثَ على عروةَ حتى استثبت من الحرسي، والصحيح العكس، كما سَبَقَ.

ولذا أنكره البيهقيُّ، فقال: «هكذا قال، والصوابُ رواية عَقيل بن خالد إسنادًا ومتنًا» (الخلافيات ٢/ ٢٣٠).

ويعني برواية عَقيل ما أسندَهُ قبلُ من طريقه عنِ الزهريِّ عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ قال: ذَكَرَ مروانُ في إمارته أنه يُتوضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ إذا أَفْضَى إليه الرجلُ بيده، فأنكرتُ ذلك، فقال مروانُ: بل أخبرتني بُسْرةَ. . . وساقَ الحديثَ (الخلافيات ٥٠٥/ بتصرف يسير)، وسيأتي الكلامُ عن المخالفةِ في السندِ.

قلنا: ولم تَرِدْ هذه العبارة المنكرة في رواية ابن سواء؛ لأنه ممن سمعَ من ابنِ أبي عروبة قديمًا.

وعبد الوهاب وإن كان ممن سمع قديمًا أيضًا كما قاله أحمد، فإنه قد وَرَدَ عنه أنه قال: «سمعتُ منه في الاختلاطِ وغير الاختلاطِ، فليس أُميز بين هذا وهذا» (شرح العلل لابن رجب ٢/ ٧٤٧).

فتُحمل هذه الرواية على أنها مما سمعه عبد الوهاب من سعيدٍ بعدَ الاختلاطِ. وإلا فيتحمل هو عبء هذه النكارة لِما فيه من ضَعْفٍ في الجملةِ كما قررناه.

إلَّا أنه قد رُوي الحديثُ عن ابنِ أبي عروبةَ من وجهٍ آخرَ ضعيف، وفيه

تلك النكارة أيضًا:

فرواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٨) من طريق العلاء بن هلال عن أبيه - من أصل سماعه من الخليل بن مُرة - عن الخليل، عن سعيدٍ، عن معمرٍ، به.

وهذا إسنادٌ واهٍ، مسلسلٌ بالضعفاءِ:

* فالعلاء فيه لِين (التقريب ٥٢٥٩).

* وأبوه هلال بن عمر ضعيف (الجرح والتعديل ٩/ ٧٨).

* والخليل ضعيف أيضًا (التقريب ١٧٥٧).

وتوبع سعيد على الإسنادِ والمتنِ دونَ ذكر العبارة المنكرة في آخره:

رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٩) من طريق عبد الله بن رُشيد قال: حدثنا أبو (عبيدة)[1] عن معمرٍ، به.

قلنا: ولعلَّ سببَ الخطأ هو معمرٌ نفسه؛ وذلك أن معمرًا حَدَّثَ بالبصرةِ مِن حفظه بأحاديثَ وَهِم في بعْضِها، كما ذَكَرَ ذلك الدارقطنيُّ في (التتبع، صـ ١٢١)، وسعيد بن أبي عروبة بصري.

قال عليُّ بنُ المدينيِّ: «كان مَعْمَرٌ يحدثهم بالبصرةِ مِن حفظه، فوهِمَ في أسانيدَ. وسماعُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عن معمرٍ أصحُّ لأنه كان يُحَدِّثُ أهل اليمن ومعه

(١) وضع المحقق نقطًا (...) في مكانها من المطبوع، وأشار في الحاشية إلى عدم وضوحها من الأصل، ثم قال: «ولعل الصواب: (أبو عبيدة) وهو مجاعة بن الزبير، يَروي عنه ابن رشيد، وهو عن معمر».

قلنا: وهو كذلك بيقين عندنا.

كتبه» (التمهيد لابن عبد البر ١٠/ ١٦٩).

وقال أبو بكر الأثرم، عن أحمد بن حنبل: «حديثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عن معمرٍ أَحَبُّ إليَّ من حديثِ هؤلاء البصريين، كان يتعاهدُ كتبه وينظر - يعني باليمن - وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة» (تهذيب الكمال ١٨/ ٥٧)، و(شرح علل الترمذي ٢/ ٧٦٦).

وقال يعقوب بن شيبة: «سماعُ أهلِ البصرةِ من معمرٍ حيثُ قَدِمَ عليهم - فيه اضطرابٌ؛ لأن كتبَه لم تكن معه» (شرح علل الترمذي ٢/ ٧٦٦).

وقال أبو حَاتم: «مَعْمَرٌ ما حَدَّثَ بالبصرةِ فيه أغاليط» (الجرح والتعديل ٨/ ٢٥٧)، و(تاريخ دمشق ٥٩/ ٤١٦)، وغيرهما.

وقال ابنُ حَجرٍ - في ترجمة معمر -: «ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ، إلَّا أن في روايته عن ثابتٍ، والأعمشِ، وعاصمِ بنِ أبي النَّجودِ، وهشام بنِ عروة - شيئًا. وكذا فيما حَدَّثَ به بالبصرةِ» (التقريب ٦٨٠٩).

قلنا: وقد خالفَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ سعيدًا في متنه، فرواه كما في (مصنفه ٤١٤) قال: عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ قَالَ: تَذَاكَرَ هُوَ وَمَرْوَانُ الوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: حَدَّثَتْنِي بُسْرةَ بِنْتُ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ. فَكَأَنَّ عُرْوَةَ لَمْ يَقْنَعْ بِحَدِيثِهِ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَيْهَا شُرْطِيًّا، فَرَجَعَ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ.

وكذلك رواه عبدُ الأعلى عن معمرٍ. انظر (العلل للدارقطني ٩/ ٣٢١، ٣٤٨).

وهذا وإن كان أرجح من ناحية تقديم رواية عَبْدِ الرَّزَّاقِ على سعيدِ بنِ

أبي عروبةَ، فإنه أيضًا لا يصحُّ سندًا ومتنًا؛ وذلك أن المحفوظَ عن الزهريِّ ما رواه شعيبُ بنُ أبي حمزةَ عنه قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي بَكْرِ بنِ حَزْمٍ الأَنْصَارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: «ذَكَرَ مَرْوَانُ فِي إِمَارَتِهِ عَلَى المَدِينَةِ أَنَّهُ يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ إِذَا أَفْضَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ بِيَدِهِ. فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: لَا وُضُوءَ عَلَى مَنْ مَسَّهُ. فَقَالَ مَرْوَانُ: أَخْبَرَتْنِي بُسْرة بِنْتُ صَفْوَانَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ». قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمْ أَزَلْ أُمَارِي مَرْوَانَ حَتَّى دَعَا رَجُلًا مِنْ حَرَسِهِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرةَ يَسْأَلُهَا عَمَّا حَدَّثَتْ مِنْ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بُسْرةَ بِمِثْلِ الذِي حَدَّثَنِي عَنْهَا مَرْوَانُ».

وقد تقدَّمَ الكلامُ على هذه الروايةِ وتحقيقها.

وقد تابع شعيبًا: يونس بن يزيد، وعقيل بن خالد... وغيرهما كما سَبَقَ.

فأخطأ معمرٌ في إسقاط عبد الله بن أبي عروبة، وكذا أخطأ في المتن، وقد اضطربَ فيه كما هو مبين.

ورجَّحَ الدارقطنيُّ أن الزهريَّ إنما أخذه عن عُرْوةَ بواسطة عبد الله بن أبي بكر.

فإنه بعد ما ذكر رواية ابن أخي الزهري عنِ الزهريِّ قال: «أخبرني عروةُ عن بُسْرةَ».

قال: «ووَهِم في قوله؛ لأن الزهريَّ إنما سمعه من عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ». (العلل ٩/ ٣٢١).

وقال أيضًا: «لم يسمعْ ذلك منه» يعني أنه لم يسمعْ ذلك الزهري من عروة

(العلل ٩/ ٣٥١).

قلنا: ومع ما تقدَّمَ من عللٍ، صَحَّحَهُ الألبانيُّ في (الصحيحة ١٢٣٥).

الطريق الثاني: رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣١) - ومن طريقه الحاكمُ والخطيبُ -:

قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ البغويُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بنُ هِشَامٍ (البَزَّارُ) قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، فَسُئِلَ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا. فَقَالَ عُرْوَةُ: إِنَّ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ، حَدَّثَتْنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ إِلَى ذَكَرِهِ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**» فَبَعَثَ مَرْوَانُ حَرَسِيًّا إِلَى بُسْرَةَ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ وَقَالَ: نَعَمْ. (العلل ٩/ ٣٣١، ٣٣٢).

وهذا إسنادٌ اختُلِفَ فيه؛ للاختلافِ في سماعِ هشامِ بنِ عروةَ هذا الحديث من أبيه. وكذا الاختلاف في سماع عروة من بُسْرَةَ، مع ما قيل في اضطراب هشام فيه.

أضفْ إلى هذا ما وقعَ في هذه الرواية من نَكارةٍ وقَلْبٍ في المتنِ؛ وذلك أن المشهورَ في الحديثِ أن مَرْوانَ استَدَلَّ بما أخبرتْهُ بُسْرةُ عن الوضوءِ من مَسِّ الذَّكَرِ، فأنكرَ عروةُ فأرسلَ مروانُ شُرطيًّا ليسألها. بخلاف روايتنا هذه، فالأمرُ انقلبَ على حمادٍ أو مَن فوقه، فجعلَ عروة هو المستدِل بداية بحديث بُسْرَةَ، ثم أرسلَ مروانُ شرطيًّا ليتأكد من صدقِ ما أخبرَ عروة.

فما رواه خلف بن هشام عن حماد - جاعلًا عروة هو المُستنكِرُ على مروانَ بما سمعه من بُسْرَةَ - رواية غير محفوظة قطعًا.

والصحيح: أن صاحبَ ذلك إنما هو مروانُ، وأنه هو المُخبِرُ لعروةَ في

هذه الواقعة بحديثِ بُسْرةَ كما سَبَقَ.

وكذلك رواه غير خلف عن حماد:

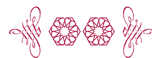
فرواه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤/ ١٩٩) من طريقِ محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي.

ورواه البيهقيُّ في (المعرفة ١٠٦٣) من طريق محمد بن عُبيد.

قالا: ثنا حماد بن زيد، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، أنه كان عند مروان ابن الحكم، فسُئِلَ عن مَسِّ الذَّكَرِ، فلم يَرَ به بأسًا، فبَعَثَ مروانُ بعضَ حرسه إلى بُسْرةَ بنتِ صفوانَ... به، بلفظ: «إِذَا مَسَّ الرَّجُلُ فَرْجَهُ بِيَدِهِ، فَلَا يُصَلِّي حَتَّى يَتَوَضَّأَ». وقال هشامٌ في آخره: «فكان أبي بعدُ يقولُ: مَنْ مَسَّ رُفْغَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ فَلْيَتَوَضَّأْ».

ومحمد بن أبي بكر المُقَدَّميُّ ثقةٌ من رجالِ الشيخين. ومحمد بن عُبيد ابن حساب ثقة من رجال مسلم. وقدِ اتَّفقا على خلافِ ما رواه خلف بن هشام.

وقد تقدَّمَ الكلامُ على ما وقعَ فيه من اختلاف على هشامٍ في السندِ والمتنِ، فيما سَبَقَ.



١٢- رِوَايَةُ: «يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ»:

عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ قَالَ: «تَذَاكَرَ هُوَ وَمَرْوَانُ الوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: حَدَّثَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ. فَكَأَنَّ عُرْوَةَ لَمْ يَقْنَعْ بِحَدِيثِهِ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَيْهَا شُرْطِيًّا، فَرَجَعَ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الفَرْجِ».

۞ **الحكم: أصلُ الحديثِ مختلفٌ فيه، وسياقه بهذا اللفظِ شاذٌّ.**

التخريج:

﴿طب (٢٤/ ١٩٣/ ٤٨٥) / طح (١/ ٧١) / علقط (٩/ ٣٣٥) / عب ٤١٤ "واللفظ له"، ٤١٥ / محلى (١/ ٢٣٥)﴾.

السند:

رواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في (المصنف ٤١٤) - ومن طريقه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧١)، والطبرانيُّ في (الكبير ٢٤ / رقم ٤٨٥)، والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣٥، ٣٤٨)، وغيرُهُم - عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوَةَ ابنِ الزُّبيرِ أَنَّهُ: تذاكرَ هو ومروانُ الوُضُوءَ مِن مَسِّ الفَرْجِ، فقال مروانُ... الحديث.

قال معمرٌ: وأخبرني هشام بن عروة، عن أبيه، مثله.

التحقيق

إسنادُهُ من الطريقِ الأولِ اختُلفَ فيه؛ للاختلافِ في حالِ مروانَ، وجهالة الشرطي، وما قيل في بُسْرَةَ، وكثرة الخلاف في طرقه، كما تقدَّمَ في أولِ رواية.

أضفْ إلى ذلك أن معمرًا شَذَّ في روايته عنِ الزهريِّ؛ وذلك أن المعروفَ عنِ الزهريِّ روايته عن عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوَةَ بإسنادِهِ قال: «**وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**». هكذا بلفظِ الخبرِ لا الأمر.

كذا رواه شعيبُ بنُ أبي حمزةَ، ويونسُ، وعقيل... وغيرُهُم. كما تقدَّمتْ روايتُهم.

فَشَذَّ في إسقاطِ: «عبد الله بن أبي بكر»، وكذا في لفظِ الحديثِ.

ولكن ألصقَ الطحاويُّ التهمةَ بالزهريِّ فقال: «وهذا الحديثُ أيضًا لم يسمعْه الزهريُّ من عروةَ، إنما دَلَّسَ به».

قال بدرُ الدين العينيُّ مبينًا كلامَه: «هذه إشارةٌ إلى وجهٍ آخرَ في سقوطِ العملِ بحديثِ بُسْرَةَ المذكور، وهو كونه مُدَلَّسًا؛ وذلك لأن الزهريَّ لم يسمعْه من عروةَ، وإنما دَلَّسَ به، بَيَّنَ ذلك ما رواه يونس بن عبد الأعلى المصري، عن شعيب بن الليث... إلى آخره، فصارَ هذا الحديثُ عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوَةَ. وانحط بذلك درجة» (نخب الأفكار ٢/ ٨٥).

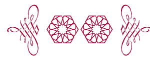
وقال القدوري الحنفيُّ: «وقد رُوِي هذا الحديثُ عنِ الزهريِّ عن عُرْوَةَ؛ فقد دَلَّسَ به، وبينهما رجل، وهو عبد الله بن أبي بكر» (التجريد ١/ ١٨٨).

بينما أجابَ ابنُ حزمٍ على ما تقدَّم، فقال: «فإن قِيلَ: إن هذا خبر رواه الزهريُّ عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عُرْوَةَ. قلنا: مرحبًا بهذا، وعبد الله ثقة، والزهريُّ لا خلافَ في أنه سمعَ من عروةَ وجالسه، فرواه عن عُرْوَةَ، ورواه أيضًا عن عبد الله بن أبى بكر عن عُرْوَةَ، فهذا قوة للخبر» (المحلى ١/ ١٣٦).

قلنا: نعم، نُسَلِّمُ بأن عبد الله ثقة، فلا يضرُّ إسقاطه. ولكن لما اختلف لفظ ما رواه الجماعةُ بإثباته في السندِ عن لفظِ من أسقطه وهو فردٌ، كانت رواية مَن أسقطه تلحقها التهمة، فلا تُقبل.

والقولُ بأن عروةَ سمعه من بُسْرةَ لم يُتفَق عليه، بل أتى من طرق فيها كلام، كما تقدَّمَ.

قلنا: والسندُ الآخرُ لمعمرٍ عن هشامٍ عن أبيه به - لم يَسْلَمْ أيضًا؛ وذلك للكلام في سماع هشام من أبيه هذا الحديث، وكذا سماع أبيه الحديث من بُسْرةَ إذ البعضُ يُثبتُ بينهم مروان. وكذا اختُلف على هشامٍ كما قَدَّمْنَا عند أول رواية.



١٣- رِوَايَةُ: زَادَ: «وَالمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ بُسْرَةَ: «أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، وَالمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ».

وَفِي رِوَايَةٍ٢: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، قَالَ: «**وَالمَرْأَةُ كَذَلِكَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٣: «**يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ، وَالمَرْأَةَ مِنْ مَسِّ فَرْجِهَا**».

۞ **الحكم: أصلُ الحديثِ مختلفٌ فيه. وسياقه بزيادةِ المرأةِ منكرٌ، وأنكره** أبو حَاتمٍ الرازيُّ - **وأقرَّه** ابنُ دَقيقِ العيدِ، وابنُ حَجرٍ -، وابنُ عَدِيٍّ. **واستغربه** الدارقطنيُّ. **وضَعَّفَهُ:** ابنُ القيسرانيُّ والذهبيُّ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿حب ١١١٢ / طش ٢٨٧٧ / مث ٣٢٣١ "واللفظ له" / عد (٧/ ١٦٢) / هق ٦٤٠ / كر (٣٦/ ١٧) / فقط (أطراف ٥٨٦٧)﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿علقط (٩/ ٣٥٣)/ هق ٦٤٢ "واللفظ له"﴾.

تخريج السياق الثالث: ﴿هق ١٠٥٩﴾.

التحقيق

هذه الرواية لها طريقان:

الطريق الأول: رواه الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن نَمِر، عنِ الزهريِّ. واختُلف على الوليد على ثلاثةِ أوجهٍ:

الوجه الأول: أخرجه ابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٣١) قال: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الرحمن بن نمر، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، أنه سمع مروانُ يقول: أخبرتني بُسْرةُ بنتُ صفوانَ الأسديةُ، به.

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه البيهقيُّ - من طريق هشام بن عمار، به.

وتوبع عليه ابن عمار:

فأخرجه الطبرانيُّ في (مسند الشاميين ٢٨٧٧) - ومن طريقه ابن عساكر - من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عبد الرحمن بن نَمِرٍ اليَحْصُبي قال: «وسألتُ الزهريَّ عن الرجلِ يمسُّ ذَكَرَهُ، والمرأةُ تمسُّ فَرْجَها، فقال: حدَّثني عروةُ بنُ الزبيرِ أنه سمعَ مروانُ ابنُ الحَكمِ يقولُ: أخبرتني بُسْرةُ، به».

ورواه البيهقيُّ في (معرفة السنن ١٠٥٩) من طريق صفوان بن صالح قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلِمٍ قَالَ: حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ نَمِرٍ قَالَ: «سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: أَعَلَى المَرْأَةِ وُضُوءٌ إِذَا مَسَّتْ فَرْجَهَا، كَمَا عَلَى الرَّجُلِ الوُضُوءُ مِنْ مَسِّ فَرْجِهِ؟ فَحَدَّثَنِي عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ، عَنْ مَرْوَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ بُسْرةَ بِنْتَ صَفْوَانَ - وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدِ بنِ عَبْدِ العُزَّى بنِ قُصَيٍّ بنِ كِلَابٍ - عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَتْ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ، وَالمَرْأَةَ مِنْ مَسِّ فَرْجِهَا».

فرواه ثلاثتهم عن الوليد بن مسلم، عن ابنِ نَمر، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، به.

وخالفهم (عبد الله بن ذَكْوان، ومحمود بن خالد) فروياه عن الوليد، عن

ابنِ نَمر، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ، به، لم يذكرا «مروان»، وهو

الوجه الثاني: رواه ابنُ حِبَّانَ في (الصحيح ١١١٢) قال: أَخْبَرنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ سَلْمٍ قَالَ: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ ذَكْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ: حدثنا الوليدُ بنُ مسلِمٍ قَالَ: حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ نَمِرٍ اليَحْصُبِيُّ، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عَنْ بُسْرةَ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَالمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ**».

وذَكَر الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٢١) متابعة محمود بن خالد لابنِ ذَكْوانَ.

وخالفَ الجميعَ أبو موسى الأنصاريُّ، فرواه عن الوليد، عن ابنِ نَمر، عنِ الزهريِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبي بكرٍ، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، به. وهو

الوجه الثالث: رواه البيهقيُّ في (السنن الكبير ٦٤٢) قال: أَخْبَرَناه أبو سعيدِ ابنُ أبي عَمرٍو، أخْبرَنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يعقوبَ الشَّيْبَانِيُّ، حدثنا حسينُ ابنُ محمدٍ، حدثنا أبو موسى الأنصارِيُّ، حدثنا الوليدُ بنُ مسلِمٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ نَمِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ مَسِّ المَرْأَةِ فَرْجَهَا، أَتَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: أخْبرني عبدُ اللهِ بنُ أبي بكرٍ، عن عُرْوةَ، عن مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، عن بُسْرةَ بنتِ صَفْوَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ**». قَالَ: «**وَالمَرْأَةُ كَذَلِكَ**».

قلنا: ومدارُ الأوجهِ الثلاثةِ على الوليد بن مسلم، وهو وإن وَثَّقَهُ جماعةٌ فقد قال أبو بكر المروذيُّ: قلتُ لأحمدَ بنِ حنبلٍ في الوليد قال: «هو كثيرُ الخطأ»، وقال مهنا: سألتُ أحمدَ عن الوليدِ فقال: «اختلطتْ عليه أحاديث ما سمع وما لم يسمع، وكانت له منكرات» (تهذيب التهذيب ١١/ ١٥٥).

فالراجحُ أن الوليدَ اختلطَ عليه هذا الحديث واضطربَ فيه؛ إذ إن الأوجه الثلاثة عنه متكافئة، ولا يمكنُ ترجيح وجه على وجه.

ومع هذا قَدَّمَ البيهقيُّ طريقَ أبي موسى الأصبهاني على طريق صفوان، فأسند الثاني في (المعرفة) ثم قال: «وقد روينا من حديث أبي موسى الأنصاري، عن الوليد قال: فقال الزهري: أخبرني عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، وقال في متنه: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، قال: «**وَالمَرْأَةُ كَذَلِكَ**»، وهذا أصحُّ» (المعرفة ١/ ٣٩٧).

قلنا: وشيخُ الوليدِ في جميعِ الوجوهِ عبد الرحمن بن نمر - مختلفٌ فيه: روى له البخاريُّ ومسلمٌ متابعة.

وقال أبو داود: «ليس به بأس، كان كاتبًا، حضرَ مع ابنِ هشامٍ، والزهريُّ يملي عليهم» (سؤالات الآجري ١٦٤٠).

وقال دُحيمٌ: «صحيحُ الحديثِ عنِ الزهريِّ، ما أعلمُ أحدًا روى عنه غير الوليد» (الجرح والتعديل ٥/ ٢٩٥).

وقال أبو زرعةَ الرازيُّ: «حديثُه عنِ الزهريِّ مستوٍ» (تاريخ دمشق ٣٦/ ١٨).

وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٧/ ٨٢)، وزادَ: «من ثقات أهل الشام ومتقنيهم».

وقال في (مشاهير علماء الأمصار ١٤٤٥): «من ثقات الشاميين وفقهاء الدمشقيين، وكان متيقظًا، يحفظ، حافظًا يتفقه». **وقال أبو أحمدَ الحاكمُ:** «مستقيمُ الحديثِ».

وقال البرقيُّ: «شاميٌّ، يَروي عنِ الزهريِّ، ثقة». وذَكَره ابنُ خلفون في كتاب (الثقات) وقال: ذَكَر الذُّهْليُّ أصحابَ ابنِ شِهابٍ فقال: «وعبد الرحمن

ابن نمر اليحصبي، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وهما ثبتان، قد ظهرَ لابنِ مسافر قطعة من حديث الزهري ولم يظهر لابن نمر إلا يسير، وأظنُّ لو فتش الناسُ عنه لوجدوا عنده علمًا من علم الزهري. والدليلُ على ذلك أنك لا تكادُ تجدُ لابنِ نمر حديثًا عنِ الزهريِّ إلا ودون الحديث مثله يقول: سألتُ الزهريَّ عن كذا فحدثني عن فلان وفلان. فيأتي بالحديثِ على وجهه» (إكمال تهذيب الكمال ٨/ ٢٤٢).

بينما سُئِلَ عنه ابنُ مَعِينٍ، فقال: (شيخٌ من الدمشقيين، ضعيفُ الحديثِ، يُحَدِّثُ عنه الوليد بن مسلم» (سؤالات ابن الجنيد ١٤٩، ط / الفاروق).

وذَكَره العُقيليُّ في (الضعفاء ٢/ ٤٨١)، وأسندَ إلى الدُّوريِّ عن ابنِ مَعِينٍ قال: «ابنُ نَمر الذي روى عنِ الزهريِّ، ضعيفٌ».

وقال أبو حَاتمٍ: «ليس بقويٍّ، لا أعلمُ روى عنه غير الوليد بن مسلم» (الجرح والتعديل ٥/ ٢٩٥).

وذَكَره ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٧/ ١٦١ - ١٦٢)، **فقال:** «هو ضعيفٌ في الزهريِّ... وقال: وعبد الرحمن بن نمر هذا له عنِ الزهريِّ غير نسخة، وهي أحاديث مستقيمة... وهو في جملة مَن يُكتبُ حديثُهُ منَ الضعفاءِ».

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «لَيِّن الحديث في الزهري» (الاستذكار ٧/ ١٠٣).

وضَعَّفَهُ ابنُ القيسرانيِّ في (ذخيرة الحفاظ ٢/ ٦٩٨).

قلنا: فلعلَّ مَن ضَعَّفَهُ بسبب تفرد الوليد عنه، قال ابنُ حَجرٍ: «ضُعِّفَ بسبب تفرد الوليد بن مسلم» (فتح الباري ١/ ٤٦٢).

قلنا: وقد تَفَرَّدَ عبد الرحمن دون أصحاب الزهري بزيادة: «**وَالمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ**» فإن شعيبَ بنَ أبي حمزةَ، ويونسَ، وعقيلًا... وغيرهم ممن تقدَّمَتْ

رواياتهم عنِ الزهريِّ - لم يقلْ أحدٌ منهم: «**وَالمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ**».

ولذا قال أبو حَاتمٍ: «هذا حديثٌ وَهِم فيه في موضعين: أحدهما: أن الزهريَّ يرويه عن عبد الله بن أبي بكر، وليس في الحديث ذكر المرأة» (علل ابن أبي حَاتمٍ ٨١).

ووافقه ابنُ دَقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٣٢٧)، وابنُ حَجرٍ في (التلخيص الحبير ١/ ٢٢١).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «هذا الحديثُ بهذه الزيادةِ التي ذُكرتْ في متنه و«**وَالمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ**» لا يرويها عنِ الزهريِّ غير ابن نمر هذا... وقول ابنِ مَعِينٍ: (هو ضعيف في الزهري) ليس أنه أنكر في أسانيد ما يرويه عنِ الزهريِّ أو في متونها إلا ما ذكرت من قوله: «**وَالمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ**»، وهو في جملة مَن يُكتبُ حديثُهُ من الضعفاء» (الكامل ٧/ ١٦٣).

وقال ابنُ أبي عاصمٍ - عقب الحديث -: «ولا نعلمُ أحدًا يقولُ هذا عنِ الزهريِّ غيره».

وذَكر البيهقيُّ - عقب روايته ابن نمر هذه - روايةَ عقيل بن خالد، عنِ الزهريِّ، عَنْ عبدِ اللهِ بنِ أَبِي بكرِ بنِ حَزْمٍ، أنهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: «ذَكَرَ مَرْوَانُ بنُ الحَكَمِ - فِي إِمَارَتِهِ عَلَى المَدِينَةِ - أَنَّهُ يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ إِذَا أَفْضَى إِلَيْهِ بِيَدِهِ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، وَقُلْتُ: لَا وُضُوءَ عَلَى مَنْ مَسَّهُ، فَقَالَ مَرْوَانُ: بَلَى، أخبرتني بُسْرةُ بِنْتُ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ...**» الحديث، ثم قال: «هذا هو الصحيحُ من حديثِ الزهريِّ» (السنن الكبير ١/ ٣٨٩).

وقال ابنُ القيسرانيِّ: «رواه عبدُ الرحمنِ بنُ نَمر اليحصبيُّ، وهذه الزيادةُ لا

يذكرها غير اليحصبي هذا، وهو ضعيف» (الذخيرة: ١٢٧٠).

وذَكَرَ له الذهبيُّ هذا الحديث من منكراته في (الميزان ٢/ ٥٩٥)، وقال: «وَالمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِك. فلم يأتِ بهذه اللفظةِ سواه».

قلنا: ونحا البيهقيُّ منحى آخر - بعد أن رجَّحَ روايةَ عقيل عنِ الزهريِّ - إلى أن قولَه: «**وَالمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ**» مدرجةٌ من كلامِ الزهريِّ. واستَدلَّ لذلك بما أسنده عن أبي موسى الأصبهاني قال: ثنا الوليدُ بنُ مسلِمٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ نَمِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ مَسِّ المَرْأَةِ فَرْجَهَا، أَتَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: أخبرني عبدُ اللهِ بنُ أبي بكرٍ، عن عُرْوةَ، عن مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، عن بُسْرةَ بنتِ صَفْوَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ**»، قَالَ: «**وَالمَرْأَةُ كَذَلِكَ**».

قال البيهقيُّ: «ظاهرُ هذا يدلُّ على أن قولَه: (قال: «**وَالمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ**») من قولِ الزهريِّ، ومما يدلُّ عليه أن سائرَ الرواةِ رووه عنِ الزهريِّ دون هذه الزيادة».

قلنا: قد يكون لكلامِ البيهقيِّ وجهٌ؛ وذلك أن الزهريَّ معروفٌ بمثل ذلك، كان يُدْرِجُ في المتون التفسيرَ والرأي، حتى كان بعضُ أقرانه ربما يقول له: «افصل كلامك من كلام النبي ﷺ»، انظر (النكت ٢/ ٨٢٩).

قال البيهقيُّ - عقب كلامه السابق -: «ورُوي ذلك في حديث إسماعيل ابن عياش عن هشام بن عروة عن أبيه، وليس بمحفوظ».

قلنا: رواية ابن عياش سيأتي تحقيقها في تخريجٍ مستقلٍ؛ للخلافِ في لفظها.

وقد جاءتْ روايةٌ يُظَنُّ أنها متابعة لابن نمر، وليست كذلك لشدة ضعفها:

أخرجها الدارقطنيُّ كما في (أطراف الغرائب والأفراد) وقال: تفرَّدَ به عبد العزيز بن الحُصين، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوَةَ، عنها».

وقال الدارقطنيُّ: «غريبٌ عنها في مَسِّ المرأة».

قلنا: وما أبرز لنا من إسنادِها فيه عبد العزيز بن الحصين، ضعيفٌ جدًّا. انظر (لسان الميزان ٥/ ٢٠٢).

الطريق الثاني: أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٣) قال: حدثنا محمد ابن أحمد بن صالح الأزديُّ قال: حدثنا الزبير بن بكار قال: حدثنا عمامة بن عمرو، عن مِسْوَر بن عبد الملك، عن عثمان بن عطاء، عن سليمان بن يسار، عن بُسْرَةَ بنت صفوان... به.

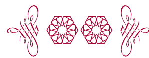
وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِلَلٍ:

الأُولى: عثمان بن عطاء، قال الذهبيُّ: «ضَعَّفُوهُ» (الكاشف ٣٧٢٥)، وقال الحافظُ: «ضعيفٌ» (التقريب ٤٥٠٢).

الثانيةُ: مِسْوَر بن عبد الملك، «ليس بالقويِّ» قاله الأزديُّ، واستنكرَ عليه هذا الحديث. انظر (الميزان ٨٥٤٠)، و(اللسان ٧٧٤٥).

الثالثةُ: عمامة بن عمرو، لم نجدْ مَن ترجمَ له.

وقال الدارقطنيُّ: «تفرَّدَ به عمامة بن عمرو، عن المسور بن عبد الملك، عن عثمان بن عطاء، عن سليمان بن يسار، عنها».



١٤- رِوَايَةُ زَادَ: «وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

الحكم: أصلُ الحديثِ مختلفٌ فيه، وزيادة: «وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» غير محفوظة.

التخريج:

﴿حب ١١١١ / طب (٢٤/ ٢٠١/ ٥١٤) / قط ٥٢٨، ٥٢٩ / علحم ٣٧٤٣ "واللفظ له" / هقخ ٥٠٣، ٥١٠ / هق ٦٢١﴾.

التحقيق

له طريقان:

الطريق الأول: رواه أحمدُ في (العلل، رواية ابنه عبد الله) عن عبد الله بن الوليد قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا هشام بن عروة، عن عُرْوَةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ بنتِ صفوانَ، به.

ورواه ابنُ حِبَّانَ في (الصحيح)، من طريق عبد الله بن الوليد العَدَني، به.

ورواه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤ / رقم ٥١٤)، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٥١٠) من طريق أبي حذيفة.

ورواه الدارقطنيُّ في (السنن ٥٢٨) من طريق يزيد بن أبي حكيم.

كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وهذا إسنادٌ اختُلَفَ فيه كما تقدَّم؛ للاختلاف في سماع هشام بن عروة لهذا الحديثِ من أبيه، حيث أنكره شعبةُ وغيرُهُ. وكذا للاختلاف في عدالة مروان. والخلاف الكثير على هشام بن عروة فيه.

قلنا: وانفردَ الثوريُّ بزيادة: «**وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**»، ولا نراها تصحُّ؛ وذلك أن بضعةَ عَشَرَ راويًا عن هشامٍ على هذا الوجه - لم يذكروها. وكذا رواه بضعة عشر راويًا عن هشام على الوجه الثاني بإسقاط مروان - لم يذكروها. وكلُّ هذا يدلُّ على عدمِ حفظها، ولعلَّ زيادتها من هشام نفسه؛ وذلك أنه تغيَّر لما نزلَ الكوفةَ كما قدمنا.

ومع هذا قال الدارقطنيُّ: «وزاد فيه الثوريُّ لفظة حسنة، وهي قوله: حَتَّى يَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» (العلل ٩/ ٣١٤).

ولعلَّه يقصدُ بالحسنِ هنا اللغوي أو الغرابة، والله أعلم.

قلنا: وقد جاءتْ متابعةٌ لسفيانَ، ولكنها متابعةٌ ضعيفةٌ لا تصحُّ:

رواها الدارقطنيُّ في (السنن ٥٢٩) عن الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوي، ثنا العباس بن عبيد الله بن يحيى الرهاوي، نا محمد بن يزيد بن سنان، نا أبي، عن هشام، عن عُرْوةَ، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرةَ، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ يزيد بن سنان ضعيف (التقريب ٧٧٢٧)، وابنه محمد ليس بالقوي (التقريب ٦٣٩٩)، والعباس لم نجدْ لَهُ ترجمةً. والحسن الرهاوي قال عنه الذهبيُّ: «مقبول» (تاريخ الإسلام ٢٤/ ٢٥٧).

قلنا: وجاءتْ هذه الزيادةُ من غيرِ طريقِ الثوريِّ أيضًا، ولكن من طريقٍ شَاذٍّ لا يَثبتُ:

أخرجه البيهقيُّ في (الكبرى)، وفي (الخلافيات ٥٠٣) من طريق يحيى ابنِ بُكَيْر، عن مالكٍ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ، بإسنادِهِ السابق.

وأشارَ ابنُ عبدِ البرِّ إلى روايةِ ابنِ بُكَيرٍ هذه، وعزاها البيهقيُّ في (المعرفة

١٠٠٧) لموطئه.

وإسنادُهُ ضعيفٌ، يحيى بن عبد الله بن بُكير مختلفٌ فيه، والجمهورُ على تضعيفه وخاصة في روايته عن مالك.

قال ابنُ مَعِينٍ - وذُكِر له يحيى بن بكير المصري، قيل له: إنه يُحَدِّثُ بالموطأ عن مالك بن أنس -: «وأيُّ شيءٍ كان يسوي؟ إنما كان بعرضِ حَبيبٍ، وكان حبيب كذَّابًا، كان يَعرضُ لهم خمس ورقات، ثم يقول لهم: عرضت لكم عشرة»، ثم قال يحيى بنُ مَعِينٍ: «وهو لا يُحْسِنُ يقرأ حديث ابن وهب، فكيف يقرأ الموطأ؟!» (تاريخه رواية ابن محرز ١٠٩).

وقال أيضًا: «وكان ابنُ بُكيرٍ سمع من مالكٍ، بعرضِ حبيبٍ، وهو أَشَرُّ العرضِ» (تاريخه رواية الدوري ٥٢٨٢).

وقال مَسْلَمةُ بنُ قاسمٍ: «يُتكلَّمُ فيه؛ لأن سماعه من مالكٍ إنما كان بعرضِ حَبيبٍ، وعرضُ حبيبٍ عندهم ضعيف» (إكمال تهذيب الكمال ١٢/ ٣٣٦، وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٣٧).

وقال الخليليُّ: «تَفَرَّد بأحاديث عن مالك» (الإرشاد ١/ ٢٦٢).

بل قال البخاريُّ في (تاريخه الصغير): «ما روى يحيى بن بكير عن أهل الحجاز في التاريخ فإني أتقيه» (مقدمة فتح الباري، صـ ٤٥٢).

قلنا: والحديثُ عند أصحاب الموطأ جميعًا وغيرهم عن مالكٍ بدون هذه الزيادة كما في أول رواية.

وجاءتْ هذه الزيادةُ - أيضًا - في رواية عبد الحميد بن جعفر عن هشام ابن عروة عن أبيه عن بُسْرةَ، وزاد في متنه زيادةً حَكَمَ عليها غَيرُ واحدٍ من النقادِ بالإدراجِ كما سيأتي.

١٥- رِوَايَةُ: «قَبْلَ أَنْ يُصَلِّي»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ».

الحكم: مختلفٌ فيه كما سَبَقَ. وهذا السياقُ بهذا اللفظِ لا يصحُّ.

التخريج:

﴿معقر ١٦٣ "واللفظ له" / علقط (٩/ ٣٥٣)﴾.

السند:

رواه ابنُ المقرئ في (معجمه) قال: حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي أبو بكر، حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثنا أبي، عن جَدي، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ، عن مروان بن الحكم، عن بُسْرةَ بنت صفوان، به.

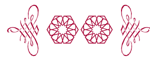
ورواه الدارقطنيُّ في (العلل) من طريق عبد الله بن صالح عن الليث، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ فيه: عبد الحميد بن جعفر، وإن وَثَّقَهُ جماعةٌ، فقد قال ابنُ حِبَّانَ: «ربما أخطأ» (الثقات ٧/ ١٢٢)، وقال الحافظُ: «صدوقٌ، رُمِي بالقدرِ، وربما وهم» (التقريب ٣٧٥٦).

قلنا: ولم يسمعْه عبد الحميد من عروة؛ بينهما هشام بن عروة، كما رواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٤ / رقم ٥١١)، والدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٦)، وغيرُهُما، من طريقِ محمدِ بنِ بَكرٍ البُرْسانيِّ، عن عبد الحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرةَ بنحوه. وزاد فيها عبدُ الحميدِ

زيادةً سيأتي تحقيقها في تخريجٍ مستقلٍ، وهي قوله: «**أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَو رُفْغَيْهِ**»، والراجحُ إدراجها من قولِ عروةَ، كما سيأتي.



١٦- رِوَايَةُ: «فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عن عُرْوةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، فَسُئِلْتُ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَلَمْ أَرَ عَلَيْهِ إِعَادَةَ الوُضُوءِ، فَدَعَا مَرْوَانُ بَعْضَ شُرْطَتِهِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرَةٍ٢: «**مَنْ مَسَّ فَرجَهُ فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**».

الحكم: مختلفٌ فيه كما سَبَقَ. وهذا السياقُ بهذا اللفظِ لا يصحُّ.

الفوائد:

قال ابنُ حِبَّانَ: «لو كان المرادُ منه غسل اليدين كما قال بعضُ الناسِ، لَمَا قال ﷺ: «**فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**»؛ إذ الإعادة لا تكون إلا للوضوءِ الذي هو للصلاة».

قلنا: سَلَّمنا بالنتيجة، ولكن الاستدلال على ذلك باللفظ المذكور إنما يتوقف على ثبوته، وفيه نظر كما ستراه في التحقيق.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿طب (٢٤/ ٢٠٠/ ٥١٢)﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿حب ١١١٠ "واللفظ له" / لف ١٣٨ / عد (٨/

٧٩) / قط ٥٣٠].

التحقيق

وردت هذه الرواية من عدة طرق:

الطريق الأول:

أخرجه ابنُ حِبَّانَ قال: أخبرنا الفضل بن الحُبَاب الجُمَحي قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا علي بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرةَ، به.

وأخرجه القطيعيُّ وابنُ عَدِيٍّ عن الفضلِ، به.

وإسنادُهُ مختلفٌ فيه كما سَبَقَ؛ للاختلاف في سماع هشام لهذا الحديثِ من أبيه، وكذا في سماع عروة من بُسْرةَ. وقد اختُلف فيه خلافًا كثيرًا على هشام، كما قدمنا في أول رواية.

قلنا: وقوله: «**فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**» انفردَ بها من هذا الوجهِ علي بن المبارك. وخالفه بضعة عَشَر راويًا عن هشام على هذا الوجه، فذكروه بلفظ: «**فَلْيَتَوَضَّأْ**»، وكذا خالفه بضعة عشر راويًا عن هشام على الوجه الآخر بإثبات مروان بن الحكم، فلم يذكروها.

وقد يكون شذوذها من دون علي بن المبارك، فقد روى أبو عليٍّ الشاموخيُّ هذا الحديثَ في (جزئه ٢٣) عن أبي بكر أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي، ثنا أبو خليفة، ثنا مسلم بن ابراهيم بإسنادِهِ، بلفظ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». فلم يقلْ: «**فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**»، وهذا بمفرده لا يُعِلُّ رواية ابنِ حِبَّانَ ومَن تابعه عن أبي خليفة باللفظ المذكور.

ولكن الدارقطنيُّ أسنده في (العلل ٩/ ٣٢٩) من طريق أحمد بن محمد

ابن عيسى البرتي، وجعفر بن أبي عثمان الطيالسي... وغيرهما، جميعًا عن مسلم بن إبراهيم بإسنادِهِ، بمثل حديث الشاموخي، وهو المشهور في سائر الروايات، والبرتي وجعفر ثقتان ثبتان. انظر (تاريخ بغداد ٢٤٣١، ٣٦٤٠).

قلنا: ومع هذا أخرجه ابنُ حِبَّانَ في (صحيحه)، محتجًّا به على أن المرادَ منَ الوضوءِ في الحديثِ هو الوضوء الشرعي وليس اللغوي.

وقال ابنُ عَدِيٍّ - بعد أن أخرجه ضمن ثلاثة أحاديث لعلي بن المبارك -: «وهذه الأحاديث التي رواها مسلم عن علي بن المبارك - هذه الأحاديث الثلاثة أحاديث مستقيمة» (الكامل ٨/ ٧٩).

الطريق الثاني:

أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤/ ٢٠٠/ ٥١٢) قال: حدثنا سعيدُ بنُ عبدِ الرحمنِ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يحيى بنِ سعيدٍ القَطَّانُ، ثنا عثمانُ بنُ عُمرَ، ثنا هشامُ بنُ حسَّانَ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه قال: «كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، فَسُئِلْتُ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَلَمْ أَرَ عَلَيْهِ إِعَادَةَ الوُضُوءِ، فَدَعَا مَرْوَانُ بَعْضَ شُرْطَتِهِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِك، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**».

وهذا إسنادٌ فيه: سعيد بن عبد الرحمن التستري، أكثرَ عنه الطبرانيُّ، وذكره ابنُ ناصرِ الدينِ في (توضيح المشتبه ١/ ٥١٢) ولم نجدْ فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وشيخه أحمد بن محمد بن يحيى صدوقٌ كما في (التقريب ١٠٦)، وبقية

رجاله ثقات.

وتوبع سعيد بن عبد الرحمن التستري على إسنادِهِ، ولكن باللفظِ المشهورِ في الحديثِ:

فأخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣١) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان بإسنادِهِ بلفظ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

ويعقوب ثقة، وكذلك رواه يزيد بن هارون عن هشام بن حسان بلفظ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ - أَوْ: ذَكَرَهُ - فَلْيَتَوَضَّأْ**»، أخرجه الدارقطنيُّ أيضًا في (العلل ٩/ ٣٣١).

فهذا مما يُشْكِلُ على ثبوتِ لفظ الإعادة من هذا الوجهِ أيضًا، غير أن الحافظَ ابنَ حَجرٍ نقلَ في (النكت على ابن الصلاح ٢/ ٨٣١) عن ابنِ شَاهينَ أنه رواه في كتاب (الأبواب) من طريق عبد الأعلى، ثنا هشام بن حسان بإسنادِهِ بلفظ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ، فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**».

ولفظةُ «**أَوْ أُنْثَيَيْهِ**» مدرجةٌ في الحديثِ كما بَيَّنه الحافظ - وسيأتي الكلامُ عنها مفصلًا - وحَمَلَ الحافظُ الوهم في إدراجها على هشام بن حسان، مبينًا أنه لم يضبطِ الحديثَ. فكذلك يمكنُ أن يقالَ في لفظةِ الإعادةِ؛ لاختلافِ الرُّواةِ عليه. والله أعلم.

الطريق الثالث:

أخرجه الدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٠) قال: حدثنا محمدُ بنُ الحسنِ بنِ محمدٍ النَّقَّاشِ، نا أحمدُ بنُ العباسِ بنِ موسى العدوِيُّ، نا إسماعيلُ بنُ سعيدٍ الكِسَائِيُّ، نا سفيانُ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن بُسْرةَ، به،

بلفظ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**».

وإسنادُهُ واهٍ؛ آفته محمد بن الحسن بن محمد، أبو بكر النقاش، المقرئ والمفسر المشهور - متهمٌ.

قال طلحة بن محمد الشاهد: «كان النقاشُ يَكذبُ في الحديثِ، والغالبُ عليه القصص»، وقال البرقانيُّ: «كلُّ حديثِ النقاشِ منكرٌ»، وقال أيضًا: «ليس في تفسيره حديث صحيح. ووهاه الدارقطنيُّ»، وقال الخطيبُ: «في حديثِهِ مناكيرُ بأسانيدَ مشهورة». انظر (لسان الميزان ٧/ ٧٨)، وقال الذهبيُّ: «مع جلالته ونبله فهو متروكُ الحديثِ» (تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٣).

هذا وقد أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٢) قال: حدثنا عبدُ الرحمنِ ابنِ سعيدٍ الأصبهانيُّ أبو صَالِحٍ، قال: حدثنا عقِيلُ بنُ يحيى، وأبو مسعُودٍ، قالا: حدثنا أبو داود قال: أخبرنا شعبةُ، عن عبدِ اللهِ - أو: محمدِ - ابنِ أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عَمرِو بنِ حَزْمٍ، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ قال: «أَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَى بُسْرةَ بنتِ صَفْوَانَ، فَسَأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - أَوْ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ -: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**» أَوْ قَالَ: «**فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**».

هكذا ذكره بالشَّكِّ في سندِهِ ومتنه، وأبو داود هو الطيالسيُّ، والحديث في (مسنده ١٧٦٢) بالشك في السندِ دونَ المتنِ، فقد ذكره بلفظ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، وكذلك أخرجه أبو نعيم في (الحلية ٧/ ١٥٩) من طريقه.

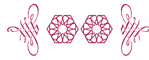
وقال الدارقطنيُّ: «ورواه معاذُ بنُ معاذٍ، وغُنْدَرٌ، والنضرُ بنُ شُمَيْلٍ، عن شُعْبَةَ، عن محمد بن أبي بكر، بغير شك» (العلل ٩/ ٣١٩).

أي: لم يَشُكُّوا في أن شعبةَ رواه عن محمد بن أبي بكر، دون تردد بينه

وبين أخيه عبد الله.

هذا عن السندِ، وأما عن المتنِ، فقد رواه غندرٌ عن شُعْبَةَ بلفظ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ تَوَضَّأَ**»، دون شَكٍّ. أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٢) وأبو نعيم في (الحلية ٧/ ١٥٩).

أما رواية معاذٍ، فرواها ابن شاذان في (الأول من حديثه ق ١٢٣ / ب): أخبرَنَا دَعْلَجٌ، ثنا معاذ بنُ المُثَنَّى، حدثني أبي، حدثني أبي، عن شُعْبَةَ، عن محمدِ بنِ أبي بكرِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، سَمِعَ عُرْوَةَ بنَ الزُّبَيْرِ يقولُ: بَعَثَ مَرْوَانُ إِلَى بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ، فَحَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا مَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». فرواه باللفظِ المشهورِ في الحديثِ.



١٧- رِوَايَةُ: «وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ».

۞ **الحكم:** منكرٌ بهذا اللفظِ، والمحفوظُ أنه من قولِ عروةَ.

التخريج:

[طب (٢٤/ ٢٠١/ ٥١٥) "واللفظ له" / طس ٤٨٠، ٨٥٧١ / علقط (٩/ ٣٣٤)].

التحقيق

وردت هذه الرواية من عدة طرق:

الطريق الأول: أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير) قال: حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وُهَيْب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مَرْوان، عن بُسْرةَ بنت صفوان، به.

وهذا إسنادٌ اختُلف فيه؛ للاختلاف في سماع هشام لهذا الحديثِ من عروة، حيث أنكره شعبة وغيرُهُ. وكذا للاختلاف في عدالة مروان، وما وقع فيه من اختلاف كبير على هشام، كما تقدم.

قلنا: وخولف العباس الأسفاطي في متنه:

فرواه ابنُ أبي خيثمة في (تاريخه - السِّفر الثاني / رقم ٣٣٨٦) - ومن طريقه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣٣)، وابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ١٩٠) - قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وُهَيْب بإسنادِهِ، بلفظ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**».

وهذا هو المحفوظُ في الحديثِ، وأحمد بن زهير إمامٌ حافظٌ كبيرُ الشأنِ.

انظر (تاريخ بغداد ٤/ ٣٨٤) و(لسان الميزان ١/ ٤٦٣).

وعليه، فرواية العباس الأسفاطي شاذة أو منكرة.

الطريق الثاني: أخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط ٤٨٠) قال: «حدثنا أحمد بن عمرو الخَلَّال قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحِزَامي قال: حدثنا أبو علقمة الفَرْوي قال: حدثنا مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرةَ بنت صفوان، به».

ثم قال الطبرانيُّ: «لم يَرْوِ هذا الحديثُ عن مالِكٍ إلا أبو علقمة، تفرَّدَ به إبراهيم بن المنذر».

وإسنادُهُ مع ما فيه من اختلاف في سماع هشام لهذا الحديثِ من أبيه، وكذا في سماع عروة من بُسْرةَ له - قد وقع فيه أيضًا خلاف كبير على هشام ابن عروة، كما قدمنا. أضف إلى ذلك أن أحمد بن عمرو الخلال أكثر عنه الطبراني، ووَثَّقَهُ أحمد بن خالد الأندلسي، المعروف بابن الجباب (الإحكام في أصول الأحكام ٢/ ٢١٠).

ولكن المحفوظ عن مالك بهذا اللفظِ أنه من قول عروة، وليس مرفوعًا:

هكذا أخرجه مالك في (الموطأ ٦١) عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقول: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، فَقَدَ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ**».

هذا هو المحفوظُ عن مالِكٍ، وعليه فرواية الخلال شيخ الطبراني منكرة، ولكن قد جاء الحديث عن مالِكٍ من وجهٍ آخرَ ظاهره أن الخلَّالَ قد توبع مع شيء من المخالفة في السند:

فأخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣٤) من طريق هارون بن أبي علقمة الفَرْوي قال: حدثنا أبي، عن مالِكِ بنِ أنسٍ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،

عن مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ**».

فرواه هارون هذا عن أبيه عن مالك مثل رواية الخلال، غير أنه زاد في سنده مروان. ووالد هارون ليس هو أبو علقمة الفَرْوي صاحب الحديث السابق.

وقد بَيَّنَ ذلك الدارقطنيُّ فقال - عقب روايته -: «وهذا غريبٌ، لم يروه غير هارون، وهو هارون بن موسى بن أبي علقمة الفَرْوي، عن أبيه موسى بن أبي علقمة، عن مالك، وهو منسوب في الإسناد إلى جَده أبي علقمة. ومَن روى هذا الحديثُ عن أبي علقمة الفروي عن مالك، فقد وهم، بلغني أن القيراني حَدَّثَ به عن شيخٍ له، عن آخَرَ، عن أبي علقمة، عن مالك، عن هشام. وهذا وهم» (العلل ٩/ ٣٣٤، ٣٣٥).

قلنا: وهارون بن موسى بن أبي علقمة قال عنه أبو حَاتمٍ: «شيخ»، ووَثَّقَهُ الدارقطنيُّ، وقال الحافظُ: «لا بأس به» (التقريب ٧٢٤٥). وأبوه موسى بن أبي علقمة وَثَّقَهُ الدارقطنيُّ أيضًا (سؤالات السلمي ٤٣٠)، وقال الحافظُ: «مجهول» (التقريب ٦٩٩٣) و(لسان الميزان ٧/ ٤٠٤)، هكذا قال، مع أنه نَقَلَ توثيقَ الدارقطنيِّ له في ترجمة ابنه هارون من (التهذيب ١١/ ١٤)، فَجَلَّ مَن لا يسهو.

وعلى كُلٍّ فرواية موسى هذه عن مالك رواية منكرة؛ ولذا استغربها الدارقطنيُّ وأشارَ إلى نكارتها، حيث أتبعها بإسنادِهِ الحديث من طريق مالك عن هشام عن أبيه من قوله، كما سَبَقَ في (الموطأ).

وعُلِم من كلامِ الدارقطنيِّ أن روايةَ أبي علقمة الفَرْوي عن مالكٍ التي

أسندها الخلال شيخ الطبراني - ما هي إلا وهم، وهذه هي العلةُ الثالثةُ.

ويؤيدُ ذلك أن المحفوظَ عن أبي علقمة الفروي إنما هو روايته الحديث عن هشام بن عروة، وليس عن مالك، كما ستراه فيما يلي.

الطريق الثالث: أخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط ٨٥٧١) قال: حدثنا معاذٌ قال: نا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الوهابِ الحَجَبِيُّ قال: نا أبو علقمةَ الفَرْوِيُّ قال: سَمِعتُ هشامَ بنَ عُرْوَةَ يقول: أَخْبَرَني أَبِي، عن بُسْرةَ بنتِ صَفْوَانَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ**».

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات، أبو علقمة الفروي وَثَّقَهُ جماعةٌ، وقال الحافظُ: «صدوق» كما سَبَقَ. ومعاذ هو ابنُ المثنى بن معاذ العنبري، ثقة (تاريخ بغداد ٧١٢١).

ولكن هذا الإسناد منكر المتن - مع ثقة رجاله -، وذلك؛ لمخالفة أبي علقمة الفروي للثقات من وجهين:

الوجه الأول: أن كلَّ مَن روى هذا الحديثَ عن هشام بن عروة - وهم عددٌ كبيرٌ منَ الثقاتِ والحفَّاظِ؛ أمثال أيوب السَّختياني، ويحيى بن سعيد القطان، والثوري، والحمَّادين، وأبي أسامة... وغيرُهُم كثير - رووه بلفظ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، ولم يذكرْ واحدٌ منهم هذه اللفظة: «**فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ**»، فدلَّ ذلك على نكارتها، وأنها من أوهام الفروي.

وأشار إلى ذلك الطبرانيُّ بقوله عقب الحديث: «لم يقلْ أحدٌ ممن رَوى هذا الحديثَ عن هشام بن عروة: «**فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ**» إلا أبو علقمة الفَرْوي».

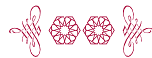
الوجه الثاني: أن مالكًا رواه في (الموطأ ٦١) عن هشام بمثل سياق الفروي،

غير أنه خالفه في سنده، فأوقفه على عروة كما سَبَقَ. ومالك بمفرده أثبت من جماعة من أمثال الفروي. فتبين أن رواية الفروي هذه خطأ لا شك فيه؛ ولذا حكمنا عليها بالنكارةِ وإن كان صاحبها ثقة.

على أنه قد رُوِي الحديثُ عن أبي علقمة من وجهٍ آخرَ بمثل رواية الجماعة عن هشام:

أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣٠) وابنُ عساكرَ في (المعجم ٨٣٧) من طريق حميدُ بنُ الربيعِ قال: حدثنا أبو علقمةَ الفَرْوِيُّ قال: حدثنا هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وهذا هو الصوابُ، وإن كان قد تُكلم في حميد بن الربيع. انظر (لسان الميزان ٢/ ٣٦٣).



١٨- رِوَايَةُ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ رُفْغَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ رُفْغَيْهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ** [وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ]».

وَفِي رِوَايَةٍ ثَانِيَةٍ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ - أَوْ قَالَ: «فَرْجَهُ»، أَوْ قَالَ: «أُنْثَيَيْهِ» - فَلْيَتَوَضَّأْ».

وَفِي رِوَايَةٍ ثَالِثَةٍ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ، فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**».

الحكم: **المتنُ مختلفٌ فيه كما سَبَقَ.**

وقوله: «**أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ رُفْغَيْهِ**» مدرجٌ في المتنِ، وإنما هو من كلامِ عروةَ بنِ الزُّبيرِ، وليس من كلامِ النبيِّ ﷺ. **وجزَمَ بذلك** الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، والخطيبُ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، والذهبيُّ، وابنُ حَجرٍ، والسخاويُّ، والسيوطيُّ... وغيرُهم.

اللغة:

الرفغ - بفتح الراء وضمها -: «واحد الأرفاغ، وهي: المغابن والآباط وأصول الفخذين» (الإمام لابن دقيق العيد ٢/ ٣٣٠).

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿طب (٢٤/ ٢٠٠/ ٥١٠، ٥١١) "والزيادة له ولغيره"، (٢٤/ ٢٠١/ ٥١٣)، (٢٤/ ٢٠٢/ ٥١٦) / طس ١٤٥٧، ٣٩٩٢ / قط ٥٣٦، ٥٣٩ / علقط (٩/ ٣٢٨، ٣٣٠ - ٣٣٢، ٣٤٧) / هق ٦٥٨ / خطل (١/ ٣٤٣ - ٣٤٦)﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿شاهين (أبواب - النكت لابنِ حَجرٍ ٢/ ٨٣١ -

٨٣٢)﴿.

تخريج السياق الثالث: ﴿شاهين (أبواب - النكت لابنِ حَجرٍ ٢/ ٨٣١)﴿.

التحقيق

وَرَد ذِكرُ الأنثيين والرفغين في الحديث من عدة طرق، وفي بعضها الاقتصار على ذكر الأنثيين، وهاك بيانها:

الطريق الأول: أخرجه الدارقطنيُّ في (السنن ١٩٧، والعلل ٩/ ٣٣٠) قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد الوكيل، حدثنا علي بن مسلم، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرةَ، به.

وأخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤/ ٥١١) عن محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا علي بن مسلم به، وزاد: «**وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

ومن هذا الوجهِ خرَّجه البيهقيُّ في (الكبرى)، والخطيبُ في (الفصل للوصل).

وأخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط ١٤٥٧) من طريق أحمد بن المقدام العِجْلي، حدثنا محمد بن بكر البرساني، به. وقال: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن عبد الحميد إلا محمد بن بكر».

وأخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط ٣٩٩٢) من طريق محمد بن يحيى التُّجِيبي، نا محمد بن بكر البرساني، به. وفيه ذِكر الأنثيين دون الرفغين، وقال: «لم يقل في هذا الحديثِ عن هشام بن عروة عن أبيه عن بُسْرةَ: «وَأُنْثَيَيْهِ» إلا عبد الحميد بن جعفر، تفرَّدَ به محمد بن بكر البرساني».

قلنا: فمدارُ هذا الطريقِ عندهم على محمد بن بكر البرساني، وهو من

رجال الصحيح، وقد وَثَّقَهُ جماعةٌ منَ الأَئمةِ، وألان القولَ فيه ابنُ عمارٍ الموصليُّ والنسائيُّ في رواية. انظر (تهذيب التهذيب ٩/ ٧٨).

وعَدَّ الذهبيُّ هذا الحديثَ من مناكيرِه، فقال: «صدوقٌ مشهورٌ... له ما يُنْكَرُ، وهو حديثه عن عبد الحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة... «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ رُفْغَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»، إنما هذه زيادة من قول عروة» (الميزان ٣/ ٤٩٢/ ٧٢٧٧).

قلنا: ولكن الأئمة منَ المتقدمين ألصقوا الوهم في الحديثِ بشيخِهِ عبد الحميد بن جعفر، وهو من رجال الصحيح أيضًا، وَثَّقَهُ جماعةٌ، وغَمَزَهُ الثوريُّ للقدرِ، وقال ابنُ حِبَّانَ: «ربما أخطأ» (تهذيب التهذيب ٦/ ١١٢)، وفي (التقريب ٣٧٥٦): «صدوقٌ، رُمِي بالقدرِ، وربما وهم».

وقد وهم في هذا الحديثِ على هشامٍ، فرواه جماهيرُ أصحابِ هشامٍ منَ الثقاتِ الحفاظِ عن هشام بإسنادِهِ ومتنِهِ، ليس فيه ذكرُ الأنثيين ولا الرفغين، كما سَبَقَت روايتهم في أول رواية.

وبَيَّنَ جماعةٌ من أصحابِ هشامٍ - كأيوبَ السَّختيانيِّ، وحمادِ بنِ زيدٍ، وابنِ أبي الزنادِ - أن ذِكرَ الأنثيين والرُّفغين إنما هو من قولِ عروةَ.

فأخرجَ الدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٧)، و(العلل ٩/ ٣٢٨)، وغيرُهُ، من طريقِ يزيدَ بنِ زُريعٍ، عن أيوبَ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أَبِيهِ، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». قال: وَكَانَ عُرْوَةُ يَقُولُ: «**إِذَا مَسَّ رُفْغَيْهِ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وروى الدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٨)، و(العلل ٩/ ٣٣١)، والحاكمُ في (المستدرك ٤٧٧)، وغيرُهُما من طريقِ خلفِ بنِ هشامٍ: ثنا حمادُ بنُ زيدٍ،

عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، أن عُرْوَةَ كَانَ عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ، فَسُئِلَ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا، فَقَالَ عُرْوَةُ: إِنَّ بُسْرةَ بِنْتَ صَفْوَانَ حَدَّثَتْنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ إِلَى ذَكَرِهِ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**»، فَبَعَثَ مَرْوَانُ حَرَسِيًّا إِلَى بُسْرةَ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ هِشَامٌ: قَدْ كَانَ أَبِي يَقُولُ: «إِذَا مَسَّ رُفْغَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ فَرْجَهُ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ».

وكذا روى الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣٤)، من طريقِ ابنِ أبي الزنادِ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، به.

ففي كلِّ هذه الرواياتِ بَيَّنَ أيوبُ ومَن تابعه أن قولَه: «**أَوْ أُنْثَيَيْهِ أو رُفْغَهُ**» مدرجةٌ من كلامِ عروةَ.

ولذا جزمَ غَيرُ واحدٍ منَ الأَئمةِ بأن هذه العبارة مدرجة في الحديث:

فقال الدارقطنيُّ: «كذا رواه عبد الحميد بن جعفر، عن هشام. ووَهِم في ذكرِ الأُنْثَيَيْنِ والرُّفْغ، وإدراجِه ذلك في حديث بُسْرةَ عن النبيِّ ﷺ والمحفوظُ أن ذلك من قولِ عروةَ غير مرفوع، كذلك رواه الثقات عن هشام، منهم أيوب السَّختياني وحماد بن زيد... وغيرُهما» ثم أسندَهُ من طريقِ أيوبَ وحمادٍ، كما سَبَقَ. انظر (السنن ٥٣٦)، و(العلل ٩/ ٣١٤، ٣١٥).

وقال الخطيبُ البغداديُّ: «وذِكر الأُنْثَيَيْنِ والرُّفْغَينِ ليس مِن كلامِ رسولِ اللهِ ﷺ، وإنما من قول عروة بن الزبير، فأدرجه الراوي في متن الحديث. وقد بَيَّنَ ذلك حماد بن زيد، وأيوب السختياني في روايتهما عن هشامٍ» (الفصل للوصل ١/ ٣٤٦).

وقال البيهقيُّ: «ورُوِي ذلك عن هشام بن عروة من وجهٍ آخرَ مدرجًا في الحديث، وهو وهمٌ، والصوابُ أنه من قولِ عروةَ، والقياسُ أن لا وُضُوءَ

في المسِّ، وإنما اتبعنا السُّنَّةَ في إيجابه بمسِّ الفرجِ، فلا يجبُ بغيرِهِ» (السنن الكبرى عقب ٦٦٠).

وقال عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ: «وهو وهم، والمحفوظُ أنه من قولِ عروةَ، وقد رواه غيرُ عبدِ الحميدِ عن هشامٍ، ولم يذكر الرفغ، وكله وهم، ذَكَر ذلك الدارقطنيُّ» (الأحكام الوسطى ١/ ١٣٨).

وقد اعتَرضَ عليه ابنُ التركمانيِّ، كما اعتَرضَ كل من الحافظين مغلطاي والعراقيُّ على الخطيبِ، وسيأتي ذكرُ كلامهم بعد عرضِ بقيةِ الطرقِ.

الطريق الثاني: أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤/ ٥١٠) قال: حدثنا عَبدان ابن أحمد، ثنا أبو كامل الجَحْدري، ثنا يزيد بن زُريع، ثنا أيوب، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن بُسْرةَ، به.

وهذا إسنادٌ رجاله جميعًا ثقات من رجال الصحيح، عدا عبدان بن أحمد، وهو ثقة حافظ (إرشاد القاصي والداني ٥٦٢).

ولكن تُكلم في سماعِ هشامٍ لهذا الحديثِ من أبيه، وكذا عروة من بُسْرةَ بينهما مروان، كما تقدَّمَ، واختُلِفَ فيه على هشامٍ اختلافًا كبيرًا كما سَبَقَ في أولِ روايةٍ.

ومع هذا مشَى الهيثميُّ على ظاهرِ الإسنادِ فقال: «وهو في السننِ خَلا ذِكره الأُنْثَيَيْنِ وَالرُّفْغَيْنِ، ورجاله رجال الصحيح» (المجمع ١٢٧٢).

قلنا: وقد خُولِفَ فيه أبو كاملٍ الجَحْدريُّ من جماعةٍ منَ الثقاتِ من أصحابِ يزيدَ بنِ زُرَيعٍ، جعلوا قوله: «أو أُنْثَيَيْهِ أو رُفْغَيْهِ» من قولِ عروةَ، وهم:

١ - **أبو الأشعث أحمد بن المقدام،** وهو ثقةٌ من رجالِ البخاريِّ، وَثَّقَهُ

جماعةٌ، وتكلَّم فيه أبو داود بما لا يضرُّهُ. وفي (التقريب ١١٠): «صدوقٌ، صاحب حديث، طَعَن أبو داود في مروءته».

أخرجه الطوسيُّ في (المستخرج ٦٩)، والدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٧)، وفي (العلل ٩/ ٣٢٨)، والبيهقيُّ في (الكبرى ٦٥٨) بلفظ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**» قال: «وَكَانَ عُرْوَةُ يَقُولُ: إِذَا مَسَّ رُفْغَيْهِ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ».

٢ - عبيد الله بن عمر القواريري، وهو ثقةٌ ثبتٌ من رجال الشيخين، ووصفه الذهبيُّ بالحافظِ (الكاشف ٣٥٧٧)، و(التقريب ٤٣٢٥).

وذَكَره ابنُ حَجرٍ في (النكت على مقدمة ابن الصلاح ٢/ ٨٣٠).

٣ - عمرو بن علي الفلاس، الثقةُ الحافظُ، روى عنه الجماعةُ (التقريب ٥٠٨١).

وروايتُه عند الخطيبِ في (الفصل للوصل المدرج في النقل ١/ ٣٤٧).

٤ - أحمد بن عبيد الله العنبري، ذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ١٢١١٨) وانظر (اللسان ١/ ٢١٨).

وروايته عند الدارقطنيِّ في (السنن ٥٣٧)، و(العلل ٩/ ٣٢٨، ٤٩٤)، وغيرُهُ.

كلُّ هؤلاءِ رووه عن يزيدَ بنِ زُريعٍ، مُقتصِرين في المتنِ المرفوعِ على ذِكرِ الفَرْجِ أو الذَّكرِ، ووقفوا ذكر الأُنْثَيَيْنِ وَالرُّفْغَيْنِ على عروةَ من قولِهِ.

ولذا جَزَمَ الحافظُ ابنُ حَجرٍ بالإدراجِ في روايةِ الطبرانيِّ، وعَلَّقَ الوهم فيها بأبي كامل، فقال: «استدرك شيخُنا على الخطيبِ قوله: «إن عبد الحميد بن جعفر تَفَرَّدَ عن هشام بزيادة (ذكر الأُنْثَيَيْنِ وَالرُّفْغَيْنِ) في حديث بُسْرَةَ» بأن

يزيد بن زريع رواه أيضًا عن أيوب، وهو كما قال، إلا أنه مدرجٌ - أيضًا -، والذي أدرجه هو أبو كامل الجَحْدري راويه عن يزيد. وقد خالفه عبيد الله بن عمر القواريري، وأبو الأشعث أحمد بن المقدام، وأحمد بن عبيد الله العنبري... وغَيرُ واحدٍ، فرووه عن يزيد بن زريع مفصولًا»

إلى أن قال: «وقد فصلَه حماد بن زيد، وأيوبُ، وغَيرُ واحدٍ، عن هشام، واقتصرَ على المرفوعِ منه فقط: شعبةُ، والثوريُّ وتمامُ عشرينَ منَ الحفاظِ» (النكت على ابن الصلاح ٢/ ٨٢٩، ٨٣٠).

وتبعه السخاويُّ في (فتح المغيث ١/ ٣٠١)، والسيوطيُّ في (المدرج إلى المدرج، صـ ١٨).

الطريق الثالث: أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣١) قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ أحمدَ (القرميسيني) قال: حدثنا (يحيى)[1] بنُ معاذِ بنِ الحارثِ ابنِ حمادٍ التُّسْتَريُّ قال: حدثنا يحيى بنُ غَيلانَ قال: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ بَزِيعٍ، عن هشامِ بنِ حسانَ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ، فَعَلَيْهِ الوُضُوءُ**».

وهذا إسنادٌ ضعيف؛ عبد الله بن بزيع متكلَّمٌ فيه لاسيما في حديثه من رواية ابن غيلان عنه، انظر (لسان الميزان ٣/ ٢٦٣).

ولكن توبع ابن بزيع:

فنَقَلَ الحافظُ ابنُ حَجرٍ في (النكت على ابن الصلاح ٢/ ٨٣١) عن

(١) في المطبوع: (محمد) وهو خطأ، انظر ترجمة يحيى بن غيلان الراسبي من (التهذيب ٣١/ ٤٩٤).

ابنِ شَاهينَ - أنه رواه في كتاب (الأبواب) عن ابنِ أبي داودَ ويحيى بنِ صاعد قالا: ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الأعلى، ثنا هشام بن حسان، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، به.

وهذا إسنادٌ لا مطعنَ فيه من جهةِ رُواته؛ فعبد الأعلى هو ابنُ عبد الأعلى السامي، ثقةٌ من رجال الشيخين. وكذلك محمد بن بشار بندار، وابن أبي داود وابن صاعد إمامان حافظان.

ولكن اختُلف فيه على هشام بن حسان:

فرواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٣١) من طريق يزيدَ بنِ هارونَ قال: أخبرنا هشامُ بنُ حسانَ، عن هشام بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه قال: كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ ابنِ الحَكَمِ جَالِسًا، فَتَذَاكَرْنَا مَسَّ الذَّكَرِ، فَلَمْ نَرَ عَلَيْهِ وُضُوءًا، فَدَعَا مَرْوَانُ بَعْضَ شُرَطِهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، فَسَأَلَهَا، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ - أَوْ ذَكَرَهُ - فَلْيَتَوَضَّأْ**»، وَلَمْ يَذْكُرِ الأُنْثَيَيْنِ.

ورواه الدارقطنيُّ أيضًا في (العلل ٩/ ٣٣١) من طريق عثمان بن عمر، عن هشام بنِ حسانَ، عن هشام بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَلَمْ أَرَ عَلَيْهِ إِعَادَةَ الوُضُوءِ، فَدَعَا مَرْوَانُ بَعْضَ شُرَطِهِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**»، وَلَمْ يَذْكُرِ الأُنْثَيَيْنِ.

وهنا قد يقال: عبد الأعلى ثقة، وزيادته مقبولة.

قلنا: ولكن هذه القاعدة ليستْ على إطلاقها، لاسيما إن وُجد دليلٌ يرجِّحُ أن الزيادةَ غير محفوظة، وهو هنا موجود، وهو عدم ضبط هشام بن حسان

متن الحديث.

والدليل على ذلك: أن محمد بن عبد الملك الدَّقيقي رواه عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، بلفظ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ - أَوْ قَالَ: فَرْجَهُ. أَوْ قَالَ: أُنْثَيَيْهِ - فَلْيَتَوَضَّأْ**» رواه ابنُ شَاهينَ في (الأبواب) كما في (النكت ٢/ ٨٣١).

ولذا حَمَل الحافظُ الوهم في إدراجه من هذا الوجهِ على هشام بن حسان، فقال: «ومما يدلُّ على أنه لم يتقنه أن ابنَ شَاهينَ رواه...» فذَكَر رواية الدقيقي، ثم قال: «فتردده يدلُّ على أنه ما ضبطه. وقد فَصَله حمادُ بنُ زيدٍ، وأيوبُ، وغَيرُ واحدٍ عن هشامٍ، واقتصرَ على المرفوع منه فقط: شعبةُ، والثوريُّ، وتمامُ عشرين منَ الحفاظِ» (النكت ٢/ ٨٣١، ٨٣٢).

الطريق الرابع: أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤/ ٥١٦) قال: حدثنا إسحاقُ بنُ داودَ الصَّوَّافُ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أحمدُ بنُ عَبْدَةَ الضَّبِيُّ، حدثنا محمدُ ابنُ دينارٍ، عن هشام بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن بُسْرةَ، بِلَفْظِ: «**مَنْ مَسَّ رُفْغَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ ذَكَرَهُ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه محمد بن دينار الطَّاحِيُّ، مختلفٌ في أمره: ضَعَّفَهُ ابنُ مَعِينٍ في رواية، وكذلك النسائيُّ، وقالا في رواية: «ليس به بأس»، وكذا قال أبو حَاتمٍ وغيرُهُ. وقال أبو زرعة: «صدوق»، وضَعَّفَهُ الدارقطنيُّ. وقال العُقيليُّ: «في حديثه وهم» (تهذيب التهذيب ٩/ ١٥٥)، وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ١٠٦٩٩)، ثم أعادَهُ في (المجروحين ٩٦٥)، وقال: «كان يُخطئُ... فالإنصافُ في أمره تَرْكُ الاحتجاجِ بما انفردَ، والاعتبارُ بما لم يخالِفِ الثقات، والاحتجاجُ بما وافق الأثبات»، وقال الحافظُ: «صدوقٌ، سَيئُ الحفظِ، وتغيَّرَ قبل موته» (التقريب ٥٨٧٠).

قلنا: وقد أُخذَ عليه الخطأ ومخالفة الثقات في غير ما حديث، وهو هنا قد خالفَ جمعًا كبيرًا منَ الثقاتِ ممن رووا هذا الحديثَ عن هشام بن عروة بإسنادِهِ، بلفظ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ فَرْجَهُ**»، دون ذكر الرُّفْغَينِ والأُنْثَيين، اللهم إلا ما جاء في روايات بعض الثقات ممن سَبَقَ ذكرهم، وقد بينا ما فيها.

وزاد ابنُ دِينارٍ بأن قَدَّمَ ذكر الرفغين والأنثيين على ذكر الفرج (أعني: الذَّكَر)، فجَعَل الإدراج في وسط الحديث، وليس في آخره على المشهور.

وتَعَلَّق بذلك ابنُ دَقيقٍ، وابنُ التركماني، ومغلطاي، والعراقيُّ، واستدلوا به على استبعاد الحكم بالإدراجِ في مثلِ هذا الموطن. وسيأتي كلامهم ومناقشتهم فيه قريبًا.

وفي الإسناد أيضًا: إسحاق بن داود الصواف التستري شيخ الطبراني، وقد أكثر عنه، وروى عنه أيضًا الرَّامَهُرْمُزي وغيرُهُ، وأخرجَ له الحاكمُ والضياءُ. ومع كلِّ هذا لم نجدْ فيه جرحًا ولا تعديلًا!!

وقد حَكَمَ الدارقطنيُّ وابنُ حَجرٍ بأن روايةَ ابنِ دينارٍ هذه مدرجة أيضًا. انظر (العلل ٩/ ٣١٤، ٣١٥)، و(النكت ٢/ ٨٣١).

الطريق الخامس: أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤/ ٥١٣) قال: حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ معاويةَ العُتْبِيُّ، ثنا زكريا بنُ يحيى - كاتبُ العُمَرِيِّ -، ثنا عبدُ المجيدِ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ أبي رَوَّادٍ، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، عن بُسْرةَ، بِلَفْظِ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وهذا إسنادٌ فيه عبد الرحمن بن معاوية العتبي شيخ الطبراني، أكثر عنه الطبرانيُّ وغيرُهُ، وهو راوي كتاب التاريخ لسعيد بن عُفَيْر. ورغم شهرته إلا

أننا لم نعثرْ على توثيقٍ له مِن قِبل النقاد. وانظر (إرشاد القاصي والداني ٥٣٩).

وفي الإسناد أيضًا عنعنة ابن جريج، غير أنه قد وَرَدَ عنه من وجهٍ آخرَ فيه ذكر الخبر:

فرواه الدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٩) و(العلل ٩/ ٣٣٢) - ومن طريقه الخطيبُ - قال: حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أبي الرجالِ، نا أبو حُمَيْدٍ المِصِّيصِيُّ قال: سمعتُ حَجَّاجًا يقولُ: قال ابنُ جُرَيْجٍ: أخبرني هشامُ بنُ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن مَرْوَانَ، عن بُسْرةَ، بِلَفْظِ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ، فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**».

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات عدا أحمد بن محمد بن أبي الرجال شيخ الدارقطنيُّ، سُئِلَ الدارقطنيُّ عنه فقال: «ما عَلِمنا إلا خيرًا» (تاريخ بغداد ٢٢٦٧)، وانظر (الدليل المغني ٧٢).

وأبو حميد المِصيصي هو عبد الله بن محمد بن تميم، ثقة من رجال النسائي.

وحَجاج هو ابنُ محمد المِصيصي الأعور، من رجال الصحيح.

وقد جزمَ الدارقطنيُّ بأن ذِكرَ الأنثيينِ من هذا الوجهِ مدرجٌ أيضًا، فقال: «قال عبد الحميد بن جعفر، ومحمد بن دينار الطَّاحِي في هذا الحديثِ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، أَوْ أُنْثَيَيْهِ، أَوْ رُفْغَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**»، وكذلك قال أبو حميد المصيصي: عن حجاجٍ، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن هشامٍ.

وكلُّ مَن قالَ هذا عن هشامٍ وَهِم في رفعه إلى النبيِّ ﷺ؛ لأن المحفوظَ عن هشامٍ ما قال أيوبُ السَّختيانيُّ، ومالكُ بنُ أنسٍ، ومَن تابعهما، أن ذكر الأنثيين والرُّفغ مِن قولِ عروةَ غير مرفوعٍ إلى النبيِّ ﷺ» (العلل ٩/ ٣١٤، ٣١٥).

وتبعه ابنُ حَجرٍ في (النكت ٢/ ٨٣٠).

قلنا: وثَمة شيءٌ آخرُ في هذا الوجهِ، وهو احتمالُ أن يكونَ ابنُ أبي الرجالِ شيخ الدارقطني قد وهم فيه على أبي حُميدٍ؛ ذلك لأن الدارقطنيَّ قد أسندَه من وجهٍ آخرَ عن أبي حُميدٍ المصيصيِّ مقرونًا بأحدِ الحفاظِ الثقاتِ، فقال: حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أبو حميد المصيصي. وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا يوسف بن سعيد، قالا: حدثنا حَجاجٌ قال: قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني ابنُ شهابٍ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ - ولم يسمعْ ذلك منه[1] - أنه كان يُحَدِّثُ عن بُسْرةَ، أو عن زيد بن خالد: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**».

فجَعَله من حديثِ ابنِ جُريجٍ عنِ ابنِ شِهابٍ، وذَكَره باللفظِ المحفوظِ. وهذا هو المشهورُ عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، رواه عنه عَبْدُ الرَّزَّاقِ وغيرُهُ، كما سيأتي.

والنيسابوري هو: عبد الله بن محمد بن زياد، إمامٌ ثقةٌ حافظٌ (تاريخ بغداد ٥٢٤٨).

ويوسف بن سعيد هو المصيصي، ثقةٌ حافظٌ أيضًا (التقريب ٧٨٦٦).

الطريق السادس: أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٧) من طرقٍ عن محمد بن مصعب القَرْقَسَاني، قال: حدثنا الأوزاعِيُّ، عنِ الزهريِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبي بكرٍ، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ بِنْتِ صَفْوَانَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ وَأُنْثَيَيْهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ**»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «أَوْ أُنْثَيَيْهِ».

---

(١) قال الدارقطني عقب الحديث: «قوله: «ولم يسمع ذلك منه» يعني أنه لم يسمع ذلك الزهري من عروة».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ معلولٌ؛ محمد بن مصعب القرقسانيُّ «صدوقٌ كثيرُ الغلط» (التقريب ٦٣٠٢).

قلنا: وقد غلِطَ في سندِ هذا الحديثِ ومتنه، وخالف عامة أصحاب الأوزاعي:

فقد أخرجه الدارميُّ (٧٤٢) عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحَجاج الخَوْلاني.

وأخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٨) من طريقِ أبي المغيرة أيضًا.

وأخرجه الطحاويُّ في (المعاني ١/ ٧٢) من طريق بِشْر بنِ بكرٍ.

وأخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤/ ٤٨٧) وابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٠) من طريق الوليد بن مسلم.

وأخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٤٨) من طريق الوليد بن مَزْيَد.

وأخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٢٤/ ٤٨٧) من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي.

وأخرجه ابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ١٨٧) من طريق عبد الحميد بن حبيب.

كلهم رووه عن الأوزاعيِّ، عنِ الزهريِّ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ، به، بلفظ: «**يَتَوَضَّأُ الرَّجُلُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

وقال بعضُهم: «عن ابن حزم» ولم يسمه. وقال بعضهم: «عن أبي بكر بن عمرو بن حزم»، نسبه لجَده. لكنهم اتفقوا جميعًا على عدم ذكر الأنثيين في متنه، مُقتصِرين على مَسِّ الذَّكَرِ فقط. وكذلك قال مَن رواه عن الأوزاعيِّ مخالفًا مَن سَبَقَ في الإسناد؛ كمحمد بن كَثير المِصيصي.

وكذلك رواه عامةُ أصحابِ الزهريِّ، وفيهم يونسُ، وعقيل، والليث، وشعيب، . . . وغيرُهُم كثير، فلم يذكرْ واحدٌ منهم «الْأُنْثَيَيْنِ» في متنِ الحديثِ.

فهذه الرواية من أغلاطِ القرقساني بيقين. والله أعلم.

هذه هي طرقُ هذه الروايةِ، بَيَّنا لك ما فيها، وقدِ اعتَرضَ على القولِ بالإدراجِ في هذه الروايةِ كلّ مِن ابنِ دَقيقِ العيدِ، وابنِ التركمانيِّ، ومُغَلْطَايْ، والعراقيُّ.

وإليك أقوالهم:

قال ابنُ التركماني - معترضًا على البيهقيُّ -: «قلت: عبد الحميد هذا وَثَّقَهُ جماعةٌ، واحتجَّ به مسلمٌ، وقد زاد الرفع، وتقدَّمَ الحكمُ للرافع لزيادته، كيف وقد تابعه على ذلك غيره: فروى الدارقطنيُّ هذا الحديثَ في بعضِ طرقه من جهة ابن جريج عن هشام، وفيه ذكر الأنثيين.

وكذا رواه الطبرانيُّ إلا أنه أدخلَ بين عروةَ وبُسْرةَ مروانَ، ولفظه: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ**»، (فتابع ابنُ جريج)(١) عبدَ الحميد.

ثم إن الغلطَ في الإدراجِ إنما يكون في لفظ يمكن استقلاله عن اللفظ السابق، فيدرجه الراوي ولا يَفصل. فأما أن يَسمع قول عروة فيجعله في أثناء كلام النبي ﷺ، فبعيد من (مثبت)(٢).

وأبعدُ منه عن الغلطِ ما أخرجه الطبرانيُّ من طريق محمد بن دينار، عن هشام، عن أبيه، عن بُسْرةَ، قالت: قال عليه السلام: «**مَنْ مَسَّ رُفْغَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ ذَكَرَهُ،**

(١) في المطبوع: «وتابع ابن جرير» وهو خطأ واضح.
(٢) هكذا في المطبوع، ولعلها: «متثبت».

فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»، فبدأ بذكرِ الرُّفْغِ والأُنْثَيين. وفي هذا أيضًا متابعة ابن دينار لعبد الحميد.

ووضح بهذا ما قلنا غير مرة أن الراوي قد يسمع شيئًا، فيفتي به مرة ويرويه أخرى» (الجوهر النقي/ من حاشية السنن الكبرى ١/ ٢١٧).

وكذلك تعقب مغلطاي على الخطيبِ بمتابعةِ ابنِ دينارٍ عند الطبرانيِّ، ثم قال: «لقائلٍ أن يقولَ: ليس مُدْرَجًا؛ لأن ابنَ دِينارٍ صَدَّرَ الحديثَ بذكرِ الرُّفْغَين والأُنْثَيين قبل ذِكره مس الذَّكَرِ. والمعروف في كتب المحدثين أن الإدراجَ إنما يكون آخر الحديث. وأما إذا كان أوله أو في وسطه، فهذا أمر عَسِر صعب، لا يوقف على حقيقة الأمر فيه إلا بعد جَهْد. والله أعلم» (شرح سنن ابن ماجه ١/ ٥٤٤، ٥٤٥).

قلنا: والظاهرُ أنهما تلقيا الاعتراض على الحكم بالإدراج في مثل هذا من كلام شيخهما ابن دقيق العيد، فإنه قال: «ومما يُضَعَّف فيه أن يكون مُدْرجًا في أثناء لفظِ الرسولِ ﷺ، لاسيما إن كان مُقَدَّمًا على اللفظِ المروي، أو معطوفًا عليه بواو العطف؛ كما لو قال: «**مَنْ مَسَّ أُنْثَيَيْهِ أَوْ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**»، بتقديم لفظ الأُنْثَيين على الذَّكَرِ. فها هنا يُضَعَّفُ الإدراج؛ لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل الذي هو من لفظِ الرسولِ ﷺ» (الاقتراح ١/ ٢٤ - ٢٥).

ونَقَل هذا الكلامَ العراقيُّ وأقرَّهُ، فقال - بعد أن تَعَقَّب على الخطيبِ بمتابعة أبي كامل الجَحْدري عند الطبرانيِّ، وبمتابعة ابن جريج عند الدارقطنيِّ -: «وقد ضَعَّفَ ابنُ دَقيقِ العيدِ الطريقَ إلى الحكم بالإدراج في نحو هذا، فقال...»، **فذَكَر كلامَه السابق، ثم قال:** «ولا يُعْرَفُ في طرق الحديث تقديم الأُنْثيين على الذَّكَر، وإنما ذكره الشيخ مثالًا، فلْيُعْلَم ذلك» (شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٠٠).

هكذا قال: «ولا يُعْرَفُ في طرقِ الحديثِ تقديم الأنثيين على الذَّكَر»، وقد عَرَفْتَ أنه جاء من حديث ابن دينار عن هشام.

وأما الجواب عما ذكروه، ففي نقاط:

الأُولى: أن تَعَقُّبَ مَن تَعَقَّبَ على الخطيبِ بمتابعة ابن جريج لعبد الحميد - لا وجه له أصلًا؛ فإن الخطيبَ نفسه قد ذَكَر هذه المتابعة بعد قوله: «وأما ذِكر الأنثيين والرُّفْغَين، فتفرَّدَ به عبد الحميد بن جعفر»، حيث قال: «وقد رُوي عن حَجاج بن محمد، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن هشام... الحديث، وفيه ذِكر الأنثيين خاصة»، ثم أسنده من طريق الدارقطنيِّ. انظر (الفَصْل للوَصْل ١/ ٣٤٥).

الثانية: وهي بقية المتابعات، فلا يَسْلَم التعقب بها إلا بعد النظر في ثبوتها، وقد بينا لك ما فيها، وأجاب عن أكثرها الحافظُ ابنُ حَجرٍ كما سَبَقَ.

الثالثة: وهي ما أَصَّله ابنُ دَقيقٍ من تضعيف الحكم بالإدراج إذا كان في وسط المتن، فهذا تَكَفَّل بالجواب عنه الحافظُ ابنُ حَجرٍ في كتابه (النكت على ابن الصلاح ٢/ ٨٢٥ - ٨٣٠).

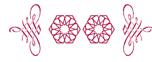
وأما تعضيد ذلك برواية ابن دينار عند الطبرانيِّ، فهو مما لا يُعتمد على حفظه كما بيناه، والله أعلم.

تنبيه: أَعَلَّ الصنعانيُّ طريقَ الجَحْدري عند الطبرانيِّ بشيخه يزيد بن زُريع، فنَقَل فيه قول الذهبيِّ في (الميزان ٤/ ٤٢٢): «شيخ رملي، لا يكادُ يُعْرَفُ، يَروي عن عطاء الخراساني، ضَعَّفَهُ ابنُ مَعِينٍ»، ثم قال بعد قليل: «أما طريقُ ابنِ زُريع فلا تنهض دليلًا على صحة الحديث، وأنه لا إدراج فيها؛ لِما وقع فيها من الاختلاف على يزيد، ولأنه - أي: يزيد - كما قال الذهبيُّ: «لا

يكادُ يُعْرَفُ»، ولِما له من العلةِ بمخالفة أيوب وحماد وغيرهما منَ الثقاتِ من سائرِ مَن رَوى حديثَ بُسْرةَ» (توضيح الأفكار ٢/ ٤٢، ٤٣).

قلنا: وإعلاله له بابن زريع خطأ، وسببه أنه تصحَّفَ عليه اسم المُترجَم له في (الميزان) كما بينه المحقق، ونصَّ عليه الحافظُ في (اللسان ٨/ ٤٩٤)، فقال: «صوابه: يزيد بن بَزيع، وقد مَرَّ».

فأما يزيد بن زريع صاحب حديثنا، فإنه ثقة ثبت من رجال الشيخين.



١٩- رِوَايَةُ: «...كَيْفَ تَرَى فِي إِحْدَانَا تَمَسُّ فَرْجَهَا...؟»:

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَرَى فِي إِحْدَانَا تَمَسُّ فَرْجَهَا، وَالرَّجُلُ يَمَسُّ ذَكَرَهُ بَعْدَمَا يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَتَوَضَّأُ (تَوَضَّئِي) يَا بُسْرَةَ بِنْتُ صَفْوَانَ [إِذَا مَسَسْتِ]**».

قَالَ عَمْرٌو - يَعْنِي ابنَ شُعَيْبٍ رَاوِيَ الخَبَرِ -: وحدثني سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ أن مَرْوانَ أَرْسَلَ إِلَيْهَا لِيَسْأَلَهَا، فَقَالَتْ: دَعْنِي، سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ فُلَانٌ، وَفُلَانٌ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ[١]، فَأَمَرَنِي بِالوُضُوءِ.

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ.**

التخريج:

]علقط (٩/ ٣٥٤، ٣٥٥) "والروايةُ والزيادةُ له" / هق ٦٤٥ "واللفظ له"[.

السند:

أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل) قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن نيخاب (الطِّيبي)[٢]، قال: حدثنا الحسن بن علي بن زياد السُّدي، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا أبو قُرة، عن المثنى بن الصَّبَّاح، عن عمرو

---

(١) كذا في المطبوع من (سنن البيهقي)، وعند الدارقطني في (العلل): «عمرو»، ولعله أشبه؛ لثبوته في رواية ابن جريج عن عمرو بن شعيب.

(٢) في المطبوع من (العلل): «الطَّيِّيُّ» بياءين. والصواب بالباء الموحدة قبل الياء المثناة من تحت، هكذا ضبطها في (الإكمال ٥/ ٢٥٨) و(الأنساب ٤/ ٩٥) و(اللباب ٢/ ٢٩٤) وغيرها.

ابن شعيب، أنه حَدَّثه عن سعيد بن المسيب، أنه حدَّثه عن بُسْرَةَ بنتِ صفوانَ - إحدى نساء كِنانة، خالة مروان بن الحكم - أنها قالت... فذكره.

وأخرجه قبله أيضًا من طريق إسحاق بن راهويه، عن أبي قُرة، عن المثنى، به.

وأخرجه البيهقيُّ من طريق عبد الوهاب الثقفي، نا المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: المثنى بن الصباح؛ قال فيه الحافظ: «ضعيفٌ، اختلطَ بأَخَرَةٍ» (التقريب ٦٤٧١)، وقال أبو زرعة: «ما أقل ما نصيب عنه مما روى عن غير أبيه عن جَده من المنكر. وعامة هذه المناكير الذي يَروي عن عمرو ابن شعيب إنما هي عن المثنى بن الصباح وابن لهيعة والضعفاء» (الجرح والتعديل ٦/ ٢٣٩).

قلنا: وقد رواه ابنُ لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن بُسْرةَ بنت صفوان، أنها سألتِ النبيَّ ﷺ في نفرٍ من أصحابِهِ، فقال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**». رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٥).

ورواية ابن لهيعة هذه لعلَّها ترجعُ إلى رواية المثنى، فقد قال الإمامُ أحمدُ - وذَكَر ابنَ لهيعة -: «كان كَتَبَ عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب، وكان بعدُ يُحَدِّثُ بها عن عمرو بن شعيب نفسه، وكان الليث أكبر منه» (الضعفاء للعقيلي ٢/ ٣٩٧).

وقال ابنُ أبي حَاتمٍ: «سمعتُ أبي يقول: لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن

شعيب شيئًا» (المراسيل ٤١٧).

وقد قيل: إن ابنَ لهيعة حَدَّثَ عن ابنِ أبي فَرْوةَ عن عمرو بن شعيب، فأسقطه وجعله عن عمرو.

فقال عبد الرحمن بن مهدي: «وقيل له: نحمل عن ابن لهيعة؟ قال: لا، لا تحمل عنه قليلًا ولا كثيرًا، كَتَبَ إليَّ ابن لهيعة كتابًا فيه: (ثنا عمرو بن شعيب) فقرأتُه على ابنِ المباركِ، فأخرجَ إليَّ ابنُ المباركِ من كتابه عن ابنِ لهيعةَ، فإذا: حدَّثني إسحاقُ بنُ أبي فروةَ، عن عمرو بن شعيب» (الضعفاء للعقيلي ٢/ ٢٩٣)، و(الجرح والتعديل ٥/ ١٤٦).

العلةُ الثانيةُ: اختُلف فيه على عمرو بن شعيب اختلافًا كثيرًا، على أوجه:

الوجه الأول: كما في روايتنا؛ عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن بُسْرةَ، به.

هكذا رواه المثنى بن الصباح وعبد الله بن لهيعة، كما سَبَقَ.

الوجه الثاني: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَده، عن بُسْرةَ.

رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٣)، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة ٧٥٢٨) من طريق زيد بن الحُبَاب، قال: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ المُؤَملِ، عن عمرِو بنِ شعيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّهِ، عن بُسْرةَ بنتِ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ المَرْأَةِ تَضْرِبُ بِيَدِهَا إِلَى فَرْجِهَا، قَالَ: «**فِيهِ الوُضوُءُ**».

وهذا إسنادٌ ضعيف؛ فيه عبد الله بن المؤمل، «ضعيفُ الحديثِ» (التقريب ٣٦٤٨).

وقوله: «عن جَدِّهِ عن بُسْرةَ» خطأ كما في

الوجه الثالث: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَده: «أن بُسْرةَ سألتْ».

رواه ابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣٢٣٦)، والطحاويُّ في (معاني الآثار ١/ ٧٥)، وغيرُهُما، من طريق مَعْن بن عيسى. والدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٤)، من طريق معاذ بن هانئ.

كلاهما: عن عبد اللهِ بنِ المُؤَملِ، عن عمرِو بنِ شعيبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ: دَخَلَتْ بُسْرةُ بِنْتُ صَفْوَانَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «**مَنْ هَذِهِ عِنْدَكِ يَا أُمَّ سَلَمَةَ؟**» فَقَالَتْ بُسْرةَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، المَرْأَةُ التِي تَرَى أَنَّهَا مَعَ زَوْجِهَا؟ قَالَ: «**إِذَا وَجَدْتِ المَاءَ، فَاغْتَسِلِي يَا بُسْرةَ**»، قَالَتْ: فَالمَرْأَةُ تَضْرِبُ بِيَدِهَا عَلَى فَرْجِهَا؟ قَالَ: «**تَوَضَّئِي يَا بُسْرةَ**». قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَضَحْتِ النِّسَاءَ يَا بُسْرةَ!! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**دَعِيهَا تَسْأَلْ عَمَّا بَدَا لَهَا تَرِبَتْ يَمِينُكِ**»، واللفظ للدارقطني.

ولفظ ابنُ أبي عاصمٍ: أَنَّ بُسْرةَ بِنْتَ صَفْوَانَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ المَرْأَةِ تَضْرِبُ بِيَدَيْهَا فَتُصِيبُ فَرْجَهَا، قَالَ: «**تَوَضَئِّي يَا بُسْرةَ**».

قال الدارقطنيُّ: «فرواه عبد الله بن المؤمل المخزومي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَدِّه، عن بُسْرةَ بنتِ صفوانَ. قال ذلك علي بن حرب، عن زيد بن الحُبَاب، عنه.

وخالفه محمد بن بشر العبدي، ومعاذ بن هانئ، ومعن بن عيسى؛ رووه عن ابن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَدِّه، أن بُسْرةَ سألتِ النبيَّ ﷺ...» (العلل ٩/ ٣٢٣).

وقال أبو نعيم: «رواه الزبيديُّ وابنُ ثوبانَ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه،

نحوه، وخالفهم المثنى بن الصباح فقال: عن عمرو بن شعيب، عن سعيد ابن المُسيَّب، عن بُسْرةَ».

قلنا: الزبيدي وابن ثوبان تابعا ابن المؤمل على إسنادِهِ، وخالفاه في متنه:

أما رواية الزبيدي: فرواها أحمدُ (٧٠٧٦)، وإسحاقُ بنُ راهويه في (المسند) كما في (معرفة السنن للبيهقي ١٠٩٠)، وغيره، وعنه حربٌ الكرْماني في (مسائله - الطهارة ٢٢٣)، وغيرُهُ.

ولفظه عند أحمدَ: قَالَ لِيَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ**». هكذا جَعَلَ قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو، وليس لبُسْرةَ. وسيأتي تحقيق هذه الرواية في تخريجٍ مستقلٍ.

ورواية ابن ثوبان رواها ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ١٠/ ٥٥٨)، وغيرُهُ بنحو حديث الزبيدي. ولكن في سندها يحيى بن راشد، وهو المازني البصري، قال فيه الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٧٥٤٥).

* وشيخه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلفٌ فيه كما سَبَقَ مرارًا.

الوجه الرابع: عن عمرو بن شعيب، عن بُسْرةَ، بلا واسطة.

رواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في (المصنف ٤١٣) - ومن طريقه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٦) - عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن عمرِو بنِ شعيبٍ: أَنَّ بُسْرةَ بنتَ صَفْوَانَ بنِ محرثٍ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِحْدَانَا تَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ فَتَفْرَغُ مِنْ وُضُوئِهَا، ثُمَّ تُدْخِلُ يَدَهَا فِي دِرْعِهَا فَتَمَسُّ فَرْجَهَا، أَيَجِبُ عَلَيْهَا الوُضُوءُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتُعِدِ الصَّلَاةَ وَالوُضُوءَ**». قَالَ: وَعَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو جَالِسٌ، فَلَمْ يُفْزِعْ[1] ذَلِكَ عَبدَ اللهِ بن عَمْرٍو بَعْدُ.

(١) عند الدارقطني: «يترك»، وهو أشبه بالصواب.

وهذا الوجه فيه انقطاع؛ فعمرو بن شعيب لم يسمع من بُسْرةَ، بل لم يسمعْ من كبيرِ أحدٍ من الصحابةِ.

ولذا قال الدارقطنيُّ: «ورواه ابنُ جُريجٍ، عن عمرو بن شعيب، عن ابن عمر، عن بُسْرةَ.

قال ذلك الشافعي: عن مسلم بن خالد، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ.

وخالفه عَبْدُ الرَّزَّاقِ، فرواه عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن عمرو بن شعيب، عن بُسْرةَ، مرسلًا» (العلل ٩/ ٣٢٣). ويعني بقوله: (مرسلًا) أنه منقطع.

هذا، وقد اختُلف في سماع ابن جريج من عمرو بن شعيب:

فقال البخاريُّ: «ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب» (العلل الكبير للترمذي صـ ١٠٨)، و(السنن الكبير للبيهقي ٨/ ٣٠٣).

وحكى ابنُ القطانِ عنِ الدارقطنيِّ في كتاب (العلل)[1] أنه قال: «لم يسمع ابن جريج من عمرو بن شعيب» (بيان الوهم والإيهام ٢/ ٤١٣).

وقال البيهقيُّ: «وابنُ جُريجٍ لا يَرْون له سماعًا من عمرو. قال البخاريُّ: لم يسمعْه» (السنن الكبير ١١/ ٣٤٠).

وقال ابنُ القطان الفاسي - متعقبًا عبد الحق في الاحتجاج بابن جريج عن عمرو -: «ورواه من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب، وخفي عليه انقطاع ما بينهما» (بيان الوهم ٢/ ١٥٣).

بينما سُئل علي بن المديني عن عمرو بن شعيب، فقال: «ما روى عنه أيوب وابن جريج فذلك كله صحيح» (سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني

(١) لم نقف عليه في المطبوع من (العلل).

١١٦)، و(تهذيب التهذيب ٨/ ٥٣).

قلنا: لعلَّ مَن نفى السماع نَفَاهُ في أحاديث معينة، كما قال أحمد: «لم يسمع ابن جريج من عمرو بن شعيب زكاة مال اليتيم» (تاريخ الإسلام ٣/ ٩٢١)، و(تذكرة الحفاظ ١/ ١٢٨).

وإلا فقد وقفنا لابن جريج على عشرات الأحاديث والآثار، عن عمرو بن شعيب، وصرَّح فيها بالسماع.

انظر على سبيل المثال: (مصنف عبد الرزاقِ ٢٣٥٠، ١٠١٧٢، ١٠٩٥٥، ١٢٢١٤، ١٢٩٤٤ وغيرها من المواضع)، و(مسند أحمد ٦٨٩٨)، و(الأموال للقاسم بن سلام ٨٧٩)، و(سنن النسائي الصغرى ٣٣٧٨)، و(الكبرى ٥٦٩٤)، و(مستخرج أبي عوانة ٦٤٦٤)، و(مشكل الآثار للطحاوي ٤٤٧١)، وغيرها.

وهذا أدلة قوية في ترجيح قول ابنِ المديني وإثبات السماع.

ويبقى أن ابن جريج مدلس، وقد عنعن في روايتنا هذه، فلعله سمعه من المثنى بن الصباح أو ابن لهيعة.

وقد ذَكَر أبو نُعَيمٍ الأصبهانيُّ أن ابنَ لهيعة تابع ابن جريج، فقال: «رواه ابنُ لهيعة وابن جريج، عن عمرو بن شعيب، مرسلًا» (معرفة الصحابة ٦/ ٣٢٧١).

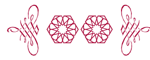
قلنا: وثَم وجهان آخران عن عمرو، سيأتي تخريجهما وبيان حالهما قريبًا.

قلنا: هذه الأوجه الأربعة وغيرُها لا نرى الاختلاف فيها إلا مِن قِبل عمرو ابن شعيب، فهو وإن وَثَّقَهُ جماعة فقد قال يحيى القطان: «حديث عمرو بن شعيب عندنا واهٍ» (الضعفاء للعُقيلي ٣/ ١٤٢).

وقال الميمونيُّ: «سمعتُ الإمامَ أحمدَ يقول: عمرو بن شعيب له أشياء مناكير، وإنما يُكتبُ حديثُهُ يعتبر به، فأما أن يكون حجة فلا» (الضعفاء للعقيلي ٣/ ١٤٢).

وقال أبو بكرٍ الأثرمُ: «سُئِلَ أبو عبد الله عن عمرو بن شعيب، فقال: أنا أكتب حديثه، وربما احتججنا به، وربما وَجَس في القلب منه شيء» (الجرح والتعديل ٦/ ٢٣٨).

وقال أبو داود: «سمعتُ أحمدَ ذُكر له عمرو بن شعيب، فقال: أصحاب الحديث إذا شاءوا احتجوا به، وإذا شاءوا تركوه» (سؤالات أبي داود لأحمد ٢١٦).



٢٠- رِوَايَةُ: «وَعِنْدَهُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وعبدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: إِنَّ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ - وَهِيَ إِحْدَى خَالَاتِي - قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو... حَتَّى ذَكَرَتْ سَبْعَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»**.

۞ الحكم: منكرٌ بهذ السياقِ.

التخريج:

[حق ٢١٧٤].

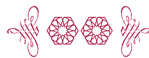
السند:

رواه إسحاق في (مسنده) قال: قرأتُ على أبي قُرة، فقلتُ له: أَذَكَرَ المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب قال: كنت عند سعيد بن المسيب، فتذاكروا عنده مس الذَّكَرِ، فقال سعيد: فإن بُسْرَةَ بنت صفوان - وهي إحدى خالاتي -... الحديث. فأقر به أبو قُرة موسى بن طارق، وقال: نعم.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: المثنى بن الصباح، وقد سَبَقَ بيانُ حاله آنفًا.

وقد اختلف فيه على عمرو بن شعيب، كما تقدم.



٢١- رِوَايَةُ: «مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ عَلَى إِحْدَانَا الوُضُوءُ إِذَا مَسَّتْ فَرْجَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَعَلَيْهِ الوُضُوءُ»**.

❁ **الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ.**

التخريج:

〚طب (٢٤/ ٢٠٣/ ٥٢١)〛.

السند:

قال الطبرانيُّ: حدثنا بكر بن سهل الدمياطي، ثنا عمرو بن هاشم البيروتي، ثنا الهِقْل بن زياد، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن بُسْرَةَ بنت صفوان، به.

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ؛ فيه:

المثنى بن الصباح؛ قال فيه الحافظ: «ضعيفٌ، اختلطَ بأَخَرَةٍ» (التقريب ٦٤٧١).

عمرو بن هاشم البيروتي؛ قال ابنُ وارة: «ليس بذاك»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: ليس به بأس»، وقال فيه الحافظ: «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ٥١٢٧).

بكر بن سهل؛ ضَعَّفَهُ النسائيُّ. وقال مسلمة: «تكلَّموا فيه ووضعوه»، وقال الذهبيُّ: «حَمَلَ الناس عنه، وهو مقارب الحال» (اللسان ٢/ ٣٤٤).

قلنا: وقد اختُلف فيه على عمرو بن شعيب، كما تقدم.

٢٢- رِوَايَةُ: «وَإِذَا مَسَّتِ المَرْأَةُ قُبُلَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ بُسْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَإِذَا مَسَّتِ المَرْأَةُ قُبُلَهَا (فَرْجَهَا) فَلْتَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ. وأعلَّهُ** ابنُ دَقيقِ العيدِ وابنُ المُلقِّنِ.

التخريج:

]قط (٥٣٣) "واللفظ له" / علقط (٩/ ٣٣٤) "والرواية له"[.

السند:

أخرجه الدارقطنيُّ قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، نا جعفر بن محمد القلانسي (ح) وحدثنا عبد الله بن محمد بن ناصح بمصر، نا محمد ابن يزيد (بن) عبد الصمد، قالا: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، نا إسماعيل بن عياش، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرَةَ بنت صفوان، به.

ورواه أيضًا في (العلل) عن محمد بن إسماعيل الفارسي وحده بإسنادِهِ ومتنه.

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ؛ فيه إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف في روايته عن الحجازيين، وهذه منها؛ فهو يرويه عن هشام بن عروة، وهشام مدني.

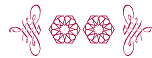
وبهذا أعلَّهُ ابنُ دَقيقِ العيدِ، فقال: «رواية إسماعيل بن عياش عن [هشام ابن][1] عروة - من روايتِهِ عن الحجازيين، وقد استضَعَّفُوهَا، وصُححت

(١) سقطت من المطبوع، والصواب إثباتها؛ فإسماعيل يرويه عن هشام بن عروة كما هو مبين في خانة السند.

روايته عن الشاميين» (الإمام ٢/ ٣٢٥).

وابنُ المُلقِّنِ، فقال: «رواية إسماعيل عن الحجازيين مستضعفة، كما ستعلمه في باب الغسل إن شاء الله تعالى» (البدر المنير ٢/ ٤٧٧).

قلنا: وقد انفردَ إسماعيلُ عن هشامٍ بزيادة: «وَإِذَا مَسَّتِ المَرْأَةُ قُبُلَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ»، حيثُ لم يروه أحدٌ ممن رواه عن هشامٍ، مما يقاربُ ثلاثين راويًا، قَدَّمنا ذكرهم في أول رواية، ليس في روايتهم هذه الزيادة. ولم يأتِ له متابع إلا من ضعيف مثله. وشاهد آخر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جَده، سيأتي قريبًا.



٢٣- رِوَايَةُ: «أنها سَأَلَتْ عَنِ المَرْأَةِ تَمَسُّ فَرْجَهَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ بُسْرَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ المَرْأَةِ تَمَسُّ فَرْجَهَا، فَقَالَ: «تَوَضَّأُ».

۞ **الحكم:** منكرٌ بهذا اللفظِ، والمعروفُ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**» ليس فيه المرأة.

التخريج:

﴿حث ٨٧ "واللفظ له" / علقط (٩/ ٣٥٢)، (٩/ ٣٥٣)﴾.

قال ابنُ شَاهِينَ: «لا أعلم ذَكَر هذه الرواية في مَسِّ المرأة فرجها غير حديث ابن عمرو» (ناسخ الحديث ومنسوخه، صـ ١٠٤).

وتَعَقَّبه مغلطاي فقال: «وأما قولُ ابنِ شَاهِينَ: (لا أعلمُ ذَكَر هذه الزيادة في مَسِّ المرأة فرجها... إلى آخره) فيشبه أن يكون وهمًا؛ لِما سَبَقَ مِن ذِكر ذلك في بعضِ طرقِ بُسْرَةَ، ولِما ذكره هو في كتاب الأبواب من تأليفه، من حديث سعيد بن المسيب عنها، أنها قالت: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَتَوَضَّأُ إِحْدَانَا تَمَسُّ فَرْجَهَا بَعْدَ مَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». ومن حديث ابن عمر عنها أيضًا» (شرح ابن ماجه، ط / دار ابن عباس ١/ ٥٥٤).

التحقيق

لهذه الرواية ثلاثة طرق:

الطريق الأول: أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٣) قال: حدثنا الحسن ابن أحمد بن الربيع الأنماطي، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا زيد ابن الحُبَاب، قال: حدثنا عبد الله بن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن

أبيه، عن جَده، عن بُسْرَةَ بنت صفوان، به.

وإسنادُهُ ضعيف؛ لضعف ابن المؤمل كما في (التقريب ٣٦٤٨).

ومع ضَعْفِهِ اختُلِفَ عليه في سندِهِ ومتنِهِ كما قَدَّمنا عند رواية: «كيف ترى إحدانا» قريبًا. وكذا اختُلف فيه على عمرو بن شعيب، كما بينا ذلك.

الطريق الثاني: أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٢) قال: حدثنا ابنُ مَخْلَد، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كَرَامَة، قال: حدثنا خالد بن مَخْلَد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عُبَيد - هو ابنُ عُمَير -، عنِ الزهريِّ، عن بُسْرَةَ، به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا أيضًا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: محمد بن عبد الله بن عُبيد بن عُمير، قال فيه البخاريُّ: «ليس بذاك الثقة» (التاريخ الكبير ١/ ١٤٢)، وقال النسائيُّ: «متروكُ الحديثِ» (الضعفاء للنسائي ٥٢٢)، وقال يحيى بنُ مَعِينٍ: «ليس حديثُه بشيءٍ»، وقال أبو حَاتمٍ: «ليس بذاك الثقة، ضعيفُ الحديثِ»، وقال أبو زرعة: «لَيِّن الحديث» وقال مرة أُخرى: «ليس بقويٍّ» (الجرح والتعديل ٧/ ٣٠٠).

العلةُ الثانيةُ: إعضاله؛ فإن الزهريَّ لا يَروي هذا الحديث عن بُسْرةَ. إنما يرويه عن عُرْوةَ عن بُسْرةَ، أو عن عُرْوةَ عن مَرْوانَ عن بُسْرةَ، كما سَبَقَ.

الطريق الثالث: أخرجه الحارث (٨٧) قال: حدثنا يحيى بنُ هاشمٍ، حدثنا هشامُ بنُ عُرْوَةَ، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ، عن مَرْوَانَ، عن بُسْرةَ بنتِ صَفْوَانَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ المَرْأَةِ تَمَسُّ فَرْجَهَا، قَالَ: «**تَوَضَّأْ**».

وهذا إسنادٌ تالفٌ؛ يحيى بن هاشم هو السمسار، كَذَّبه ابنُ مَعِينٍ وغيرُهُ (لسان الميزان ٨/ ٤٨٠).

٢٤- رِوَايَةُ: «إِذَا مَسَّتْ فَرْجَهَا، فَلْتُعِدِ الوُضُوءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ أَنَّ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ بنِ مُحَرِّثٍ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِحْدَانَا تَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، فَتَفْرُغُ مِنْ وُضُوئِهَا ثُمَّ تُدْخِلُ يَدَهَا فِي دِرْعِهَا فَتَمَسُّ فَرْجَهَا، أَيَجِبُ عَلَيْهَا الوُضُوءُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتُعِدِ**[1] **الوُضُوءَ**».

قال: وَعَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو جَالِسٌ، فَلَمْ يُفْزِعْ ذَلِكَ عَبْدَ اللهِ بنَ (عَمْرٍو)[2] بَعْدُ.

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرةٍ: «**إِذَا مَسَّتْ إِحْدَاكُنَّ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا اللفظِ.** والمعروفُ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**» ليس فيه المرأة.

التخريج:

[عب (٤١٣) "واللفظ له" / علقط (٩/ ٣٥٦) / مخلدي (ق ٢٤٥ /

---

(١) وقع في المطبوع من (المصنف) زيادة في متن الحديث، حيث جاء فيه: «فَلْتُعِدِ [الصَّلَاةَ وَ] الوُضُوءَ»، وأشار محقق طبعة المكتب الإسلامي إلى أن لفظة الصلاة لم ترد في (الكنز ٢٦٣٢٠) الذي عزاه فيه صاحبه للمصنف.

قلنا: وكذلك ليست هي في متن الحديث عند السيوطي في (الجامع الصغير ٢٩٩٠)، ولم يعزه لغير المصنف أيضًا. ورواه الدارقطني من طريق الدَّبَري عن عبد الرزاق صاحب المصنف، ولم ترد فيه الزيادة أيضًا.

فالظاهر أنها سبق قلم من الناسخ، لاسيما والسياق في غير حاجة إليها، بل ينفر منها. والله أعلم.

(٢) في المطبوع من (العلل): «عمر»، وهو خطأ واضح من السياق قبله.

ب) "والرواية له"[ﷺ].

السند:

أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ - ومن طريقه الدارقطنيُّ - عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن عمرِو ابنِ شعيبٍ، به.

التحقيق

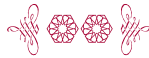
هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: الاختلافُ في سماعِ ابنِ جُريجٍ من عمرِو بنِ شعيبٍ؛ كما بينا قريبًا.

وابنُ جُريجٍ قبيحُ التدليسِ، لا يدلسُ إلا فيما سمعه من مجروحٍ كما هو معلومٌ، وقد عنعن في روايتنا هذه.

العلةُ الثانيةُ: الانقطاعُ بين عمرو بن شعيب وبُسْرةَ؛ فإنه لم يدركها.

وقد اختُلف على عمرٍو في هذا الحديثِ على وجوهٍ، كما بينا قريبًا.



٢٥- رِوَايَةُ: «تَوَضَّأَ... وَأَمَرَنَا بِالوُضُوءِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «تَوَضَّأَ رَسُولُ الله ﷺ، وَأَمَرَنَا بِالوُضُوءِ».

❁ **الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ.**

التخريج:

[علقط (٩/ ٣٥٣)].

السند:

قال الدارقطنيُّ في (العلل): حدثنا ابنُ مُبَشِّر قال: حدثنا أحمد بن سنان قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا سليمان التيمي قال: بَلَغَنِي أن مَرْوانَ بنَ الحَكمِ أَرْسَلَ إلى بُسْرَة يسألها عن مَسِّ الذَّكَرِ، فقالتْ... الحديث.

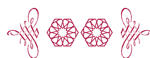
التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيف؛ فيه ثلاثُ عِلَلٍ:

العلةُ الأُولى: جهالةُ الرسولِ الذي أَرْسَلَه مروانُ بنُ الحَكمِ.

العلةُ الثانيةُ: لم يذكرِ التيميُّ مَن بَلَّغه عن مروانَ.

العلةُ الثالثةُ: أن الحديثَ محفوظٌ عن مروانَ بلفظ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**» ليس فيه أن النبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ.



٢٦- رِوَايَةُ: «سَمِعَ ابنُ عُمَرَ بُسْرةَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ قَالَ: «سَمِعَ ابنُ عُمَرَ بُسْرَةَ تُحَدِّثُ بِحَدِيثِهَا عن النبيِّ ﷺ في مَسِّ الذَّكَرِ، فَلَمْ يَدَعِ الوُضُوءَ مِنْهُ حَتَّى مَاتَ».

۞ **الحكم:** **ضعيفٌ بهذا السياقِ، وهذا إسنادٌ منقطعٌ. وضَعَّفَهُ:** الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ دَقيقِ العيدِ.

التخريج:

[علقط (٩/ ٣٥٥ - ٣٥٦) "واللفظ له" / قديم (هقخ ٢/ ٢٥٤، هقع ١٠٣٦)].

السند:

رواه الشافعيُّ في (القديم)، كما في (الخلافيات)، و(معرفة السنن) للبيهقيِّ - ومن طريقه الدارقطنيُّ في (العلل) - عن مسلم بن خالد، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن عمرو بن شعيب، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: الانقطاع بين عمرو بن شعيب وعبد الله بن عمر، فلم يدركه.

وبهذا أعلَّهُ البيهقيُّ (الخلافيات ٢/ ٢٥٥)، وابنُ دَقيقِ العيدِ (الإمام ٢/ ٣٢٠).

العلةُ الثانيةُ: ابنُ جُريجٍ يدلسُ وقد عنعنَ، واختُلف في سماعه من عمرو بن

شعيب، كما تقدم.

العلةُ الثالثةُ: مسلم بن خالد الزنجي، شيخ الشافعي «صدوقٌ كثير الأوهام» (التقريب ٦٦٢٥).

والحديث ضَعَّفَهُ الدارقطنيُّ، فقال: «ولا يَثبتُ هذا» (العلل ٦/ ٣٥٦).



[٢٣٠٨ط] حَدِيثُ بُسْرةَ، أَوْ أُمِّ بُسْرةَ:

عَنْ بُسْرَةَ، أَوْ أُمِّ بُسْرَةَ - وَهِيَ جَدَّةُ مُرْوَانَ - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ تَوَضَّأَ**».

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه كما سَبَقَ.** وقوله: «بُسْرَةَ، أو أم بُسْرَةَ» لا يصحُّ. والصواب بدون شك.

التخريج:

﴿علقط (٩/ ٣٤٢)﴾.

السند:

قال الدارقطنيُّ: حدثنا الحسين والقاسم ابنا إسماعيل، قالا: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم يُحَدِّثُ عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ، قال: بَعَث مروان إلى بُسْرَةَ بنت صفوان - زاد الحسين: «أو أم بُسْرَةَ»، قالا: وهي جَدة مروان - قالت... الحديث.

التحقيق

هذه الرواية رواها الدارقطنيُّ عن شيخين له، وهما القاسم وأخوه الحسين، ابنا إسماعيل المحاملي، وكلاهما ثقتان كبيران عالمان (الإرشاد للخليلي ٢/ ٦١٢)، وانظر (إرشاد القاصي والداني، صـ ٢٨١، ٤٦٧).

قلنا: ولكن شَكَّ الحسينُ في رواية الحديثِ، ولم يشك أخوه، وهو الصحيح، أنها بُسْرةُ بنتُ صفوانَ، بلا شَكٍّ، كذا رواه معاذ بن معاذ عن غندر عن شُعْبَةَ به. رواه ابنُ شاذان في (الجزء الأول من حديثه ق ١٢٠ / أ).

[٢٣٠٩ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بنِ العَاصِ:

عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه:**

فصَحَّحَهُ: البخاريُّ، **وهو ظاهر صنيع** البيهقي. **وصَحَّحَهُ** الحازميُّ، **وأقرَّهُ** ابنُ القيمِ.

وكذلك صَحَّحَهُ: مغلطاي، وابنُ المُلقِّنِ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ، وأحمد شاكر. **وقوَّاه** الذهبيُّ. **وحَسَّنَهُ** ابنُ حَجرٍ في قولٍ.

بينما قال الإمامُ أحمدُ: «ليس إسنادُهُ بذاك»، وقال ابنُ المنذرِ: «لا يَثبتُ»، وقال ابنُ وضَّاحٍ: «غير صحيح»، **وأعلَّهُ** الطحاويُّ بالانقطاعِ. **واستغربه** ابنُ شَاهينَ لذكر المرأة فيه.

وقال ابنُ عبدِ الهادِي: «إسنادُهُ قويٌّ، لكن قد اختُلف فيه على عمرو»، وكذا قال ابنُ حَجرٍ في قوله الآخر.

والراجحُ: ضَعْفُهُ.

التخريج:

﴿حم ٧٠٧٦ "واللفظ والزيادة له" / طش ١٨٣١ / حق (هقع ١٠٩٠) / جا ١٩ / حرب (طهارة ٢٢٣) / هق ٦٤٣، ٦٤٤ / هقع ١٠٨٩ / قط ٥٣٤ / طح (١/ ٧٥/ ٤٥٤) / ناسخ ١٠٨ / رشيق ٥٧ / منذ ١٠٤ / عتب (صـ٤٢) / طيو ٩٨٧ / تحقيق ١٧٦ / مغلطاي (١/ ٥٥٣) / عد (١٠/ ٥٥٨ - ٥٥٩) / أصبهان (٢/ ١٧٨ - ١٧٩) / خبر (١/ ٣٩٩ - ٤٠٠)﴾.

التحقيق

الحديثُ بهذا السياقِ له طريقان:

الطريق الأول: أخرجه أحمد قال: حدثنا عبد الجبار بن محمد - يعني الخَطَّابيَّ -، حدثني بقية، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَدِّه، به.

والخَطَّابيُّ هذا وَثَّقَهُ أبو عَروبة الحرانيُّ وأثنى عليه خيرًا (سؤالات حمزة ١/ ٢٣٣)، و(تكملة الإكمال ٢/ ٥١١).

وقد وتوبع عليه أيضًا:

فرواه ابنُ المنذر في (الأوسط)، والطبرانيُّ في (مسند الشاميين)، وأبو نُعيمٍ في (أخبار أصبهان)، والحازميُّ في (الاعتبار) - ومن طريقه مغلطاي - من طريق إسحاق بن راهويه، عن بقية، عن الزبيدي، به.

وعند أبي نعيم والحازميِّ قال بقية: «حدثني [محمد بن الوليد] الزبيدي»، والزيادةُ لأبي نعيم.

وجَزَم الحازميُّ وغيرُهُ أن ابنَ راهويه خرَّجه في (مسنده) من هذا الوجهِ.

وابنُ راهويه إمامٌ جليلٌ، وقد ذَكَرَ تصريحَ بقية بسماعه من الزبيديِّ على ما جاء في رواية أبي نُعيمٍ والحازميِّ.

وقد توبع ابن راهويه على ذلك أيضًا:

فأخرجه ابنُ رشيق (٥٧) وابنُ شَاهينَ (١٠٨) - ومن طريقه مغلطاي - من طريق هشام بن عبد الملك أبي تقي الحِمْصي، ثنا بقية بن الوليد قال: حدثني الزبيدي قال: حدثني عمرو بن شعيب، به.

وهشام بن عبد الملك وَثَّقَهُ النسائيُّ وغيرُهُ. وضَعَّفَهُ أبو داود. وقال الحافظُ: «صدوقٌ ربما وهم» (التقريب ٧٣٠٠).

وجاء تصريحُ بقيةَ بالسماعِ من شيخِهِ من وجهٍ ثالثٍ:

فأخرجه ابنُ الجارودِ في (المنتقى): حدثنا أحمد بن الفرج الحِمْصي قال: ثنا بقية قال: ثنا الزبيدي، به.

وأخرجه ابنُ شَاهينَ - ومن طريقه مغلطاي - والدارقطنيُّ والبيهقيُّ من طريق أحمد بن الفرج، به.

وأحمد بن الفرج مختلفٌ فيه: فضَعَّفَهُ جماعةٌ، ووَثَّقَهُ آخرون، ورماه بعضُهم بالكذبِ. (اللسان ١/ ٥٩).

وعلى أيةِ حالٍ، فهو مُتابَع سندًا ومتنًا. فالحديث مداره عندهم على بقية ابن الوليد.

وهو ثقة في نفسِهِ إلا أنه يُخشَى من تدليسه، وهو وإن عنعن في طريق أحمدَ وغيرِهِ فقد صرَّحَ بسماعه من الزبيديِّ من رواية ابن راهويه عنه، وكذلك من رواية هشام بن عبد الملك، ومن رواية أبي عتبة أحمد بن الفرج الحمصي.

ومحمد بن الوليد الزبيدي «ثقة ثبت» من رجال الشيخين (التقريب ٦٣٧٢).

قلنا: وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جَده - مختلفٌ فيه بينَ أهلِ العلمِ، وجَرَى العملُ على تحسينه ما لم يُستنكَر عليه شيء.

وهذا الحديثُ منَ الأحاديثِ التي اختلفَ أهلُ العلمِ في قَبولها؛ لقوله

فيه: «**وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا**»، وذلك أن ذكر المرأة فيه غريب؛ ولذا اختلف أهلُ العلمِ في قبوله ورده:

فصححَ حديثَه هذا:

البخاريُّ، فقال: «وحديثُ عبد الله بن عمرو في مَسِّ الذَّكَرِ هو عندي صحيح» (علل الترمذي ١/ ٤٩/ ٥٥).

وهو ظاهر صنيع البيهقي، حيثُ قال عقبه: «ومحمد بن الوليد الزبيدي ثقة، وهكذا رواه عبد الله بن المؤمل عن عمرو» (السنن الكبرى عقب ٦٤٣).

قلنا: ستأتي رواية ابن المؤمل قريبًا إن شاء الله تعالى.

وقال الحازميُّ: «هذا إسنادٌ صحيحٌ؛ لأن إسحاقَ بنَ إبراهيمَ إمامٌ غير مُدافَع، وقد خرَّجه في (مسنده)، وبقية بن الوليد ثقة في نفسه، وإذا روى عن المعروفين فيُحتج به... والزبيدي هو محمد بن الوليد، قاضي دمشق، من ثقات الشاميين، محتجٌّ به في الصحاحِ كلها. وعمرو بن شعيب ثقةٌ باتفاقِ أئمةِ الحديثِ، وإذا رَوى عن غير أبيه لم يختلف أحدٌ في الاحتجاج به، وأما روايته عن أبيه عن جده، فالأكثرون على أنها متصلة، ليس فيها إرسال ولا انقطاع، وقد روى عنه خَلْق من التابعين».

وذَكَر تصحيحَ البخاريِّ له، ثم قال: «وقد رُوي هذا الحديثُ عن عمرو بن شعيب من غير وجهٍ، فلا يَظنُّ ظان أنه من مفاريد بقية، فيحتمل أن يكون قد أخذه عن مجهول. والغرض من تبيين هذا الحديث زجر مَن لم يتقن معرفة مخارج الحديث عن الطعن في الحديث من غير تتبع وبحث عن مطالعة» (الاعتبار، صـ ٤٢).

ونقله عنه ابنُ القيمِ في (حاشيته على سنن أبي داود ١/ ٢١٣)، وأقرَّه.

ولكن تَعَقَّب مغلطاي على الحازميِّ في أمرين، يُنظر لهما (شرح مغلطاي على سنن ابن ماجه ١/ ٥٥٤).

والحديث صَحَّحَهُ أيضًا ابنُ المُلقِّنِ في (البدر المنير ٢/ ٤٧٧).

وقال الذهبيُّ: «إسنادُهُ قويٌّ، رواه جماعةٌ عن بقيةَ» (التنقيح ١/ ٦٠).

وقال ابنُ حَجرٍ: «هذا حديثٌ حسنٌ، أخرجه إسحاقُ في (مسنده) عن بقية على الموافقة، وأخرجه أحمد عن عبد الجبار بن محمد عن بقية، . . . ووقع عنده معنعنًا، فتوقف فيه بعضُهم لذلك. وقد زالَ بهذه الروايةِ تدليس بقية[1] وتسويته» (موافقة الخُبْر الخَبَر ١/ ٤٠٠).

وقال الألبانيُّ: «وبالجملة، فالحديثُ حسنُ الإسنادِ، صحيح المتن بما قبله» (الإرواء ١/ ١٥٢).

وكذلك صَحَّحَهُ أحمد شاكر في تعليقه على المسند (٦/ ٤٨٦)، و(جامع الترمذي ١/ ١٣٠).

قلنا: وقد خالف في ذلك جماعةٌ منَ الأَئمةِ، منهم:

الإمامُ أحمدُ، فقد نقل عنه مغلطاي وغيرُهُ، أنه حين سئل عنه، قال: «ليس بذاك»، كأنه ضَعَّفَهُ. ذَكَره الخلال في (علله) كما في (شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٥).

وقال المروذي: «قيلَ لأبي عبد الله: فالجارية إذا مَسَّتْ فَرْجَها، أعليها وضوء؟ قال: لم أسمع في هذا بشيءٍ. قلتُ لأبي عبد الله: حديث عبد الله ابن عمرو عن النبيِّ ﷺ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ**» فتبسمَ، وقال: هذا

(١) في المطبوع: «بقيته».

حديثُ الزبيديِّ، وليس إسنادُهُ بذاك» (المغني ١٣٤).

قال مغلطاي: «وفيه إشكالٌ من حيثُ تخريجه له في (مسنده)، إذ لا يُخرج فيه إلا ما صحَّ عنده. كذا ذكره أبو موسى المديني» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٥).

قلنا: لا إشكالَ في ذلك؛ فما قاله أبو موسى المديني منازعٌ فيه، بل غير صحيح.

وقد أجابَ ابنُ القيم على قولِ من يقول: (إن كلَّ ما سكتَ عنه أحمدُ في (المسند) فهو صحيح عنده) بقوله: «لا مستندَ لهذا البتة، بل أهلُ الحديثِ كلهم على خلافها، والإمامُ أحمدُ لم يشترطْ في (مسنده) الصحيح ولا التزمه. وفي (مسنده) عدة أحاديث سُئِلَ هو عنها فضَعَّفَهَا بعينها وأنكرها، وذَكَر منها هذا الحديث، وأحاديث أُخَر...».

إلى أن قال: «والمقصودُ أنه ليسَ كل ما رواه وسكتَ عنه يكون صحيحًا عنده، وحتى لو كان صحيحًا عنده وخالفه غيره في تصحيحه، لم يكن قوله حجة على نظيره.

وبهذا يُعْرَفُ وهمُ الحافظِ أبي موسى المدينيِّ في قوله: (إن ما خرَّجه الإمامُ أحمدُ في (مسنده) فهو صحيح عنده) فإن أحمدَ لم يقلْ ذلك قط ولا قال ما يدلُّ عليه، بل قال ما يدلُّ على خلافِ ذلك، كما قال أبو العز بن كادش: (إن عبد الله بن أحمد قال لأبيه: ما تقول في حديث رِبْعي عن حذيفةَ؟ قال: الذي يرويه عبد العزيز بن أبي رَوَّاد؟ قلت: يصحُّ؟ قال: لا، الأحاديثُ بخلافه، وقد رواه الحفاظُ عن رِبْعي عن رجلٍ لم يُسَمِّه. قال: فقلتُ له: لقد ذكرتَه في المسند؟ فقال: قصدتُ في المسندِ الحديثَ المشهورَ، وتركتُ الناسَ تحت ستر الله، ولو أردتُ أقصد ما صحَّ عندي،

لم أَرْوِ من هذا المسند إلا الشيء بعد الشيء، ولكنك يا بني تعرف طريقتي في المسند، لستُ أخالفُ ما فيه ضَعْفٌ إذا لم يكن في البابِ شيءٌ يدفعه).
فهذا تصريح منه رَحِمَهُ اللَّهُ بأنه أخرج فيه الصحيحَ وغيره.

وقد استشكل أبو موسى المديني هذه الحكاية، وظنَّها كلامًا متناقضًا، فقال: ما أظنُّ هذا يصحُّ؛ لأنه كلامٌ متناقضٌ؛ لأنه يقول: (لستُ أخالف ما فيه ضعف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه) وهو يقول في هذا الحديثِ: (الأحاديث بخلافه) قال: وإن صَحَّ فلعلَّه كان أولًا، ثم أخرجَ منه ما ضُعِّفَ لأني طلبته في المسند فلم أجده.

قلت: ليس في هذا تناقض من أحمدَ رَحِمَهُ اللَّهُ، بل هذا هو أصله الذي بَنى عليه مذهبه، وهو لا يُقدِّمُ على الحديثِ الصحيحِ شيئًا ألبتة... إلى آخر كلامه» (الفروسية، صـ ٢٤٧ - ٢٦٥).

ومنهم ابنُ المنذرِ فقال: «وحديثُ عبد الله بن عمرو... لا يَثبتُ» (الأوسط ١/ ٣١٥).

واستغربَ ابنُ شَاهينَ ذِكرَ المرأةِ في هذا الحديثِ، فقال - عقبه -: «لا أعلمُ ذِكرَ هذه الزيادة في مَسِّ المرأةِ فرجها غير حديث عبد الله بن عمرو».

ومنهم ابنُ وضَّاحٍ، فقال: «هو غير صحيح» (الإعلام ١/ ٥٥٥).

ومنهم الطحاويُّ، فقال: «وإن احتجوا في ذلك بما...» وذكر الحديث، ثم قال: «قيل لهم: أنتم تزعمون أن عمرو بن شعيب لم يسمع من أبيه شيئًا، وإنما حديثه عنه عن صحيفة. فهذا على قولكم منقطع، والمنقطع فلا يجب به عندكم حجة، فقد ثبتَ فسادُ هذه الآثار كلها، التي يَحتج بها مَن يذهبُ إلى إيجاب الوضوء من مَسِّ الفرج. وقد رويت آثار عن رسول الله ﷺ

تخالف ذلك»، ثم ذَكَر حديث طَلْق (شرح معاني الآثار ١/ ٧٥).

وقد تعقبه البيهقيُّ فقال: «مَن يزعمُ هذا؟! نحن لا نعلمُ خلافًا بين أهل العلم بالحديثِ في سماع عمرو بن شعيب من أبيه! قال البخاريُّ في (التاريخ): «عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص - سمع أباه، وسعيد بن المسيب، وطاوسًا».

قلت: وإنما الخلافُ في سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، وقد ذكرنا في مسألة الجماع في الإحرام ما دلَّ على سماع شعيب من عبد الله بن عمرو...» ثم روى عن أبي بكر النيسابوري قوله: «وقد صَحَّ سماع عمرو ابن شعيب من أبيه شعيب، وصَحَّ سماع شعيب من جَده عبد الله بن عمرو» (المعرفة ١٠٩٥ - ١٠٩٩).

قلنا: وسيأتي الكلامُ على حديث طلق، والتوفيق بينه وبين هذا الحديث فيما بعد.

وعَقَّب مغلطاي على كلام ابن وضاح وصنيع الطحاوي بقوله: «والقلبُ إلى ما قاله البخاريُّ ومَن تابعه أَمْيَل، والله أعلم» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٥).

وقال ابنُ الجوزيِّ: «قال الخَصمُ: كلُّ هذه الأحاديث مطعونٌ فيها... - وذَكَر منها حديث عمرو بن شعيب - ثم قال: وأما الثالث فإن بقية كان مدلسًا عن الضعفاء ولا يوثق بحديثه. ثم عمرو بن شعيب عن أبيه عن جَده مرسل، والمراسيل ليست بحجة» (التحقيق ١/ ١٨١).

ثم أجاب ابنُ الجوزيِّ عن هذه العلة بقوله: «والجواب: وما زال العلماء يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وإذا كان جده هو عبد الله لم يكن الحديث مرسلًا لأنه قد سمع شعيب منه. ثم المراسيل

عندنا حجة» (التحقيق ١/ ١٨٢).

واقتصرَ الهيثميُّ على قوله: «رواه أحمدُ، وفيه بقية بن الوليد، وقد عنعنه، وهو مدلسٌ» (مجمع الزوائد ١/ ٢٤٥).

وقد صرَّحَ بقية بالسماع من شيخه في غير هذا الموضع كما بيناه.

قلنا: ولعلَّ مَن ذهبَ إلى تضعيفه له وجهٌ من جهتين:

الجهة الأول: أن ذِكر المرأةِ في الحديثِ غريبٌ؛ وذلك أن أحاديث الوضوء من مَسِّ الذَّكَرِ مع كثرتها لم تُذكر فيها المرأة إلا من طرق ضعيفة أو منكرة. وقد انفرد عمرو بن شعيب بها من هذا الوجهِ.

وعمرو بن شعيب مِن العلماء مَن يَرُدُّ حديثَه - كما قدمنا - إذا كان فيه نكارة.

قال أبو الحسن الميمونيُّ عبد الملك بن عبد الحميد: «سمعتُ الإمامَ أحمدَ يقول: عمرو بن شعيب له أشياء مناكير، وإنما يُكتبُ حديثُهُ يُعتبرُ به، فأما أن يكون حجة فلا» (الضعفاء للعُقيلي ٣/ ١٤٢).

وقال أبو بكر الأثرم: «سُئِلَ أبو عبد الله عن عمرو بن شعيب، فقال: أنا أكتبُ حديثَه، وربما احتججنا به، وربما وَجَسَ في القلبِ منه شيءٌ» (الجرح والتعديل ٦/ ٢٣٨).

وقال أبو داود: «سمعتُ أحمدَ ذُكِر له عمرو بن شعيب، فقال: أصحابُ الحديثِ إذا شاءوا احتجوا به، وإذا شاءوا تركوه» (سؤالات أبي داود لأحمد ٢١٦).

ولذا اعترضَ مغلطاي على الحازميِّ في قوله: «عمرٌو ثقةٌ باتِّفَاقٍ»، فقال:

«أسلفنا قولَ مَن تَكلَّم فيه، وهم جماعةٌ: أيوبُ بنُ أبي تميمةَ، والليثُ، ويحيى بنُ سعيدٍ، وأحمدُ بنُ حنبلٍ، وأبو حَاتمٍ، وابنُ مَعِينٍ، وأبو داودَ، والعُقيليُّ، وابنُ عيينةَ، والساجيُّ، والبرقيُّ. فأيُّ اتفاقٍ مع مخالفةِ هؤلاء؟!» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٤).

الجهة الثانية: أن عَمْرًا اختُلف عليه على وجوهٍ كثيرةٍ، كما قَدَّمنا في رواية: «كَيْفَ تَرَى إِحْدَانَا...».

وهذا الاختلافُ وإن كان بعضُه أقوى من بعضٍ إلا أن عَمْرًا في نفسه لا يتحمل؛ لاختلاف الأئمة في حاله، كما قدمنا.

ولذا أشارَ ابنُ عبدِ الهادِي وابنُ حَجرٍ لهذه العلةِ.

فقال ابنُ عبدِ الهادِي: «إسنادُهُ قويٌّ، لكن قد اختُلف فيه على عمرٍو» (التنقيح ١/ ٢٧١).

وقال ابنُ حَجرٍ: «ورجاله ثقات إلا أنه اختُلف فيه على عمرو بن شعيب، وقد بَيَّن ذلك البيهقيُّ» (الدراية ١/ ٤١).

الطريق الثاني: أخرجه ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه البيهقيُّ - قال: ثنا ابن قتيبة وأحمد بن عُمير، قالا: ثنا إدريس، ثنا (ضمرة)[1] بن ربيعة، ثنا يحيى بن راشد، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه:

يحيى بن راشد، وهو المازني البصري، قال فيه الحافظ: «ضعيف» (التقريب

---

(١) في المطبوع من (سنن البيهقي): «حمزة»، وهو خطأ. والصواب المثبت.

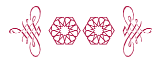
٧٥٤٥).

وشيخه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلفٌ فيه كما سَبَقَ مرارًا.

وقد استغربه ابنُ عَدِيٍّ من حديثه عن أبيه عن عمرو، فقال: «هذا قد رواه عن عمرو بن شعيب عبد الله بن المؤمل والزبيدي... وهو من حديث [ابن] ثوبان عن أبيه عن عمرو بن شعيب - غريب، يرويه عن ابن ثوبان يحيى بن راشد، وعن يحيى ضمرة، وليحيى بن راشد غير ما ذكرتُ مِنَ الأحاديثِ، وهو ممن يُكتبُ حديثُهُ» (الكامل ١٠/ ٥٥٩).

قلنا: ورواه أيضًا الشاذكونيُّ عن يحيى بنِ راشدٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ ثابتِ بنِ ثَوْبَانَ، عن أبيه، عن عمرِو بنِ شعيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّهِ: أَنَّ بُسْرةَ بِنْتَ صَفْوَانَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ المَرْأَةِ تُدْخِلُ يَدَهَا فِي فَرْجِهَا، فَقَالَ: «**عَلَيْهَا الوُضُوءُ**».

أخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط ٣٥١٨)، وسيأتي ضمن الرواية الآتية.



١- رِوَايَةُ: «تَضْرِبُ بِيَدِهَا فَتُصِيبُ فَرْجَهَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو: أَنَّ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ المَرْأَةِ تَضْرِبُ بِيَدِهَا فَتُصِيبُ فَرْجَهَا - تَعْنِي: تُمِرُّ يَدَيْهَا فِيمَا هُنَالِكَ -، فَقَالَ: «تَوَضَّئِي يَا بُسْرَةُ (تَتَوَضَّأُ يَا بُسْرَةُ) (فِيهِ الوُضُوءُ)».

۞ الحكم: منكرٌ بهذه السياقةِ. واستغربَ الدارقطنيُّ ذِكرَ المرأةِ.

التخريج:

﴿طب (٢٤/ ١٩٢/ ٤٨٤) "واللفظ له" / طس ٣٥١٨ / طح (١/ ٧٥) "والرواية الثانية له" / مث ٣٢٣٦ / صحا ٧٥٢٨ "والرواية الثالثة له" / علقط (٩/ ٣٥٤) "والرواية الأولى له" / فقط (أطراف ٥٨٦٧)﴾.

التحقيق

للحديث بهذا السياق طريقان:

الطريق الأول: أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير) قال: حدثنا جعفر بن سليمان النوفلي، ثنا إبراهيم بن المنذر الحِزَامي، ثنا مَعْن بن عيسى القزاز، عن عبد الله بن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَده، به.

وأخرجه الطحاويُّ قال: حدثنا يونس قال: ثنا معن بن عيسى، عن عبد الله بن المؤمل المخزومي، به.

ومداره عندهم - خلا الطبراني في (الأوسط) - على عبد الله بن المؤمل، به.

ولذا قال الدارقطنيُّ - عقبه -: «تفرَّدَ به عبد الله بن المؤمل عنه»، واستغربَ ذِكرَ المرأةِ.

قلنا: وهذا إسنادُهُ ضعيفٌ؛ لضعفِ ابنِ المؤملِ، قال فيه الحافظ: «ضعيفُ

الحديثِ» (التقريب ٣٦٤٨).

ومع ضَعْفِهِ اختُلِفَ عليه في سندِهِ، كما قدَّمنا تحت حديث بُسْرةَ.

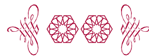
وأيضًا: خولف في متنه من الزبيديِّ، وهو أوثقُ منه وأَجَلُّ، فجَعَل الزبيدي قولَ النبيِّ ﷺ في الوضوء مِن مَسِّ الذَّكَرِ - لعبد الله بن عمرو، وليس بُسْرة. بخلاف رواية ابن المؤمل هذه.

الطريق الثاني: أخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط) قال: حدثنا حجاجُ بنُ عمرانَ السدُوسِيُّ قال: نا سليمانُ بنُ داودَ المِنْقَرِيُّ قال: نا يحيى بنُ راشدٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ ثابتِ بنِ ثَوْبَانَ، عن أبيه، عن عمرِو بنِ شعيبٍ، عن أبيه، عن جَدِّهِ: أَنَّ بُسْرةَ بِنْتَ صَفْوَانَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ المَرْأَةِ تُدْخِلُ يَدَهَا فِي فَرْجِهَا، فَقَالَ: «**عَلَيْهَا الوُضُوءُ**».

قال الطبرانيُّ: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن ابنِ ثَوْبَانَ إلا يحيى بن راشد، تفرَّدَ به سليمان بن داود».

كذا قال، وقد سَبَقَ عند ابنِ عَدِيٍّ والبيهقيِّ من رواية ضمرة بن ربيعة عن ابن راشد، غير أنه لم يَذكر فيه بُسْرةَ. والشاذكونيُّ حافظٌ غير أنه متهمٌ بالكذبِ ووضعِ الأحاديثِ (لسان الميزان ٣/ ٨٤).

وبه ضَعَّفَهُ الهيثميُّ قال: «رواه الطبرانيُّ في (الأوسط) وفيه سليمان بن داود الشاذكوني، والأكثرون على تضعيفه» (مجمع الزوائد ١/ ٢٤٥).



٢- رِوَايَةُ: «دَخَلَتْ بُسْرةَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو: دَخَلَتْ بُسْرةُ بِنْتُ صَفْوَانَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فقال: «**مَنْ هَذِهِ عِنْدَكِ يَا أُمَّ سَلَمَةَ؟**» فَقالَتْ بُسْرةُ: يَا نَبِيَّ اللهِ المَرْأَةُ التِي تَرَى أَنَّهَا مَعَ زَوْجِهَا؟ قَالَ: «**إِذَا وَجَدْتِ المَاءَ فَاغْتَسِلِي يَا بُسْرةُ**» قَالَتْ: فَالمَرْأَةُ تَضْرِبُ بِيَدِهَا عَلَى فَرْجِهَا؟ قَالَ: «**تَوَضَّئِي يَا بُسْرةُ**» قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَضَحْتِ النِّسَاءَ يَا بُسْرةُ!! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**دَعِيهَا تَسْأَلْ عَمَّا بَدَا لَهَا تَرِبَتْ يَمِينُكِ**».

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ.**

التخريج:

〚علقط (٩/ ٣٥٤)〛.

السند:

أخرجه الدارقطنيُّ قال: حدثنا أحمد بن العباس البغويُّ، قال: حدثنا عَبَّاد بن الوليد، قال: حدثنا معاذ بن هانئ، قال: حدثنا عبد الله بن المؤمل المكي، قال: حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَده، به.

التحقيق

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعف ابن المؤمل كما سَبَقَ.

وأيضًا: خولف ابن المؤمل في متنه من الزبيدي، وهو أوثق منه وأَجَلّ، فجَعَل الزبيدي قول النبي ﷺ في الوضوء من مس الذَّكَرِ - لعبد الله بن عمرو، وليس بُسْرَةَ، بخلاف رواية ابن المؤمل هذه.

[٢٣١٠ط] حَدِيثُ بُسْرةَ، أَوْ (وَ) زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ:

عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ [أَوْ] عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، وَعَنْ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**».

❁ **الحكم: المتنُ مختلفٌ فيه كما سَبَقَ من حديثِ بُسْرةَ. وهذا إسنادٌ مُعَلٌّ بذكر زيد بن خالد. وأعلَّهُ:** أبو حَاتمٍ، والعُقيليُّ، وابنُ عَدِيٍّ.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: ﴿عب ٤١٦ "واللفظ له" / طب (٢٤/ ١٩٤/ ٤٩١) / مث ٣٢٢٦ / علقط (٩/ ٣٥٠ - ٣٥١) / هقخ (٥٣٩ - ٥٤٠) / زياد (ق ١٤٨ / أ - ب)﴾.

تخريج السياقة الثانية: ﴿حق (مط ١٣٥)، خيرة (٥٩٨) "واللفظ له" / علقط (٩/ ٣٥٠) / هقع ١٠٢٧ / هقخ ٥٣٨﴾.

التحقيق

مداره على ابنِ جُريجٍ، واختُلفَ عليه على أوجهٍ:

الوجه الأول: عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن بُسْرَةَ [أو][1] زيد، به. هكذا على الشك.

(١) سقط من المطبوع لـ(مصنف عبد الرزاق)، فصار: (عن بسرة عن زيد) والصحيح المثبت كما عند الطبراني وابن أبي عاصم من طريق عبد الرزاق. والله أعلى وأعلم.

رواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في (المصنف) - ومن طريقه ابنُ أبي عاصمٍ، والطبرانيُّ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٥٤٠) - قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثني ابنُ شهابٍ، به.

ورواه أبو بكرٍ النيسابوريُّ في (فوائده) - وعنه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٠) - من طريق حَجاجٍ، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، به.

ورواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥١) من طريق مَخْلَد بن يزيد، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، به.

الوجه الثاني: عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ وخالد بن زيد، به. هكذا بالعطف بدل الشك.

رواه المخلديُّ في (فوائده، انتخاب البحيري ق ٣٠٥ / ب)، من طريق يوسف بن يزيد، عن حَجاج بن محمد، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، به.

وروايةُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: رواها الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٠) من طريق محمد بن أبي السَّري وسلمة بن شبيب، قالا: حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، به.

ورواه إسحاق بن راهويه في (مسنده) كما في (المطالب العالية، وإتحاف الخِيَرة المَهَرة) - ومن طريقه البيهقيُّ في (معرفة السنن ١٠٢٧) - عن محمد ابن بكر البرساني، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ.

وذَكَر ابنُ أبي حَاتمٍ في (العلل ٦٢) أن عَبْدَ الرَّزَّاقِ وأبا قُرة موسى بن طارق روياه عنِ ابنِ جُرَيْجٍ كما في هذا الوجه.

قال البيهقيُّ - عقب رواية ابن راهويه -: «هذا إسنادٌ صحيحٌ» (الخلافيات ٢/ ٢٦١)، و(المعرفة ١١٠٦).

وأقرَّهُ مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٧)، وابنُ حَجرٍ في (التلخيص ١/ ١٢٤).

ونَقَل البيهقيُّ عن محمد بن يحيى الذُّهْليِّ أنه رأى رواية ابن جريج هذه من غير شك هي المحفوظة (معرفة السنن ١/ ٣٩٠).

قلنا: أي: عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، ولكنه مع رجاحته فإن ابنَ جُريجٍ وإن كان ثقةً ثبتًا، فقد تُكلِّمَ في روايته عنِ الزهريِّ؛ قال ابنُ محرزٍ: «سمعتُ يحيى، وقال له عبد الله بن رومي أبو محمد اليمامي: أي شيء بلغني عن يحيى بن سعيد - يعني القطانَ - أنه كان يتكلم في حديث ابن جريج وابن أبي ذئب عنِ الزهريِّ؟ فقال يحيى بنُ مَعِينٍ وأنا أسمع: نعم، كان لا يوَثِّقهُما في الزهريِّ. فقال له عبد الله بن رومي اليمامي: مِمَّ ذاك؟ قال: كانوا يقولون: إن حديثهما إنما هو مناولة» (تاريخ ابن مَعِينٍ، رواية ابن محرز ٦٢٤)، وقال معاوية بن صالح: «سمعتُ يحيى بنَ مَعِينٍ يقول: كان يحيى بن سعيد لا يرضى حديث ابن أبي ذئب وابن جريج عنِ الزهريِّ، ولا يقبله» (تهذيب التهذيب ٣/ ٦٣٠)، وقال ابنُ مَعِينٍ: «ابنُ جريج ليسَ بشيءٍ في الزهري» (تاريخ ابن مَعِينٍ، رواية الدارمي ١٣).

قلنا: وقيل: إن سببَ تضعيف رواية ابن جريج عنِ الزهريِّ أنه لم يسمعْ منه، وإنما حَمَل عنه مناولة، كما تقدَّمَ عن ابنِ مَعِينٍ.

وقال عليُّ بنُ المدينيِّ: «ابن جريج لم يسمع من ابن شهاب شيئًا، إنما عُرِضَ له عليه» (المعرفة التاريخ ٢/ ١٣٩).

روى ابنُ أبي خيثمةَ في (تاريخه - السِّفر الثالث ٩٨٠) من طريقِ ابنِ عيينةَ، قال: «دخلتُ أنا وابنُ جُريجٍ على ابنِ شهابٍ، ومع ابنِ جُريجٍ

صحيفة، فقال ابنُ جُريجٍ: إني أريدُ أن أعرضها عليك».

وقال محمد بن علي الجوزجانيُّ: «قلتُ لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: ابنُ أبي ذئب سماعه منَ الزُّهْريِّ عَرْض أو سماع؟ قال: لا نبالي كيف كان. قلت: ابن جريج؟ قال: ابنُ جُريجٍ عَرْضٌ» (تاريخ دمشق ٥٩/ ٤١٢).

قلنا: وجاء عنِ ابنِ جُرَيْجٍ التصريحُ بعدم سماعه منَ الزُّهْريِّ، ولكن في إسنادِهِ شيءٌ.

فأسندَ ابنُ أبي حَاتمٍ في (الجرح والتعديل ٥/ ٣٥٧) قال: «نا أبو زرعة قال: أخبرني بعضُ أصحابنا عن قريشِ بنِ أنسٍ، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ قال: ما سمعتُ منَ الزُّهْريِّ شيئًا، إنما أعطاني الزهري جزءًا فكتبته وأجازه لي».

قال الذهبيُّ: «كان ابنُ جُريجٍ يَروي الرواية بالإجازة وبالمناولة، ويتوسع في ذلك؛ ومِن ثَم دخلَ عليه الداخل في رواياته عنِ الزهريِّ؛ لأنه حَمَل عنه مناولة، وهذه الأشياء يَدخلها التصحيف، ولا سيما في ذلك العصر، لم يكن حَدث في الخط بعدُ شَكْل ولا نَقْط» (سير أعلام النبلاء ٦/ ٣٣١).

وأعلَّهُ أبو حَاتمٍ بنحو هذا، فقال ابنُه عبد الرحمن: «سألتُ أبي عن حديثٍ رواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ وأبو قُرةَ موسى بنُ طارق، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ وزيد بن خالد، عن النبيِّ ﷺ؛ في مَسِّ الذَّكَرِ؟

قال أبي: أخشى أن يكونَ ابنُ جريجٍ أَخَذَ هذا الحديثَ من إبراهيم بن أبي يحيى؛ لأن أبا جعفر حدثنا قال: سمعتُ إبراهيم بنَ أبي يحيى يقول: جاءني ابنُ جريجٍ بكتب مثل هذا - خفض يده اليسرى ورفع اليمنى، مقدار بضعة عَشَر جزءًا - فقال: أروي هذا عنك؟ فقال: نعم» (العلل ٦٢).

وإبراهيمُ هذا هو الأسلميُّ، متروكٌ متهمٌ.

قلنا: والحديثُ رواه عنِ الزهريِّ جماعةٌ من ثقات أصحابه، فجعلوه عن بُسْرةَ وحدها، لم يذكروا زيد بن خالد أو الشك. وهم:

١ - **شعيب بن أبي حمزة**، عند أحمدَ (٢٧٢٩٦)، والنسائيِّ في (الصغرى ١٦٩)، و(الكبرى ٢٠٤)، وغيرهما.

٢ - **يونس بن يزيد**، عند ابنِ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٧)، والدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٢، ٣٤٣)، وغيرهما.

٣ - **عبد الرحمن بن خالد بن مسافر**، عند الطبرانيِّ في (الكبير ٢٤ / رقم ٤٩٢)، والدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٥).

٤ - **عُقيل بن خالد**، عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٤).

٥ - **هَبَّار بن عقيل**، عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٦)[(١)].

٦ - **عُبيد الله بن أبي زياد الرُّصَافي**، عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٦).

٧ - **عبد الرحمن بن يزيد بن تميم**، عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٧).

٨ - **إسحاق بن راشد**، عند ابنِ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ١٨٨).

ثمانيتهم رووه عنِ الزهريِّ، به.

وروايتهم لا شكَّ أرجحُ؛ ولذا ذَكَرَ العُقيليُّ الخلافَ على الزهريِّ فيه، وكان مما ذَكَر: «وقال ابنُ جُريجٍ: عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر،

---

(١) تصحف في (العلل) إلى (سيار بن عقيل)، والمثبت هو الصواب كما في كتب التراجم، وكذا استظهره محقق (العلل).

عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ، أو: عن زيد بن خالد الجهني».

ثم قال: «الصوابُ: رواية يونس وعقيل ومَن تابعهما» (الضعفاء الكبير ٣/ ٢٤).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «ومن حديثِ ابنِ جُريجٍ عنِ الزهريِّ غير محفوظ» (الكامل ١/ ٤٤٣).



[٢٣١١ط] حَدِيثُ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ:

عَنْ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ (ذَكَرَهُ) فَلْيَتَوَضَّأْ (فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ)».

۞ **الحكم: خطأ بذكر (زيد بن خالد)، والصواب (عن بُسْرةَ).**

وأعلَّهُ بذلك: أحمدُ، وابنُ مَعِينٍ، وابنُ المدينيِّ، وزهيرُ بنُ حربٍ، والبخاريُّ، والطحاويُّ - **وتبعه** الزيلعيُّ -، والعُقيليُّ، والبيهقيُّ، وابنُ عبدِ البرِّ، وابنُ دَقيقِ العيدِ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

﴿حم ٢١٦٨٩ "واللفظ له" / بز ٣٧٦٢ / ش ١٧٣٥ / طب ٥٢٢١، ٥٢٢٢ / عد (٩/ ٤٧) / تخث (السِّفر الثالث ٣٠٦٩) / طح (١/ ٧٣) / ناسخ ١٠٩، ١١٠ / علقط (٩/ ٣٥١، ٣٥٢) "والرواية الثانية له" / صحا ٣٠١٧ / هقع ١٠٣١ / هقخ ٥٣٥ / تحقيق ١٧٥ / تد (٢/ ٢٧) / دبيثي (٤/ ٣٣٦)﴾.

السند:

أخرجه أحمد قال: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن مسلم الزهري، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ، عن زيد بن خالد الجهني، به.

يعقوب هو ابنُ إبراهيم بن سعد.

ومداره عند الجميع على ابن إسحاق... به.

التحقيق

هذا إسنادٌ وإن كان ظاهره الحُسْن إلا أنه معلولٌ، أخطأَ فيه ابنُ إسحاقَ في أمرين:

الأمر الأول: أن الزهريَّ لم يسمعْه من عروةَ، بينهما عبد الله بن أبي بكر ابن عمرو بن حزم، كما في رواية أصحاب الزهري عنه، كما سيأتي.

قال البيهقيُّ: «قد أخبرنا الزهريُّ أنه لم يسمعه من عروةَ، وإنما سمعه من عبد الله بن أبي بكر - وهو من الثقات -، عن عُرْوةَ. ثم عروة رواه عن بُسْرةَ» (معرفة السنن ١/ ٣٩١).

وقال: «وإنما المُنكَرُ على ابنِ إسحاقَ روايته عنِ الزهريِّ عن عُرْوةَ نفسه؛ فإن الزهريَّ لم يسمعه من عروة» (معرفة السنن ١/ ٤٠٥).

وقال البوصيريُّ: «وأخرجه أحمد بن حنبل من حديث زيد بن خالد، لكنه من رواية ابن إسحاق، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن زيد بن خالد. وقد تبينَ في الإسنادِ الذي سقناه أن الزهريَّ لم يسمعه من عروة، فكأن ابنَ إسحاقَ دلَّسَهُ تدليس التسوية؛ لأنه صرَّحَ فيه بسماعه منَ الزُّهْريِّ، فأخرجتُه من هذا الوجهِ للفائدةِ» (إتحاف الخيرة المهرة ١/ ٣٤٨)، وكذا قال ابنُ حَجرٍ في (المطالب العالية ٢/ ٣٨٧)، و(الدراية ٢/ ٣٨٧).

الأمر الثاني: أن المحفوظَ في هذا الحديثِ: «بُسْرة»، وليس: «زيد بن خالد» هكذا رواه أصحابُ الزهريِّ عنه، وهم:

١ - **شعيب بن أبي حمزة**، عند أحمدَ (٢٧٢٩٦)، والنسائيِّ في (الصغرى ١٦٩)، و(الكبرى ٢٠٤)، وغيرهما.

٢ - **يونس بن يزيد**، عند ابنِ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٧)،

والدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٢ - ٣٤٣)، وغيرهما.

٣ - **وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر**، عند الطبرانيِّ في (الكبير ٢٤ / رقم ٤٩٢)، والدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٥).

٤ - **عقيل بن خالد**، عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٤).

٥ - **هبار بن عقيل**، عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٦)[(١)].

٦ - **عبيد الله بن أبي زياد الرصافي**، عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٦).

٧ - **عبد الرحمن بن يزيد بن تميم**، عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٧).

٨ - **إسحاق بن راشد**، عند ابنِ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ١٨٨).

ثمانيتهم رووه عنِ الزهريِّ به.

وروايتهم لا شكَّ أرجحُ، فإن ابنَ إسحاقَ متكلمٌ في روايته عنِ الزهريِّ:

وقيلَ للإمامِ أحمدَ: محمد بن إسحاق، وابن أخي الزهري، في حديث الزهري؟ فقال: «ما أدري»، وحَرَّك يده، كأنه ضعفهما» (العلل ومعرفة الرجال، رواية المروذي وغيره ٣٠٢)، و(مسائل أحمد، رواية ابن هانئ ٢١٢٧).

وقال ابنُ مَعِينٍ: «وابنُ إسحاقَ ليس به بأس، وهو ضعيفُ الحديثِ عنِ الزهريِّ» (تاريخ ابن مَعِينٍ، رواية الدارمي ١٥)، و(شرح علل الترمذي ٢/ ٦٧٦).

(١) وتصحف في (العلل) إلى (سيار بن عقيل)، والمثبت هو الصواب كما في كتب التراجم، وكذا استظهره محقق (العلل).

وقال الجوزجانيُّ: «وابنُ إسحاقَ رَوى عنِ الزهريِّ إلا أنه يمضغُ حديثَ الزهريِّ بمنطقه حتى يعرفَ مَن رسخَ في علمه أنه خلاف رواية أصحابه عنه» (شرح علل الترمذي ٢/ ٦٧٤).

ولذا ذَكَر العُقيليُّ الخلافَ على الزهريِّ فيه، وكان مما ذَكَر: «...ورواه محمد بن إسحاق، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن زيد بن خالد الجهني».

ثم قال: «الصواب: رواية يونس وعقيل ومَن تابعهما» (الضعفاء الكبير ٣/ ٢٤).

ولذا قال الإمامُ أحمدُ - وقد سأله مهنا عن هذا الحديثِ -: «ليسَ بصحيحٍ، الحديثُ حديث بُسْرةَ». قال مهنا: مِن قِبل مَن جاء خطؤه؟ قال: «مِن قِبل ابن إسحاق أخطأ فيه»، قال: وكان ابنُ إسحاقَ يُخطئُ في مثل هذا؟ قال: «نعم، له غير شيء» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٥٥) ونَقَلَ بعضَه ابنُ القيمِ في (الفروسية، صـ ١٩٤).

وقال ابنُ مَعِينٍ - كما في (سؤالات مُضَر بن محمد)، وسُئِلَ عن حديث زيد بن خالد -: «خطأ، أخطأ فيه ابن إسحاق» (الإمام ٢/ ٣٠٣)، و(شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٦).

وقال ابنُ المديني: «ولم أجدْ لابنِ إسحاقَ إلا حديثين منكرين: ... والزهري عن عُرْوةَ عن زيد بن خالد: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»» (المعرفة والتاريخ ٢/ ٢٨).

ونقله كذلك عنه وأقرَّه: البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٢٦٠)، والخطيبُ في (تاريخه ٢/ ٢٨)، والقدوري في (التجريد ١/ ١٨٨). وانظر (شرح ابن ماجه ٢/ ٣١٤)، و(تاريخ الإسلام ٤/ ١٩٣).

قال البيهقيُّ مبينًا مراده: «فلأنه مشهور بعروة عن بُسْرةَ بنت صفوان» (القراءة خلف الإمام، صـ ٦٠).

وقال زهيرُ بنُ حربٍ: «هذا عندي وهم، إنما رواه عروة، عن بُسْرةَ» (الكامل ٩/ ٤٧)، و(معرفة السنن ١/ ٣٩١).

وأقرَّهُ البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٢٦٠)، والرافعيُّ في (التدوين ٢/ ٢٧).

وقال الترمذيُّ للبخاريِّ: «حديث محمد بن إسحاق، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن زيد بن خالد. قال: إنما روى هذا الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن بُسْرةَ. ولم يَعُدَّ حديث زيد بن خالد محفوظًا» (علل الترمذي ٥١).

وقال الطحاويُّ: «هذا الحديثُ منكرٌ، وأَخْلِقْ به أن يكون غلطًا؛ لأن عروةَ حين سأله مروانُ عن مَسِّ الفَرْجِ، فأجابه من رأيه أن لا وضوء فيه. فلما قال له مروانُ عن بُسْرةَ عن النبيِّ ﷺ ما قال، قال له عروةُ: «ما سمعتُ به»، وهذا بعد موت زيد بن خالد بكم ما شاء الله. فكيف يجوز أن يُنكِر عروة على بُسْرةَ ما قد حدَّثه إيَّاه زيد بن خالد عن النبيِّ ﷺ؟!» (شرح معاني الآثار ١/ ٧٣، ٧٤).

وتبعه الزيلعيُّ (نصب الراية ١/ ٦٠). وبنحوه الجصاصُ (شرح مختصر الطحاوي ١/ ٣٩٣)،

وتعقبه البيهقيُّ في (المعرفة ١١٠٢ - ١١١١) بكلامٍ كثيرٍ، مع إقراره خطأ ابن إسحاق فيه. وانظر (الإمام ٢/ ٣١٥)، و(نصب الراية ١/ ٦٠)، و(شرح العيني على سنن أبي داود ١/ ٤٤٢)، و(الإعلام ١/ ٥٥٦).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «مَن روى هذا الحديث عنِ الزهريِّ عن عُرْوةَ عن زيد

ابن خالد، فهو خطأ أيضًا لا شك فيه... والحديثُ الصحيحُ الإسنادِ في هذا عن عُرْوةَ عن مروانَ عن بُسْرةَ» (التمهيد ١٧/ ١٨٥).

وقال أيضًا: «وأما الذين رَوَوْا عن النبيِّ ﷺ من الصحابةِ في مَسِّ الذَّكَرِ؛ مثل رواية بُسْرةَ وأم حبيبة، فأبو هريرة، وعائشة، وجابر، وزيد بن خالد، ولكن الأسانيد عنهم معلولة» (التمهيد ١٧/ ١٩٤).

وأعلَّهُ أيضًا بأنه خطأ: ابنُ دقيقِ العيدِ في (شرح ابن ماجه ٢/ ٣١٤)، وابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٧١)، وكذا الذهبيُّ في (ميزان الاعتدال ٣/ ٤٧٣).



[٢٣١٢ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ:

عَنْ عَائِشَةَ وَزَيْدِ بنِ خَالِدٍ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ الحكم: **المتنُ مختلفٌ فيه كما سَبَقَ من حديثِ بُسْرةَ. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ مُعَلٌّ بذكرِ زيد بن خالد وعائشة. وأعلَّهُ:** ابنُ عَدِيٍّ، والبيهقيُّ، وابنُ دَقيقِ العيدِ، والذهبيُّ، ومغلطاي.

التخريج:

﴿عد (١/ ٤٤٣)/ هقخ ٥٣٧ / حلب (٣/ ١٢٠١)/ مخلدي (ق ٢٤٥ / ب)﴾.

السند:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات)، وابنُ العديم في (تاريخ حلب) - قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن مسلم، حدثنا أحمد بن هارون المِصيصي، حدثنا حَجاج بن محمد، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن عائشة وزيد بن خالد، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ معلولٌ؛ فيه: أحمد بن هارون المصيصي.

قال ابنُ عَدِيٍّ عنه: «يَروي مناكير عن قوم ثقات، لا يتابع عليه أحد».

ثم أسندَ له هذا الحديث، وقال: «وهذا الحديثُ يرويه محمد بن إسحاق، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن زيد بن خالد. ومن حديث ابن جريج عنِ الزهريِّ غير محفوظ».

وقال أيضًا - بعد أن ذكر له حديثًا آخر -: «ولم أجدْ لأحمدَ هذا أشنع من هذين الحديثين» (الكامل ١/ ٤٤٣ - ٤٤٤).

وأقرَّهُ ابنُ العديمِ عقب ذكره للحديث، وابنُ دَقيقٍ في (الإمام ٢/ ٣١٨)، والذهبيُّ في (الميزان ١/ ١٦٢).

قلنا: وقد خُولف فيه في موضعين:

الموضع الأول: في ذكره عائشة.

الموضع الثاني: في جعله من رواية الزهري عن عُرْوَةَ.

فقد رواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٥٣٨) من طريق إبراهيم بن الحسن المِقْسَمي، عن حَجاج، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، قال: حدثني ابنُ شهابٍ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوَةَ، أنه كانَ يحدِّثُ عن بُسْرَةَ بنتِ صفوانَ وعن زيدِ بنِ خالدٍ الجهنيِّ، به.

وكذا أخرجه ابنُ راهويه في (مسنده) - كما في (المطالب ١٣٥) - عن محمد بن بكر البرساني، أنا ابن جريج به، كما سَبَقَ.

ورواه الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٥٠، ٣٥١) من طريق أبي حميد المصيصي - وهو ثقة -، ويوسف بن سعيد المصيصي الحافظ، قالا: حدثنا حجاج عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، به، بالشك بين بُسْرَةَ وزيد.

وكذا أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤١٦) عنِ ابنِ جُرَيْجٍ به، كما سَبَقَ.

ولذا قال البيهقيُّ - عقب رواية ابن هارون -: «أخطأَ فيه هذا المصيصيُّ حيثُ قالَ: (عن عائشة) وإنما هو عن بُسْرَةَ».

وأقرَّهُ ابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٣١٨)، ومغلطاي في (شرحه على ابن ماجه ١/ ٤٢٧).

[٢٣١٣ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ (ذَكَرَهُ)** [١] **فَلْيَتَوَضَّأْ (فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ)** [٢]».

وَفِي رِوَايَةٍ٢: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَمَسَّ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٣: «**تَوَضَّئُوا مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ. وَضَعَّفَهُ:** أحمدُ، والبخاريُّ، وأبو حَاتمٍ، والعُقيليُّ، وابنُ حِبَّانَ، والطحاويُّ، وابنُ عَدِيٍّ، والحاكمُ، وابنُ السكنِ، وابنُ وضَّاحٍ، وابنُ عبدِ البرِّ، والذهبيُّ، والهيثميُّ، ومغلطاي، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [بز (١٨ / رقم ١٣١) "واللفظ له" / حق ١٧١٦ / حرب (طهارة ٢٢٤) / حث ٨٥ "والروايتان: الأُولى والثانيةُ له، ولغيره" / تخث (٣/ ٣٠٧٠) / ناسخ ١١٥، ١١٦ / حلواني (إتحاف ٢٢٠٩٠) / طح (١/ ٧٣ - ٧٤) / عق (٣/ ٢٤) / مجر (١/ ١٠٧) / عد (٣/ ٥٥٠) / عراق ٨٩ / تمهيد (١٧/ ١٨٥) / علقط (٨/ ٩٦، ٩٩، ١٠٠) / أصبهان (١/ ٤٣٢، ٤٦٥) (٢/ ٢٦٠) / محد (٣/ ٦٠١) / إياس (ق ١٧٨ / أ) / مديني (لطائف ٣٦٨)].

تخريج السياق الثاني: [حق ٨٦٦ "واللفظ له" / ث (٢/ ١١٤) / علقط (٨/ ٩٧، ٩٨) / هقخ ٥٤٨ - ٥٥١ / ذهبي (المحدثين صـ ١٥٨)].

تخريج السياق الثالث: [كنى (مغلطاي ١/ ٥٦١) / علقط (٨/ ٩٦)].

التحقيق

رُوِي هذا الحديثُ من طرقٍ:

الطريق الأول: رواه يحيى بن أبي كثير، واختُلف عليه في سنده ومتنه على أوجه:

الوجه الأول: رواه حرب الكرمانيُّ في (مسائله) قال: حدثنا إسحاق قال: ثنا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

ورواه الحارثُ في (مسنده ٨٥) عن عبد العزيز بن أبان.

ورواه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٧)، والذهبيُّ في (المعجم المختص بالمحدثين، صـ ١٥٨)، من طريق عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي.

والبيهقيُّ في (الخلافيات ٥٤٩)، من طريق شعيب بن إسحاق.

ثلاثتهم عن هشام الدستوائي، به. ولفظ الحارث: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ**».

وأخرجه الدارقطنيُّ في (٨/ ٩٨) من طريقِ أيوبَ بنِ خُوط، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن عُرْوَةَ، عن عائشة، به.

قال الذهبيُّ: «هذا حديثٌ نظيفُ الإسنادِ غريبٌ»!

قلنا: أما قوله: «غريب» فنعم. أما قوله: «نظيف الإسناد» فليس كذلك؛ فإن إسنادَهُ يضعف لأمرين:

الأمر الأول: انقطاعه؛ فيحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة. قاله أبو زرعة وأبو حَاتمٍ (المراسيل ٩٠٣، ٩٠٤)، واعتمده المزيُّ في (التهذيب ٣١/ ٥٠٥). بينما أثبتَ له السماع منه ابنُ مَعِينٍ كما في (المراسيل ٨٩٨).

والطرق السابقة تؤيدُ قولَ أبي زرعةَ ومَن معه، على الأقلِ في هذا الحديثِ؛ ولذا لما سُئِلَ أبو حَاتمٍ عن رواية شعيبٍ هذه قال: «إنما يرويه هشام عن يحيى، عن رجلٍ، عن عُرْوةَ، عن عائشةَ» (علل الحديث ٢/ ٣٦٩).

وما ذكره أبو حَاتمٍ هو الأمر الثاني: أن بين يحيى وعروة في هذا الحديثِ رجلًا، كما في

الوجه الثاني: عن يحيى عن رجل عن عُرْوةَ عن عائشة، به.

أخرجه ابنُ راهويه (٨٦٦) قال: أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني رجلٌ في مسجدِ الرسولِ ﷺ، عن عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ عن عائشةَ... به بلفظ السياقة الثانية.

وكذا رواه الطحاويُّ (١/ ٧٣) من طريقِ أبي داودَ، والدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٧) من طريق عبد الوهاب، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٥٥١) من طريق خالد بن الحارث.

كلهم عن هشام، به.

وكذا رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٨) من طريق شيبان، عن يحيى، به.

وهذا إسنادٌ ضعيف؛ لجهالة شيخ يحيى الذي لم يُسَمَّ، وقد أعلَّهُ الإمامُ أحمدُ بهذه العلة، فقال لما سُئِلَ عنه: «ليس بصحيحٍ، إنما كان يُحَدِّثُ به الدستُوائيُّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ، عن عُرْوةَ، عن عائشةَ» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٦٣).

قلنا: وقد سُمِّي في رواية هذا الرجل بـ «المهاجر بن عكرمة»، ولم يروه عن عُرْوةَ، بل عنِ الزهريِّ عنه، وهو

الوجه الثالث: عن يحيى، عن المهاجر بن عكرمة، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن عائشةَ، به.

رواه الحسنُ بنُ عليٍّ الحُلْوانيُّ في (السنن) له - كما في (إتحاف المهرة ٢٢٠٩٠) - ومن طريقه أبو عثمان البحيري في (فوائده)، ونَقَله عنه ابنُ أبي حَاتمٍ في (العلل ٧٤) - قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا أبي، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن عائشة مرفوعًا: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

ورواه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٦)، وابنُ شَاهينَ في (ناسخ الحديث ٣٩)، وغيرهما، من طريق علي بن سعيد بن جرير النسائي، قال: حدثنا عبدُ الصمدِ بنُ عبدِ الوارِثِ بسندِهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعَادَ الوُضُوءَ فِي مَجْلِسٍ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «**إِنِّي حَكَكْتُ ذَكَرِي**».

قلنا: أُعِلَّ هذا الطريق بعلتين:

العلةُ الأُولى: جهالة المهاجر.

قال أبو حَاتمٍ: «هذا حديثٌ ضعيفٌ؛ لم يسمعه يحيى منَ الزُّهْريِّ، وأدخل بينهم[1] رجلًا ليس بالمشهور، ولا أعلمُ أحدًا روى عنه إلا يحيى» (العلل ١/ ٥٠٨).

وقال الخطابيُّ - في المهاجر -: «ضَعَّفَ الثوريُّ، وابنُ المبارِكِ، وأحمدُ،

(١) قال محققوا طبعة الدريس: «كذا في جميع النسخ: «بينهم»، ومراده: أنَّ يحيى أدخَلَ بينه وبين الزهريِّ رجلًا ليس بالمشهور، كما سبقَ بيانُه، فالجادَّةُ أن يقالَ: «بينهما»، لكنَّ ما في النُّسَخِ له تخريجات في العربية...»، ثم سردوها فلينظرها من شاء.

وإسحاقُ حديثَ مهاجرٍ في رفعِ اليدينِ عندَ رؤيةِ البيتِ؛ لأن مهاجرًا عندهم مجهولٌ»، نقله عنه الحافظ في (التهذيب ١٠/ ٣٢٢).

وقال أبو الحسن بن القطان: «لا يُعْرَف حاله» (الإكمال ١١/ ٣٨٠)، **بينما** ذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٤٢٨)، وقال ابنُ حَجرٍ: «مقبول» (التقريب ٦٩٢١).

قلنا: وقد توبع المهاجر على هذا الوجه، كما سيأتي قريبًا.

العلةُ الثانيةُ: أن المحفوظَ عنِ الزهريِّ في هذا الحديثِ روايته عن عبد الله ابن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، مرفوعًا، به.

كذا رواه جماعة عنِ الزهريِّ به، وهم:

١ - **شعيب بن أبي حمزة،** عند أحمدَ (٢٧٢٩٦)، والنسائيِّ في (الصغرى ١٦٩)، و(الكبرى ٢٠٤)، وغيرهما.

٢ - **يونس بن يزيد،** عندَ ابنِ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣٢٢٧)، والدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٢ - ٣٤٣)، وغيرهما.

٣ - **عبد الرحمن بن خالد بن مسافر،** عند الطبرانيِّ في (الكبير ٢٤ / رقم ٤٩٢)، والدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٥).

٤ - **عقيل بن خالد،** عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٤).

٥ - **هبار بن عقيل،** عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٦)[1].

---

(١) وتصحف في (العلل) إلى (سيار بن عقيل)، والمثبت هو الصواب كما في كتب التراجم، وكذا استظهره محقق (العلل).

٦ - عبيد الله بن أبي زياد الرصافي، عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٦).

٧ - عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، عند الدارقطنيِّ في (العلل ٩/ ٣٤٧).

٨ - إسحاق بن راشد، عند ابنِ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ١٨٨).

ثمانيتهم رووه عنِ الزهريِّ به.

وبهذه العلة أعلَّهُ أبو حَاتمٍ، فقال: «وإنما يرويه الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، عن النبيِّ ﷺ. ولو أن عروةَ سمعَ من عائشةَ لم يُدْخل بينهم[1] أحدًا. وهذا يدلُّ على وهنِ الحديثِ» (العلل ١/ ٥٠٨).

وقد أَعَلَّ مغلطاي رواية المهاجر بعلةٍ أُخرَى، وهي عدمُ سماع الزهريِّ له من عروةَ، بدلالة طريق يونس الآتي قريبًا (شرح ابن ماجه ١/ ٥٦٢).

قلنا: ورُوِي عن يحيى عن المهاجر عنِ الزهريِّ مرسلًا.

الوجه الرابع: عن يحيى، عن المهاجر، عنِ الزهريِّ، مرسلًا، به.

رواه إسحاقُ بنُ راهويه (٨٦٧) عن معاذِ بنِ هشامٍ، عن أبيه، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، أن المُهاجِرَ بنَ عكرمةَ المَخْزُومِيَّ أخبرهُ، أن محمدَ بنَ مسلِمٍ الزُّهرِيَّ أخبرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعَادَ الوُضُوءَ فِي مَجْلِسِهِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «**إِنِّي حَكَكْتُ ذَكَرِي**».

ورواه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٧) من طريق أبي معمر، قال: حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير،

(١) قال محققوا طبعة الدريس: «كذا في جميع النسخ، وفي «تنقيح التحقيق»: «بينهما أحدًا»، . . .، والجادَّة: بينهما؛ لأنه المرادُ، وقد سبقَ الجوابُ عن مثل ذلك.

به، مرسلًا.

وذَكَر الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٢٦) أن هارون الحمال رواه عن عبد الصمد ابن عبد الوارث عن أبيه، به مرسلًا.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: جهالة المهاجر، كما تقدَّمَ.

الثانية: الإرسال؛ فالزهريُّ معدودٌ في التابعين، ومرسله من أضعفِ المراسيلِ، كما تقدَّمَ بيانُه مِرارًا.

وقد رُوي هذا المرسل عنه بإسقاط المهاجر كما في

الوجه الخامس: عن يحيى عنِ الزهريِّ مرسلًا، لم يذكر فيه المهاجر بن عكرمة.

رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٧) من طريق عبد الوهاب، قال: أخبرنا هشامٌ الدَّستُوَائِيُّ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عنِ الزهريِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعَادَ الوُضُوءَ فِي مَجْلِسِهِ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «**إِنِّي حَكَكْتُ ذَكَرِي**».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، فيه علتان:

الأولى: لم يسمعه يحيى منَ الزُّهْرِيِّ، بينهما المهاجر، كما تقدَّم.

الثانية: الإرسال، كما تقدَّم.

وقد رُوِي هذا الحديثُ عن يحيى مرسلًا، لم يَذكر الزهري، كما في

الوجه السادس: عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا، به.

رواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في (المصنف ٤١٧) - ومن طريقه الدارقطنيُّ في (العلل

٨/ ٩٨) -: عن معمرِ بنِ راشدٍ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ عَادَ لَهَا، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ صَلَّيْتَ! فَقَالَ: «**أَجَلْ، وَلَكِنِّي مَسِسَتْ ذَكَرِي، فَنَسِيتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ**».

ورواه الدارقطنيُّ في (العلل ٨٩٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام الدستوائي، عن يحيى، مرسلًا، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فإن يحيى بن أبي كثير من صغار التابعين، الذين لم يصح لهم سماع أحد من الصحابة؛ ولذا فإن مراسيله من أوهى المراسيل.

قلنا: فهذه الأوجه الستة مدارها على يحيى بن أبي كثير.

وثَم وجهٌ سابعٌ عليه، ذكره الدارقطنيُّ في (العلل ٩/ ٣٢٦)، فقال: «وخالفه شعيب بن إسحاق، رواه عن هشام، عن يحيى، عن المهاجر بن عكرمة؛ أن عبد الله بن أبي بكر حدَّثه؛ أن النبيَّ ﷺ».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ لجهالة المهاجر والإرسال.

وثَم وجهٌ ثامنٌ أيضًا على يحيى:

رواه إسحاقُ بنُ راهويه كما في (المطالب ٢/ ٣٨٧)، و(إتحاف الخيرة ٥٩٨/ ٢) - ومن طريقه البيهقيُّ في (معرفة السنن ١٠٣٩) -: عن محمدِ بنِ بكرٍ البرسانيِّ، عن ابنِ جُرَيْج قال: وقال يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن رجُلٍ مِنَ الأنصارِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى ثُمَّ عَادَ فِي مَجْلِسِهِ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ أَعَادَ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: «**إِنِّي كُنْتُ مَسِسْتُ ذَكَرِي، فَنَسِيتُ**».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فإن ابنَ جُريجٍ ويحيى كليهما يدلسان، ولم يصرحا بالتحديثِ.

وفيه أيضًا الإرسال، وكذا جهالة الرجل الأنصاري؛ فإن قوله: «عن رجل من الأنصار» محتمل لأن يكون الرجل صحابيًّا أو تابعيًّا، وهذا أرجح فإن يحيى لم يَثبتْ عنه السماع من أحد من الصحابة. قال أبو حَاتمٍ وأبو زرعة والبخاريُّ... وغيرُهُم: «لم يُدرِك أحدًا من الصحابة إلا أنس بن مالك، فإنه رآه رؤية ولم يسمع منه»، انظر (جامع التحصيل، ص ٢٩٩).

قلنا: فهذه ثمانية أوجه على يحيى بن أبي كثير، وجميع رواتها عن يحيى ثقات، والذي نميلُ إليه هو اضطرابه فيه. والله أعلم.

وقد ذَكَر الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٤) الخلافَ على يحيى فيه، ولم يرجحْ.

الطريق الثاني: رواه العُقيليُّ في (الضعفاء ٣/ ٢٤)، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عمر بن سعيد بن سُريج، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن عائشة، به.

وكذا رواه البزارُ (١٨ / رقم ١٣١)، وابنُ شَاهينَ في (ناسخ الحديث ١١٥)، والدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٦) من طريق ابن أبي حبيبة، به.

وهذا إسنادٌ واهٍ؛ فيه علتان:

الأولى: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة «واهٍ»، وقال ابنُ حَجرٍ: «ضعيفٌ» (التقريب ١٤٦).

الثانية: عمر بن سعيد بن سُريج، ويقال له: «عمر بن سعيد بن سَرْجَة»، وقد يُنسبُ إلى جَدِّه، فيقال: «عمر بن سُريج»، وكذا وقع عند البزار، وقال عقبه: «وهذا الحديثُ لا نعلمُ أحدًا رواه عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن

عائشةَ رضي الله عنها إلا عمر بن سريج، وخالفَ أكثرَ أهل العلم في هذه الرواية، وعمر بن سريج هو عمر بن سعيد بن سريج».

قلنا: يريد بقوله: «خالف أكثر أهل العلم» أنه خالف أصحاب الزهري في سنده؛ وذلك أن شعيب بن أبي حمزة ويونس وعقيلًا... وغيرهم - رووه عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروان، عن بُسْرةَ، كما تقدم.

ولذا ترجم له العُقيليُّ فقال: «في حديثِهِ خطأٌ واضطرابٌ».

ثم روى له هذا الحديث، وأتبعه بذكر الخلاف فيه على الزهريِّ، وذَكَر من ذلك رواية: «يونس وعقيل وعبد الرحمن بن خالد بن سنان وشعيب بن أبي حمزة وعبد الرحمن بن نصر، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروان، عن بُسْرةَ».

ثم قال: «والصواب ما رواه يونس وعقيل ومَن تابعهما» (الضعفاء ٣/ ٢٤ - ٢٥).

وقال ابنُ حِبَّانَ: «وهذا مقلوبٌ، ما لعائشةَ وذِكرها في هذا الخبر معنى، إنما عروة سمع الخبر من مروان ثم من شرطي له، ثم ذهب إلى بُسْرةَ فسمع منها» (المجروحين ١/ ١٠٧).

وقال فيه الذهبيُّ: «لَيِّنٌ، تَكلَّم فيه ابنُ حِبَّانَ وابنُ عَدِيٍّ. وقال ابنُ عَدِيٍّ: أحاديثُه عنِ الزهريِّ ليستْ مستقيمة»، وذَكَر الذهبيُّ حديثَه هذا ضمن مناكيره. (الميزان ٣/ ٢٠٠).

وقد أخرجه ابنُ راهويه (١٧١٦)، والطحاويُّ (١/ ٧٤)، وأبو الشيخ في (جزء من أحاديثه عن شيوخه)، وأبو نعيم في (أخبار أصبهان ١/ ٤٣٢، ٢/ ٢٦٠)

وأبو سعيد النقاش في (فوائد العراقيين ٨٩) من طريق ابن أبي حبيبة[١] عن عمر[٢] بن شريح، به.

كذا وقع عندهم: «ابن شريح»، بالمعجمة، وهذا ترجمه الذهبيُّ في (الميزان ٣/ ٢٠٤) ونقلَ عن الأزديِّ أنه قال فيه: «لا يصحُّ حديثه»، وبهذا أعلَّهُ الهيثميُّ في (مجمع الزوائد ١/ ٢٤٥)!

مع أن الذهبيَّ ناقل كلام الأزديِّ قد تعقبه، فقال: «هذا هو عمر بن سعيد بن سريج - بسين مهملة - كما تقدَّمَ، لا بشين معجمة، فنُسب إلى الجَدِّ» (الميزان ٣/ ٢٠٤).

وقد نقله ابنُ حَجرٍ عن الطحاويِّ على الصواب: «عمر بن سريج» (الإتحاف ١٧/ ١٧٩).

وقد أعلَّهُ الطحاويُّ بعمر بن (سريج)، وأنه لا يُحتجُّ به.

وقد وقفنا له على متابعتين:

الأولى: أخرجها ابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ١٨٥) بإسنادِهِ عن الحسين ابن الحسن الخياط، أخبرنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثنا مالك، عنِ

(١) وقع في فوائد النقاش من رواية: «إسماعيل بن أبي حبيبة»، وهو خطأ أو سقط، فهو عنده من رواية إسحاق الفَرْوي عنه، وقد رواه الطحاوي من طريق الفَرْوي عن إبراهيم، وهو المذكور في شيوخ الفروي، والحديث حديثه.
وعلى كلٍّ فأبوه ضعيف أيضًا.

(٢) تحرَّفَ عند ابن راهويه والطحاوي إلى: «عمرو»، والمثبت الصواب كما في بقية المراجع، بل أعاده الطحاوي بعد أسطر على الصواب: «عمر»، وكذا نقله عنه ابن حجر على الصواب (الإتحاف ١٧/ ١٧٩).

ابنِ شِهابٍ، عن عُرْوَةَ، عن عائشة... به.

ثم قال ابنُ عبدِ البرِّ - بعده -: «هذا إسنادٌ منكرٌ عن مالكٍ، ليس يصحُّ عنه، وأظنُّ الحسين هذا وضعه أو وهم فيه. والله أعلم».

وقال الحافظُ: «قد ذكره الدارقطنيُّ في (غرائب مالك) فقال: ذَكَر عبد الله ابن سليمان بن الأشعث، وهو أبو بكر بن أبي داود - قال: ولم أسمعه منه - عن الحسين... فساقَ هذا الحديثَ، وقال بعده: قال ابنُ أبي داود: كذا حدثنا به الحسين، وحدثنا به مرة أخرى على الصواب. قال: وإنما روى هذا الحديثَ إسماعيلُ بنُ أبي أويسٍ عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن عمر بن سريج، عنِ الزهريِّ. ومَن قال فيه: (عن مالك) فقد وهم؛ فتبين أن الحسينَ وَهِم فيه في بعض الأحيان. فأما إطلاق الوضع عليه فلا يليق» (اللسان ٣/ ١٥٤).

قلنا: ورواه أبو نعيم في (أخبار أصبهان ١/ ٤٣٢، ٢/ ٢٦٠) من طريق علي بن جَبَلَة. والدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٦) من طريق أحمد بن الوليد الكرابيسي، كلاهما عن ابن أبي أويس، حدثني إبراهيم بن أبي حبيبة الأشهلي، بالسند السابق.

وهو الصواب عن ابن أبي أويس.

المتابعة الثانية: أخرجها النسائيُّ في (الكنى) - كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٦١) -: عن محمود بن خالد، ثنا الوليد، ثنا صدقة أبو معاوية، وحديثه (كذا) عن ابن وهب، عن سليمان بن موسى، عنِ ابنِ شِهابٍ، عن عُرْوَةَ، عن عائشةَ، مرفوعًا بلفظ: «**تَوَضَّئُوا مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**».

وأخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٦) عن ابن أبي داود، عن محمود بن

خالد، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: أخبرنا صدقة أبو معاوية، قال: أخبرني أبو وُهيب، عن سليمان بن موسى، به.

فوقع عنده (أبو وهيب) بدل (ابن وهب). ويبدو أن كليهما خطأ، فلم نجدْ في تلاميذ سليمان بن موسى لا هذا ولا ذاك، وإنما في تلاميذه بلديه (أبو وهب الكلاعي).

وعلى كلٍّ، هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: صدقة أبو معاوية، وهو ابنُ عبد الله السمين، قال ابنُ حَجرٍ: «ضعيف» (التقريب ٢٩١٣).

وسليمان بن موسى هو الأشدق، مختلفٌ فيه، ولَخَّصَ حاله الحافظُ فقال: «صدوقٌ فقيهٌ، في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل» (التقريب ٢٦١٦).

والمحفوظُ عنِ الزهريِّ حديث بُسْرَةَ.

الطريق الثالث: أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٩) قال: حدثنا الحسين ابن الحسين الأنطاكي، قاضي الثغر، قال: حدثنا جامع بن سَوَادة أبو سليمان، بمصر، قال: حدثنا زياد بن يونس، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

وكذا رواه ابنُ شَاهينَ في (الناسخ ١١٦) عن سعيد بن نَفِيس الصَّوَّاف، قال: حدثنا جامع بن سوادة، قال: حدثنا زياد بن يونس الحضرمي، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه جامع بن سوادة، قال عنه الدارقطنيُّ: «ضعيفٌ»، واتَّهمه الذهبيُّ، (اللسان ١٧٥٢).

وجاء من طرقٍ أُخرَى عن هشامٍ:

الأول: أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٩) بإسنادِهِ، عن عبد الحميد بن

عبد الحليم الكُرَيْزي، قال: حدثنا عبد العزيز الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة... به.

وعبدُ الحميدِ الكُرَيْزي قال فيه أبو حَاتمٍ: «مجهولٌ، لا يُشتغلُ به» (الجرح والتعديل ٦/ ١٧).

الثاني: رواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٣/ ٥٥٠) قال: حدثنا الحسن، حدثنا مُسدَّد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

وهذه متابعةٌ واهيةٌ جدًّا؛ لأن شيخَ ابنِ عَدِيٍّ هو الحسن بن علي بن صالح العدوي، قال عنه ابنُ عَدِيٍّ: «يضعُ الحديثَ، ويسرقُ الحديثَ، ويلزقه على قومٍ آخرين، ويُحَدِّثُ عن قومٍ لا يُعْرَفون، وهو متهمٌ فيهم أن الله لم يخلقهم» (الكامل ٣/ ٥٤٨).

وقد رواه الإمامُ أحمدُ وغيرُهُ عن يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي، عن بُسْرةَ بنت صفوان، به. وقد سَبَقَ.

ولذا قال ابنُ عَدِيٍّ - عقبه -: «وهذا الحديثُ يرويه يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: حدثتني بُسْرةُ» (الكامل ٣/ ٥٥٠).

وهناك طريقٌ أُخرى بلفظٍ آخر سيأتي.

الطريق الرابع: أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ١٠٠) قال: حدثنا أحمد ابن محمد بن عيسى المكي أبو بكر، قال: حدثنا إبراهيم بن فهد[1]، قال: حدثنا أحمد بن شبيب، قال: حدثنا أبي، عن يونس، عنِ الزهريِّ، عن

(١) تصحف في المطبوع إلى «فهر» والصواب ما أثبتناه كما في كتب التراجم.

عمرو بن شعيب، عن عُرْوةَ، عن عائشةَ... به.

ورواه أبو الشيخِ في (الطبقات ٣/ ٦٠١) - وعنه أبو نعيم في (أخبار أصبهان ١/ ٤٦٥) -، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٥٤٨)، من طريقِ إبراهيمَ ابنِ فهدٍ، به.

وهذا إسنادٌ واهٍ جدًّا؛ إبراهيم بن فهد بن حكيم البصري، قال فيه ابنُ عَدِيٍّ: «كان ابن صاعد إذا حدثنا عنه يقول: (إبراهيم بن حكيم) ينسبه إلى جَده لضعفه... وسائر أحاديث إبراهيم بن فهد مناكير، وهو مظلم الأمر» (الكامل ٢/ ٣٧ - ٣٨).

وقال أبو الشيخ: «كان مشايخنا يُضَعِّفُوهُ، قال البرذعيُّ: ما رأيتُ أكذبَ منه» (طبقات المحدثين بأصبهان ٢٩٣).

والمحفوظ عنِ الزهريِّ حديث بُسْرةَ، والمحفوظ عن عمرو بن شعيب حديثه عن أبيه عن جَده.

وهذه الطرقُ كلُّها معلولةٌ، ولا ترتقي لأن يُعضِّد بعضها بعضًا، ومدارها على عروة، وقد قال أحمد: «لو كان عنده - يعني عروة - صحيحًا عن عائشةَ، لم يَحْتَجْ أن يجادل مروان، إنما الحديثُ حديث بُسْرةَ» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٦٣).

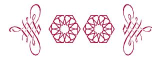
وقد سَأَلَ الترمذيُّ البخاريَّ عن حديث عروة عن عائشة في الوضوء من مَسِّ الذَّكَرِ، فقال البخاريُّ: «ما يصنع بهذا؟! هذا لا يُشتغل به» ولم يَعبأْ به. (علل الترمذي، صـ ٤٩).

وقال ابنُ وضَّاحٍ: «ليس بصحيح» (الإعلام ١/ ٥٦٣).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «وأما الذين رووا عن النبيِّ ﷺ من الصحابة في مَسِّ

الذَّكَرِ؛ مثل رواية بُسْرَةَ وأم حبيبة، فأبو هريرة، وعائشة، وجابر، وزيد بن خالد، ولكن الأسانيد عنهم معلولة» (التمهيد ١٧/ ١٩٤).

قلنا: وقد رُوي الحديثُ من طرقٍ موقوفًا على عائشةَ، ولا تخلو أيضًا من ضَعْفٍ. والله أعلم.



١- رِوَايَةُ: «إِنِّي حَكَكْتُ ذَكَرِي»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعَادَ الوُضُوءَ فِي مَجْلِسٍ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**إِنِّي حَكَكْتُ ذَكَرِي**».

وَفِي رِوَايَةٍ ثَانِيَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ تَوَضَّأْتَ؟ قَالَ: «**إِنِّي حَكَكْتُ ذَكَرِي**» أَوْ: «**أَفْضَيْتُ بِيَدِي إِلَى ذَكَرِي**».

۞ **الحكم: منكرٌ، وإسنادُهُ ضعيفٌ معلولٌ. وأعلَّهُ:** أبو حَاتمٍ، والبخاريُّ، والدارقطنيُّ، وابنُ شَاهينَ. وحَكَم عليه الألبانيُّ بالنكارةِ.

التخريج:

﴿علقط (٨/ ٩٦، ٩٧) / ناسخ ١١٧ "واللفظ له" / شاهين (أفراد ٣٩) / هقخ ٥٤٦، ٥٤٧ / بحير (ق ١٢ / أ) / مديني (لطائف ١١٩، ٢٧٩ - "والرواية له")﴾.

السند:

أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٦) - ومن طريقه أبو موسى المدينيُّ في (اللطائف ١١٩) -، وابنُ شَاهينَ في (ناسخ الحديث)، و(الأفراد) قالا

- والسياق لابنِ شَاهينَ -: حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، قال: حدثنا علي بن سعيد بن جرير بن النعمان النسائي، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا أبي، عن حسين المعلم، عن يحيى ابن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن عائشةَ، به.

وأخرجه البيهقيُّ في (الخلافيات) من طريق عبد الله بن محمد بن زياد، به.

وأخرجه أبو عثمان البحيري في (فوائده)، وأبو موسى المدينيُّ في (اللطائف ٢٧٩) من طرقٍ عن عبد الصمد بن عبد الوارث، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لأجل المهاجر بن عكرمة، وقد سَبَقَ ما فيه قريبًا.

والحديثُ ذكره ابنُ أبي حَاتمٍ في (العلل ٧٤) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث بإسنادِهِ، لكن بلفظ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

ثم نَقَل عن أبيه أنه قال: «هذا حديثٌ ضعيفٌ، لم يسمعْه يحيى منَ الزُّهْريِّ، وأَدْخَل بينهما رجلًا ليس بالمشهور، ولا أعلمُ أحدًا روى عنه إلا يحيى. وإنما يرويه الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُرْوةَ، عن مروانَ، عن بُسْرةَ، عن النبيِّ ﷺ. ولو أن عروة سمع من عائشة لم يُدخل بينهم أحدًا، وهذا يدلُّ على وهنِ الحديثِ».

ولما سُئِلَ البخاريُّ عن حديث عروة عن عائشة قال: «ما يصنع بهذا؟ هذا لا يُشتغل به» ولم يَعبأ به. (العلل الكبير للترمذي، صـ ٤٨، ٤٩).

وقد اختُلف فيه على عبد الصمد:

فرُوي عنه كما سَبَقَ. ورواه عنه هارون الحمال مرسلًا، ذكره الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٤).

وكذا رواه مرسلًا أبو معمر عن عبد الوارث.

رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٧) فقال: حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا أحمد بن يوسف السُّلَمي، قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا عبد الوارث، عن حسين، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني مهاجر بن عكرمة، أن محمد بن مسلم بن شهاب حدثه، أن النبي ﷺ أعاد الوضوء... به مرسلًا.

لذلك قال ابنُ شَاهينَ - عقب الرواية المتصلة -: «وهذا حديثٌ غريبٌ، لا أعلمُ جَوَّدَهُ إلا عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه. وأما أبو معمر عن عبد الوارث فلم يجاوز به الزهري فيما وقع إليَّ» (الأفراد، صـ ٢٣٨).

وقال أبو موسى المدينيُّ: «كذا رواه عبد الصمد عن أبيه. وأرسله أبو معمر، عن عبد الوارث فقال: عنِ الزهريِّ: أن النبي ﷺ...» (اللطائف، صـ ٢٠٤/ عقب رقم ١١٩).

قلنا: وتوبع حسين على هذا الوجه:

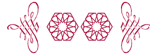
فرواه إسحاق بن راهويه (٨٦٧) قال: أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، أن المهاجر بن عكرمة المخزومي أخبره أن محمد بن مسلم الزهري أخبره أن رسول الله ﷺ... به.

وتابع معاذًا عبدُ الوهابِ الخَفَّافُ، فرواه عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عنِ الزهريِّ، أن النبيَّ ﷺ... به، ولكن أسقط منه المهاجر.

وكلُّ هذه الأوجه وغيرُها اضطربَ فيها يحيى اضطرابًا كبيرًا، وقد توسع الدارقطنيُّ في ذكرها، فانظرها في (العلل ٨/ ٩٤ - ٩٨).

وأشار أبو موسى المديني لذلك فقال: «واختُلف على يحيى في إسنادِهِ: فرواه هشام الدستوائي، عن يحيى، عن عُرْوةَ، عن عائشةَ. ورواه أيوب بن عتبة، عن يحيى، عن نافع، عن عن ابن عمر... في غير ذلك من الاختلاف» (اللطائف، صـ ٢٠٤).

وقال الألبانيُّ عن هذا اللفظ: «منكرٌ» (الضعيفة ٦٢٠٦).



٢- رِوَايَةُ: «وَيْلٌ لِلذِينَ يَمَسُّونَ فُرُوجَهُمْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَمَسُّونَ فُرُوجَهُمْ، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ**».
قَالَتْ [لَهُ] عَائِشَةُ: بِأَبِي [أَنْتَ] وَأُمِّي، هَذَا لِلرِّجَالِ، أَفَرَأَيْتَ النِّسَاءَ؟
قَالَ: «**إِذَا مَسَّتْ إِحْدَاكُنَّ فَرْجَهَا، فَلْتَتَوَضَّأْ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا بهذا اللفظِ.**

وضَعَّفَهُ: ابنُ حِبَّانَ، والدارقطنيُّ، والحاكمُ، والغسانيُّ، وابنُ الجوزيِّ، والضياءُ المقدسيُّ، والنوويُّ، وابنُ دَقِيقٍ، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ حَجرٍ، والعينيُّ، والشوكانيُّ، واللكنوي، والعظيم آبادي.

التخريج:

〖مجر (٢/ ١٨) "والزيادتان له" / قط ٥٣٥ "واللفظ له" / تحقيق ١٧٩〗.

السند:

أخرجه الدارقطنيُّ في (السنن) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق) - قال: حدثنا محمد بن مَخْلَد، نا حمزة بن العباس المروزي (ح) وحدثنا الحسين بن إسماعيل، نا يحيى بن مُعَلَّى بن منصور، قالا: نا عَتيق بن يعقوب، حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص العُمَري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

ورواه ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين) من طريق أحمد بن الوليد الكَرْخي قال: حدثنا عَتيق بن يعقوب، به.

التحقيق

وهذا إسنادٌ واهٍ جدًّا؛ فيه: عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص العُمَري، «متروك» كما في (التقريب ٣٩٢٢).

وبه أعلَّهُ ابنُ حِبَّانَ، فذَكَره في ترجمة عبد الرحمن العمري هذا، وقال فيه: «كان ممن يَروي عن عمِّه ما ليس من حديثِهِ، وذاك أنه كان يَهِم، فيقلب الإسناد ويلزقُ المتنَ بالمتنِ، يفحش ذلك في روايته، فاستحق الترك» (المجروحين ٢/ ١٧ - ١٨).

وقال الدارقطنيُّ - عقبه -: «عبد الرحمن العمري ضعيف».

وأقرَّهُ الضياءُ المقدسيُّ في (السنن والأحكام ١/ ١٤٧)، وابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٣٢٥).

ولكن عبارةُ الغسانيِّ في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني، صـ ٤٥): «عبد الرحمن العمري ضعيفٌ متروكٌ».

فلعلَّ كلمةَ «متروك» سقطتْ من مطبوعةِ الدارقطنيِّ؛ فإن الغسانيَّ غالبًا ما يَنقلُ كلامَه بنصه.

ويؤكدُ ذلك وروده كذلك في رسالة (مَن تَكلم فيه الدارقطنيُّ في كتاب السنن ٢٠٦)، وكذا في (سؤالات السُّلَمي ٢٦٢).

وقال ابنُ الجوزيِّ: «فيه عبد الرحمن العمري، قال أحمد: ليس يساوي حديثه شيئًا، حذفناه، كان كذَّابًا. وقال: يحيى: ليسَ بشيءٍ. وقال أبو حَاتمٍ الرازيُّ: متروكُ الحديثِ، كان يكذبُ. وقال النسائيُّ وأبو زرعة والدارقطنيُّ: متروك» (التحقيق ١/ ١٨١).

وبنحوه قال الزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٦٠)، والعينيُّ في (شرح أبي داود

١/ ٤٢٢).

ولما ذكره الذهبيُّ في (التنقيح ١/ ٦١) أشارَ إلى وهائه بقوله في عبد الرحمن العمري: «تركوه».

وضَعَّفَهُ ابنُ المُلقِّنِ، فقال: «هذا الحديثُ ضعيفٌ... وقد صَحَّ هذا من قولها، قال الحاكمُ في (مستدركه): صحتِ الروايةُ عن عائشةَ بنتِ الصِّديقِ أنها قالتْ: «**إِذَا مَسَّتِ المَرْأَةُ فَرْجَهَا تَوَضَّأَتْ**» (البدر المنير ٢/ ٤٧٥).

فتبين من ذلك أن الذي صَحَّ من قولها الفقرةُ الأخيرةُ من الحديثِ المتعلقةُ بالمرأةِ، وهو ما عَنَاه ابنُ المُلقِّنِ. وقد رُويتْ هذه الفقرة من طريق الدراوردي وعبد الله العمري - المُكَبَّر - وغيرهما، عن عبيد الله بن عمر - المُصَغَّر - عن القاسم، عن عائشة، موقوفًا.

والحديثُ عزاه الحافظُ للدارقطنيِّ، وقال: «وضَعَّفَهُ بعبد الرحمن بن عبد الله العمري، وكذا ضَعَّفَهُ ابنُ حِبَّانَ به. وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، وقد تقدم» (التلخيص الحبير ١/ ٢٢٠، ١٢٦).

والحديثُ ضَعَّفَهُ: النوويُّ في (الخلاصة ١/ ١٣٨/ ٢٨٤)، وفي (المجموع ٢/ ٣٥)، والشوكانيُّ في (نيل الأوطار ١/ ٢٥٠)، واللكنويُّ في (التعليق المُمجَّد ١/ ٣١٢)، والعظيم آبادي في (عون المعبود ١/ ٢١٣).



[٢٣١٤ط] حَدِيثُ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ مُرْسَلًا بِقِصَّةِ بُسْرَةَ:

عَنِ ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دخَل عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَعِنْدَهَا بُسْرةُ بِنْتُ صَفْوَانَ، فَقَالَتْ بُسْرةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِحْدَانَا تَضْرِبُ بِيَدِهَا عَلَى فَرْجِهَا؟ فَقَالَ: «**تَوَضَّئِي يَا بُسْرةُ**»، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَضَحْتِ النِّسَاءَ!! فَقَالَ: «**دَعِيهَا تَسْأَلُ عَمَّا بَدَا لَهَا تَرِبَتْ يَمِينُكِ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا بهذا السياقِ.**

التخريج:

[علقط (٩/ ٣٥٦)].

السند:

أخرجه الدارقطنيُّ في (العلل) قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا موسى بن داود، عن عبد الله بن المؤمل، عن ابن أبي مُليكة، به.

التحقيق

هذا إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: ضعف ابن المؤمل؛ قال ابنُ حَجرٍ: «ضعيفُ الحديثِ» (التقريب ٣٦٤٨).

وقد اختُلف عليه في سندِهِ، كما سَبَقَ ذكره ضمن روايات حديث بُسْرةَ وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

العلةُ الثانيةُ: الإرسال؛ عبد الله بن أبي مُليكة من الوسطى من التابعين، ليس له سماع من النبي ﷺ.

[٢٣١٥ط] حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ:

عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ (ذَكَرَهُ) فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ الحكم: إسنادُهُ مختلفٌ فيه:

فصَحَّحَهُ: الإمامُ أحمدُ - **وتبعه** الخَلَّالُ -، وأبو زرعة الرازيُّ - في أحد قوليه -، والحاكمُ، وابنُ عبدِ البرِّ، والنوويُّ، ومغلطاي، وأحمد شاكر، والألبانيُّ.

وأعلَّهُ بالانقطاع: أبو مُسْهِرٍ، والبخاريُّ، وأبو حَاتمٍ، وأبو زرعةَ - في أحد قوليه - والطحاويُّ، والخليليُّ، والذهبيُّ، والبوصيريُّ، والزيلعيُّ. **ولذا ضَعَّفَهُ** ابنُ وضَّاحٍ.

وعن ابنِ مَعِينٍ فيه قولان.

التخريج:

﴿جه ٤٨٤ "واللفظ له" / ش ١٧٣٦ / عل ٧١٤٤ / طب (٢٣/ ٢٣٤، ٢٣٥/ ٤٤٧، ٤٥٠، ٤٥١) "والرواية له ولغيره" / طس ٣٠٨٤ / طش ١٥١٦، ٣٦٣٢ / حق ٢٠٧٠ / لا ٢٠٩٩ / طح (١/ ٧٥) / معقر ١٠٦٠ / تمام ١٢٥٧ / بشن ١٤٣٣ / هق ٦٣١ / هقخ ٥٥٢ / خط (١٢/ ٣٥١ - ٣٥٢) / ناسخ ١١٩ / علت ٥٤ / فاصل (١/ ٤٤٤) / استذ (٣/ ٣٠) / تمهيد (١٧/ ١٩١) / محمش ١٧ / كر (٣٣/ ٤٢٤، ٤٣٠) / تحقيق ١٨٠ / تذ (٢/ ١١١) / نبلا (١٢/ ٣٨٧)﴾.

السند:

أخرجه ابنُ أبي شيبة - وعنه ابن ماجه - قال: حدثنا مُعَلَّى بن منصور،

قال: حدثنا الهيثم بن حُميد، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، به.

وأخرجه ابنُ ماجه أيضًا: من طريق مَرْوان بن محمد قال: حدثنا الهيثم ابن حُميد، به.

ورواه الترمذيُّ في (العلل الكبير) وأبو يعلى وغيرُهُما، من طريق أبي مسهر، عن الهيثم بن حميد، به.

ورواه الطحاويُّ والطبرانيُّ من طريقِ عبد الله بن يوسف قال: نا الهيثم ابن حميد، به.

قال الطبرانيُّ: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن مكحول إلا العلاء بن الحارث، ولا يُروى عن أم حبيبة إلا بهذا الإسنادِ» (الأوسط ٣٠٨٤).

فمداره عندهم جميعًا على الهيثم بن حميد، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقات:

الهيثم بن حميد: وَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ ودُحَيْمٌ وغيرُهُما. وقال أبو زرعةَ: «أعلم أهل دمشق بحديث مكحول وأجمعه لأصحابه - الهيثم بن حميد ويحيى بن حمزة» (تهذيب الكمال ٣٠/ ٣٧٢).

والعلاء بن الحارث من رجال مسلم، ووَثَّقَهُ الأئمةُ. وقال دُحَيْمٌ: «كان مُقَدَّمًا على أصحاب مكحول» (تهذيب الكمال ٢٢/ ٤٨٠).

ومكحول هو أبو عبد الله، إمامُ أهلِ الشامِ وفقيهها، من رجال مسلم أيضًا، وفي سماعه من عنبسة خلاف سيأتي بيانه. وانظر التنبيه المذكور في

نهاية التحقيق.

وعنبسة بن أبي سفيان من رجال مسلم أيضًا، وهو أخو أم المؤمنين حبيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

فالإسناد ظاهره الصحة، وقد نُقِلَ عن جماعة من النقاد تصحيحه، منهم:

الإمامُ أحمدُ؛ قال الحافظ ابن حجر: «وقال الخلَّالُ في العللِ: صحَّحَ أحمدُ حديثَ أم حبيبة» (التلخيص ١/ ٢١٧)، و(البدر ٢/ ٤٦٤).

وقال علي بن سعيد: «سألتُ أبا عبد الله عمَّا يُروى في مَسِّ الذَّكَرِ، أيها أصح عندك؟ قال: حديث أم حبيبة».

وقال أبو طالب: «قلتُ لأحمدَ: حديث أم حبيبة أصحها؟ قال: نعم، هو أصحها» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٤٨).

وقال أبو زرعة الدمشقي: «كان أحمد بن حنبل يعجبه حديث أم حبيبة في مَسِّ الذَّكَرِ، ويقول: هو حسن الإسناد» (التمهيد ١٧/ ١٩١)، ونقل ابنُ عبد البر عن أحمد قوله: «في مَسِّ الذَّكَرِ حديث حسن ثابت، وهو حديث أم حبيبة» (التمهيد ١٧/ ١٩١).

ونُقِلَ عنه خلاف ذلك، ولا يَثبتُ كما سنذكره في التنبيهات، وانظر ما يلي.

الإمامُ ابنُ مَعِينٍ؛ قال ابنُ عبدِ البرِّ: «كان أحمد بن حنبل يذهبُ إلى إيجابِ الوضوء من مس الذَّكَرِ؛ لحديث بُسْرةَ وحديث أم حبيبة. وكذلك كان يحيى بنُ مَعِينٍ يقول. والحديثان جميعًا عندهما صحيحان، فهذان إماما أهل الحديث يصححان الحديث في مَسِّ الذَّكَرِ» (التمهيد ١٧/ ١٩٢).

والظاهرُ أنه اعتمد في نسبة ذلك إلى ابنِ مَعِينٍ على ما رواه من طريق محمد بن زكريا المقدسي، عن مُضَر بن محمد، أنه قال لابنِ مَعِينٍ بشأن أحاديث مَسِّ الذَّكَرِ: «إن أبا عبد الله، أحمد بن حنبل يقول: أصح حديث فيه حديث الهيثم بن حميد عن العلاء عن مكحول عن عنبسة عن أم حبيبة...» (التمهيد ١٧/ ١٩٣).

ولكن ابن زكريا المقدسي هذا لم نجدْ لَهُ ترجمةً.

وقد رُويت عن مُضَر من وجهٍ آخرَ، فيه مخالفة لسياقة المقدسي هذا، وسيأتي التنبيه عليها قريبًا.

أبو زرعة الرازيُّ؛ فقد نَقَل الترمذيُّ عنه أنه قال: «حديثُ أمِّ حبيبةَ في هذا البابِ صحيح، وهو حديث العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة» (جامع الترمذي ١/ ٣٢٨).

وقال الترمذيُّ أيضًا: «سألتُ أبا زرعة عن حديث أم حبيبة فاستحسنه، ورأيته كأنه يَعُده محفوظًا» (العلل الكبير، صـ ٤٩).

ولذا قال ابنُ حَجرٍ: «وأما حديث أم حبيبة فصَحَّحَهُ أبو زرعة» (التلخيص ١/ ٢١٧).

ورَوَى ابنُ أبي حَاتمٍ عن أبي زرعةَ خلافَ ذلك كما سيأتي.

الحاكم؛ حيثُ قال: «هذا حديثٌ حَدَّثَ به أحمدُ بنُ حنبلٍ، وإسحاقُ بنُ راهويه، ويحيى بنُ مَعِينٍ، وأئمةُ الحديثِ، عن أبي مسهر. وكان يحيى بنُ مَعِينٍ يُثبتُ سماعَ مكحولٍ من عنبسةَ، فإذا ثَبَتَ سماعه منه فهو أصحُّ حديثٍ في الباب» (الخلافيات ٢/ ٢٧٥/ ٥٥٣).

ولذا قال ابنُ حَجرٍ: «صَحَّحَهُ الحاكمُ» (التلخيص ١/ ٢١٧ بتصرف).

ومع هذا، فقد أُعِلَّ إسنادُ هذا الحديثِ بالانقطاعِ:

فقال ابنُ مَعِينٍ: «قال أبو مسهر: لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان، ولا أدري أدركه أم لا» (تاريخ ابن مَعِينٍ، رواية الدوري ٥١٨٦)، ورواه الطحاويُّ عن أبي مسهر واعتمده (شرح معاني الآثار ١/ ٧٥).

وقال هشامُ بنُ عمارٍ: «لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان» (المراسيل ٧٩٠).

وقال البخاريُّ: «مكحول لم يسمع من عنبسة» (علل الترمذي، صـ ٤٩).

وقال النسائيُّ: «مكحول لم يسمع من عنبسة شيئًا» (السنن الصغرى ٣/ ٥٢٢).

وكذا قال أبو حَاتمٍ وأبو زرعةَ وغيرُهُما، وأعلوا الحديث بالانقطاع، وهاك أقوال من أعلَّوه بذلك:

الإمامُ ابنُ مَعِينٍ - وفي ثبوته عنه نظر -، رواه علي بن عبد الله بن الفضل البغدادي، ثنا إبراهيم بن محمد بن خالد الحربي، ثنا مُضَر بن محمد قال: «سألتُ يحيى بنَ مَعِينٍ عن مَسِّ الذَّكَرِ، أيُّ شيءٍ أصح فيه من الحديث؟» **وفيه:** «قلتُ: فإن الإمامَ أبا عبد الله أحمد بن حنبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: «أصح حديث فيه حديث العلاء، عن مكحول، عن عنبسة، عن أم حبيبة»؟ قال: هذا أضعفها. قلت: وكيف؟! قال: مكحول لم يسمع من عنبسة شيئًا». **قال ابنُ دَقيقٍ:** «نقلته من الجزء الثاني من منتقى أبي الحسن الدارقطني على ابن الفضل، وعليه سماع إبراهيم بن سعيد الحبال الحافظ» (الإمام ٢/ ٣٠٣).

قلنا: وإبراهيم بن محمد الحربي هذا لم نجدْ لَهُ ترجمةً. وقد سَبَقَتْ هذه

الحكاية عن مضر من وجهٍ آخرَ بخلاف هذا، وراويها أيضًا لم نجدْ مَن ترجمه!

وقد ذَكَر ابنُ عبدِ الهادِي نحو هذه القصة من وجهٍ آخرَ، ثم قال: «وقد رُوِي نحو هذا عن يحيى من وجهٍ آخرَ، وفي صحته نظر» (التنقيح ١/ ٢٧١).

فالظاهرُ أنه يشيرُ إلى هذا الوجهِ، فأما الوجهُ الذي ذكره هو فسيأتي عن ابنِ الجوزيِّ أنه نفى ثبوته، وأن ابنَ حَجرٍ أقرَّهُ عليه.

الإمامُ البخاريُّ، نَقَل عنه الترمذيُّ أنه قال: «لم يسمع مكحول من عنبسة ابن أبي سفيان، وروى مكحول عن رجل عن عنبسة غير هذا الحديث».

قال الترمذيُّ: «وكأنه لم يَرَ هذا الحديثَ صحيحًا» (جامع الترمذي ١/ ١٣٠).

وقال أيضًا: «وسألتُ محمدًا عن هذا الحديثِ فقال: مكحول لم يسمع من عنبسة، روى عن رجل، عن عنبسة، عن أم حبيبة: «**مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً**» (علل الترمذي ١/ ٤٩).

وأقرَّهُ ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٨١)، وابنُ عبدِ الهادِي في (تنقيح التحقيق١/ ٢٦٥)، وابنُ العربي في (العارضة ١/ ١١٧) وابنُ التركماني في (الجوهر النقي ١/ ١٢٩).

أبو حَاتمٍ الرازيُّ، قال: «روى ابن لهيعة في هذا الحديثِ مما يوهن الحديث، أي: تدل روايته أن مكحولًا قد أدخل بينه وبين عنبسة رجلًا» (العلل لابن أبي حَاتمٍ ١/ ٥٢١ - ٥٢٢).

وأقرَّهُ ابنُ عبدِ الهادِي في (تنقيح التحقيق ١/ ٢٧٠).

وحديثُ ابنِ لهيعةَ المذكور في كلامه هو نفس الحديث الذي استَدل به البخاريُّ على قوله آنفًا.

فقد قال ابنُ أبي حَاتمٍ: «وسألتُ أبي عن حديث رواه النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ حَافَظَ عَلَى ثِنْتَيْ عَشرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ**»؟ فقال أبي: لهذا الحديثِ علةٌ؛ رواه ابنُ لهيعة، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مولى لعنبسة بن أبي سفيان، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبيِّ ﷺ. قال أبي: هذا دليلٌ أن مكحولًا لم يَلْقَ عنبسةَ، وقد أفسده روايةُ ابن لهيعة). قلتُ لأبي: لِمَ حكمتَ برواية ابن لهيعة، وقد عَرَفتَ ابنَ لهيعة وكثرةَ أوهامِه؟! قال أبي: في رواية ابن لهيعة زيادةُ رجل، ولو كان نقصان رجل، كان أسهل على ابن لهيعة حفظه» (العلل ٢/ ٤٢٥ / س ٤٨٨).

أبو زرعة الرازيُّ، فقد قال ابنُ أبي حَاتمٍ: «سُئِلَ أبو زرعة عن حديث أم حبيبة في مَسِّ الفَرْجِ، فقال: مكحول لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان شيئًا» (المراسيل ١/ ٢١٢).

وهذا خلاف ما نقله عنه الترمذي آنفًا!!

قال مغلطاي: «وأما قول أبي زرعة إن حُمِل على التناقض، فيكون ظهر له أحد القولين بعد الآخر. وإن حُمِل على أنه عنده صحيح محفوظ مع انقطاعه، فقد يتأتى ذلك في كلامهم لكن بضميمة أخرى مشعرة بالمقصود. وكذا ما حُكي عن ابنِ مَعِينٍ» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٠).

الطحاويُّ؛ حيث قال - عقبه -: «حديثٌ منقطعٌ؛ لأن مكحولًا لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان شيئًا» (شرح معاني الآثار ١/ ٧٥).

ابنُ السَّكَنِ، ولكنه مَرَّضه، فقال: «لا أعلمُ في حديث أم حبيبة علة، إلا أنه قيل: إن مكحولًا لم يسمعه من عنبسة» (التمهيد ١٧/ ١٩٣)، و(شرح ابن ماجه ١/ ٢٤٠)، و(التلخيص ١/ ٢١٧).

الخليليُّ، لكنه مَرَّضه أيضًا، فقال: «يقال: إن عنبسة لم يسمعه من أم حبيبة» (الإرشاد ٢/ ٤٦٦).

الذهبيُّ؛ حيثُ قال - عقبه -: «الهيثمُ حافظٌ له مناكير، ومكحول عن عنبسة منقطع» (التنقيح ١/ ٦١).

البوصيريُّ؛ حيث قال: «هذا إسنادٌ فيه مقال؛ مكحول الدمشقي مدلسٌ، وقد رواه بالعنعنة، فوجبَ ترك حديثه، لا سيما وقد قال البخاريُّ، وأبو زرعةَ، وهشامُ بنُ عمارٍ، وأبو مسهرٍ، وغيرُهُم: إنه لم يسمع من عنبسة ابن أبي سفيان. فالإسنادُ منقطعٌ» (مصباح الزجاجة ١/ ٦٩).

وأقرَّهُ السنديُّ في (الحاشية ١/ ١٧٧).

وخالف في ذلك أئمة آخرون، فأثبتوا سماع مكحول من عنبسة، ومنهم:

الحافظ دُحَيْم، وهو أعرف الناس بحديث الشاميين كما في (التلخيص ١/ ١٢٤).

وأقرَّ سماعه منه مَرْوان بن محمد الطاطَري؛ قال محمد بن زرعة الرُّعَيْني: «سألتُ مروانَ بنَ محمدٍ عن مكحولٍ، سمع من عنبسة بن أبي سفيان؟ فلم ينكر ذلك» (تاريخ أبي زرعة ١/ ٢٣٨)، و(المحدث الفاصل ١/ ٤٤٤).

وأثبته أيضًا ابنُ مَعِينٍ فيما نقله عنه الحاكمُ كما سَبَقَ. وانظر (البدر المنير ٢/ ٤٦٤).

وتصحيح أحمد لحديثه هذا يقتضي أنه سمع منه.

ولذا قال الخَلَّالُ: «ولو لم يكن عند أبي عبد الله أن مكحولًا سمع من عنبسة، لم تتواتر عنه الرواية بتصحيح حديث أم حبيبة» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٤٩).

وصَحَّحَ ابنُ عبدِ البرِّ ثبوتَ السماعِ، فقال: «قد صَحَّ عند أهل العلم سماع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان، ذَكَر ذلك دُحَيْم وغيرُهُ» (التمهيد ١٧/ ١٩٤).

وتقدَّمَ نقله تصحيح أحمد وابن مَعِينٍ للحديث، وإقراره لهما.

وقال النوويُّ في ترجمته: «سمع جماعات من التابعين...» وذَكَر منهم عنبسة بن أبي سفيان (تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١١٣).

وقد ذكره النوويُّ في قسم الصحيح من أحاديث الباب (خلاصة الأحكام ٢٦٨).

ورجَّحَ صحته مغلطاي فقال: «والذي يترجَّحُ من هذه الأقوال قول أحمد ومَن تابعه؛ وذلك أن المُضَعَّف إنما ضَعَّفُوهُ بسبب الانقطاع، وقد بينا قول من أثبت سماع مكحول من عنبسة، والمُثْبِتُ مُقَدَّمٌ على النافي» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٠).

والظاهر من كلام الحافظ ميله إلى القول بالتصحيح؛ حيث قال: «أما حديث أم حبيبة فصَحَّحَهُ أبو زرعة والحاكمُ، وأعلَّهُ البخاريُّ بأن مكحولًا لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان. وكذا قال يحيى بنُ مَعِينٍ، وأبو زرعة، وأبو حَاتمٍ، والنسائيُّ: إنه لم يسمعْ منه. وخالفهم دحيمٌ وهو أعرف بحديث الشاميين، فأَثْبَتَ سماعَ مكحول من عنبسةَ. وقال الخَلَّالُ في (العلل): صَحَّحَ أحمدُ

حديثَ أم حبيبة» (التلخيص ١/ ٢١٧).

وظاهر كلامه في (الدراية ١/ ٣٨) على العكس من ذلك!!

وقال الألبانيُّ: «الحديثُ صحيحٌ على كلِّ حالٍ؛ لأنه إن لم يصح بهذا السند فهو شاهد جيد لما ورد في الباب من الأحاديث» (إرواء الغليل ١/ ١٥١).

وكذا صَحَّحَهُ أحمد شاكر في تعليقه على (جامع الترمذي ١/ ١٣٠/ الحاشية ٤).

وانظر في الكلام على هذا الحديثِ رسالة (الحديث الحسن) للدكتور خالد الدريس (١/ ١٨٢)، فله عليه كلام بديع ممتع.

هذا، وقد ذَكَر البخاريُّ لهذا الحديثِ علةً أُخرَى، فقال: «وروى الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبيِّ ﷺ في مَسِّ الذَّكَرِ، ويرونه وهمًا؛ لأن النعمان بن المنذر قال: عن مكحول أن ابن عمر - مرسل - كان يتوضَّأ منه» (التاريخ الكبير ٧/ ٣٦ - ٣٨).

تنبيهات:

الأول: أخطأَ الزيلعيُّ على الترمذيِّ، فزعمَ أنه قال: «قال محمد: أصحُّ شيءٍ سمعتُ في هذا البابِ حديث العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة» (نصب الراية ١/ ٥٧).

وكذا نقله العينيُّ في (شرح أبي داود ١/ ٤٢٠)، والظاهرُ أنه أخذه عن الزيلعيِّ.

والصواب أن الترمذي نقل عن البخاري تضعيفه كما تقدم، وليس العكس.

الثاني: ورد عن ابنِ مَعِينٍ تضعيف حديث مَسِّ الذَّكَرِ مطلقًا. فقال ابنُ عبدِ الهادِي: «وروى أبو بكر الرازيُّ، عن أبي الحسن الكَرْخي، عن أبي عون الفرائضي قال: سمعتُ عباسًا الدوريَّ قال: سمعتُ يحيى بنَ مَعِينٍ يقول: ثلاثة أحاديث لا تصح عن النبيِّ ﷺ... «**وَمَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»» (التنقيح ١/ ٢٧٠).

قلنا: ذَكَره ابنُ الجوزيِّ مختصرًا، ثم قال: «إن هذا لا يَثبتُ عن ابنِ مَعِينٍ، وقد كان من مذهبه انتقاض الوضوء بمسه» (التحقيق ١/ ١٨٢). وأقرَّهُ ابنُ حَجرٍ في (التلخيص ١/ ٢١٥).

وقال ابنُ عبدِ الهادِي: «وقد رُوِي نحو هذا عن يحيى من وجهٍ آخرَ، وفي صحته نظر» (التنقيح ١/ ٢٧١).

وقد تقدم بيان هذا في حديث بسرة.

الثالث: قال أبو زيد الدبوسي في كتاب (الأسرار): «كان أحمد يقول بصحة هذا الحديث، ثم وجده مرسلًا؛ لأن مكحولًا لم يَلْقَ عنبسة»، نَقَله مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٠)، ثم ردَّهُ بأن قال: «ذلك قولٌ شَاذٌّ، لم يروه أحدٌ من أصحابه عنه فيما رأينا»، وأيضًا «فليس فيه تصريح برجوعه عن قوله» (شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٠).

الرابع: من المعلوم أن مكحولًا كان كثير الإرسال، يَروي عن جماعة من الصحابة وغيرهم ولم يَلْقَهم، ولا يُعْرَف مكحول بتدليس إلا ما ذكره ابن حِبَّانَ في (الثقات) بقوله: «ربما دلَّسَ».

وذكره العلائيُّ في (فصل المدلسين)، فقال: «مكحول الدمشقي ذكره الحافظ الذهبيُّ بالتدليس، وهو مشهور بالإرسال عن جماعة لم يلقهم» (جامع التحصيل صـ ١١٠ - رقم ٥٣).

قلنا: وهذا لا يوجد في كلام أحد من النقاد المتقدمين فلعلَّ ابنَ حِبَّانَ عَنى به إرساله عمن لم يلقه، كما هو معروف في اصطلاحاته.

وقال ابنُ حَجرٍ: «أطلق الذهبيُّ أنه كان يدلس، ولم أره للمتقدمين إلا في قول ابنِ حِبَّانَ!!» (طبقات المدلسين ١٠٨).

وقال سبط ابنُ العجمي: «مكحول الدمشقي ذكره ابنُ حِبَّانَ في ثقاته، ولفظه: «ربما دَلَّسَ»، وهو مشهورٌ بالإرسالِ عن جماعةٍ لم يلقهم» (التبيين ١/ ٥٦).

فكأنَّ هولاء الأعلام لم يُقِروا القول بتدليسه، ولعلَّه لذلك لم يصفه الحافظ بالتدليس في (التقريب ٦٨٧٥).

وموقف الأئمة من هذا الحديثِ يدل على ذلك، فإن محط الخلاف بينهم هو: هل ثبت سماع مكحول من عنبسة أم لا؟

فمَن قال به صحح الحديث رغم كونه بالعنعنة!

ومَن قال بعدم السماع أعلَّ الحديثَ به، ولم يعتل واحد منهم بتدليس أو عنعنة، فتنبه.

فالذي نراه - والعلم عند الله - أن مكحولًا لا يصحُّ وصفه بالتدليس الذي مقتضاه البحث عن ذكر السماع في كلِّ خَبرٍ يرويه، بل إذا ثبت سماعه من شيخه بنصِّ إمامٍ أو بتصريحٍ صَحَّ عنه في أية حديث أو خبر؛ قُبلتْ روايته عنه ولو بالعنعنة، ولا يُتوقف إلا فيما ثبت فيه عدم لقائه لهذا الشيخ أو عدم

سماعه منه.

وبهذا يُعْلَم الجواب عن إشارةِ البوصيريِّ إلى تدليسه كسبب يُعَلُّ به هذا الحديثُ. والله الموفق.



[٢٣١٦ط] حَدِيثُ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ:

عَنْ قَيْسِ بنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ (فَرْجَهُ) فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ منكرٌ من هذا الوجهِ.**

التخريج:

]طب (٨/ ٤٠١ - ٤٠٢/ ٨٢٥٢) / صحا ٣٩٧٠ / عتب (صـ ٤٦ - "والرواية له")[.

السند:

أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير) - ومن طريقه أبو نعيم في (المعرفة)، والحازميُّ في (الناسخ والمنسوخ) - قال: حدثنا الحسن بن علي الفسوي، حدثنا حماد بن محمد، حدثنا أيوب بن عتبة، عن قيس بن طَلْق، عن أبيه، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيف؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: ضَعْفُ أيوب بن عتبة؛ قال ابنُ حَجرٍ: «ضعيف» (التقريب ٦١٩).

لاسيما حديثه في العراق، حيث لم تكن معه كتبه، فكان يُحَدِّثُ من حفظه على التوهم فيغلط، كما قال أبو حَاتمٍ، وأبو زرعةَ، وغيرُهما منَ الأَئمةِ. انظر (تهذيب التهذيب ١/ ٤٠٨ - ٤٠٩).

قلنا: والراوي عنه حماد بن محمد الفَزَاري: كوفي سكن بغداد، كما في

(تاريخ بغداد ٩/ ١٦).

العلةُ الثانيةُ: ضَعْفُ حماد بن محمد الفزاري؛ قال صالح بن محمد الأسدي: «ضعيف» (تاريخ بغداد ٩/ ١٧)، وذَكَره العُقيليُّ في (الضعفاء ١/ ٥٥٠) فقال: «حماد بن محمد الفزاري عن أيوب بن عتبة، ولم يصح حديثه، ولا يُعْرَف إلا به»، ثم أسند له حديثًا بنفس الإسناد عن طلق: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكَتَمَهُ...» ثم قال: «ليس له أصل من حديث قيس بن طلق، ولا جاء به إلا هذا الشيخ»، وقال ابنُ عبدِ الهادِي: «وهو حديثٌ غريبٌ، وفي إسنادِهِ حماد بن محمد الحنفي وأيوب بن عتبة، وهما ضعيفان» (التنقيح ١/ ٢٧٤).

العلةُ الثالثةُ: المخالفة؛ فقد خالفَ حمادَ بن محمد جماعةٌ كبيرة في متنه، وهم:

١) حماد بن خالد، عند أحمد (١٦٢٨٦).

٢) أبو النضر هاشم بن القاسم، عند أحمد (٣٩/ ٤٦٠ / الجزء المستدرك).

٣) أبو داود الطيالسي في (مسنده ١١٩٢).

٤) علي بن الجعد، عند البغوي في (الجعديات ٣٢٩٩)، وعنه ابن عدي في (الكامل ٢/ ٢٠٤)، وابن شاهين في (الناسخ ١٠٢).

٥) محمد بن الحسن في (الموطأ ١٣).

٦، ٧، ٨، ٩) الأسود بن عامر، وخلف بن الوليد، وأحمد بن يونس، وسعيد بن سليمان، عند الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٦/ ٤٦٠).

١٠) أسد بن موسى، عند الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٥/ ٤٥٧).

١١) حَجاج بن محمد الأعور، عند الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٥/ ٤٥٨)، وتمام في (الفوائد ١٤٩٣).

١٢) عاصم بن علي، عند ابن عدي في (الكامل ٢/ ٢٠٤).

١٣) آدم بن أبي إياس، عند تمام - أيضًا - في (الفوائد ١٤٩٤).

جَمِيعُهُمْ: عن أيوبَ بنِ عُتْبَةَ، عن قيسِ بنِ طَلْقٍ، عن أبيه، بلفظِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيَتَوَضَّأُ أَحَدُنَا إِذَا مَسَّ ذَكَرَهُ؟ قَالَ: «**إِنَّمَا هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ**».

ولذا قال ابنُ عبدِ الهادِي: «والمشهورُ عن أيوبَ بنِ عتبةَ خلاف ما رواه عنه حماد» (تعليقة على علل ابن أبي حات، صـ ٨٨).

قلنا: وبهذا اللفظِ رواه جماعةٌ عن قيس بن طلق، كما سيأتي في (باب ترك الوضوء من مس الذَّكَرِ).

وحاول الطبرانيُّ الجمعَ بين الحديثين، فقال - عقب هذا الحديثِ -: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن أيوب بن عتبة إلا حماد بن محمد، وقد روى الحديث الآخر حماد بن محمد، وهما عندي صحيحان، ويشبه أن يكون سمع الحديث الأول من النبي ﷺ قبل هذا، ثم سمع هذا بعد، فوافق حديث بُسْرةَ، وأم حبيبة، وأبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني، . . . وغيرهم، ممن روى عن النبيِّ ﷺ الأمرَ بالوضوءِ من مَسِّ الذَّكَرِ، فسَمِع المنسوخ والناسخ» (المعجم الكبير ٨/ ٤٠٢).

وذَكَر هذا الكلامَ مختصرًا أبو نُعيمٍ والحازميُّ.

قلنا: ضَعْفُ الإسنادِ يغنينا عن ذلك التكلف.

[٢٣١٧ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُم بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ (ذَكَرِهِ)** [١]، **وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا سِتْرٌ وَلَا حِجَابٌ (لَيسَ بَينَهُ وَبَينَهُ شَيءٌ)** [٢]، **فَلْيَتَوَضَّأْ** [وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ] **(فَقَدْ وَجَبَ عَلَيهِ الوُضُوءُ)** [٣]».

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ (ذَكَرَهُ) فَلْيَتَوَضَّأْ**».

الحكم: مختلفٌ فيه:

فضَعَّفَهُ: الإمامُ أحمدُ - **وأقرَّهُ** ابنُ المنذرِ -، وابنُ مَعِينٍ، والبزارُ، وابنُ وضَّاحٍ، وابنُ عَدِيٍّ، والطحاويُّ، وابنُ حزمٍ، وأبو بكرٍ الجصاصُ، وابنُ الجوزيِّ، والذهبيُّ، وابنُ حَجرٍ.

بينما صَحَّحَهُ: ابنُ حِبَّانَ، والحاكمُ، وابنُ السَّكنِ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ عبدِ البرِّ، والحازميُّ، وابنُ المُلقِّنِ، والألبانيُّ.

ومالَ إلى تصحيحه: محيي السنة البغويُّ، وابنُ دَقيقِ العيدِ، وابنُ سَيدِ النَّاسِ، وابنُ عبدِ الهادِي، ومغلطاي.

وحَسَّنه: ابنُ الصَّلاحِ والنوويُّ بمجموع طرقه.

والراجحُ: ضَعْفُهُ.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [حم ٨٤٠٤ "والرواية الأولى والثالثة له ولغيره" / عم ٨٤٠٥ / حب ١١١٣ "واللفظ له" / بز ٨٥٥٢ / طس ١٨٥٠، ٦٦٦٨، ٨٨٣٤، ٨٩٠٩ / طص ١١٠ / أم ٥١ "والرواية الثانية له ولغيره" / شف ٥٨ / حرملة (هقع ١٠١٥) / منذ ١٠٣ / طح (١/ ٧٤/ ٤٤٧) / عد (١٠/

٦٧٠) / قط ٥٣٢ "والزيادة له" / سكن (إتحاف ١٤/ ٣٥٨) / ناسخ ١١٢، ١١٣ / أصبهان (٢/ ٧٢) / هق ٦٤٨ "مختصرًا" / هقع ١٠١٤، ١٠١٦ / هقخ ٥٢١ - ٥٢٦ / هقش (١/ ٣١٢) / بغ ١٦٦ / عتب (صـ ٤١) / معقر ١٢٦١ / الخلال (مغلطاي ١/ ٥٥٩) / ضح (٢/ ١٢) / متفق ٣٦٨ / جيه ٤١ / شيو ٢٠٨ / منده (أمالي ١٣٦) / تمهيد (١٧/ ١٩٥، ١٩٦) / عتبي (١/ ٧٧) / ضحة (طهارة ق ١١ / أ) / تحقيق ١٧٨ / ضياء (مرو ق١٤٢ / أ) / تنقيح (١/ ٢٧٢) / مغلطاي (١/ ٥٦٠) / نفح (٢/ ٢٧٦)﴾.

تخريج السياقة الثانية: ﴿ك ٤٨٥ "واللفظ له" / عد (٤/ ١٣٠) / هق ٦٣٣ "والرواية له ولغيره" / هقخ ٥١٩، ٥٢٠ / فق (٢/ ٨٩)﴾.

التحقيق

مدار هذا الحديث على سعيد بن أبي سعيد المقبري، وُروي عنه من طريقين:

الطريق الأول:

رواه الشافعيُّ في (مسنده ٥٨)، و(الأم ٥١) - ومن طريقه ابن المنذر في (الأوسط ١٠٣)، والبغويُّ في (شرح السنة ١٦٦)، والبيهقيُّ في (معرفة السنن ١٠١٤) -، قال: أخبرنا سليمان بن عمرو ومحمد بن عبد الله، عن يزيد بن عبد الملك الهاشمي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، به.

ورواه أحمدُ (٨٤٠٤)، والبزارُ (٨٥٥٢)، والدارقطنيُّ في (السنن ٥٣٢)، والطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٤)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ١٠/ ٦٧٠)، وغيرُهُم، من طرقٍ عن يزيد بن عبد الملك الهاشمي النوفلي، عن المقبري، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: يزيد بن عبد الملك النوفلي الهاشمي، وهو ضعيف واهٍ شبه متروك؛ فضَعَّفَهُ أحمدُ بنُ حنبلٍ، وابنُ مَعِينٍ - في أكثر الروايات عنه -، وأبو زرعةَ، والدارقطنيُّ، . . . وغيرُهُم. وقال البخاريُّ: «لَيَّنه يحيى»، وقال أحمدُ أيضًا: «عنده مناكير»، وقال البخاريُّ: «أحاديثُه شبهَ لا شيء»، وضَعَّفَهُ جدًّا.

وقال أبو زرعةَ - في موضعٍ آخر -: «واهي الحديث» وغَلَّظ فيه القول جدًّا، وقال أبو حَاتمٍ: «ضعيفُ الحديثِ، منكرُ الحديثِ جدًّا»، وقال النسائيُّ: «متروكُ الحديثِ»، وقال مرة: «ليس بثقة»، وقال أحمدُ بنُ صالحٍ المصريُّ: «ليس حديثه بشيءٍ»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «عامة ما يرويه غير محفوظ».

وشَذَّ ابنُ سعدٍ فوَثَّقَهُ. وقال ابنُ مَعِينٍ - في روايةِ الدارميِّ -: «ما كان به بأس»، ونحوه قال أحمد في رواية الفضل بن زياد، عند يعقوب الفسوي في (المعرفة والتاريخ ١/ ٤٢٧).

ومع هذا قال ابنُ عبدِ البرِّ: «أجمع على تضعيفه»!، وتبعه عبد الحق فقال: «لا أعلم أحدًا وَثَّقَهُ»! وتعقبهما الحافظُ فقال: «ليس ذاك بجيد» (تهذيب التهذيب ١١/ ٣٤٧ - ٣٤٨).

وبه أعلَّهُ بعضُ العلماءِ.

قال البزارُ - عقبه -: «وهذا الحديثُ لا نعلمُه يُروى عن أبي هريرة بهذا اللفظِ إلا من هذا الوجهِ. ويزيد بن عبد الملك لَيِّن الحديث» (المسند ١٥/ ١٨٠).

وقال الطحاويُّ: «قيل لهم: يزيد هذا عندكم منكرُ الحديثِ، لا يسوي حديثه شيئًا فكيف تحتجون به؟!» (شرح معاني الآثار ١/ ٧٤)، وتبعه العينيُّ

في (نخب الأفكار ٢/ ١٠٣).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا الحديثُ يُعْرَف بيزيد بن عبد الملك، عن سعيد المقبري» (الكامل ١٠/ ٦٧٠).

وقال البيهقيُّ: «وهكذا رواه معن بن عيسى وجماعة من الثقات، عن يزيد ابن عبد الملك، إلا أن يزيد تكلموا فيه» (السنن الكبرى ١/ ٣٩٣ - ٣٩٤).

وبه ضَعَّفَ الحديثَ: ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٨١) - وتبعه الذهبيُّ في (تنقيح التحقيق ١/ ٦٠) -، والهيثميُّ في (المجمع ١٢٦٥)، وابنُ حَجرٍ في (الدراية ١/ ٣٩).

وقال ابنُ وضاح: «هذا حديثٌ لا يصحُّ» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٥٨ - ٥٦٠).

وأُعِلَّ هذا الطريق بعلةٍ أخرى، وهي الانقطاع بين يزيد بن عبد الملك وسعيد المقبرى، وأن الواسطة بينهما رجل متروك.

فقد رواه الشافعيُّ في (سنن حرملة) كما في (المعرفة ١٠١٥) - ومن طريقه البيهقيُّ في (المعرفة ١٠١٦)، و(الخلافيات ٥٢٤) -، قال: ثنا عبد الله ابن نافع، عن يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن أبي موسى الحناط[1]، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة به.

ورواه الخطيبُ في (الفقيه والمتفقه) من طريق يعقوب بن حميد، عن ابن نافع، به.

(١) في (الخلافيات): «الخياط» بالمعجمة. وهو أيضًا أحد ألقاب أبي موسى كما في ترجمته.

ورواه الطبرانيُّ في (الأوسط ٨٨٣٤) من طريق خالد بن نِزَار، عن يزيد، به.

قال الطبرانيُّ: «لم يُدخِلْ أحدٌ ممن روى هذا الحديث في إسنادِهِ بين يزيد ابن عبد الملك وسعيد المقبري - أبا موسى الحناط، وهو عيسى بن أبي عيسى، إلا خالد بن نزار».

قلنا: بل تابعه عبد الله بن نافع كما رواه الشافعيُّ وغيرُهُ.

والحناط هذا متروك كما في (التقريب)، وذَكَر ابنُ مَعِينٍ أنه مجهول، ففي (سؤالات مضر بن محمد)، قال: «سألتُ يحيى بنَ مَعِينٍ عن مَسِّ الذَّكَرِ، أيّ شيء أصح فيه من الحديث؟ قال يحيى بنُ مَعِينٍ: لولا حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر... لقلتُ: لا يصحُّ فيه شيء. فقلتُ له: وحديث أبي هريرة؟ قال: رواية يزيد بن عبد الملك، عن سعيد المقبري، وقد أدخلوا بينهما رجلًا مجهولًا. (الإمام لابن دقيق ٢/ ٣٠٣)، و(شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٥٩ - ٦٠٠).

وقال ابنُ دقيق: «وأبو موسى الحناط - بالحاء المهملة والنون - هو الذي أشار يحيى بنُ مَعِينٍ في حكاية مضر عنه، حيثُ قال: وقد أدخلوا بينهما رجلًا مجهولًا. ثم قال: فإذا جرينا على الطريقة المشهورة عادت هذه الزيادة بالنقص؛ لأنها تدلُّ على الانقطاع فيما بين يزيد بن عبد الملك وسعيد، والداخل بينهما مجهول، وهذا الحكم مشروط بثبوت الزيادة» (الإمام ٢/ ٣٠٨).

ثم أَخَذ يبين ثقة ابن نافع الذي زاد هذا المتروك في الإسناد، وكأنه يميلُ إلى ثبوتِ الزيادةِ، ولكنه أتبع ذلك بنقل عن أحمد يشكك في ثبوت هذه

الزيادة، فقال: «وقال الأثرمُ: قلتُ لأبي عبد الله: حديث (أبي هريرة في مَسِّ الذَّكَرِ)[١] قد أدخلوا بين يزيد بن عبد الملك وبين المقبري رجلًا. قال: مَن؟ قلت: أبو موسى الحناط. قال: مَن [قال][٢] هذا؟ قلت: عبد الله بن نافع. قال: الصائغ؟ قلت: نعم. قال: ذلك لم يكن يَحفظ الحديث، كان الغالب عليه الرأي. وأما أبو سعيد مولى بني هاشم فقال: عن يزيد بن عبد الملك، قال: سمعت سعيد المقبري، وقال: لا أبعد أن يكون هذا من هذا الشيخ، يزيد بن عبد الملك؛ فإنه يروي أحاديث مناكير» (الإمام ٢/ ٣٠٨ - ٣٠٩)، و(شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٩).

وقد أجاب الشافعي أيضًا عن هذه العلة؛ فقال - في رواية حرملة -: «رَوَى حديث يزيد بن عبد الملك عدد، منهم: سليمان بن عمرو، ومحمد بن عبد الله بن دينار، عن يزيد بن عبد الملك، لا يذكرون فيه أبا موسى الخياط. وقد سمع يزيد بن عبد الملك من سعيد المقبري» (معرفة السنن والآثار ١٠١٧).

وقال ابنُ سَيدِ النَّاسِ - بعد ذكر أقوال العلماء في تضعيف يزيد النوفلي -: «فالحديثُ مضعفٌ بالنوفلي إذًا، وقد أُعِل أيضًا بالانقطاع بين النوفلي وسعيد المقبري؛ فإنه ذُكِر عن يحيى بنِ مَعِينٍ أنه قال: سقطَ بينهما رجلٌ» (النفح الشذي ٢/ ٢٧٥).

ثم ذَكَر كلام الشافعي وأحمد السابقين، وقال: «فإذا جمعت إلى كلام الشافعي هذا شهرة الحديث من طريق النوفلي عن سعيد بغير واسطة، وقول

(١) في المطبوع من (الإمام): «حديث النبي ﷺ»، ولم يعين الحديث، وأشار محققه إلى وجود سقط. والمُثبَت من (شرح ابن ماجه) لمغلطاي.

(٢) سقطت من مطبوعة (الإمام)، واستدركناها من (شرح ابن ماجه) لمغلطاي.

أحمد في ابن نافع مثبت الواسطة، كان الغالب عليه الرأي، ولم يكن الحديث من شأنه؛ حصل من مجموع ذلك تقوية قول من قال بصحته» (النفح الشذي ٢/ ٢٧٨).

قلنا: وقد توبع يزيد بن عبد الملك، ولكنها متابعة شاذة لا تصح:

فأخرجه ابنُ حِبَّانَ في (صحيحه ١١١٣)، وكذا في كتاب (الصلاة) - كما في (البدر المنير ٢/ ٤٧٢) -، والطبرانيُّ في (الأوسط ١٨٥٠)، و(الصغير ١١٠)، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٥٢٣)، وابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ١٩٥)، وغيرُهُم، من طرقٍ عن أحمد بن سعيد الهَمْداني، قال: حدثنا أصبغ بن الفرج، قال: حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن يزيد بن عبد الملك، ونافع بن أبي نُعيم القاري، عن المقبري، عن أبي هريرة، به.

وأسقط بعضهم منه يزيد، فصار عن نافع وحده!

فرواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٥٢١) عن أبي حازم الحافظ، ثنا أبو سعيد إسماعيل بن أحمد الجرجاني، ثنا عمران بن موسى بن فَضَالة الموصلي، ثنا أحمد بن سعيد الهمذاني، ثنا أصبغ بن الفرج، ثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن نافع بن أبي نُعيم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، به.

وهذا معلولٌ بروايةِ البيهقيِّ له في (الخلافيات ٥٢٣) عن القاضي أبي عمر محمد بن الحسين، ثنا أبو إسماعيل خلف بن أحمد بن العباس، ثنا عمران ابن موسى بن فَضَالة الموصلي، ثنا أحمد بن سعيد - يعني الفِهْري - ثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن يزيد بن عبد الملك النوفلي ونافع بن أبي نعيم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، به.

فهذه الرواية عن عمران بالجمع بين يزيد ونافع هي الصواب، إلا أنه

سقط منها «أصبغ»، والمحفوظ ذِكره، وقد رواه جماعة عن أحمد بن سعيد عن أصبغ به بالجمع بينهما كما سَبَقَ.

وهذا إسنادٌ ظاهره الحُسْن؛ ولذا صَحَّحَهُ جمعٌ مِنَ العلماءِ:

قال ابنُ حِبَّانَ - عقبه -: «احتجاجنا في هذا الخبر بنافع بن أبي نعيم دون يزيد بن عبد الملك النوفلي؛ لأن يزيد بن عبد الملك تبرأنا من عهدته في كتاب الضعفاء» (الصحيح ٢/ ٢٨٩).

وقال أيضًا - في كتابه «وصف الصلاة بالسنة» بعد أن أخرجه -: «هذا حديثٌ صحيحٌ سندُهُ، عدولٌ نَقَلَتُه» (البدر المنير ٢/ ٤٧٢).

وقال ابنُ السكن: «هذا الحديثُ من أجودِ ما رُوِيَ في هذا البابِ لرواية ابن القاسم له عن نافع (بن)[1] أبي نعيم. وأما يزيد فضعيف» (التمهيد ١٧/ ١٩٥).

ولذا قال ابنُ العربي: «صَحَّحَ ابنُ السكنِ حديثَ أبي هريرة» (عارضة الأحوذي ١/ ١١٨).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «كأن هذا الحديثَ لا يُعْرَف إلا ليزيد بن عبد الملك النوفلي هذا، وهو مُجتمَعٌ على ضَعْفِهِ، حتى رواه عبد الرحمن بن القاسم صاحب مالك، عن نافع بن أبي نعيم القاري. وهو إسناد صالح إن شاء الله، وقد أثنى ابنُ مَعِينٍ على عبد الرحمن بن القاسم في حديثه ووَثَّقَهُ. وكأن النسائيَّ يثني عليه أيضًا في نقله عن مالك لحديثه. ولا أعلمهم يختلفون في ثقته، ولم يَرْوِ هذا الحديث عنه عن نافع بن أبي نعيم ويزيد بن عبد الملك

(١) في الطبعة المغربية من (التمهيد): «عن أبي نعيم»، وهو خطأ ظاهر.

إلا أصبغ بن الفرج» (التمهيد ١٧/ ١٩٥).

كذا قال هنا، مع أنه قال - قبل ذلك بأسطر -: «وأما الذين رووا عن النبيِّ ﷺ منَ الصحابة في مَسِّ الذَّكَرِ؛ مثل رواية بُسْرَةَ وأم حبيبة: فأبو هريرة، وعائشة، وجابر، وزيد بن خالد، ولكن الأسانيد عنهم معلولةٌ» (التمهيد ١٧/ ١٩٤).

وقال الحازميُّ: «وإذا اجتمعتْ هذه الطرق دلتنا على أن هذا الحديثَ له أصلٌ من رواية أبي هريرة» (الاعتبار ١/ ٢٢٤).

ونَقَل النوويُّ عن الحافظِ عبدِ الحَقِّ أنه قال: «هو صحيح» (خلاصة الأحكام ١/ ١٣٤).

وقال ابنُ الصلاح: «هذا الحديثُ رواه الشافعيُّ عن جماعةٍ، في إسنادِهِ بعض الشيء، لكن ذكر البيهقيُّ له طرقًا، فالتحق بمجموع ذلك بنوع الحسن الذي يُحتجُّ به» (البدر المنير ٢/ ٤٧١).

وقال النوويُّ: «وفي إسنادِهِ ضَعْفٌ، لكنه يُقَوَّى بكثرة طرقه» (المجموع ٢/ ٣٥).

ومال إلى تصحيحه: ابنُ دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٣٠٥ - ٣١١)، وابنُ المُلقِّنِ في (البدر المنير ٢/ ٤٦٩ - ٤٧٢)، ومغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٥٥٨ - ٥٦٠).

وقال الشيخُ الألبانيُّ: «وإسنادُ ابنِ حِبَّانَ جيدٌ» (السلسلة الصحيحة ٣/ ٢٣٨).

وأما الحافظ ابنُ حَجرٍ فقال: «يزيدُ ضعيفٌ، ونافعٌ فيه لِينٌ» (الدراية ١/ ٣٩).

قلنا: ولكن في تصحيح هذا الطريق نظر كبير؛ فقد رواه عبد الرحمن بن القاسم واختُلف عليه:

فرواه البيهقيُّ في (الكبرى ٦٤٨)، و(الخلافيات ٥٢٢)، والضياءُ في (المنتقى من مسموعات مرو - ق ١٤٣٤أ) من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا يحيى بن بُكير، ثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، به.

فلم يذكر فيه نافع بن أبي نعيم.

ويحيى بن عبد الله بن بكير مختلفٌ فيه؛ فقد تَكلَّمَ فيه ابنُ مَعِينٍ، وأبو حَاتمٍ، والنسائيُّ. وتَكلَّم بعضُهم في سماعه من مالك خاصة. وفي المقابل: احتجَّ به الشيخان في صحيحيهما. وأثنى ابنُ مَعِينٍ وابنُ عَدِيٍّ... وغيرُهُما على روايته عن الليثِ. ووَثَّقَهُ ابنُ حِبَّانَ، وابنُ قانعٍ، والخليليُّ. وقال الساجيُّ: «صدوق»، وقال الدارقطنيُّ: «عندي ما به بأس». انظر (تهذيب التهذيب ١١/ ٢٣٦ - ٢٣٧).

ولما تَكلَّم فيه النسائيُّ، قال الذهبيُّ - معقبًا عليه -: «هذا جَرْحٌ مردودٌ، فقد احتجَّ به الشيخان، وما علمتُ له حديثًا منكرًا حتى أورده».

وقال أيضًا: «كان غزيرَ العلمِ، عارفًا بالحديثِ وأيام الناس، بصيرًا بالفتوى، صادقًا، دَيِّنًا، وما أدري ما لاح للنسائي منه حتى ضَعَّفَهُ» (سير أعلام النبلاء ١٠/ ٦١٤).

وقال أيضًا: «ولم يَقبل الناس من النسائيِّ إطلاق هذه العبارة في هذا، ولا الذي قبله، كما لم يقبلوا منه ذلك في أحمد بن صالح المصري» (تاريخ الإسلام ٥/ ٩٦٤).

وقال في (ديوان الضعفاء ٤٦٥٥): «ثقة، قال النسائيُّ: ضعيف. وقال الدارقطنيُّ: ما عندي به بأس».

وقال الحافظُ ابنُ حَجرٍ: «ثقة في الليث، وتكلَّموا في سماعه من مالك» (التقريب ٧٥٨٠).

وقال العلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني: «ويحيى بن بُكير من الثقات، وفي يحيى كلام يسير لا يضره، وهو من رجال (الصحيحين) » (التنكيل ٢/ ٧٣٦).

وعلى كلٍّ فقد توبع يحيى بن بُكير:

فقد رواه سحنون عن ابن القاسم، عن يزيد - وحده -، عن المقبري، به.

قال ابنُ عبدِ البرِّ: «ولم يَرْوِ هذا الحديث عنه عن نافع بن أبي نعيم ويزيد ابن عبد الملك إلا أصبغ بن الفرج. وأما سحنون فإنما رواه عن ابن القاسم عن يزيد وحده» (التمهيد ١٧/ ١٩٥).

وقال أيضًا: «ورَوى سحنون هذا الحديث عن ابن القاسم، فلم يَذكر فيه نافع بن أبي نعيم» (التمهيد ١٧/ ١٩٦).

وقد رواه عن سحنون كذلك: محمد بن أحمد العُتبي في (المستخرجة) - المعروفة بـ(العُتبية) -، كما في (البيان والتحصيل لابن رشد ١/ ٧٧)[(١)].

---

(١) إلا أنه وقع في مطبوعة (البيان والتحصيل) هكذا: «قال سحنون: حدثني ابن القاسم، عن مالك، عن يزيد، عن عبد المالك بن المغيرة، عن سعيد بن أبي سعيد القبري، عن أبي هريرة... الحديث». =

وسحنون هو أبو سعيد عبد السلام بن حبيب التنوخي، صاحب المدونة المشهورة التي جمع فيها مسائل عبد الرحمن بن القاسم عن مالك. وقد لازم عبد الرحمن بن القاسم طويلًا، وأَخَذ عنه الرواية وفقه الإمام مالك. (سير أعلام النبلاء ١٢/ ٦٣).

ورواه ابنُ شَاهينَ في (ناسخ الحديث ١١٣) قال: حدثنا علي بن محمد العسكري، قال: حدثنا مِقدام بن داود، قال: حدثنا عمي سعيد بن عيسى ابن تَلِيد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، قال: حدثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، به.

ومقدام بن داود الرُّعَيْني تكلموا فيه، غير أن روايته هنا عن عمه مما تُحتمل، والراوي عنه لم نعرفه[(١)].

= **قلنا: وفي هذا السند أربعة أخطاء:**

الأول: قوله: (عن مالك)، ومالك لا ناقة له ولا جمل في هذا الإسناد. إنما يرويه ابن القاسم عن يزيد بلا واسطة. كذا رواه جماعة عن ابن القاسم، بل ذكره كذلك ابن عبد البر عن سحنون. وكذا ذكره ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٣٠٦).

الثاني والثالث: قوله: (عن عبد المالك)، والصواب: (بن عبد الملك)، كما في بقية المصادر.

الرابع: قوله: (القبري)، والصواب: (المقبري).

(١) ففي شيوخ ابن شاهين من واقع كتبه: علي بن محمد بن جعفر بن عنبسة العسكري، ذَكَره هكذا ابن شاهين في (الترغيب في فضائل الأعمال ٥٤٥).
وفي (ناسخ الحديث ٥٤٣): علي بن محمد بن أحمد العسكري.
ولم نجد لهما ترجمة، إلا أن يكون الأول هو المترجم له في (اللسان ٥٤٨٩): «علي ابن محمد بن جعفر بن عنبسة، وراق عبدان»، وقد أشار الخطيب إلى جهالته.
وفي نفس الطبقة: علي بن محمد بن عبد الله بن سعيد العسكري، ترجم له =

فهكذا رواه الجماعة (ابن بُكير، وسحنون، وابن تليد) عن ابن القاسم، عن يزيد وحده، ولم يذكروا فيه نافعًا، والحديث معروف بيزيد كما سيأتي.

وخالفهم أصبغ وحده، فزاد فيه نافعًا، وفي ثبوت ذلك عنه نظر أيضًا:

فقد رواه أحمدُ بن سعيد الهمداني، عن أصبغ بن الفرج، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن نافع بن أبي نعيم، مقرونًا بيزيد بن عبد الملك، عن سعيد، به.

قال الطبرانيُّ في (الصغير): «لم يَرْوِه عن نافع إلا عبد الرحمن بن القاسم الفقيه المصري، ولا عن عبد الرحمن إلا أصبغ، تفرَّدَ به أحمد بن سعيد».

قلنا: وأحمد بن سعيد هذا وإن قال فيه الساجيُّ: «ثبتٌ»، وقال العِجْليُّ: «ثقة»، وقال أحمد بن صالح: «ما زلتُ أعرفه بالخير مذ عرفته»، وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في «الثقات» - فقد قال فيه النسائيُّ: «ليس بالقويِّ»، وذَكَر عبد الغني بن سعيد الحافظ، عن حمزة بن محمد الكِنَاني الحافظ، أن أحمد ابن محمد بن الحَجاج بن رِشدين هو أَدْخَل على أحمد بن سعيد الهمداني حديث بُكير بن الأشج، عن نافع، عن ابن عمر حديث الغار. وقال أبو بكر محمد بن أحمد بن الحداد: سمعت أبا عبد الرحمن النَّسَوي يقول: لو رجع أحمد بن سعيد الهمداني عن حديث بُكير بن الأشج فى الغار، لحدثتُ عنه» (تهذيب التهذيب ١/ ٣١).

فمثله لا يُحتمل تفرده بمثل هذا.

وقد تَعَقَّب ابنُ حَجرٍ الطبرانيَّ في جزمه بتفرد أحمد بهذا عن أصبغ، فقال:

= الخطيب في (تاريخ بغداد ٦٤٦٧) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

«بل تابع أحمد بن سعيد عليه: محمد بن أصبغ، عن أبيه» (الإتحاف ١٤/ ٦٥٧).

قلنا: وهذه المتابعة فيها نظر أيضًا؛ فقد رواه الحاكمُ في (المستدرك ٤٨٥) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٥١٩) - قال: [حدثنا أبو الحسين محمد بن محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا علي بن أحمد بن سليمان عَلَّان، عن محمد بن أصبغ بن الفرج][1]، حدثني أبي، [عن عبد الرحمن ابن القاسم][2]، حدثنا نافع بن أبي نُعيم، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وقال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحٌ، وشاهده الحديث المشهور عن يزيد

(١) ما بين المعقوفين سقط من أصل «المستدرك» واستدركه محققو التأصيل من (إتحاف المهرة ١٤/ ٦٥٧) و(شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٦١).

(٢) وقع اختلاف كبير في إثبات «ابن القاسم» في سند الحاكم هذا، فسقط من أصله ومن جل الطبعات. وإنما أثبته محققو التأصيل، نقلًا من (الإتحاف ١٤/ ٦٥٧)، وهو مثبت كذلك فيما نقله ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٤٧٢)، ومِن قبله ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٣١١) فيما يظهر.

بينما نقله مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٥٦١) بإسقاطه. وكذا رواه البيهقي في (الخلافيات) عن الحاكم بإسقاطه.

فيبدو أنه سقط قديم، وإلا فالصواب إثباته، كما جاء في رواية أحمد بن سعيد الهمداني عن أصبغ.

ثم إن أصبغ بن الفرج يَبعد جدًّا سماعه من نافع بن أبي نعيم، فإنما أدركه وهو صغير، وكان نافع بالمدينة، وهو وقتئذٍ بمصر، وقد قال الذهبي عن أصبغ: «طَلَب العلم وهو شاب كبير، ففاته مالك والليث» (السير ١٠/ ٦٥٦).

قلنا: فكيف بنافع وهو أقدم وفاة من مالك بعشر سنين؟!

ابن عبد الملك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة».

قلنا: بل الحديثُ معلولٌ، وهذا الطريق وهم فيه الحاكم أو شيخه، فقد رواه ثقتان عن علي بن أحمد بن سليمان - المعروف بعلان - بخلاف ما رواه الحاكمُ عن شيخِهِ:

فرواه ابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ١٩٥) عن خَلَف بن القاسم، حدثنا سعيد بن السكن ومحمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مِهْران السَّرَّاج قالا: حدثنا علي بن أحمد بن سليمان البزار، حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، حدثنا أصبغ بن الفرج، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، حدثنا نافع بن أبي نعيم ويزيد بن عبد الملك بن المغيرة، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، بلفظ السياقة الأولى.

وعلي بن أحمد بن سليمان البزار هو المعروف بعلان، وهو نفسه المذكور في إسناد الحاكم كما ذكره ابن دقيق في (الإمام ٥/ ٣١١)، وكأنه يشير إلى الاختلاف الواقع عليه في سنده.

فهذا الحافظُ ابنُ السكنِ، ومُتابِعه السراج (وهو صدوق)، يرويانه عن علان عن أحمد بن سعيد الهمداني عن أصبغ. فعادَ الحديثُ إلى أحمدَ! وتبين أن متابعة ابن أصبغ له معلولة.

وأوهم ابنُ حَجرٍ في (الإتحاف ١٤/ ٦٥٨) أن رواية ابن السكن كرواية الحاكم! وهو ناقل له من كتاب ابنِ عبدِ البرِّ، بدليل خلطه بين كلام ابن السكن وكلام ابنِ عبدِ البرِّ المذكورَين آنفًا.

وعلى فرض ثبوت هذه المتابعة، فينحصر الخلاف على ابن القاسم بين (أصبغ) من جهة، وبين (ابن بُكير، وسحنون، وابن تليد) من جهة أخرى.

ورواية الجماعة هي الصواب لأنهم جَمْع، كما أن فيهم مَن لازم عبد الرحمن ابن القاسم وصحبه ونَقَل أقواله؛ كسحنون وابن بكير.

وتوبع عبد الرحمن بن القاسم في روايته عن يزيد - مِن جَمْع معظمهم ثقات، لم يَذكر أحد في روايتهم «نافعًا»، وهم:

١، ٢) محمد بن عبد الله بن دينار وسليمان بن عمرو، عند الشافعي، وغيره.

٣) يحيى بن بن يزيد بن عبد الملك (ابنه)، عند أحمد، وغيره.

٤) معن بن عيسى القزاز، عند البزار، وغيره.

٥) عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عند الدارقطنيِّ، وغيره.

٦) محمد بن الحسن الشيباني، عند عبد الملك بن حبيب في (الواضحة).

٧) وإسحاق بن محمد الفَرْوي، عند البيهقي، وغيره.

رووه جميعًا عن يزيد بن عبد الملك - منفردًا - عن المقبري. ولم يروه أحدٌ منهم ولا غيرهم عن نافع المقرئ، إلا ما رواه أصبغ عن ابن القاسم.

فلما رواه عبد الرحمن بن القاسم موافقًا لرواية الجماعة عن يزيد بن عبد الملك، لم يذكروا فيه نافع بن أبي نعيم؛ عَلِمنا أن ذِكر نافع فيه وهم.

لذلك قال البزارُ: «وهذا الحديثُ لا نعلمُه يُروى عن أبي هريرة بهذا اللفظِ إلا من هذا الوجهِ. ويزيد بن عبد الملك لَيِّن الحديث».

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا الحديثُ يُعْرَفُ بيزيد بن عبد الملك عن سعيد المقبري».

فلم يَلتفتا إلى رواية نافع لكونها لا تُعْرَف، وأن المحفوظَ فيها ذِكر يزيد

منفردًا.

قلنا: وثَم علةٌ أخرى يُعَلُّ بها حديث أصبغ بن الفرج، وهي كونه رواه بالجمع بين نافع ويزيد. والعلماء يُعِلون الأحاديث بهذه الطريقة لكون الراوي إذا جمع الشيوخ وَهِمَ، دون ما إذا أفردهم.

والوهم فيه أنه إذا كان أحد الرواة ثقة والآخر ضعيفًا كما في حديثنا هذا وكان الحديث مشهورًا بالضعيف، فإن الراوي يهم فيه فيَحمل حديثَ هذا على هذا.

انظر أمثلة على ذلك في (شرح علل الترمذي لابن رجب ٢/ ٦٧٢) تحت باب (ذِكر مَن ضُعِّف حديثه إذا جَمَع الشيوخ، دون ما إذا أفردهم».

الطريق الثاني:

رواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٤/ ١٣٠) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الغَزِّي، حدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغَزِّي (ح) وحدثنا ابن صاعد، حدثنا أحمد بن الفضل بن عبيد الله من كتابه، وكان ثقة، قالا: حدثنا حبيب ابن أبي حبيب كاتب مالك، حدثنا شِبْل بن عَبَّاد، عن سعيد المَقْبُري، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنَ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضأْ**».

ورواه الطبرانيُّ في (الأوسط ٦٦٦٨) من طريق محمد بن خلف العسقلاني، عن حبيب كاتب مالك، به.

ورواه في (الأوسط ٨٩٠٩) - ومن طريقه ابن مردويه في (انتقائه على الطبراني ٤١) - قال: حدثنا مِقدام، ثنا حبيب، كاتب مالك، نا شبل بن عَبَّاد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، به. فأسقط منه أبا سعيد المقبري.

وهذا الإسنادُ واهٍ جدًّا؛ فيه حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك، متروكٌ كذابٌ.

قال الحافظُ ابنُ حَجرٍ: «متروكٌ، كذَّبه أبو داود وجماعة» (التقريب ١٠٨٧).

قال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذه الأحاديثُ التي ذكرتُها عن حبيب عن شبل عن مشايخ شبل - كلها موضوعة على شبل» (الكامل ٤/ ١٣١).

وثَم طريق آخر عن أبي هريرة:

ذكره الدارقطنيُّ في (العلل ٤/ ١٠٣) فقال: «ورواه أبو سعيد مولى بني هاشم بإسناد آخر، عن عمر بن وهب[1]، عن جميل، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ».

قلنا: هذا الطريقُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: المخالفة؛ فقد رواه البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٢/ ٢١٦) معلقًا، عن عبد الصمد بن عبد الوارث. ووصله من طريقه: البيهقيُّ في (الكبرى ٦٤٩) فقال: أخبرنا محمد بن إبراهيم الفارسي، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني، حدثنا أبو أحمد ابن فارس، حدثنا محمد بن إسماعيل البخاريُّ، حدثني ابن يحيى، حدثنا عبد الصمد، سمع عمر بن أبي وهب، سمع جميل بن بَشِير، عن أبي هريرة: «**مَنْ أَفْضَى بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

قال البيهقيُّ: «هكذا موقوفٌ. وقيل: عن جميل، عن أبي وهب، عن أبي هريرة».

قلنا: وهذه هي

العلةُ الثانيةُ: أن جميلًا لم يسمعه من أبي هريرة؛ بينهما (أبو وهب الخزاعي).

(١) كذا في مطبوع (العلل). والصواب: (عمر بن أبي وهب)، كما سيأتي في طرق الحديث الموقوفة، وكذا في مصادر ترجمته.

كذا رواه مسدد في (مسنده) كما في (إتحاف الخِيَرة ١/٥٩٧) - وعنه البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٢/ ٢١٦)، وابن المنذر في (الأوسط ٨٧) عن يحيى بن محمد عنه - قال: حدثنا أمية بن خالد، حدثنا عمر بن أبي وهب الخزاعي، عن جميل، عن أبي وهب، عن أبي هريرة، قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَمَنْ مَسَّ فَوْقَ الثَّوْبِ فَلَا يَتَوَضَّأْ**».

ورواه أبو نعيم في (الحلية ٩/ ٤٤)، والبيهقيُّ في (الكبرى ٦٥٠)، و(الخلافيات ٥٥٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن عمر بن أبي وهب، عن جميل العِجْلي، عن أبي وهب الخزاعي، به.

وأبو وهب الخزاعي هذا لم نعرفه.

العلةُ الثالثةُ: جميل بن بشير - وورد في بعض الطرق: العجلي[1] -، ترجم له البخاريُّ في (التاريخ) باسم (جميل بن بشير)، ولم يَزد على ذكر الخلاف عليه في سند هذا الأثر. وذَكَره ابن حِبَّانَ في (الثقات ٤/ ١٠٨) على عادته في توثيق المجاهيل. بينما قال أبو حَاتمٍ: «مجهول» (الجرح والتعديل ٢/ ٥١٩). وهو الصواب.

ومع كلِّ هذه العلل، قال الغُمَاري في (تخريج أحاديث البداية ١/ ٣٦٦): «وهذا طريق ثالث يُقَوِّي صحة الحديث عن أبي هريرة، وإن كان موقوفًا عليه».

قلنا: بل هذا لو صَحَّ، لكان مرجحًا لإعلال الحديث، وأن مَن رفعه قد

(١) وهو غير جميل بن بشير أبي بِشر المزني، الذي يَروي عن سالم بن عبد الله، وعنه خلف بن خليفة؛ فقد فَرَّق بينهما كل مَن ترجم لهما، كالبخاري وابن أبي حاتم وغيرهما.

وهم فيه.

تنبيه:

جاء في مطبوع (الخلافيات للبيهقي ٢/ ٢٤٨) أنه قال: «رواه يحيى بن يزيد، عن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل، عن أبيه، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة...».

فظاهر هذا أن الحديثَ له طريقٌ آخرُ عن المغيرة بن نوفل، عن سعيد المقبري.

وهذا ليس بصحيح، فقد تصحفت كلمة (بن) إلى (عن) بين يحيى بن يزيد وعبد الملك، فصواب الكلام: «رواه يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل، عن أبيه، عن سعيد...».

فقد رواه الإمامُ أحمدُ في (مسنده ٨٤٠٤) عن يحيى بن يزيد، عن أبيه، عن المقبري.

وكذا رواه عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في (زوائده على المسند ٨٤٠٥) عن الهيثم ابن خارجة، عن يحيى بن يزيد.

ومما يؤكدُ ما ذكرنا: أن المغيرة بن نوفل معدودٌ في الصحابةِ؛ لكونِهِ وُلِدَ على عهد النبي ﷺ، فكيف يَروي هو عن المقبري؟!



[٢٣١٨ط] حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ (ذَكَرَهُ)، فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٢: عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ**» وَرُبَّمَا قَالَ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ. وضَعَّفَهُ:** البيهقيُّ، وابنُ الجوزيِّ، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، والبوصيريُّ، وابنُ حَجرٍ، والعينيُّ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [جه ٤٨٥ "واللفظ له" / طب (٤/ ١٤٠/ ٣٩٢٨) "والرواية له ولغيره" / شا ١١٥٦ / هقخ ٥٤٥ / تحقيق ١٨٢ / بحير (ق ١٢ / أ)].

تخريج السياق الثاني: [ناسخ ١١٤].

السند:

قال ابنُ ماجه: حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن إسحاق بن أبي فروة، عنِ الزهريِّ، عن عبد الله بن عبدٍ القاري، عن أبي أيوب... به.

ومدار الإسناد عند الجميع على إسحاق بن أبي فروة، عنِ الزهريِّ... به.

التحقيق

هذا إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو:

«متروك» كما في (التقريب ٣٦٨).

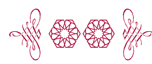
ولذا قال البيهقيُّ: «وهذا غير محفوظ بهذا الإسنادِ» (الخلافيات ٥٤٥).

وأعلَّهُ بإسحاق بن أبي فروة: الذهبيُّ في (تنقيح التحقيق ١/ ٦١)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٥٧)، والبوصيريُّ في (مصباح الزجاجة ١/ ٦٩)، وابنُ حَجرٍ في (الدراية ١/ ٣٩)، والعينيُّ في (شرح سنن أبي داود ١/ ٤٢٠).

وأما ابنُ الجوزيِّ فظنَّه إسحاق الفروي، فقال: «فيه الفَرْوي، قال النسائيُّ: ليس بثقة» (التحقيق ١/ ١٨١).

وتعقبه الزيلعيُّ فقال: «وهو حديثٌ ضعيفٌ؛ فإن إسحاقَ بنَ عبدِ اللهِ بنِ أبي فروةَ متروكٌ باتِّفاقهم، وقد اتَّهمه بعضُهم، وليس هو بإسحاق بن محمد الفَرْوي الذي في حديثه ابن عمر الآتي، ذاك ثقة، وظنهما ابنُ الجوزيِّ واحدًا، فضَعَّفَهُما» (نصب الراية ١/ ٥٧).

قلنا: وقول الزيلعيِّ أن الفرويَّ ثقة، فيه نظر؛ فقد ضَعَّفَهُ جمهورُ النقادِ، وهو الراجحُ، وقد تقدمتْ ترجمته بالتفصيل في «كتاب السواك»، حديث رقم (؟؟؟؟).



١- رِوَايَةٌ مِنْ فِعْلِهِ ﷺ:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ».

الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

﴿ضحة (طهارة ق ١١ / أ)﴾.

السند:

قال عبد الملك بن حبيب في (الواضحة - الوضوء): وحدَّثني ابنُ مَسْلَمة، عن الليثِ، عنِ الزهريِّ، عن خالدِ بنِ مَعْدانَ الجُهَني، عن أبي أيوبَ الأنصاريِّ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ؛ ابن مسلمة هو عبد الملك بن مسلمة أبو مَرْوان المصري، قال عنه أبو حَاتمٍ: «كتبتُ عنه، وهو مضطربُ الحديثِ، ليس بقويٍّ، حدَّثني بحديثٍ في الكرم، عن النبيِّ ﷺ عن جبرئيل عليه السلام بحديثٍ موضوعٍ»، وقال أبو زرعةَ: «ليس بالقويِّ، هو منكرُ الحديثِ، هو مصريٌّ» (الجرح والتعديل ٥/ ٣٧١). وقال ابنُ حِبَّانَ: «يَروي عن أهل المدينة المناكير الكثيرة التي لا خفاء بها على مَن عُنِي بعلم السنن» (المجروحين ٢/ ١١٦). وقال ابنُ يونس: «منكرُ الحديثِ» (ميزان الاعتدال ٥٢٥١)، و(لسان الميزان ٤٩٢٨).



[٢٣١٩ط] حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ:

عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ (ذَكَرَهُ) فَلْيَتَوَضَّأْ [وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ]».

۞ الحكم: صحيحُ المتنِ، وإسنادُهُ ضعيفٌ معلولٌ. وأعلَّهُ: ابنُ مَعِينٍ، والبزارُ، والعُقيليُّ، وابنُ عَديٍّ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ عبدِ البرِّ، والخليليُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ دَقيقِ العيدِ، والهيثميُّ، والبوصيريُّ، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

﴿بز ٥٩٦٢، ٦٠٢٤ "واللفظ له" / قديم (هقع ١٠٣٥)، (هقخ ٢/ ٢٥٤) / طب (١٢/ ٢٨١/ ١٣١١٨) "والرواية له ولغيره" / طح (١/ ٧٤) / قط ٥٣١ "والزيادة له" / ناسخ ١٠٦، ١٠٧ / عد (٥/ ٣٦٥)، (٦/ ٤٠٠)، (٨/ ١٧٦) / عق (٢/ ١٦٥) / هقع ١٠٣٤ / هقخ ٥٢٨، ٥٣١ - ٥٣٤ / طيو ٦١٧ / شخل (٢/ ٤٨٥) / كر (٥/ ٤٤) / تحقيق ١٧٧ / بحير (ق ٤٤ / أ) / ابن الجارود (زجاجة ١/ ٨٣[(١)]) / ك (تاريخ - مغلطاي ١/ ٤٣٢)﴾.

التحقيق

هذا الحديثُ رُوي عن ابن عمر من عدة طرق:

الطريق الأول: العلاء بن سليمان، عنِ الزهريِّ، عن سالم، عن أبيه:

أخرجه البزارُ (٦٠٢٤) قال: حدثنا عمر بن الخطاب السجستاني، حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا العلاء بن سليمان الرَّقي، عنِ الزهريِّ، عن سالم،

(١) طبعة دار الجنان - بيروت، وليس في الطبعة المعتمدة.

عن أبيه، به.

وأخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ١٣١١٨)، والطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٤)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٦/ ٤٠٠)، وابنُ شَاهينَ في (ناسخ الحديث والمنسوخ ١٠٧)، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٥٣٣)، والسِّلَفي في (الطيوريات ٦١٧).

كلهم من طرقٍ، عن العلاء بن سليمان الرقي، عنِ الزهريِّ، عن سالم، عن أبيه، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: العلاء بن سليمان.

قال العُقيليُّ: «لا يُتابَعُ على حديثه» (الضعفاء ٣/ ٢٢٧).

وقال أبو علي القشيري: «حَدَّثَ عنِ الزهريِّ في مَسِّ الذَّكَرِ حديثًا منكرًا» (تاريخ الرقة ١/ ٩٤).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «منكرُ الحديثِ ويأتي بمتون وأسانيد لا يتابعه عليها أحد» (الكامل ٨/ ١٧٧).

وذَكَره ابنُ الجوزيِّ في (الضعفاء والمتروكين ٢٣٤٣) وقال: «قال الأزديُّ ساقطٌ، لا تحلُّ الرواية عنه».

وبه ضَعَّفَهُ البيهقيُّ حيث قال - عقبه -: «وهذا أيضًا ضعيف، والحَمْل فيه على العلاء بن سليمان الرقي كما أظنُّ». وأقرَّهُ ابنُ دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٣١٩).

وبه ضَعَّفَهُ: الزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٥٩)، والهيثميُّ في (المجمع

١٢٦٨)، وابنُ حَجرٍ في (الدراية ١/ ٤١).

قلنا: قد وقفنا للعلاء على متابعة؛ فقد أخرجه البيهقيُّ في (الخلافيات ٥٣٤) قال: أخبرنا أبو عبد الله، أنبأ أبو جعفر محمد، ثنا يحيى بن عثمان ابن صالح، ثنا أبي، ثنا ابن لهيعة، عن عقيل، عنِ ابنِ شِهابٍ، أخبره عن سالم، عن أبيه، به.

وهذه متابعةٌ واهيةٌ من أجلِ ابنِ لهيعةَ، فالعملُ على تضعيفِ حديثِهِ كما تقدَّمَ مرارًا.

وبه ضَعَّفَهُ البيهقيُّ أيضًا حيث قال - عقبه -: «وابنُ لهيعةَ لا يُحتجُّ به».

قلنا: وابنُ لهيعةَ كان يتلقنُ، ولعلَّ هذا مما تلقنه، ولا أصل له عن عقيل عنِ الزهريِّ، فقد نصَّ غَيرُ واحدٍ من الحفاظِ على أن هذا الحديثَ لم يرفعه سوى العلاء.

قال البزارُ - عقبه -: «وهذا الحديثُ إنما يُروى عن ابن عمر موقوفًا، وأسنده العلاء وحده» (المسند عقب ٦٠٢٤).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا لا يرويه عنِ الزهريِّ غير العلاء بهذا الإسنادِ» (الكامل ٨/ ١٧٦).

وقال أبو طَاهرٍ السلفيُّ: «تفرَّدَ به العلاء عنِ الزهريِّ» (الطيوريات ٦١٧).

العلةُ الثانيةُ: الإعلال بالوقفِ؛ فقد رواه مالك في (الموطأ ١٠٤) عنِ ابنِ شِهابٍ، عن سالِمِ بنِ عبدِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ أَبِي عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ يَغْتَسِلُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ، أَمَا يَجْزِيكَ الغُسْلُ مِنَ الوُضُوءِ؟! قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أَحْيَانًا أَمَسُّ ذَكَرِي فَأَتَوَضَّأُ».

ورواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٢١): عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن سالِمٍ: «أَنَّ ابنَ عُمَرَ صَلَّى بِهِمُ العَصْرَ، ثُمَّ سَارَ أَمْيَالًا. قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: سِتَّةً. قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ وَأَعَادَ الصَّلَاةَ. قَالَ: فقُلْتُ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ كُنْتَ صَلَّيْتَ؟! قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ قَدْ مَسَسْتُ ذَكَرِي فَصَلَّيْتُ وَلَمْ أَتَوَضَّأْ؛ فَلِذَلِك أَعَدْتُ». وكذا رواه غَيرُ واحدٍ عنِ الزهريِّ نحوه.

ولذا قال ابنُ مَعِينٍ - لما سُئِلَ عن حديثِ ابنِ عمرَ في مَسِّ الذَّكَرِ -: «الصحيح منه غير مرفوع» (الإمام لابن دقيق ٢/ ٣٠٣).

وقال البزارُ - عقبه -: «وهذا الحديثُ إنما يُروى عن ابنِ عمر موقوفًا». وقد تقدَّمَ قريبًا.

وقال الدارقطنيُّ: «ورَفْعه وهم. والصحيح ما رواه مالك بن أنس، وابن عيينة، وأبو المليح الرقي، ومعمر، عنِ الزهريِّ، عن سالم، عن أبيه، من قوله» (العلل ٦/ ٢٨٨).

الطريق الثاني: عن عبد الواحد بن قيس، عن ابن عمر:

أخرجه الشافعي في (القديم) - كما في (المعرفة للبيهقي ١٠٣٥)، و(الخلافيات ٢/ ٢٥٤) - قال: أخبرنا مسلِمُ بنُ خالِدٍ، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن عبدِ الواحدِ بنِ قيسٍ، عنِ ابنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ**».

ومسلم بن خالد الزنجي متكلم فيه، ولكن قد توبع:

فقد أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٥/ ٣٦٥) - ومن طريقه البيهقيُّ في (المعرفة ١٠٣٤)، و(الخلافيات ٥٣١) - قال: ثنا الحسن بن سفيان، ثنا عبد الرحمن بن سَلَّام، ثنا سُليم بن مسلم، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن عبد الواحد

ابن قيس - أو: بَشير، بالشك -، عن ابن عمر، به. ولم يذكر البيهقيُّ فيه بشيرًا.

وكذا رواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ وغيرُهُ عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، به. ولكن بزيادة في متنه؛ ولذا أفردناها بالتخريج، كما سيأتي في الرواية التالية.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: الانقطاع بين عبد الواحد بن قيس وابن عمر؛ فإنه غير معروف بالرواية عن ابن عمر، بل ولم يدركه، إنما هو مشهورٌ بالروايةِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ.

ولذا قال ابنُ عَدِيٍّ - عقبه -: «وهذا رواه عنِ ابنِ جُرَيْجٍ: مسلم بن خالد الزنجي وغيره، فقالوا: (عن عبد الواحد بن قيس، عن ابن عمر) ويكون مرسلًا» (يعني منقطعًا) (الكامل ٥/ ٣٥٦).

وقال البيهقيُّ - عقبه -: «وهذا مرسل عن ابن عمر» (الخلافيات ٢/ ٢٥٥).

وقال ابنُ دقيق العيد: «هو منقطعٌ» (الإمام ٢/ ٣٢٠).

العلةُ الثانيةُ: عبد الواحد بن قيس مختلفٌ فيه، والجمهورُ على تضعيفه وتليينه. (تهذيب التهذيب ٦/ ٤٣٨ - ٤٣٩).

العلةُ الثالثةُ: عنعنة ابن جريج، فهو مدلس، وقد جاء في بعض الروايات عنِ ابنِ جُرَيْجٍ قال: «حُدِّثْتُ»، كما سيأتي في الرواية التالية.

ولذا قال الدارقطنيُّ: «لم يسمعه ابن جريج من عبد الواحد؛ بَلَغه عنه» (العلل ٦/ ٣٥٦).

الطريق الثالث: عن نافع عن ابن عمر:

وقد رُوِي عن نافع من عدة أوجه:

الوجه الأول: عن هاشم بن زيد، عن نافع:

أخرجه البزارُ (٥٩٦٢) قال: حدثنا عمر بن الخطاب، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، حدثنا صَدَقة بن عبد الله، عن هاشم بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، به. وأخرجه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٤)، وابنُ شَاهينَ في (ناسخ الحديث ومنسوخه ١٠٦)، وأبو عثمان البحيري في (الفوائد)، ثلاثتهم من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن صدقة بن عبد الله . . . به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ مسلسلٌ بالعللِ:

الأولى: صدقة بن عبد الله السمين: «ضعيف»، كما في (التقريب ٢٩١٣).

وبه ضَعَّفَهُ الزيلعي في (نصب الراية ١/ ٥٩).

الثانية: هاشم بن زيد؛ قال عنه أبو حَاتمٍ: «ضعيفُ الحديثِ» (الجرح والتعديل ٩/ ١٠٣)، وقال عثمان بن سعيد الدارمي: «هاشم ليس بقوي في روايته» (لسان الميزان ٨٢١٨).

وبه ضَعَّفَهُ الهيثميُّ فقال: «في سند البزار هاشم بن زيد، وهو ضعيفٌ جدًّا» (المجمع ١٢٦٨).

وكذا ضَعَّفَهُ به الحافظ ابنُ حَجرٍ في (الدراية ١/ ٤١).

الثالثة: المخالفة.

فقد رواه مالك في (الموطأ ١٠٢).

وابن عون، عند ابن أبي شيبة في (المصنف ١٤٧٧).

وعُبيد الله العمري، كما في (مسائل أحمد، رواية عبد الله ٥٦).

وغيرُهُم: عن نافع، عن ابن عمر... به موقوفًا، وهو الصواب.

ولذا قال البزارُ - عقبه -: «وهذا الحديثُ إنما يُروى عن ابن عمر موقوفًا».

وقال الدارقطنيُّ - بعد أن ذكر الخلاف -: «وكلها وهم، والصحيح: عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، من قوله» (العلل ٦/ ٣٥٦).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا الحديثُ في الموطأ عن نافع، عن ابن عمر موقوف» (الكامل (٤/ ٧١).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «والصحيح فيه عن مالك ما في الموطأ» (التمهيد ١٧/ ١٨٥).

وقال ابنُ القيسرانيُّ: «وإنما يَروي هذا الحديث نافع عن ابن عمر فعله» (تذكرة الحفاظ ٢/ ٨٨٠).

وقال ابنُ دقيق العيد: «وهذا في (الموطأ) من فعلِ ابنِ عمرَ غير مرفوع إلى أحدٍ، وهو الصواب» (الإمام ٢/ ٢٨٨).

الوجه الثاني: عن صخر بن جويرية، عن نافع:

أخرجه العُقيليُّ في (الضعفاء ٢/ ١٦٥) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية قال: حدثنا أحمد بن سَيَّار المروزي، قال: حدثنا سليمان بن وهب الأنصاري - من ولد أنس بن مالك -، قال: حدثنا صخر بن جويرية... به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه سليمان بن وهب الأنصاري.

ذكره العُقيليُّ في (الضعفاء ٢/ ١٦٥) فقال: «يخالف في حديثه»، ثم أسندَ له هذا الحديثَ، ثم أسندَ من طريقِ صخر وغيره عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ موقوفًا، وقال: «الموقوف أَوْلى».

وتبعه الذهبيُّ فقال: «رَفَعَ حديثًا، والصوابُ وقفه» (ميزان الاعتدال ٢/ ٢٢٧).

وأقرَّهما الحافظُ في (اللسان ٤/ ١٧٩).

الوجه الثالث: عن عبد الله بن عمر العمري، عن نافع:

أخرجه الدارقطنيُّ (٥٣١) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١٧٧) - قال: حدثنا محمد بن مَخْلَد، نا عثمان بن مَعْبَد بن نوح، نا إسحاق بن محمد الفَرْوي، نا عبد الله بن عمر، به.

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٦/ ٤٠٠) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٥٢٨) - من طريق العمري، به.

وهذا إسنادٌ ضعيف؛ فيه علل:

العلةُ الأُولى: عبد الله بن عمر العمري: «ضعيف»، كما في (التقريب ٣٤٨٩).

وبه ضَعَّفَهُ: ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٨١)، وابنُ حَجرٍ في (الدراية ١/ ٤١).

وقال ابنُ عَدِيٍّ - عقبه -: «وهذا الحديثُ بهذا الإسنادِ منكرٌ».

وأقرَّهُ البيهقيُّ عقب إخراجه له.

وقال الذهبيُّ: «أخرجه الدارقطنيُّ، وسندُهُ لَيِّن» (تنقيح التحقيق ١/ ٦٠).

العلةُ الثانيةُ: إسحاق بن محمد الفروي؛ ضَعَّفَهُ جمهورُ النقادِ، وقد تقدَّمتْ

ترجمتُه بتوسعٍ في (باب الاستياك عند الصلاة والوضوء»، حديث رقم (؟؟؟؟).

العلةُ الثالثةُ: المخالفة، كما تقدَّمَ بيانها.

الوجه الرابع: رُوي عن مالك، عن نافع:

عَلَّقَهُ الدارقطنيُّ في (العلل ٢٧٧٨) فقال: «فرواه يعقوب بن الوليد المدني، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ. ورواه سعيد بن هبيرة، عن جويرية بن أسماء - وقيل: عن صخر بن جويرية -، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ. قال ذلك السري بنُ خُزيمةَ عنه».

قلنا: وهذا إسنادٌ منكرٌ!!

ففي السند الأول (يعقوب بن الوليد المدني) وهو كذَّابٌ وضَّاعٌ، انظر ترجمته في (تهذيب التهذيب ١١/ ٣٩٧ - ٣٩٨).

وفي السند الثاني (سعيد بن هبيرة المروزي) وقد ضَعَّفَهُ أبو حَاتمٍ، واتَّهمه ابنُ حِبَّانَ بالوضعِ (لسان الميزان ٣٤٩٦).

والمحفوظُ عن مالكٍ كما رواه الثقات الأثبات من رواة (الموطأ) وغيرُهُم: عن نافعٍ، عن ابن عمر، موقوفًا.

ولذا قال الدارقطنيُّ - عقب هذين الوجهين وغيرُهُما من أوجه الخلاف على مالك ونافع -: «وكلها وهم. والصحيح: عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، من قوله.

وكذلك رواه أيوب السختياني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله ابن عمر، وابن جريج، وإبراهيم الصائغ، وصخر بن جويرية، وجابر الجُعْفي،

والليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفًا، وهو الصواب».

الطريق الرابع: عن ابن سيرين، عن ابن عمر:

أخرجه البيهقيُّ في (الخلافيات ٥٣٢) قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الحسين أحمد بن عثمان بن يحيى البزار ببغداد، من أصل كتابه، ثنا أبو بكر بن أبي العوام الرِّيَاحي، ثنا عبد العزيز بن أبان، عن الثوري، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن عمر، به.

وأخرجه الخليلي في (الإرشاد)، وابن عساكر في (تاريخه)، كلاهما من طريق عبد العزيز بن أبان... به.

وقال البيهقيُّ: «قال أبو عبد الله - يعني الحاكم -: تفرَّدَ به أبو بكر بن أبي العوام، عن عبد العزيز بن أبان».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: عبد العزيز بن أبان، وهو أبو خالد الأموي الكوفي؛ قال عنه الحافظ: «متروك، وكذَّبه ابنُ مَعِينٍ وغيرُهُ» (التقريب ٤٠٨٣).

ولذا قال البيهقيُّ: «ورُوِي من وجهٍ آخرَ عن ابن عمر ضعيف...»، ثم ذَكَره.

وقال الخليليُّ - عقبه -: «هذا منكرٌ بهذا الإسنادِ، لا يصحُّ من حديث أيوب ولا من حديث سفيان، والحَمْل فيه على عبد العزيز بن أبان الكوفي؛ فإنهم ضَعَّفُوهُ».

وبه ضَعَّفَهُ الزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٥٩).

العلةُ الثانيةُ: المخالفة.

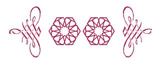
فقد أخرجه ابنُ أبي شيبة في (المصنف ١٧٣٨) قال: حدثنا ابنُ عُلية،

عن سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: سألتُ عَبِيدةَ عن قوله: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾، فقال بيده، فظننتُ ما عَنَى، فلم أسألْهُ. قال: ونُبِّئْتُ أن ابنَ عمرَ كان إذَا مَسَّ فَرْجَهُ تَوَضَّأَ. قال محمدٌ[1]: فظننتُ أن قولَ ابنِ عمرَ وقولَ عَبِيدةَ شيءٌ واحدٌ.

كذا موقوفًا على ابنِ عمرَ من قولِهِ، وفيه أن ابنَ سيرينَ لم يسمعْه من ابنِ عمرَ، بدلالةِ قولِهِ «نُبِّئْتُ».

ولذا قال الدارقطنيُّ: «وُروي، عن ابن سيرين، عن ابن عمر، من قوله. ورُوي عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ. قاله ابنُ أبي العوام، عن أبي خالد الأموي (وهو عبد العزيز بن أبان)، عن الثوري. والصحيح الموقوف» (العلل ٢٧٧٨).

والحاصل: أن حديثَ ابنِ عمرَ لا يصحُّ مرفوعًا؛ إنما الصوابُ فيه الوقف، كما نَصَّ عليه الأئمةُ النقادُ. والله أعلم.



(١) هو ابن سيرين.

١- رِوَايَةٌ بِزِيَادةِ: «أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ رُفْغَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابنِ عُمَرَ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ أَوْ رُفْغَيْهِ، فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ (فَلْيَتَوَضَّأْ)».

الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

[عب ٤٤٧ "واللفظ له" / مقط (٢/ ٩٠٥) "والرواية له" / خلاد (ق ١١٢ / أ)].

السند:

أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ[1] - ومن طريقه الدارقطنيُّ في (المؤتلف والمختلف)-: عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن عبد الواحد بن قيس، عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

الأولى: الانقطاع؛ بين عبد الواحد بن قيس وابن عمر.

الثانية: ضَعْفُ عبد الواحد بن قيس.

وتقدَّمَ بيان هاتين العلتين في الرواية السابقة.

الثالثة: عنعنةُ ابنِ جُريجٍ، فهو مدلسٌ، وقد دلَّسَه عن عبد الواحد ولم

(١) سقطَ إسنادُ عبد الرزاق من الأصل، وقد نبَّه عليه المحققون. وقد أخرجه الدارقطنيُّ من طريق عبد الرزاق بسنده كاملًا.
وقد عزاه السيوطي في (الجامع الكبير ٢٢٦٥) - وتبعه المتقي الهندي في (كنز العمال ٢٦٣٢٨) - لعبد الرزاق عن ابن عمر.

يسمعْه منه، كما نَصَّ على ذلك الدارقطنيُّ.

ومما يؤكدُ ذلك: ما أخرجه أبو بكر بن خَلَّاد النَّصِيبي في (جزء من حديثه ق ١١٢ / أ): من طريق محمد بن يونس، عن رَوْح بن عُبَادة، نا ابن جريج قال: حُدِّثْتُ عن عبد الله بن قيس، عن عبد الله بن عمر، به.

إلا أنه وقع في النسخة الخطية: (عبد الله بن قيس)، وهذا إما خطأ من النساخ، وإما من محمد بن يونس، وهو الكُدَيْمي، ضعيف متهم.

فقد رواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ - كما في هذه الرواية -، ومسلم بن خالد الزنجي وسليم بن مسلم - كما في الرواية السابقة -، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن عبد الواحد ابن قيس، به.



[٢٣٢٠ط] حَدِيثٌ آخَرُ لِابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى، ثُمَّ قَامَ، فَتَوَضَّأَ وَأَعَادَهَا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ كَانَ مِنْ حَدَثٍ يُوجِبُ الوُضُوءَ؟ قَالَ: «**لَا، إِلَّا أَنِّي مَسَستُ ذَكَرِي**».

۞ **الحكم: منكرٌ. وأعلَّهُ:** ابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ القيسرانيُّ. وحَكَمَ عليه الذهبيُّ بالنكارةِ. **وتَبِعه** الصالحي.

التخريج:

﴿عل (خيرة ٦٠٠) / معل ١٣٢ "واللفظ له" / عد (٦/ ٥٨٥) / هقخ ٥٢٧﴾.

السند:

أخرجه أبو يعلى في (معجمه) - ومن طريقه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) - قال: حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجَرْمي، أخبرنا عبد الله بن أبي جعفر الرازيُّ، عن أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، عن ابن عمر، به.

ومداره عندهم على عبد الله بن أبي جعفر الرازيُّ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيف؛ لضعفِ أيوب بن عتبة، قال ابنُ حَجرٍ: «ضعيف» (التقريب ٦١٩).

وبه أعلَّهُ البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٢٥١).

ومع ضَعْفِه، فقد خالفه أصحابُ يحيى في سندِهِ كما ستراه في الشواهد

التالية.

والراوي عنه عبد الله بن أبي جعفر الرازيُّ مختلفٌ فيه.

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وبعضُ حديثِهِ مما لا يُتابَعُ عليه» (الكامل ٦/ ٥٨٦).

قلنا: وهذا الحديثُ من ذلك البعض، فقد قال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا الحديثُ عن أيوب بن عتبة بهذا الإسنادِ، لا أعلم رواه غير ابن أبي جعفر» (الكامل ٦/ ٥٨٥).

وصرَّح البيهقيُّ بضعفه، فقال - عقب تخريجه له -: «عبدال، ثقة»، وقال أبو زرعة: «صدوق» (الجرح والتعديل ٥/ ١٢٧)، عبد الله بن أبي جعفر الرازيُّ هذا ضعيف» (الخلافيات ٢/ ٢٥١).

وقال الذهبيُّ: «هذا حديثٌ منكرٌ؛ تفرَّدَ به عبد الله» (الميزان ٤/ ٧٨).

وقال الصالحيُّ: «روى أبو يعلى بسندٍ ضعيفٍ عن ابن عمر...» فذكره (سبل الهدى والرشاد ٨/ ٤٩).

قلنا: وفي الحديث علةٌ أخرى، وهي الإعلالُ بالوقفِ:

فقد أخرجه مالك في (الموطأ ١٠٥): عن نافعٍ، عن سالِمِ بنِ عبدِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ لَصَلَاةٌ مَا كُنْتَ تُصَلِّيهَا!! قَالَ: إِنِّي بَعْدَ أَنْ تَوَضَّأْتُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ مَسِسْتُ فَرْجِي، ثُمَّ نَسِيتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ، فَتَوَضَّأْتُ وَعُدْتُ لِصَلَاتِي».

وكذا رواه مالك في (الموطأ ١٠٤): عنِ ابنِ شِهابٍ، عن سالِمِ بنِ عبدِ اللهِ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ أَبِي عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ يَغْتَسِلُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا

أَبَتِ، أَمَا يَجْزِيكَ الغُسْلُ مِنَ الوُضُوءِ؟! قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أَحْيَانًا أَمَسُّ ذَكَرِي فَأَتَوَضَّأُ».

ورواه مالك في (الموطأ ١٠٢): عن نافِعٍ، أَنَّ عَبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الوُضُوءُ».

وكذا رواه أيوبُ السختيانيُّ عند ابن أبي شيبة (١٧٤٣)، والطحاوي في (شرح المعاني ١/ ٧٦).

وعبد الله بن مُحَرَّر عند عبدِ الرَّزَّاقِ (٤٢٦).

وابنُ عون عند ابن أبي شيبة (١٧٤٤). وغيرُهُم: عن نافع عن ابن عمر قوله.

وهذا هو الصحيحُ، نعْني أنه موقوفٌ على ابن عمر. وبه جزمَ الدارقطنيُّ، وحَكَمَ على مَن رفعه بالوهم، فقال: «والصحيح: عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، من قوله. وكذلك رواه أيوب السَّختياني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله بن عمر، وابن جريج، وإبراهيم الصائغ، وصخر بن جويرية، وجابر الجُعْفي، والليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفًا، وهو الصواب» (العلل ٦/ ٣٥٦).

وحديث يحيى بن أبي كثير اختُلف عليه في سنده ومتنه اختلافًا كثيرًا قد يصلُ إلى حَدِّ الاضطراب، وانظر في ذلك الشواهد الآتية.

ولحديث ابن عمر ألفاظ أُخَر، كما سَبَقَ.



[٢٣٢١ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ (فَرْجَهُ)، فَعَلَيْهِ الوُضُوءُ (فَلْيَتَوَضَّأْ)**».

۞ **الحكم:** **إسنادُهُ ضعيفٌ معلولٌ. وأعلَّهُ:** الشافعيُّ، وأحمدُ، وابنُ مَعِينٍ، والبخاريُّ، وأبو حَاتمٍ، وابنُ شَاهينَ، وابنُ الجوزيِّ، والبوصيريُّ.

التخريج:

﴿جه ٤٨٣ "واللفظ له" / أم ٥٢ / شف ٥٩ / طح (١/ ٧٤/ ٤٤٨) / ناسخ ١٠٥ / أصبهان (٢/ ١٢١) "والروايتان له ولغيره" / هق ٦٥١ / هقع ١٠٢٣ / أثرم (تنقيح ١/ ٢٧٣)، (حبير ١/ ٢١٦) / هقخ ٥٤٢ - ٥٤٤ / تمهيد (١٧/ ١٩٣) / حربي (مختار - ق١٦٣ / ب) / تحقيق ١٨١ / كما (٢٠/ ٢٠٩)﴾.

السند:

أخرجه ابنُ ماجه قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحِزَامي قال: حدثنا معن بن عيسى (ح) وحدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي قال: حدثنا عبد الله بن نافع، جميعًا، عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله، به.

ورواه ابنُ شَاهينَ في (ناسخ الحديث ١٠٥) من طريق ابن أبي فُدَيْك - مقرونًا بعبد الله بن نافع -، عن ابن أبي ذئب، به.

ومداره عند الباقين على عبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبد الرحمن، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيف؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: جهالة عقبة بن عبد الرحمن، فلم يَرْوِ عنه إلا ابن أبي ذئب، ولم يوَثِّقْهُ معتبر.

ولذا قال الذهبيُّ: «لا يُعْرَفُ» (ميزان الاعتدال ٥٦٩١)، وقال ابنُ حَجرٍ: «مجهول» (التقريب ٤٦٤٣).

وبه ضَعَّفَهُ البوصيريُّ في (مصباح الزجاجة ١/ ٦٩).

العلةُ الثانيةُ: المخالفة؛ فقد رواه الشافعيُّ في (الأم ٥٢)، و(المسند ٥٩) - ومن طريقه البيهقيُّ في (السنن ٦٥١)، و(الخلافيات ٥٤٤)، و(المعرفة ١٠٢٢) -: عن ابن أبي فُدَيْك.

ورواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة / الطهارة ق ١١ / أ) عن حبيب ابن أبي حبيب الحنفي.

والطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٤/ ٤٤٩) من طريق أبي عامر العَقَدي.

ثلاثتهم: عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ... به مرسلًا.

وفي روايةِ الشافعيِّ عن ابنِ أبي فديك... على الإرسال - دلالة على خطأ رواية ابنِ شَاهينَ في (الناسخ ١٠٥) حيث رواه عن محمد بن محمد بن سليمان الباغَنْدي، عن دُحَيْم، عن ابن أبي فديك، وعبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر، به. كذا موصولًا.

والباغندي كثير الخطأ كما قال الدارقطنيُّ، واتَّهمه بعضُهم. انظر: (لسان الميزان ٧٣٥٦).

وقد أَعَلَّ الحديثَ جماعةٌ منَ الأَئمةِ، ورجَّحُوا الوجه المرسل:

فأخرجه الشافعيُّ مرسلًا، ثم قال: «وزاد ابن نافع فقال: عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ. وسمعتُ غَيرَ واحدٍ من الحفاظِ يرويه ولا يَذكر فيه جابرًا» (الأم ٢/ ٤٤).

وأقرَّه: البيهقيُّ في (الخلافيات ٥٤٤)، وابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٧٤)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٥٧)، وابنُ حَجرٍ في (تعجيل المنفعة ٢/ ١٩)، والسخاويُّ في (التحفة اللطيفة ٢/ ٢٦٧).

وقال أبو داود: «سمعتُ أحمدَ سُئِلَ عن حديث ابن أبي ذئب، عن عقبة، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». قال: هذا من ابن نافع، كان لا يُحْسِنُ الحديث. يريدُ بذلك قوله: عن جابر. يعني: جابر وهم، وأن الحديثَ عن محمد بن عبد الرحمن عن النبيِّ ﷺ مرسل» (مسائل أحمد رواية أبي داود ٢٠٠٠). وأقرَّهُ مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٤١٨).

وقال أبو طالب: «سألتُ أبا عبد الله عن حديث عبد الله بن نافع هذا، فأنكره إنكارًا شديدًا، وقال: هذا ليس يُرفع، وعبد الله بن نافع منكرُ الحديثِ[(١)]» (شرح ابن ماجه ١/ ٤١٨).

---

(١) ظاهر كلام أحمد وغيره أن عبد الله بن نافع هو المتفرد بذلك.

ولكن رواه ابن ماجه عن إبراهيم الحزامي، عن معن بن عيسى، عن ابن أبي ذئب، به موصولًا كذلك. =

وقال مُضَر بن محمد: «سألتُ يحيى بنَ مَعِينٍ: أي حديث يصحُّ في مَسِّ الذَّكَرِ؟ فقال يحيى: لولا حديث جاء عن عبد الله بن أبي بكر، لقلتُ: لا يصحُّ فيه شيء... فقلتُ له: فحديث جابر؟ قال: نعم، حديث محمد بن ثوبان هو غير صحيح» (التمهيد ١٧/ ١٩٢)، ونحوه في (الإمام لابن دقيق ٢/ ٣٠٣)، و(شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٥٩ - ٦٠٠).

وقال البخاريُّ: «إنما رُوي عن عقبة عن ابن ثوبأن هذا الحديثَ مرسلًا عن رسول الله ﷺ». قال. «وقال بعضُهم: عن جابر. ولا يصحُّ» (التاريخ الكبير ٦/ ٤٣٦).

وأقرَّهُ ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٨٢).

وقال عبد الرحمن بن أبي حَاتمٍ: «سألتُ أبي عن حديث رواه دحيم، عن عبد الله بن نافع الصائغ، عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبد الرحمن بن أبي معمر، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**»؟

قال أبي: «هذا خطأ، الناس يروونه عن ابن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ مرسلًا، لا يذكرون جابرًا» (العلل ٢٣).

وأقرَّهُ ابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٧٣).

وقال الطحاويُّ - عقبه -: «كلُّ مَن رواه عن ابن أبي ذئب من الحفاظ يقطعه ويوقفه على محمد بن عبد الرحمن»، ثم أسنده من طريق أبي عامر

= وكذا رواه ابن شاهين في (الناسخ) من طريق ابن أبي فديك موصولًا.
ولكن تقدم أن الصواب عن ابن أبي فديك الإرسال، كما رواه الشافعي عنه.

العَقَدي، عن ابن أبي ذئب، به مرسلًا، **ثم قال:** «فهؤلاء الحفاظ يوقفون هذا الحديث على محمد بن عبد الرحمن، ويخالفون فيه ابن نافع. وهو عندكم حجة عليه، وليس هو بحجة عليهم» (شرح معاني الآثار ١/ ٧٤).

وقال ابنُ شَاهينَ - عقبه -: «وهذا حديثٌ غريبٌ، لا أعلم جَوَّده إلا دُحيم وأحمد بن صالح».

قلنا: كذا قال، وإن كان يشيرُ إلى رواية الوصل فقد رواه جماعة عن عبد الله بن نافع بل وعن غيره موصولًا، فلم ينفرد دحيم وأحمد بن صالح بذلك.

وقد خالف في ذلك جماعةٌ، فصححوا الحديث:

فقد قال ابنُ عبدِ البرِّ - عقبه -: «هذا إسنادٌ صالح[(١)]، كل مذكور فيه ثقة معروف بالعلم إلا عقبة بن عبد الرحمن؛ فإنه ليس بمشهور بحمل العلم، يقال: هو عقبة بن عبد الرحمن بن معمر، ويقال: عقبة بن عبد الرحمن بن جابر، ويقال عقبة بن أبي عمر»! (التمهيد ١٧/ ١٩٣).

قلنا: يبدو أن ابنَ عبدِ البرِّ لم يُرِدْ تصحيحه، إنما أراد أنه صالح للاعتبار وليس شديد الضعف؛ فليس فيه - من وجهة نظره - إلا كون عقبة بن عبد الرحمن ليس بمشهور بحمل العلم، وإلا كيف يصحح لمن هو في حيز الجهالة - عنده -؟!

ويؤكدُ ذلك أن ابنَ عبدِ البرِّ قال - بعد أسطر من هذا الكلام -: «وأما

(١) كذا في طبعة دار هجر ضمن (موسوعة شروح الموطأ ٣/ ٢٣٩)، وكذا ذكره ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٣١٣)، وابن حجر في (التلخيص).
ووقع في الطبعة المغربية: «صحيح»!

الذين رووا عن النبيِّ ﷺ من الصحابة في مَسِّ الذَّكَرِ؛ مثل رواية بُسْرةَ وأم حبيبة - فأبو هريرة، وعائشة، وجابر، وزيد بن خالد، ولكن الأسانيد عنهم معلولة» (التمهيد ١٧/ ١٩٤)[(١)].

وقال الضياءُ: «لا أعلم بإسنادِهِ بأسًا»! (التلخيص الحبير ١/ ٢١٦).

وقال الذهبيُّ: «هذا حديثٌ صالحُ الإسنادِ فَرْدٌ»! (تنقيح التحقيق ١/ ٦١).

ثم ذَكَر كلامَ البخاريِّ وغيرِهِ ممن أعلَّ الحديثَ، فلا ندري لِمَ صرَّح بذلك مع علمه بعلته؟!

تنبيه:

قال البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٦/ ٤١٧) في ترجمة عمران بن عمرو: «قال نُعَيْم: حدثنا ضِمَام بن إسماعيل، سمع عمران بن عمرو، عن أبيه، سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما؛ في مَسِّ الذَّكَرِ. وقال أصبغ: أخبرني ضمام، عن أبي قَبِيل، عن عمرو بن دينار، سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما... مثله».

وقال ابنُ أبي حَاتمٍ - في (الجرح والتعديل ٦/ ٣٠١) في ترجمة عمران هذا -: «روى عن أبيه عن جابر في مَسِّ الذَّكَرِ»، ثم قال: قال أبي: «هذا إسنادٌ مضطربٌ». يشير إلى الخلاف الذي ذكره البخاريُّ.

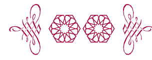
وأما ابنُ حِبَّانَ فذكره في (الثقات ٧/ ٢٤٠) وقال: «يَروي عن أبيه عن جابر في مَسِّ الذَّكَرِ. روى عنه ضِمَام بن إسماعيل».

---

(١) بعض الباحثين حاول الجمع بطريقة أخرى، فأشار إلى أن هذا الكلام لابن السكن، وليس لابن عبد البر.
ولكن ما قررناه هو الظاهر من سياق الكلام، ويؤكده قوله في عقبة. والله أعلم.

وترجم له الذهبيُّ في (الميزان) وقال: «عن أبيه، عن جابر في مَسِّ الذَّكَرِ. حديثٌ مضطربٌ لم يَثبتْ» (ميزان الاعتدال ٣/ ٢٤٠).

قلنا: ولم نقفْ على سياقه في شيءٍ منَ المصادرِ. فالله أعلم.



١- رِوَايَةُ: «مَنْ أَفْضَى...»:

وَفِي رِوَايَةٍ، بِلَفْظِ: «**مَنْ أَفْضَى إِلَى فَرْجِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

الحكم: ضعيف.

التخريج:

[مخلدي (ق ٢٤٥ / ب)].

السند:

رواه المخلدي - كما في (الفوائد المنتخبة من أصوله) -: عن أبي بكر الإسفراييني (وهو عبد الله بن محمد بن مسلم)، ثنا أحمد بن هارون، ثنا حسان بن إبراهيم المقرئ، عن عبد الله بن نافع الصائغ، عن ابن أبي ذئب، عن يعقوب بن عتبة، عن ابن ثوبان، عن جابر بن عبد الله، به.

التحقيق

هذا حديثٌ منكرٌ سندًا ومتنًا؛ فيه: أحمد بن هارون، وهو المِصيصي، قال عنه ابنُ عَدِيٍّ: «يَروي مناكير عن قوم ثقات، لا يتابع عليه[1] أحدٌ» (الكامل

(١) الصواب: «لا يتابعه عليها»، وكان الحافظ ابن عدي يلحن في العربية؛ قال الحافظ الذهبي: «جرَّحَ وَعدَّلَ وَصحَّحَ وَعلَّلَ، وَتقدَّمَ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ عَلَى لحنٍ فِيْهِ، =

١/ ٤٤٣ - ٤٤٤).

قلنا: وهذا منها؛ فإن الحديثَ محفوظٌ من طرقٍ كثيرةٍ، عن عبد اللهِ بنِ نافعٍ، عن ابنِ أبي ذِئْبٍ، عن عُقْبَةَ بنِ عبدِ الرحمنِ، عنِ ابنِ ثَوْبَانَ، عن جابرٍ، به بِلَفْظِ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ (فَرْجَهُ)، فَعَلَيْهِ الوُضُوءُ (فَلْيَتَوَضَّأْ)**». كما تقدَّمَ في الروايةِ السابقةِ.

فأخطأ أحمد بن هارون في سنده ومتنه:

فأما السند: فقال: (عن يعقوب بن عتبة) والصواب: (عقبة بن عبد الرحمن)، والأول ثقة، والثاني مجهول.

وأما المتن فقال: (مَنْ أَفْضَى) والمحفوظ (مَنْ مَسَّ)، وليس بلفظ الإفضاء.



= يظْهَرُ فِي تَأَلِيفِهِ» (السير ١٦/ ١٥٤).

[٢٣٢٢ط] حَدِيثُ ابْنِ ثَوْبَانَ مُرْسَلًا:

عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ ثَوْبَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ الحكم: مرسل ضعيف.

التخريج:

﴿أم ٥٢ "واللفظ له" / شف ٥٩ / هق ٦٥١ / هقخ ٥٤٤ / هقع ١٠٢٢ / طح (١/ ٧٤) / ضحة (طهارة ق ١١ / أ)﴾.

السند:

أخرجه الشافعيُّ - ومن طريقه البيهقيُّ - قال: أخبرنا ابن أبي فُدَيْك، عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، به.

وأخرجه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة) عن الحنفي. والطحاويُّ من طريق أبي عامر العَقَدي. كلاهما: عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبد الرحمن، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الإرسال؛ فإن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان لم يدرك النبي ﷺ.

الثانية: عقبة بن عبد الرحمن: «مجهول»، وقد تقدَّمَ الكلام عليه في حديث جابر.

[٢٣٢٣ط] حَدِيثُ أَرْوَى بِنْتِ أُنَيْسٍ:

عَنْ أَرْوَى بِنْتِ أُنَيْسٍ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ (ذَكَرَهُ) فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، منكرٌ؛** ولذا قال البخاريُّ: «هذا لا يُشتغلُ به»، **وضَعَّفَهُ جدًّا** الجصاصُ. وقال ابنُ السكن: «لم يَثبتْ»، **وأقرَّهُ** الحافظُ ابنُ حَجرٍ.

التخريج:

﴿علقط (٨/ ٩٩ - ١٠٠) / صحا ٧٥٢٧ "واللفظ له ولغيره" / هقخ ٥٥٤ / سكنص (الوافي بالوفيات ٨/ ٢٣٦) "والرواية له ولغيره" / بحير (ق ٨ / أ)﴾.

السند:

أخرجه أبو نُعَيْم في (معرفة الصحابة) قال: حدثنا محمد بن جعفر بن يوسف، حدثنا أحمد بن الحسين الأنصاري الفقيه، حدثنا النضر بن سلمة شاذان، حدثنا عثمان بن اليمان، حدثنا هشام بن زياد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أروى، به.

ورواه الدارقطنيُّ والبيهقيُّ: من طريق محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا عثمان[1] به.

ومداره على أبي المقدام هشام بن زياد، به.

(١) ولكن وقع في مطبوع (الخلافيات): «عثمان بن النعمان»، وهو تصحيف. والصواب: «ابن اليمان»، كما في بقية المصادر.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه هشام بن زياد أبو المقدام، قال فيه ابنُ حَجرٍ: «متروك» (التقريب ٧٢٩٢).

وعثمان بن اليمان، ذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ٤٥٠) وقال: «ربما أخطأ». وقال ابنُ حَجرٍ: «مقبول» (التقريب ٤٥٣٠). أي: حيثُ يُتابَع وإلا فلَيِّن.

والمحفوظُ عن هشام بن عروة عن أبيه عن بُسْرةَ. كذا رواه جماعة الثقات الأثبات من أصحاب هشام، كما تقدَّمَ في حديث بُسْرةَ.

فهذا الإسنادُ منكرٌ ساقطٌ، ولا ريبَ.

ولذا قال البخاريُّ - حينما سُئِلَ عن هذا الحديثِ -: «ما يُصنعُ بهذا؟! هذا لا يُشتغلُ به»، قال الترمذيُّ: «ولم يَعبأ به» (العلل الكبير، صـ ٤٨).

وقال البيهقيُّ: «هذا خطأٌ، والصحيحُ رواية الجماعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن بُسْرةَ» (الخلافيات ٥٥٤).

وقال ابنُ السكن: «لم يَثبتْ، ولم يُحَدِّثْ به عن هشام بن عروة هكذا غيرُ أبي المقدام، وهو بصري ضعيف» (الإصابة ١٣/ ١١٩).

وقال الجصاص: «وهشام بن زياد هذا ساقط» (شرح مختصر الطحاوي ١/ ٣٩٣).



[٢٣٢٤ط] حَدِيثُ حَفْصَةَ:

عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

۞ الحكم: المتنُ مختلفٌ فيه، وإسنادُهُ منكرٌ.

التخريج:

]لقب (مغلطاي ١/ ٥٥٨)[.

السند:

أخرجه الشيرازي في (الألقاب) - كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٥٥٨) -: من طريق الفرخ، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ منكرٌ؛ الفرخ هو حفص بن عمر: «ضعيف» كما في (التقريب ١٤٢٠).

والمحفوظُ عنه روايته هذا الحديث عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن بُسْرةَ، عن النبيِّ ﷺ. كما تقدَّمَ في حديثِ بُسْرةَ.

وقد خَطَّأَهُ في ذلك أئمة الحديث؛ لأن المحفوظ عن مالك - كما في (الموطأ ١٠٢) - عن نافع عن ابن عمر موقوفًا.

وعن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوةَ عن مران عن بُسْرةَ به مرفوعًا. وقد تقدَّمَ بيان ذلك في حديث بُسْرةَ.

ومع هذا قال الشيرازي - عقب رواية حفصة هذه -: «هكذا قال، والصواب: مالك، عنِ الزهريِّ، عن عُرْوةَ، عن عائشةَ»!!

كذا قال الشيرازيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو وهمٌ، فلا يصحُّ لمالكٍ رواية في هذا البابِ عنِ الزهريِّ عن عُرْوةَ عن عائشةَ؛ لأن عروةَ إنما يرويه من حديثِ بُسْرةَ، على خلافٍ عنه أَسِمَعه من بُسْرةَ أم بواسطة عنها، كما تقدَّمَ بيانُه في حديثِ بُسْرةَ.



[٢٣٢٥ط] حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ:

عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى، ثُمَّ عَادَ فِي مَجْلِسِهِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَعَادَ الصَّلَاةَ، فَقَالَ: «**إِنِّي كُنْتُ مَسَسْتُ ذَكَرِي فَنَسِيتُ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ رِجَالٍ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

الحكم: ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﮋحق (مط ٢/ ٣٨٧/ ١٣٥)، (خيرة ٢/ ٥٩٨/ هقع ١٠٣٩)ﮊ.

تخريج السياق الثاني: ﮋقديم (هقع ١٠٣٧)ﮊ.

السند:

أخرجه ابنُ راهويه في (مسنده) - ومن طريقه البيهقيُّ في (المعرفة ١٠٣٩) - قال: أخبرنا محمد بن بكر البرْساني، قال: حدثنا ابن جريج، قال: وقال يحيى بن أبي كثير، عن رجل من الأنصار، به.

ورواه الشافعيُّ في كتاب (القديم) - كما في (معرفة السنن والآثار ١٠٣٧) -: عن مسلم بن خالد الزنجي وسعيد بن سالم، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجال من الأنصار، به بلفظ السياق الثاني.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: ابنُ جُريجٍ مدلسٌ مشهورٌ بالتدليسِ، ولا يُعْرَفُ بالروايةِ عن

يحيى، رغم أنه عاصره، ولم يصرح بالسماع منه هنا، بل قال: «قال يحيى».

وقد قال يحيى بن سعيد القطان: «كان ابن جريج صدوقًا، فإذا قال: (حدثني) فهو سماع، وإذا قال: (أخبرنا) أو (أخبرني) فهو قراءة، وإذا قال: (قال) فهو شبه الريح».

وقال أحمدُ بنُ حَنبلٍ: «إذا قال ابنُ جريج: (قال فلان)، و(قال فلان)، و(أُخْبِرْتُ) جاء بمناكير» (تهذيب التهذيب ٦/ ٤٠٥).

وسُئِل الدارقطنيُّ عن تدليس ابن جريج، فقال: «يُتجنب تدليسه؛ فإنه وحش التدليس، لا يدلسُ إلا فيما سمعه من مجروح؛ مثل إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة... وغيرهما» (سؤالات الحاكم ٢٦٩).

الثانية: عنعنةُ يحيى بن أبي كثير، فإنه مدلسٌ أيضًا، قال ابنُ حَجرٍ: «ثقةٌ ثَبْتٌ، لكنه يدلسُ ويرسلُ» (التقريب ٧٦٣٢).

الثالثة: الإرسالُ أو الانقطاعُ، فإن قوله: «عن رجل من الأنصار» يحتمل أن يكون الرجل الأنصاري هذا تابعيًّا أو صحابيًّا.

فإن كان صحابيًّا فالحديثُ منقطعٌ أو معضلٌ؛ لأن يحيى لم يدرك أحدًا من الصحابة إلا أنسًا، رآه رؤية، ولم يسمعْ منه أيضًا. انظر (جامع التحصيل ٨٨٠)، و(تهذيب التهذيب ١١/ ٢٦٩).

وإن كان تابعيًّا فالحديثُ مرسلٌ.

وهنا يزاد علة رابعة، ألا وهي: الجهل بحال المُرسِل، إذ لم يُسَمِّه يحيى.

والحديثُ ضَعَّفَهُ مغلطاي في (شرحه لسنن ابن ماجه ٢/ ٥) بأبي عبد الرحمن السُّلمي شيخ البيهقي! **وفي ذلك نظر،** على أنه لا حاجة لمثل هذا التضعيف؛

لأنه إنما يرويه من طريق ابن راهويه، والحديث عنده في (مسنده) - كما في المطالب والإتحاف، وإن لم يوجدا إلا بعد عصر مغلطاي بكثير -، فالنظر إنما يتوجه إلى سند إسحاق، وليس إلى سند البيهقي.

هذا، وقد اختُلف على ابن جريج في هذا الحديثِ:

فرواه الشافعيُّ - في (القديم)، كما في (المعرفة ١٠٣٧) - عن مسلمٍ وسعيدِ بنِ سالِمٍ، عنِ ابنِ جُرَيْجٍ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن رِجالٍ منَ الأنصارِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

هكذا ذكره باللفظِ المشهورِ من حديث بُسْرةَ وغيرها، بخلاف رواية ابن راهويه، وجَعَله عن رجالٍ منَ الأنصارِ، وليس عن رجلٍ. والتصحيفُ في مثل هذا وارد جدًّا.

وسعيد بن سالم هو القَدَّاح: «صدوقٌ يَهِم، ورُمِي بالإرجاء، وكان فقيهًا» (التقريب ٢٣١٥).

ومسلم هو ابنُ خالد الزنجي «صدوق، كثير الأوهام» (التقريب ٦٦٢٥).

وبقية الإسناد فيه ما سَبَقَ، ومع ذلك قال مغلطاي: «وإسنادُهُ صحيحٌ عند جماعةٍ لتوثيقهم يحيى»! (شرح ابن ماجه ٢/ ٥).



[٢٣٢٦ط] حَدِيثُ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ مُرْسَلًا:

عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ عَادَ لَهَا، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ صَلَّيْتَ! فَقَالَ: «**أَجَلْ، وَلَكِنِّي مَسَسْتُ ذَكَرِي فَنَسِيتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا لإعضاله.**

التخريج:

﴿عب ٤١٧ "واللفظ له" / علقط (٨/ ٩٨)﴾.

السند:

أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في (مصنفه) - ومن طريقه الدارقطنيُّ في (العلل) - عن معمر[1] بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، به، مرسلًا.

ورواه الدارقطنيُّ أيضًا من طريق مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا هشام قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ذَاتَ يَوْمٍ وَجَلَسَ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «**مَسَسْتُ ذَكَرِي**».

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقات، إلا أن فيه علةَ الإرسالِ بل الإعضال؛ فإن يحيى بن أبي كثير من صغار التابعين، بينه وبين النبيِّ ﷺ راويان على الأقل.

وقد اختُلف فيه على يحيى اختلافًا كثيرًا كما سَبَقَ ذكره في حديثِ عائشةَ، وانظر ما سيأتي.

(١) تصحف في مطبوع (العلل) إلى: «عمر».

[٢٣٢٧ط] حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا:

عَنْ مُحَمَّدِ بنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعَادَ الوُضُوءَ فِي مَجْلِسِهِ، فَقِيلَ لَهُ (فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ) «**فَقَالَ: إِنِّي حَكَكْتُ ذَكَرِي**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

﴿حق ٨٦٧ "واللفظ له" / علقط (٨/ ٩٧) "والرواية له"﴾.

السند:

رواه إسحاق بن راهويه في (مسنده): عن معاذ بن هشام قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، أن المهاجر بن عكرمة المخزومي أخبره، أن محمد بن مسلم الزهري أخبره، به.

وتوبع عليه معاذ وأبوه:

فرواه الدارقطنيُّ في (العلل ٨/ ٩٧) من طريق أبي معمر المُقْعَد، قال: حدثنا عبد الوارث، عن حسين، عن يحيى بن أبي كثير، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه - مع إرساله - المهاجر بن عكرمة، وهو مجهولٌ كما تقدَّمَ قريبًا.

وقد رواه بعضُهم عن هشامٍ، وأسقطَ منه المهاجر:

فرواه الدارقطنيُّ أيضًا في (العلل ٨/ ٩٧) من طريق يحيى بن أبي طالب، قال: أخبرنا عبد الوهاب قال: أخبرنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عنِ الزهريِّ، به مرسلًا.

ويحيى بن أبي طالب وَثَّقَهُ الدارقطنيُّ، وتَكلَّم فيه غيرُهُ (اللسان ٨٤٧٥).

وعبد الوهاب وَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ وغيرُهُ، ولَيَّنه جماعةٌ، وقال الحافظُ: «صدوقٌ، ربما أخطأ» (التقريب ٤٢٦٢).

قلنا: رواية معاذ عن أبيه بذكر المهاجر في سنده هي الصواب، فقد تابعه عليها حسين المعلم عن يحيى كما سَبَقَ.

وفي سند الحديث اختلاف كبير على يحيى، يُنظر له حديث عائشة.



[٢٣٢٨ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

﴿بحير (ق ٣٦ / ب)﴾.

السند:

أخرجه أبو عثمان البحيري في (الفوائد) قال: أخبرنا أبو طاهر بن عروة الأصبهاني، أنبأ محمد بن أحمد بن توبة البزاز قال: سمعت أبا محمد عبدان المروزي يقول: ثنا سعيد بن مسعود، ثنا أبو الحارث نصر بن حماد، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ نصر بن حماد ضعيف متروك، وكذَّبه ابنُ مَعِينٍ وغيرُهُ. انظر (تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٢٥ - ٤٢٦)، و(ميزان الاعتدال ٩٠٢٩).



[٢٣٢٩ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عنِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ساقطٌ. وأنكره:** ابنُ عَدِيٍّ. **وَتَبِعَهُ:** البيهقيُّ، وابنُ دَقيقِ العيدِ، وابنُ سَيدِ النَّاسِ.

التخريج:

﴿عد (٦/ ٣٠٥) "واللفظ له" / هقخ ٥٤١ / خط (١٥/ ٥٨٩)﴾.

السند:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٥٤١) - قال: حدثنا عمر بن سِنان، حدثنا الضحاك بن حجوة أبو عبد الله، حدثنا الهيثم، حدثنا أبو هلال الراسبي، عن ابن بُريدة، عن يحيى بن يَعْمر، عنِ ابنِ عباسٍ، به.

وأخرجه الخطيبُ في (تاريخ بغداد ١٥/ ٥٨٩) من طريق عمر بن سعيد ابن سنان المَنْبِجي، عن الضحاك، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه الضحاك بن حجوة، قال عنه الدارقطنيُّ: «كان يضعُ الحديثَ».

وقال ابنُ حِبَّانَ: «روى عن ابن عُيَينة وأهل بلده العجائب، لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا للمعرفة فقط» (لسان الميزان ٣٩٥٢).

وذَكَره ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) وقال: «منكرُ الحديثِ عن الثقاتِ». ثم أسند له هذا الحديث وقال - عقبه -: «وهذا لا أعرفه إلا من رواية الضحاك

ابن حجوة بهذا الإسنادِ». ثم أسندَ له عِدَّةَ أحاديث أخرى، وخَتَم ترجمته بقوله: «والضحاك بن حجوة هذا كل رواياته مناكير، إما متنًا أو إسنادًا» (الكامل ٦/ ٣٠٥ - ٣٠٦).

وتبعه البيهقيُّ فقال - عقبه -: «والضحاك بن حجوة منكرُ الحديثِ».

وَنقَل كلامَ ابنِ عَدِيٍّ وأقرَّه: ابنُ دقيق العيد (الإمام ٢/ ٣٢١)، وابنُ سَيدِ النَّاسِ في (النفح الشذي ٢/ ٢٨٠).



[٢٣٣٠ط] حَدِيثُ خَالِدِ بنِ يَزِيدَ:

عَنْ خَالِدِ بنِ يَزِيدَ: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ، إِذَا مَسَّتْ إِحدَانَا فَرْجَهَا، أَعَلَيْهَا الوُضُوءُ؟ فقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نَعَمْ، فَلْتَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

﴿ضحة (طهارة ق ١١ / ب)﴾.

السند:

أخرجه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة) قال: حدثني أصبغ بن الفرج، عن ابن وهب، عن إبراهيم بن نَشِيط، عن خالد بن يزيد، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ لإعضاله؛ فخالد بن يزيد - فيما يظهر لنا - هو خالد ابن يزيد الجُمَحي المصري (بلدي إبراهيم بن نشيط)، وهو ثقة من السادسة، وهذه الطبقة لم يَثبتْ لها سماع أحد من الصحابة.

وعبد الملك بن حبيب متكلمٌ فيه لسوء حفظه وغلطه، وكان صُحُفيًّا يُخطئُ في الأسانيد. انظر (تهذيب التهذيب ٦/ ٣٩٠)، و(اللسان ٢/ ٢٥٥)، وقال الحافظُ: «صدوقٌ، ضعيفُ الحفظِ، كثير الغلط» (التقريب ٤١٧٤).

تنبيه:

قال الحاكمُ: «وقد رُوِّينا إيجاب الوضوء من مسِّ الذَّكَرِ عن جماعةٍ منَ الصحابةِ والصحابياتِ، عن رسولِ اللهِ ﷺ، منهم: عبد الله بن عمر،

وأبو هريرة، وزيد بن خالد الجهني، وسعد بن أبي وقاص، وجابر بن عبد الله، وأم حبيبة، وأم سلمة، وأَرْوَى» (المستدرك ١/ ٤٧٤).

قلنا: هذه الأحاديثُ جميعًا - وغيرُها كثير - مخرجةٌ - والحمد لله - في موسوعتنا هذه، إلا حديث أم سلمة وسعد بن أبي وقاص، فلم نقفْ عليهما في شيءٍ من كتبِ الحديثِ مرفوعين إلى النبيِّ ﷺ.

ويبدو أن أهل العلم قبلنا لم يقفوا عليهما كذلك، فقد اكتفى غَيرُ واحدٍ منَ الحفاظِ، كمغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢/ ٥)، والحافظُ ابنُ حَجرٍ في (التلخيص الحبير ١/ ٢١٧)، والعينيُّ في (البناية ١/ ٣٠٤) - عند تخريج حديث سعد أو حديث أم سلمة بإحالته على كلام الحاكم، ولم يذكروا له مصدرًا ولا سندًا.

نعم، ورد ذكر أم سلمة في قصة بُسْرَةَ، ولكن من مرسل ابن أبي مُلَيْكة، وليس من حديث أم سلمة، وقد تقدم.

وأما حديث سعد، فالذي وجدناه - فيما بين أيدينا من المصادر - موقوفًا عليه غير مرفوع.

أخرجه مالكٌ في (الموطأ ١٠١) - والسياقُ له -: عن إسماعيل بن محمد.

وعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤١٩): عن معمر وابن عيينة، عن إبراهيم بن أبي حُرَّة.

وابنُ أبي شيبةَ (١٧٤٢): عن وكيعٍ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الزبير بن عَدِيٍّ.

والطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٦/ ٤٦٣) من طريق شعبة، عن الحكم بن عُتيبة.

أربعتهم: عن مصعب بنِ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ، أَنَّهُ قَالَ: «كُنْتُ أُمْسِكُ الْمُصْحَفَ عَلَى سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَاحْتَكَكْتُ، فَقَالَ سَعْدٌ: لَعَلَّكَ مَسَسْتَ ذَكَرَكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: قُمْ، فَتَوَضَّأْ. فَقُمْتُ، فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ». وقد صَحَّحَهُ البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٢٧٦).

قلنا: وقد صَحَّ عن سعدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أيضًا - خلافُ ذلك:

فقد أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٣٩) - والسياق له -: عن ابن عيينة.

وابنُ أبي شيبةَ (١٧٥٠): عن وكيعٍ.

وسعيدُ بنُ منصورٍ في (السنن)، كما في (جمع الجوامع للسيوطي ١٨/ ٦٢٩) - ومن طريقه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٧/ ٤٧١) -: عن هُشيمٍ.

ومحمدُ بنُ الحسنِ الشيبانيُّ في (الموطأ ٢٧)، وفي (الحجة على أهل المدينة ١/ ٦٤): عن يحيى بن المهلب.

وابنُ المنذرِ في (الأوسط ٩٤): من طريق يعلى بن عُبيد.

والطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٧/ ٤٧٠): من طريقِ زائدةَ.

والبيهقيُّ في (الخلافيات ٥٨٣): من طريقِ شعبةَ.

كلهم: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: «سَأَلَ رَجُلٌ سَعْدَ بنَ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ أَيَتَوَضَّأُ مِنْهُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ مِنْكَ شَيْءٌ نَجِسٌ فَاقْطَعْهُ».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات أثبات رجال الشيخين.

وقد صَحَّحَهُ: ابنُ التركماني في (الجوهر النقي ١/ ١٣١)، والعينيُّ في

(نخب الأفكار ٢/ ١٢٥).

وقد رُوي نحو ذلك من حديث مصعب بن سعد أيضًا:

أخرجه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٧/ ٤٦٨): حدثنا إبراهيمُ ابنُ مرزوقٍ، قال: حدثنا أبو عامرٍ، قال: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ جعفرٍ، عن إسماعيلَ بنِ محمدٍ، عن مصعبِ بنِ سعدٍ، قال: «كُنْتُ آخُذُ عَلَى أَبِي المُصْحَفَ، فَاحْتَكَكْتُ فَأَصَبْتُ فَرْجِي، فَقَالَ: أَصَبْتَ فَرْجَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، احْتَكَكْتُ. فَقَالَ: اغْمِسْ يَدَكَ فِي التُّرَابِ. وَلَمْ يَأْمُرْنِي أَنْ أَتَوَضَّأَ».

وهذا إسنادٌ ظاهره الصحة؛ فأبو عامر هو العَقَدي.

وعبد الله بن جعفر هو المُخَرِّمي، وَثَّقَهُ جمهورُ النقادِ وهو المعتمدُ، انظر (تهذيب التهذيب ٥/ ١٧١).

إلا أنه خولف فيه، فقد رواه مالكٌ الإمامُ عن إسماعيل بن محمد، عن مصعب، أن سعدًا قال له: «قُمْ، فَتَوَضَّأْ»، وكذا رواه غَيرُ واحدٍ منَ الثقاتِ عن مصعبٍ، كما تقدَّم.

فلا ريب أن رواية المخرمي هذه وهمٌ لا تصحُّ.

وأخرجه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٧٧/ ٤٦٩): من طريق زائدة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الزبير بن عَدِيٍّ، عن مصعب بن سعد، أن سعدًا قال له: «قُمْ فَاغْسِلْ يَدَكَ» دون الأمر بالوضوء.

قال العينيُّ: «وهذا أيضًا إسنادٌ صحيحٌ» (نخب الأفكار ٢/ ١٢٤).

ولكن قد تقدَّمَ أن وكيعًا رواه عن إسماعيل بن أبي خالد به، بذكر الأمر بالوضوء، وهو الصحيح عن مصعب بن سعد.

وتبقى الرواية الصحيحة عن قيس بن أبي حازم عن سعد بخلاف ما رواه مصعب.

وقد رجَّحَ الطحاويُّ روايةَ ترك الوضوء على رواية الأمر بالوضوء، فقال: «فهذا سعد، لما كُشفت الروايات عنه ثَبَت عنه أنه لا وضوء في مَسِّ الذَّكَرِ».

وخالفه الدارقطنيُّ فقال: «حَدَّثَ به إسماعيل بن محمد بن سعد، والحَكَم ابن عُتيبة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، أنه أمره بالوضوء». وخالفهما الزبيرُ بنُ عَدِيٍّ، فرواه عن مصعب بن سعد، عن أبيه، أنه قال له: «اغْسِلْ يَدَكَ». وروى قيس بن أبي حازم، عن سعد، أن رجلًا قال له: مسست[1] ذكري، فقال: (إِنْ عَلِمْتَ أَنَّ بَضْعَةً مِنْكَ نَجِسٌ فَاقْطَعْهَا» والقول الأول أصح» (العلل ٦٠١).

وقد حكى الخلافَ عن سعدٍ أبو عمر ابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ١٧/ ٢٠١)، ولم يرجح.

ومال ابن دقيق العيد إلى ترجيح رواية نقض الوضوء، فقال: «لا يَثبتُ عندي ما ذكره أبو عمر في رواية عَبْدِ الرَّزَّاقِ هذه، قول سعد في أنه لا ينقض الوضوء بمسه، فلعلَّه سئل عن إباحة المس أو كراهته أو منعه» (الإمام ٢/ ٢٨٠).



(١) في المطبوع: مسيت.

٣٨٦- بَابُ تَرْكِ الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

[٢٣٣١ط] حَدِيثُ طَلْقِ بنِ عَلِيٍّ الحَنَفِيِّ:

عَنْ قَيْسِ بنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ [فَبَايَعْنَاهُ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ] [١]، فَجَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، مَا تَرَى فِي مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ بَعْدَ مَا يَتَوَضَّأُ (فِي الصَّلَاةِ) [١]؟ فَقَالَ: «[**لَا بَأْسَ بِهِ**] [٢] **هَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْهُ، أَوْ بَضْعَةٌ مِنْهُ (إِنَّهُ لَبَعْضُ جَسَدِكَ)** [٢]».

وَفِي رِوَايَةٍ٢: عَنْ طَلْقٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَكُونُ أَحَدُنَا فِي الصَّلَاةِ [فَيَهْوِي بِيَدِهِ] فَيَمَسُّ ذَكَرَهُ، أَيُعِيدُ الوُضُوءَ؟ قَالَ: «**لَا، إِنَّمَا هُوَ مِنْكَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٣ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَقَالَ: «**لَيْسَ فِيهِ وُضُوءٌ، إِنَّمَا هُوَ مِنْكَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٤ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَحَدَنَا يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ فَيَحْتَكُّ فَتُصِيبُ يَدُهُ ذَكَرَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَهَلْ هُوَ إِلَّا بَضْعَةٌ مِنْكَ - أَوْ: مُضْغَةٌ مِنْكَ -؟!**».

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه:**

فصَحَّحَهُ: ابنُ حِبَّانَ، والطحاويُّ، والطبرانيُّ، وابنُ حَزمٍ، وابنُ عبدِ الهادِي،

ومغلطاي، وابنُ التركماني، وأحمد شاكر، والألبانيُّ. **وهو ظاهر صنيع** الذُّهْلي.

وقال ابنُ المدينيِّ: «هذا أحسن من حديثِ بُسْرةَ».

وقال عمرٌو الفلَّاسُ: «هو عندنا أثبتُ من حديثِ بُسْرَةَ».

وقال الترمذيُّ: «هذا الحديثُ أحسنُ شيءٍ رُوي في هذا البابِ».

وحَسَّنه ابنُ القطانِ.

بينما ضَعَّفَهُ: الشافعيُّ، وأبو زُرْعةَ وأبو حَاتمٍ الرازيان، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ الجوزيِّ، والمنذريُّ، والنوويُّ[١].

والراجح لدينا: أن إسنادَهُ جيدٌ، وما أُعِلَّ به غير قادح، والله أعلم.

الفوائد:

حديثُ طَلْقٍ هذا في عدم الانتقاض بالمسِّ مخالفٌ في ظاهره لحديثِ بُسْرةَ وغيرها من الصحابة الذين رووا الانتقاض.

ولقد سَلَك العلماءُ إزاء هذا التعارض مسالك، أبرزها:

أولًا: الجمع بين الحديثين، وذلك من وجوه:

منها: أن خبرَ طَلْقٍ يُحملُ على المسِّ بحائلٍ.

ومنها: أن المسَّ الذي لا ينقضُ هو ما لم يكن مُتعمَّدًا. واختاره شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللهُ.

وقيل بغير ذلك من وجوه الجمع.

(١) ووهم رَحِمَهُ اللهُ فنَقَل اتفاقَ الحفاظ على تضعيفه.

ثانيًا: النسخ. فقد ذهبَ جماعةٌ إلى أن حديثَ طَلْقٍ منسوخٌ، منهم: ابنُ حِبَّانَ، والطبرانيُّ، والحازميُّ... وغيرُهُم.

واستدلَّ ابنُ حزمٍ على نسخِهِ بأمورٍ، منها: أن خبرَ طَلْقٍ موافقٌ لما كان عليه الناسُ قبل ورود الأمر بخلافه. وإذا كان كذلك فإنه منسوخ يقينًا بورود الأمر بالوضوء من مسِّ الذَّكَرِ.

ثالثًا: الترجيح. وهذا هو المسلك هو الذي سلكه ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ، وذَكَر في ذلك عدة مرجحات:

منها: قوله بضعف حديث طَلْقٍ. وقد بينا أن الأمرَ على خلاف ذلك، لكن الذي لا شَكَّ فيه أن حديثَ بُسْرَةَ أقوى، وبخاصة إذا راعينا مشاركة جملة من الصحابة لها في رواية النقض.

ومنها: أن حديثَ طَلْقٍ باقٍ على الأصلِ - وهو عدم النقض - وحديث بُسْرَةَ ناقل عن الأصل، والناقل مُقَدَّم؛ لأن أحكامَ الشارع ناقلة عما كانوا عليه.

وهذا من أدلة النسخ كما تقدَّمَ في كلام ابن حزم، وجعله ابن القيم من جملة المرجحات لحديث بُسْرَةَ.

فتلخص من ذلك أن حديثَ طَلْقٍ مُؤَوَّلٌ، أو مرجوحٌ، أو منسوخٌ. والقولُ بالجمع أَوْلى إعمالًا لجميع الأدلة، والله أعلم.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [د ١٨١ "واللفظ له"، ١٨٢ "والرواية الأولى له ولغيره" / ت ٨٦ "مختصرًا" / ن ١٧٠ "والزيادة الأولى له ولغيره" / كن ٢٠٥ / طا (رواية ابن الحسن ١٣) / حم ١٦٢٨٦، ١٦٢٩٢، ١٦٢٩٥،

٢٤٠٠٩ / حب ١١١٤، ١١١٦ "والزيادة الثانية والرواية الثانية له ولغيره" / ش ١٧٥٦ / عل (خيرة ٩٣٥/ ٢) / طب (٨/ ٣٩٩، ٤٠١/ ٨٢٤٣، ٨٢٤٩) / مدينة (١/ ٦٠) / سعد (٨/ ١١٣) / جا ٢١ / ثحب (٩/ ٩٥) / لف ٨٠ / قط ٥٤١، ٥٤٣، ٥٤٤ / طح (١/ ٧٥) / كم (١/ ١٣٢) / صبغ ١٣٧٤ / قا (٢/ ٤١) / ضيا (٨/ ١٥٢، ١٥٣/ ١٦٢، ١٦٣) / عد (٢/ ٣٠٤ - ٣٠٥)، (٩/ ١٢٣ - ١٢٤) / جعد ٣٢٩٩ / هق ٦٥٢ - ٦٥٤ / هقع ١١١٧ / هقخ ٥٦٤، ٥٦٧، ٥٦٨ / منذ ١٠٠ / ناسخ ١٠١ - ١٠٣ / حل (٧/ ١٦٦) / تحقيق ١٨٥ - ١٨٩ / محد ٥١٧ / علج ٥٩٦ - ٥٩٩ / عتب (صـ ٤٠) / صحا ٣٩٦٤ - ٣٩٦٦ / مث ١٦٧٥ / تخث (السِّفر الثاني ١١٧٥)، (السِّفر الثالث ١٢٩٤) / مقط (١/ ٥٢٠) / أصبهان (٢/ ١٩٢، ٣٣١) / تمهيد (١٧/ ١٩٦) / فق ٧٢٩ / مزي ٢٨ / غقت (١/ ١٥٨) / حل (٧/ ١٠٣) / منده (أمالي ق ٣٥ / أ) / جوزي (ناسخ ٥٧) / فصيب (ق ٢٢٠ / أ) / مخلص ٢٢١٤﴾.

تخريج السياقة الثانية: ﴿طي ١١٩٢ "واللفظ له" / عب ٤٣١ "والزيادة له" / طب (٨/ ٣٩٦/ ٨٢٣٣، ٨٢٣٤) / طس ١٢٥٢ / طح ٤٣١ / عد (٩/ ١٢٣) / تمام ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٧٤٥ / هقع ١١١٦ / عتب (صـ ٤٠) / ترقف ١٢٠ / كما (٢٤/ ٥٦٩)﴾.

تخريج السياقة الثالثة: ﴿جه ٤٨٦﴾.

تخريج السياقة الرابعة: ﴿حب ١١١٥﴾.

السند:

أخرجه أبو داود، قال: حدثنا مُسَدَّد، حدثنا مُلازِم بن عمرو الحنفي، حدثنا عبد الله بن بدر، عن قيس بن طَلْق، عن أبيه، به.

وأخرجه الترمذيُّ والنسائيُّ: عن هنادٍ، حدثنا ملازم بن عمرو، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ جيدٌ؛ رجاله كلُّهم ثقات.

فأما مُلازِمُ بنُ عمرٍو، فوَثَّقَهُ أحمدُ، وابنُ مَعِينٍ، وأبو زرعةَ، والنسائيُّ، والدارقطنيُّ... وغيرُهُم (تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٨٥)، وقال الذهبيُّ: «ثقةٌ مُفَوَّه» (الكاشف ٥٧٥١)، وقال الحافظُ: «صدوقٌ» (التقريب ٧٠٣٥).

وحاولَ البيهقيُّ - في (الخلافيات ٢/ ٢٨٨)، وفي (السنن الكبرى) - أن يغمزه، فنَقَلَ عن أبي بكر النيسابوري المعروف بالصبغي أنه قال: «ملازم فيه نظر».

وهذا الكلام هو الذي فيه نظر، وقد تعقبه ابنُ التركماني في (الجوهر ١/ ١٣٤) بتوثيقِ مَن سميناهم، وكذلك تعقبه محقق (الخلافيات).

وأما عبد الله بن بدر اليمامي، فثقةٌ أيضًا: وَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ، وأبو زرعةَ، والعِجْليُّ، وابنُ حِبَّانَ (تهذيب التهذيب ٥/ ١٥٤ - ١٥٥)، وقال الحافظان الذهبيُّ وابنُ حَجرٍ: «ثقةٌ» (الكاشف ٢٦٤١)، و(التقريب ٣٢٢٣).

وقد تابعه:

١ - محمد بن جابر، وروايته عند أبي داود (١٨٢)، وابن ماجه (٤٨٦)، وأحمد (١٦٢٩٢) وغيرهم. وهو: «صدوقٌ، ذهبتْ كتبُهُ فساءَ حفظه وخلط كثيرًا، وعَمِي، فصارَ يُلقَّن» (التقريب ٥٧٧٧).

٢ - أيوب بن عتبة، وروايته عند أحمد (٢٤٠٠٩)، وغيره. وهو «ضعيف» (التقريب ٦١٩).

٣ - عكرمة بن عمار، وروايته عند ابن حِبَّانَ (١١١٦). ولكن المحفوظ عن عكرمة بن عمار رواية الحديث مرسلًا؛ حيث قال: عن قيس بن طلق، أن طلقًا سألَ النبيَّ ﷺ... الحديث، كذا مرسلًا[1] فيكون عكرمة مخالفًا لرواية الجماعة عن قيس.

ولا ريب أن روايةَ الجماعةِ على الاتصال أَوْلى بالصواب، لاسيما وعكرمة بن عمار مختلفٌ فيه، ولَخَّص حاله الحافظ بقوله: «صدوقٌ يغلط» (التقريب ٤٦٧٢).

وأما قيس بن طلق: فمختلفٌ فيه:

فوَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ في (رواية الدارمي عنه ٤٨٦)، وقال أحمدُ: «ما أعلمُ به بأسًا» (سؤالات أبي داود ٥٥١)، وقال العجليُّ: «تابعيٌّ ثقةٌ» (معرفة الثقات وغيرهم ١٥٣٢)، وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٣١٣)، وأخرجَ له هذا الحديثَ في (صحيحه). وصَحَّحَ له الحاكمُ في (المستدرك ٨٥٠١) حديثًا غير هذا، وصَحَّحَ حديثَه هذا جماعةٌ مِنْ أهلِ العلمِ سيأتي ذكرهم قريبًا. وقال الحافظُ: «صدوقٌ من الثالثة، وَهِمَ مَن عَدَّه من الصحابة» (التقريب ٥٥٨٠).

هذا وقد جاءَ عن الشافعيِّ وابنِ مَعِينٍ وأحمدَ وأبي حَاتمٍ وأبي زرعةَ وغيرهم ما يخالف ذلك:

فقال الشافعيُّ: «قد سألنا عن قيس، فلم نجدْ من يعرفه بما يكون لنا قَبول خبره» (المعرفة ١١١٤)، و(البدر المنير ٢/ ٤٦٦).

---

(١) سيأتي تخريج هذه الرواية المرسلة والكلام عليها عقب هذا.

وأخرج الدارقطنيُّ، والحاكمُ، والبيهقيُّ في (المعرفة ١١٣٢) وفي (الكبرى ٦٥٥) من طريق عبد الله بن يحيى القاضي السَّرْخَسي، نا رجاء بن مُرَجَّى الحافظ قال: «اجْتَمَعْنَا فِي مَسْجِدِ الخَيْفِ أَنَا وَأَحمَدُ بن حَنْبَلٍ وَعَلِيُّ بن المَدِينِيِّ وَيَحيَى بنُ مَعِينٍ، فَتَنَاظَرُوا في مَسِّ الذَّكَرِ: فقال يحيى: يُتَوَضَّأُ منه. وقال عَلِيُّ بنُ المَدِينيِّ بقولِ الكوفيين وتقلَّد قولَهم. واحتجَّ يحيى بنُ مَعِينٍ بحديثِ بُسْرةَ بنتِ صفوانَ. واحتجَّ عليُّ بنُ المدينيِّ بحديثِ قَيْسِ بنِ طَلْقٍ وقال ليحيى: كيف تَتَقَلَّدُ إِسْنَادَ بُسْرةَ، ومَرْوانُ أرسلَ شرطيًّا حتى رَدَّ جوابَها إليه؟! فقال يحيى: وقد أكثر الناسُ في قيسِ بنِ طَلْقٍ وأنه لا يُحتجُّ بحديثِهِ! فقال أحمدُ بنُ حَنبلٍ: كلا الأمرين على ما قلتما»...إلخ.

ففي هذه القصة نصَّ ابنُ مَعِينٍ على أن قيسًا لا يُحتجُّ به، وإقرارُ أحمد له على ذلك!

وعلى هذه القصة اعتمدَ البيهقيُّ حينما قال: «وقيس بن طَلْق ليس بالقويِّ عندهم، غمزه يحيى بنُ مَعِينٍ بين يدي أحمد بن حنبل، وقال: لا يُحتجُّ بحديثِهِ» (الخلافيات ٢/ ٢٨٢).

وفَهِم ابنُ الجوزيِّ من هذه القصة أن أحمدَ وابنَ مَعِينٍ يُضَعِّفان قيس بن طلق، فقال: «وأما قيس بن طَلْق فقد ضَعَّفَهُ أحمدُ وابنُ مَعِينٍ»، ذَكَر ذلك في (التحقيق ١/ ١٨٥)، و(الضعفاء والمتروكين ٣/ ٢٠)، و(العلل المتناهية ١/ ٣٦٣).

وتبعه على هذا الذهبيُّ في (الميزان ٥/ ٤٨٠) وفي (المغني ٢/ ٥٢٧) وفي (التاريخ ٨/ ٢٠٦)، وفي (التنقيح ١/ ٦٣)، وكذلك ابنُ المُلقِّنِ في (البدر المنير ٢/ ٤٦٦).

وقال الخَلَّالُ عن أحمدَ: «غيره أثبتُ منه»، كذا نقله الحافظُ في (تهذيب التهذيب ٨/ ٣٩٩).

وذَكَر ابنُ أبي حَاتمٍ أنه سألَ أباه وأبا زرعة عن هذا الحديثِ، فلم يثبتاه، وقالا: «قيس بن طلق ليس ممن تقوم به الحجة» ووهناه. (علل الحديث ١/ ٤٨/ ١١١).

وأقرَّهما الدارقطنيُّ، فنَقَلَ هذا الكلامَ في (سننه ١/ ٢٧١) عقب إخراجه الحديث مُضَعِّفًا له بذلك.

وكذلك صنعَ البيهقيُّ في (الكبرى ١/ ٣٩٦)، و(المعرفة ١١٣٤)، و(الخلافيات ٥٦٥).

بل قال الدارقطنيُّ - في موضع آخر من نفس الكتاب -: «قيس بن طلق ليس بالقويِّ» (سنن الدارقطني ٣/ ١١٧ / عقب رقم ٢١٨٨).

وقال المنذريُّ: «قيس بن طَلْق لا يُحتج به» (عون المعبود ٢/ ٢٣٥)، والظاهر أنه تبع في ذلك أبا حَاتمٍ وأبا زرعة.

ولما ذَكَر الذهبيُّ الخلافَ فيه، ختمه بقول ابنِ القطان: «يقتضي أن يكون خبره حسنًا لا صحيحًا» (الميزان ٥/ ٤٨١).

وأصل كلام ابن القطان ذَكَره عقب نقله لكلام أبي حَاتمٍ وأبي زرعة، فقال: «وإن كان ابنُ مَعِينٍ يقول: «شيوخ يمامة ثقات» فإن هذا التعميم لا يصحُّ القضاء به على مَن لعلَّه قد زلَّ عن خاطره أو خفي عليه بعض أمره، والحديثُ مختلفٌ فيه، فينبغي أن يقال فيه: حسن» (بيان الوهم والإيهام ٤/ ١٤٤).

والجواب عن ذلك في أربع نقاط:

الأولى: أن القصةَ التي رواها الدارقطنيُّ والحاكمُ والبيهقيُّ لا تَثبتُ؛ لأن راويها عبد الله بن يحيى القاضى، السَّرَخْسي متهم. والراوي عنه محمد بن الحسن النقاش متروك؛ لذا ضَعَّفَهَا ابنُ عبدِ الهادِي والذهبيُّ... وغيرُهُما. وقد تقدَّمَ الكلامُ عليها بالتفصيلِ في حديثِ بُسْرةَ.

فكيف يُعارَضُ توثيق ابنِ مَعِينٍ الذي نقله الدارميُّ، وكلام أحمد الذي نقله أبو داود - بمثل هذه الرواية الساقطة؟!

ولذا تَعَقَّب ابنُ التركماني البيهقيَّ في اعتماده على هذه الحكاية الواهية، وقال: «وقد ذكرنا عن ابنِ مَعِينٍ أنه وَثَّقَ قيسًا، بخلاف ما ذُكِر عنه في هذا السندِ الساقطِ» (الجوهر النقي ١/ ١٣٥).

وبهذا يسقطُ ما نسبه ابنُ الجوزيِّ والذهبيُّ وغيرُهُما لأحمدَ وابنِ مَعِينٍ من تضعيفهما قيسًا.

فأما ما نقله الحافظُ عن الخلَّالِ أن أحمدَ قال فيه: «**غيره أثبت منه**» فهذا خطأ، سببه اختصار السياق. وأصل كلام الخَلَّال كما نقله مغلطاي أنه «قِيلَ لأحمدَ: حديثُ قيس بن طلق عن أبيه؟ قال: قد رُوِي، وغيرُهُ أثبتُ منه» (شرح ابن ماجه ٢/ ١٠).

وهذا واضحٌ في أن أحمدَ إنما يتكلمُ عن الحديثِ، وأنه قد عارضه ما هو أثبت منه - يعني حديث بُسْرةَ -، ولم يُرِد الإمام بهذا الكلام قط تليين قيس أو الطعن فيه، فهذا لا يُفْهَم من السياق أبدًا.

ويؤيد هذا أن أبا داود لما سألَ الإمامَ أحمدَ عن قيسٍ، فقال أحمد: «ما أعلم به بأسًا»، فقال أبو داود: فحديثُ مَسِّ الذَّكَرِ، أي شيء تدفع؟ قال

أحمد: «هذا أكثر»، أي: من يرى مس الذَّكَرِ، كذا ذكره أبو داود في (سؤالاته لأحمد ٥٥١).

فاتضح من كل ذلك أن أحمدَ إنما يرجح الحديث المخالف لحديث طلق؛ لأنه أثبت إسنادًا وأكثر شواهد، وليس في كلامه تضعيف لقيس البتة. والله أعلم.

الثانية: أن قولَ الشافعيِّ: «قد سألنا عن قيس، فلم نجدْ مَن يعرفه بما يكون لنا قَبول خبره» غاية ذلك أنه لم يعرفه، وقد عَرَفه غيره، فوَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ وغيرُهُ كما سَبَقَ، وقد رَوى عنه غَيرُ واحدٍ، وصَحَّحَ حديثَه هذا جماعةٌ مِنْ أهلِ العلمِ، ومَن عَلِم حجةٌ على من لم يعلم. وبهذا أجابَ الحافظُ مغلطاي على كلامِ الشافعيِّ، انظر (شرح ابن ماجه ٢/ ١٣).

الثالثة: أن قولَ أبي حَاتمٍ وأبي زرعةَ: «قيس بن طلق ليس ممن تقوم به الحجة» ليس صريحًا في الجرح، لاسيما عند أبي حَاتمٍ؛ فإنه يقول مثل هذا في كثير من رجال الصحيحين!

ولذا قال الذهبيُّ: «إذا وَثَّقَ أبو حَاتمٍ رجلًا فتَمَسَّكْ بقوله... وإذا لَيَّن رجلًا أو قال فيه: «لا يُحتجُّ به»، فتَوَقَّفْ حتى ترى ما قال غيره فيه، فإن وَثَّقَهُ أحدٌ فلا تَبْنِ على تجريح أبي حَاتمٍ فإنه متعنتٌ في الرجالِ، قد قال في طائفة من رجال الصحاح: «ليس بحجة»، «ليس بقوي»، أو نحو ذلك» (سير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٦٠).

ثم إن الظاهرَ من سياقِ الكلامِ أنهما ما قالا فيه ذلك إلا لأجل روايته هذا الحديث بعينه؛ إذ الحديث مُعارَض بما هو أثبت منه عندهم كما سَبَقَ، فالمقصودُ إذن الحديث، وليس الرجل؛ ولذا في ترجمته من (الجرح

والتعديل ٧/ ١٠٠) لم يذكر ابن أبي حَاتمٍ فيه سوى توثيق ابن مَعِينٍ له، ولم ينقل عن أبيه ولا عن أبي زرعة شيئًا، فموقفهما هذا شبيه بموقف أحمد السابق ذكره.

وقد فَطَن الحافظُ ابنُ عبدِ الهادِي لهذه النكتة، فقال: «والذي يظهرُ أن حديث قيس حسن أو صحيح، ولم يأتِ مَن ضَعَّفَهُ بحجة، بل إنما تُكلم فيه لروايته هذا الحديثُ، وإنما تُكلم في هذا الحديثِ لروايته له، وهذا دور. وقد وَثَّقَ قيسًا يحيى بنُ مَعِينٍ... وقد احتجَّ بحديثِ قيسٍ عن أبيه النسائيُّ، وصَحَّحَهُ أبو حَاتمٍ البُسْتيُّ، وحَسَّنه الترمذيُّ، وقد روى حديثَه عن أبيه أصحابُ السننِ والمسانيدِ، وأحاديثُه معروفةٌ ليسَ فيها ما يُنْكَر» (تعليقه على العلل ١/ ٨٦، ٨٧).

وهذا كلامٌ بديعٌ ماتعٌ من هذا الإمامِ، وبه يجابُ أيضًا على كلام الدارقطنيِّ، إذ الظاهر أنه تقلَّد قول أبي حَاتمٍ في قيسٍ، وإلا فقد سأله البَرْقاني عن ملازم بن عمرو، فقال: «يمامي ثقة»، فقال البرقاني: حديثه عن عبد الله بن بدر اليمامي عن قيس بن طلق عن أبيه؟ قال: «كلهم من أهل اليمامة، وهذا إسنادٌ مجهول، يخرج» (سؤالات البرقاني ٤٩٤).

وسأله مرة أخرى عن هذا الإسناد مع إسناد آخر، فقال: «حَمَلهما الناس، ويُخَرَّجان» (سؤالات البرقاني ٥٧٠).

الرابعة: قول ابنِ القطان - عقب ذكره لكلام أبي حَاتمٍ وأبي زرعة -: «وإن كان ابنُ مَعِينٍ يقول: (شيوخ يمامة ثقات)، فإن هذا التعميم لا يصحُّ القضاء به على مَن لعلَّه قد زل عن خاطره أو خفي عليه بعض أمره».

هذا الكلام فيه نظر واضح إذا ما قرأت النصَّ الذي جاء فيه توثيق

ابن مَعِينٍ، وها هو:

قال الدارميُّ: «قلتُ: فعبد الله بن نعمان، عن قيس بن طلق؟ قال: شيوخ يمامية ثقات» (تاريخ ابن مَعِينٍ، رواية الدارمي ٤٨٦)[(١)].

فظهر بذلك أن كلامَ ابنِ مَعِينٍ وقعَ في نقلِ ابنِ القطان محرَّفًا ومختصرًا؛ ولذا فَهِم منه فَهِم.

قلنا: وقد خرَّج حديثَه غَيرُ واحدٍ منَ الأَئمةِ وصححوه، ومنهم مَن رجَّحه على حديث بُسْرةَ:

١) **فقال عمرو بن علي الفلاس:** «هو عندنا أثبت من حديث بُسْرةَ» (الاعتبار ١/ ٢٢٧)، و(التلخيص ١/ ١٢٥).

٢) **وقال ابنُ المديني:** «حديث ملازم هذا أحسن من حديث بُسْرةَ» (شرح معاني الآثار ١/ ٧٦).

٣) **وقال الطحاويُّ:** «حديث ملازم صحيح مستقيم الإسناد» (شرح معاني الآثار ١/ ٧٦).

٤) **وقال محمد بن يحيى الذُّهْلي:** «نرى الوضوء من مسِّ الذَّكَرِ استحبابًا لا إيجابًا، بحديث عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه عن النبيِّ ﷺ»

---

(١) ووقع هذا القول في (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥/ ٢٠٥) فيما كَتَب إليه عثمان الدارمي، بتصحيف (عبد الله بن نعمان) إلى (ابن يعمر)؛ ولذا ذكره ابن أبي حاتم في ترجمة ابن يعمر.
وابن يعمر هذا لا يُعْرَف إلا بحديث واحد استنكره أبو حاتم وغيره، يرويه عن أبي بكر بن أبي قيس، ويرويه عنه حميد بن هانئ، ولم يذكر أحد رواية له عن قيس ابن طلق. فالله أعلم.

(صحيح ابن خُزيمةَ ٣٥). فلو لم يصح عنده لما قال ذلك، وهو واضح.

٥) **وصَحَّحَهُ ابن حِبَّانَ**؛ بإخراجه في (صحيحه).

٦) **وصَحَّحَهُ الطبرانيُّ** كما مرَّ في الباب السابق عند الكلام على الحديث الآخَر لطلق، ويُنظر كلامه في (المعجم الكبير ٨/ ٤٠٢).

٧) **وكذلك صَحَّحَهُ ابنُ حَزمٍ** في (المحلى ١/ ٢٣٩).

٨) **وحسَّنه ابنُ القطانِ الفاسيُّ؛ فقال:** «والحديثُ مختلفٌ فيه، فينبغي أن يقال فيه: حسن» (بيان الوهم والإيهام ٤/ ١٤٤).

٩) **وقال ابنُ عبدِ الهادِي:** «حسن أو صحيح» (تعليقه على العلل ١/ ٨٦).

١٠) **وصَحَّحَهُ مغلطاي** في (شرح ابن ماجه ٢/ ١٣).

١١) **وابنُ التركماني** في (الجوهر النقي ١/ ١٣٥).

١٢) **وقال بدرُ الدينِ العينيُّ** - بعد أن أعل كل شواهد هذا الباب -: «هذه الأحاديث كلها لا تخلو عن علة، والحديث الذي عليه العمدة حديث طلق» (البناية شرح الهداية ١/ ٣٠٠ - ٣٠٤).

١٢) **والشيخ أحمد شاكر** في تعليقه على (جامع الترمذي ١/ ١٣٢).

١٣) **والشيخ الألبانيُّ، حيثُ قال:** «هذا سندٌ صحيحٌ، رجاله كلهم ثقات، وقد تَكلَّم بعضُهم في قيس بن طلق بغير حجة نعلمها! وقد وَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ والعِجْليُّ وابنُ حِبَّانَ. وقال الذهبيُّ في (الميزان) - بعد أن ذكر قول مَن جرَّحه -: (قال ابنُ القطان: يقتضي أن يكون خبره حسنًا لا صحيحًا).

قلت - القائل الألبانيُّ -: وعلى ذلك جرى الترمذي، فروى له ثلاثة أحاديث بإسناد واحد من طريق هناد، عن ملازم بن عمرو... به: الأول في

الوتر (رقم ١٢٩٣) والثاني في الصوم (رقم ٢٠٣٣). والثالث في النكاح (١/ ٢١٧ - طبع بولاق)؛ وحَسَّنها كلها.

وصَحَّحَ له الحاكمُ في «المستدرك» (٤/ ١٤٦) حديثًا رابعًا في الرقية. ووافقه الذهبيُّ على تصحيحه...».

ثم قال: «ولستُ أشُكّ أن حديثَ بُسْرةَ أصحُّ من هذا؛ لأن إسنادَهُ أشهر، ولأن له شواهد قوية، بخلاف هذا، فليس له إلا شواهد ضعيفة الأسانيد، كما يتبين لك ذلك بمراجعة «نصب الراية» و«التلخيص»، ولكن الحديث على كلِّ حالٍ صحيح» (صحيح سنن أبي داود ١٧٦).

ويتلخص مما تقدَّمَ أن الحديثَ ضَعَّفَهُ كل من: الشافعيِّ، وأحمدَ، وأبي حَاتمٍ، وأبي زرعة، والدارقطنيِّ، والبيهقيِّ، وابنِ الجوزيِّ، والمنذريِّ.

وممن ضَعَّفَهُ أيضًا غير هؤلاء: النوويُّ، بل بالغَ في ذلك فقال: «ضعيفٌ باتِّفاقِ الحفاظِ»!! (المجموع ٢/ ٤٢).

قلنا: قد صَحَّحَ الحديثَ ابنُ المدينيِّ، والفلَّاسُ، والذُّهْليُّ، وجماعةٌ كما تقدَّمَ، فأين ومتى اتَّفَقُوا على تضعيفه؟!

هذا والله تعالى هو الموفق للصواب.



[٢٣٣٢ط] مُرْسَلُ قَيْسٍ:

عَنْ قَيْسِ بنِ طَلْقٍ: أَنَّ طَلْقًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَمسُّ ذَكَرَهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «**لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا هُوَ كَبَعْضِ جَسَدِكَ** (بَضْعَةٌ مِنْهُ)».

۞ **الحكم: المتنُ صحيحٌ على ما رجَّحناه فيما سَبَقَ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لإرساله.**

التخريج:

〚منذ ١٠١ "واللفظ له" / عد (٨/ ٢٩٨) "والرواية له" / هقخ ٥٦٢، ٥٦٣ / هقع ١١٢٤، ١١٢٥〛.

السند:

أخرجه ابنُ المنذر في (الأوسط ١٠١).

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٨/ ٢٩٨): عن أحمد بن محمد الشرقي.

وأخرجه البيهقيُّ في (المعرفة ١١٢٤، ١١٢٥)، و(الخلافيات ٥٦٢، ٥٦٣) من طريق الأصم وأبي طاهر المحمداباذي.

أربعتهم (ابنُ المنذرِ، وأحمدُ بنُ محمدٍ الشرقيُّ، الأصمُّ، وأبو طاهرٍ المحمداباذي): عن أبي أحمد محمد بن عبد الوهاب الفراء - زاد الشرقي: الحسن بن هارون -.

كلاهما: عن الحسين بن الوليد، عن عكرمة بن عمار، عن قيس بن طلق: أَنَّ طَلْقًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَمَسُّ ذَكَرَهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «**لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا هُوَ كَبَعْضِ جَسَدِكَ**».

وقال ابنُ عَدِيٍّ - عقبه -: «ولا أعلمُ يَروي هذا عن عكرمة غير الحسين ابن الوليد، وهو نيسابوري لا بأس به».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيف لإرساله؛ فقيس بن طلق تابعي، لم يَلْقَ النبي ﷺ. وقد ذكره الحافظ في (الطبقة الثالثة)، وقال: «وَهِم مَن عده من الصحابة» (التقريب ٥٥٨٠).

وبهذا أعلَّهُ البيهقيُّ، فقال: «وهذا منقطعٌ؛ لأن قيسًا لم يشهدْ سؤال طلق. وعكرمة بن عمار أقوى مَن رواه عن قيس بن طلق، وإن كان هو أيضًا مُختلَفًا في عدالته: فاحتجَّ به مسلم بن الحَجاج في غير هذا الحديث، وتَرَكه البخاريُّ، وضَعَّفَهُ يحيى بنُ سعيد القطان في آخرين» (المعرفة ١١٢٦).

قلنا: عكرمةُ صدوقٌ يغلطُ، وقد رواه عبد الله بن بدر عن قيس به موصولًا كما سَبَقَ، وابن بدر ثقة اتِّفاقًا، فليس كما زعم البيهقيُّ أن عكرمةَ أقوى مَن رواه عن قيس، وقد توبع ابن بدر على وصله، وقد رواه ابنُ حِبَّانَ (١١١٦) عن ابن المنذر عن الفراء به موصولًا كما تقدَّم، ولعلَّ هذا لأنه حمل رواية عكرمة على الاتصال، إذ الظاهر أن قيسًا تَحَمَّله من أبيه كما رواه غير عكرمة، والله أعلم.

وبمثل هذا الذي قررناه تَعَقب ابنُ عبدِ الهادِي على البيهقيِّ، فذكر كلامه السابق، ثم قال: «وفي قوله نظر من وجهين:

أحدهما: مَنْع كون عكرمة بن عمار أَمْثَل مَن يرويه عن قيس.

الثاني: أنه وإن كان أمثلهم فلم يخالفهم في روايته هذا الحديث عن قيس، فإن قوله: (عن قيس أن طلقًا) محمول على الاتصال عند جمهور أهل العلم، ولا فرق بين: (عن طلق) و(أن طلقًا) على الصحيح[1] فإنه لا اعتبار

---

(١) كذا قال رَحِمَهُ اللهُ، وكلامه فيه نظر؛ بل الجمهور على خلاف قوله؛ إذ رواية (عن =

بالحروف والألفاظ، وإنما الاعتبار باللقاء والمجالسة، والسماع والمشاهدة، وقيس قد عُرِف أنه سمع من أبيه وروى عنه غير حديث، ولا نعرفُ أحدًا رمَاه بالتدليس، والله أعلم» (تعليقه على العلل صـ ٩٠).

وقال العينيُّ: «لا يلزمُ من إرسالِ عكرمة بن عمار عدم صحة الحديث من غيره. وقوله: (عكرمة بن عمار أقوى مَنْ رواه عن قيس) غير صحيح؛ لأن عكرمةَ أيضًا مختلفٌ فيه؛ ولهذا لم يخرج له البخاريُّ إلا مُستشهِدًا. وضَعَّفَهُ يحيى القطان في أحاديث عن يحيى بن أبي كثير، وقَدَّم مُلازِمَ بن عمرو عليه» (نخب الأفكار ٢/ ١١٨).



= طلق) تدلُّ على تحمله ذلك من أبيه، بينما رواية (أن طلقًا سأل النبي ﷺ) لا تدلُّ على ذلك مطلقًا، بل هي مرسلة، حيث إن قيسًا يحكي واقعة في زمن النبي ﷺ لم يشهدها ولم يدركها، ولكن لو قال (أن طلقًا قال: سألت...) لاختلف الأمر، حيث يكون طلق هو راوي الخبر وليس قيسًا، فحينئذٍ يتنزل كلام ابن عبد الهادي الذي نقله عن الجمهور بأنه لا فرق بين (عن) و(أنَّ).

ويُنظر للمزيد من التفصيل والتأصيل لهذه المسالة: (الكفاية للخطيب البغدادي، صـ ٤١٥)، و(التقييد والإيضاح للحافظ العراقي، صـ ٧٤)، و(النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ٢/ ٥٦٢)، و(النكت الوفية للبقاعي ١/ ٣٨٨)، و(فتح المغيث للسخاوي ١/ ١٩١).

[٢٣٣٣ط] حَدِيثُ مَرْثَدٍ:

عَنْ مَرْثَدِ بنِ الصَّلْتِ قَالَ: وَفَدْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ؟ فَقَالَ: «**إِنَّمَا هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. واستنكره:** أبو القاسم البغويُّ، وضَعَّفَهُ جدًّا. **وأقرَّه:** أبو نُعيمٍ، ومغلطاي، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

﴿قا (٣/ ٧٠) / صبغ (مغلطاي ٢/ ١٨)، (جامع ٩٣٣٧) / صحا ٦١٩٢ "واللفظ له" / شيرازي (صحابة - إصا ١٠/ ١٠٣) / مديني (صحابة - إصا ١٠/ ١٠٣)﴾.

التحقيق

له طريقان:

الطريق الأول: أخرجه ابنُ قانع في (الصحابة) قال: حدثنا محمد بن المطلب الخزاعي، نا علي بن قَرِين، نا حبيب بن موسى الجُعْفي، قال: سمعت عبد الرحمن بن مرثد الجعفي، عن أبيه مرثد بن الصلت، به.

وهذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه: علي بن قرين، قال يحيى بنُ مَعِينٍ: «لا يُكتبُ حديثُهُ، كذَّابٌ خبيثٌ»، وقال أبو حَاتمٍ: «متروكُ الحديثِ»، وقال العُقيليُّ: «كان يضعُ الحديثَ»، انظر: (لسان الميزان ٥٤٦٤). وشيخه حبيب بن موسى الجعفي، وشيخ شيخه عبد الرحمن بن مرثد الجعفي - لم نقف لهما على ترجمة.

الطريق الثاني: أخرجه أبو القاسمِ البغويُّ في (الصحابة) - ومن طريقه

أبو نعيم في (معرفة الصحابة) - قال: حدثنا محمد بن خلف المقرئ، حدثني أحمد بن محمد بن شَمَّاس، حدثنا عبد الرحمن بن عمرو، قال: سمعت عبد الرحمن بن مرثد الجعفي يُحَدِّثُ عن أبيه مرثد بن الصلت، به.

ثم قال البغويُّ: «وهذا حديثٌ منكرٌ، والذي حَدَّثَ به عبد الرحمن بن عمرو بن جَبَلة، وهو ضعيفُ الحديثِ جدًّا» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ١٨)، و(الإصابة ١٠/ ١٠٣).

قلنا: بل قال أبو حَاتمٍ في ابن جبلة: «كان يكذبُ، فضربتُ على حديثِهِ»، وقال الدارقطنيُّ: «متروكٌ، يضعُ الحديثَ»، وكذَّبه غيرهما، انظر (اللسان ٤٦٦٣).

وعلى هذا فالإسنادُ ساقطٌ أيضًا.

قال ابنُ حَجرٍ: «وقد تابعه ضعيفٌ مثله، فأخرجه ابنُ قانعٍ ويحيى بن يونس الشيرازي من طريق علي بن قرين... نحوه، وأخرجه أبو موسى في الذيل» (الإصابة ١٠/ ١٠٣).

وابن قرين هذا كذَّابٌ أيضًا كما سَبَقَ.



[٢٣٣٤ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جُزْءٌ مِنْكَ».

وفي رواية٢: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَسَستُ ذَكَرِي وَأَنَا أُصَلِّي؟ قَالَ: «**لَا بَأْسَ؛ إنمَا هُوَ جُذَيَّةٌ**[1] **مِنْكَ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وضَعَّفَهُ:** أبو زرعة الرازي وابنُ الجوزيِّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، ومغلطاي، والزيلعيُّ، والبوصيريُّ، والألبانيُّ.

اللغة:

قال ابنُ الأثير: «وَفِي حَدِيثِ مَسِّ الذَّكَرِ: «إِنَّمَا هُو حِذْيَةٌ مِنْك» أَيْ قِطْعَة. قِيلَ هِيَ بِالكَسْر: مَا قُطع مِنَ اللَّحْمِ طُولا» (النهاية ١/ ٣٥٧)، و(لسان العرب ١٤/ ١٧١ - دار صادر).

التخريج:

﴿جه ٤٨٧ "واللفظ له" / عب ٤٣٠ "والسياق الثاني له" / ش ١٧٦٢ / طب ٧٩٤٥ / علج ٦٠٠ / ناسخ ١٠٤ / هقخ ٥٧٥ / كما (٥/ ٣٧) / عد (٣/ ٧٦ - ٧٧) / تمام ١٤٩٥ / تحقيق ١٩٠ / عل (مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ١/ ٧٠) / أجزاء أبي علي بن شاذان مخطوط ٣٤﴾.

السند:

أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عن إسرائيل بن يونس، عن جعفر بن الزبير، عن

---

(١) كذا ضبطت في (طبعة التأصيل)، وكذا رسمت في (مطبوعة الطبراني الكبير). ووقع عند ابن أبي شيبة: «حِذْوة». ووقع عند ابن عدي: «حِذْيَةٌ».

القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة... به.

ورواه ابنُ أبي شيبة قال: حدثنا وكيع، عن جعفر بن الزبير... به.

ورواه ابنُ ماجه قال: حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحِمْصي، حدثنا مروان بن معاوية، عن جعفر بن الزبير... به.

ومدار الحديث عندهم بهذا السياق على جعفر بن الزبير... به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه جعفر بن الزبير، ولَخَّص الحافظُ حالَه فقال: «متروكُ الحديثِ» (التقريب ٩٣٩).

وبه أعلَّهُ أبو زرعة الرازي؛ قال البرذعيُّ: «شهدتُ أبا زُرْعَة مَرَّ بحديثٍ في كتابي عنه، من (كتاب الوضوء)، عن أبي حصين بن يحيى بن سليمان، عن وكيع، عن جعفر بن الزُّبَيْر، عن القاسم، عن أبي أمامة: «في مسِّ الذَّكر»، فأمرنا أن نضربَ عليه. وقال لنا أبو زُرْعَة: جعفر بن الزُّبَيْر: ليس بشيء، لستُ أُحَدِّثُ عنه، فضربتُ عليه» (سؤالات البرذعي ١٠٥٦).

وكذا أعلَّهُ: ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٨٥) - وأقرَّهُ ابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٧٩)، والذهبيُّ في (تنقيحه ١/ ٦٣) -، وابنُ دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٢٧٧)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٦٩)، والبوصيريُّ في (مصباح الزجاجة ١/ ٧٠)، والألبانيُّ في (ضعيف سنن ابن ماجه ٥٥٦).

وانظر (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ١٤ وما بعدها).



[٢٣٣٥ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ سَيْفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الحِمْيَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَرِجَالٌ مَعِيَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الرَّجُلِ يَمَسُّ(١) فَرْجَهُ؟ فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا أُبَالي إِيَّاهُ مَسَستُ أَوْ أَنْفِي**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا، وضَعَّفَهُ:** الدارقطنيُّ، والهيثميُّ، وابنُ حَجرٍ. وقال البيهقيُّ: «هذا منكرٌ»، **وأقرَّهُ** مغلطاي.

التخريج:

﴿عل ٤٨٧٥ "واللفظ له" / هقخ ٥٧٦﴾.

السند:

أخرجه أبو يعلى - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات) - قال: حدثنا الجَرَّاح بن مَخْلَد، حدثنا عمر بن يونس اليمامي، حدثنا المُفَضَّل بن ثواب - رجل(٢) من أهل اليمامة - قال: حدثني حسين بن فادع(٣)، عن أبيه، عن سيف بن عبد الله الحميري(٤)... به.

---

(١) في المطبوع: «يمسح»، وكذلك في (المقصد العلي ١٤٧).
والمثبت من (المطالب ١٤٠)، و(الإتحاف ٦٠٤)، وهو أليق بالسياق. وقد زادا في متنه: «وَعَنِ الْمَرْأَةِ تَمَسُّ فَرْجَهَا»، وعند البيهقي: «فَسَأَلْنَاهَا عَنْ مَسِّ الفَرْجِ».

(٢) في (المقصد): «عن رجل».

(٣) كذا في المطبوع من المصدرين، وذكر المحققان أنها في (الأصول): «أودع».
قلنا: وكذلك في (الإتحاف ٦٠٤)، وفي (المطالب) «وداع»، وفي (التلخيص ١/ ١٢٧) و(نصب الراية ١/ ٦٠): «أوزع»، وفي (المجمع): «دفاع»، وفي (المقصد العلي ١٤٧): «قادع» بالقاف، والله أعلم.

(٤) في (الخلافيات): «الحميدي».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ لا يُعْرَفُ من رجاله سوى الجراح وشيخه، فهما ثقتان. وبقية رواته مجاهيل (المفضل وحسن وسيف).

قال الدارقطنيُّ: «رواته مجهولون، لا تَثبت بهم حجة» (العلل ٩/ ٣٢٨).

وقال البيهقيُّ: «وهذا منكرٌ، وقد روينا عن عائشة رضي الله عنها بخلاف ذلك» (الخلافيات ٢/ ٢٩٣).

وأقرَّهُ مغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢/ ١٩).

وقال الهيثميُّ: «رواه أبو يعلى من رواية رجل من أهل اليمامة، عن حسين ابن دفاع، عن أبيه، عن سيف. وهؤلاء مجهولون، وهو أقل ما يقال فيهم» (المجمع ١٢٥٨).

وقال ابنُ حَجرٍ: «سيف بن عبد الله الحميري مجهول، له في مَسِّ الذَّكَرِ، نقلته من خط ابنِ عبدِ الهادِي» (اللسان ٣٧٤٨).

وقال أيضًا: «إسنادُهُ مجهولٌ» (التلخيص ١/ ١٢٧)، وقال في (الدراية ١/ ٤٢): «وفي إسنادِهِ مَن لا يُعْرَف».



[٢٣٣٦ط] حَدِيثُ عِصْمَةَ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ عِصْمَةَ بنِ مَالِكٍ الخَطْمِيِّ [وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: [يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رُبَّمَا] احْتَكَّ بَعْضُ جَسَدِي [فِي الصَّلَاةِ]، فَأَدْخَلْتُ يَدِي أَحْتَكُّ، فَأَصَابَتْ يَدِي ذَكَرِي (فَرْجِي)، قَالَ: «**وَأَنَا أَيْضًا يُصِيبُنِي ذَلِكَ** (**وَأَنَا أَفْعَلُ ذَلِكَ**)».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا، وضَعَّفَهُ:** البيهقيُّ، وابنُ الجوزيِّ - **وأقرَّهُ** ابنُ عبدِ الهادِي -، والزيلعيُّ، ومغلطاي، والهيثميُّ، وابنُ حَجرٍ. وقال الألبانيُّ: موضوع.

التخريج:

﴿طب (١٧/ ١٧٨/ ٤٦٨) "واللفظ له" / عد (٨/ ٥٧٣) "والزيادات الثلاث، والروايتان له ولغيره" / قط ٥٤٢ / ناسخ ١١٨ / هقخ ٥٧٠، ٥٧٢ / تحقيق ١٩١﴾.

السند:

أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير) قال: حدثنا أحمد بن رشدين المصري، حدثنا خالد بن عبد السلام الصَّدَفي، حدثنا الفضل بن المختار، عن (عبيد الله) بن مَوْهَب[(١)]، عن عصمة بن مالك الخطمي، به.

ورواه الدارقطنيُّ - ومن طريقه البيهقيُّ وابنُ الجوزيِّ - وابنُ شَاهينَ: من

---

(١) في مطبوعة الطبراني: «عبد الله بن موهب»، وفي مطبوعة (الخلافيات): «عُبيد بن موهب».
والصواب المثبت كما في بقية المصادر، وكذا في كتب التراجم.

طريق سعيد بن كثير بن عُفَيْر، قال: حدثنا الفضل بن المختار - وكان من الصالحين. . . وذَكَر من فضله - عن عبيد الله بن موهب، عن عصمة بن مالك الخطمي - وكان من أصحاب النبي ﷺ - أن رجلًا قال. . . فذكره.

ومدار الإسناد عند الجميع على الفضل بن المختار، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه: الفضل بن المختار، وهو منكرُ الحديثِ جدًّا، يُحَدِّثُ بالأباطيلِ. انظر (اللسان ٦٠٦٩).

وبه أعلَّهُ البيهقيُّ فقال: «والفضل بن مختار ليس بمحتج به، وكذلك عبيد الله بن موهب عن عصمة» (الخلافيات ٢/ ٢٩٢).

وكذا أعلَّهُ بالفضل: ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١٩١) - وأقرَّهُ ابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٨٠) -، ومغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢/ ١٧)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٦٩).

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) وفيه الفضل بن المختار، وهو منكرُ الحديثِ، ضعيفٌ جدًّا» (المجمع ١٢٥٩).

وقال الحافظُ: «وإسنادُهُ واهٍ» (الدراية ١/ ٤٢).

وقال الألبانيُّ: «موضوعٌ»، ثم ذَكَر إسنادَ الطبرانيِّ، وقال: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا أو موضوعٌ، آفته الفضل بن المختار هذا، وهو منكرُ الحديثِ، وله أباطيل وموضوعات» (السلسلة الضعيفة ٨/ ٤٥١/ ٣٩٨٣).

تنبيه:

قرن الدارقطنيُّ بين سند هذا الحديث وسند حديث عمر التالي، وهو

يرويه بنفس إسناد هذا الحديث إلى الفضل، وهو عن الصلت بن دينار بسند آخر، ثم قال: «وعن عبيد الله بن موهب...» وساق سند حديث عصمة، ولم يبين من القائل: «عن عبيد الله».

وتبين لنا أنه الفضل، بدلالة رواية ابنُ شَاهينَ له من طريق ابن عفير - راويه عند الدارقطنيِّ -، وكذا رواية الباقين من طريق الفضل عن عبيد الله.

ولكن ابنُ الجوزيِّ لما رواه من طريقِ الدارقطنيِّ اقتصرَ على حديث عصمة، وجعله من رواية الفضل عن الصلت عن عصمة، فأسقط منه (عبيد الله»، ثم أعلَّهُ بالصلت! والفضل.

وتبعه على ذلك: ابنُ سَيدِ النَّاسِ في (النفح الشذي ٢/ ٢٩٦).

وقد تعقب ابنُ الجوزيِّ ابنُ عبدِ الهادِي بقوله: «وحديث عصمة بن مالك يرويه الفضل بن المختار عن عبيد الله بن موهب عنه - لا عن الصلت -، ولو نقله المؤلفُ من كتابِ الدارقطنيِّ ولم يتصرفْ فيه، لم يقعْ له الوهمُ فيه، والله أعلم» (التنقيح ١/ ٢٨١).



[٢٣٣٧ط] حَدِيثُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ:

عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي احْتَكَكْتُ فِي الصَّلَاةِ، فَأَصَابَتْ يَدِي فَرْجِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَأَنَا أَفْعَلُ ذَلِكَ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، وضَعَّفَهُ:** البيهقيُّ، ومغلطاي.

التخريج:

﴿قط ٥٤٢ / هقخ ٥٧١﴾.

السند:

أخرجه الدارقطنيُّ - ومن طريقه البيهقيُّ - قال: حدثنا محمد بن أحمد ابن عمرو بن عبد الخالق، نا أحمد بن محمد بن رشدين، نا سعيد بن عُفَيْر، نا الفضل بن المختار، عن الصلت بن دينار، عن أبي عثمان النَّهْدي، عن عمر بن الخطاب، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه علتان:

الأُولى: الفضل بن المختار، وهو منكرُ الحديثِ جدًّا، يُحَدِّثُ بالأباطيلِ، انظر (اللسان ٦٠٦٩).

الثانية: الصلت بن دينار أبو شعيب المجنون: «متروك، ناصبي» (التقريب ٢٩٤٧).

وأعلَّهُ البيهقيُّ بالصلت بن دينار والفضل معًا، فقال: «الصلت بن دينار أبو شعيب المجنون ضعيف، وكان ممن يشتمُ أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ، مع

كثرة المناكير في حديثه، تركه أحمد بنُ حنبل ويحيى بنُ مَعِينٍ».

ثم قال: «والفضل بن مختار ليس بمحتج به، وكذلك عبيد الله بن موهب عن عصمة» (الخلافيات ٢/ ٢٩١ - ٢٩٢).

وكذلك صَنَع مغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢/ ١٧).



[٢٣٣٨ط] حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ جُرَيٌّ:

عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ جُرَيٌّ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رُبَّمَا أَكُونُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَقَعُ يَدِي عَلَى فَرْجِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَأَنَا رُبَّمَا** [كَانَ] **ذَلِكَ** [مِنِّي]**، امْضِ فِي صَلَاتِكَ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا، وضَعَّفَهُ:** البيهقيُّ، وابنُ دقيقِ العيدِ، ومغلطاي، وابنُ ناصرِ الدينِ، وابنُ حَجرٍ. **واستغربه** ابنُ مَنْده.

التخريج:

﴿صمند (إمام ٢/ ٢٧٩)، (مغلطاي ٢/ ١٧) "والزيادة الأولى له ولغيره" / صحا ١٦٩٢ "واللفظ له" / هقخ ٥٧٧ "والزيادة الثانية له"﴾.

التحقيق

رواه ابنُ مَنْده في (معرفة الصحابة) - كما في (الإمام لابن دقيق العيد)، و(شرح ابن ماجه لمغلطاي) -: عن عبدوس بن الحسين النيسابوري، ثنا محمد بن المغيرة الهَمَذاني، ثنا القاسم بن الحكم العُرَني، ثنا سَلَّام الطويل، عن إسماعيل بن رافع، عن حكيم بن سلمة، عن رَجُلٍ من بني حنيفة يقال له جُرَي، به.

وقال ابنُ مَنْده: «هذا حديثٌ غريبٌ، لا يُعْرَفُ إلا بهذا الإسنادِ» (الإمام).

وهذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه علل:

العلةُ الأُولى: سَلَّام الطويل، فقد تركه الأئمةُ، وكَذَّبه بعضُهم، وقال الحافظُ: «متروك» (التقريب ٢٧٠٢).

وبه أعلَّهُ: ابنُ دَقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٢٧٩)، ومغلطاي في (شرح

ابن ماجه ٢/ ١٧، ١٨)، وابنُ ناصرِ الدينِ الدمشقيُّ في (توضيح المشتبه ٢/ ٣٠٣)، وابنُ حَجرٍ في (الإصابة ٢/ ١٩٣).

وقد توبع سَلَّام بما لا يُفْرَحُ به:

فرواه البيهقيُّ في (الخلافيات) من طريق خارجة بن مصعب، عن إسماعيل بن رافع، عن (حكيم بن سلمة)[1]، عن رجلٍ من بني حنيفةَ، أنه جاءَ إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال... فذَكَر نحوه دون قوله: «**امْضِ فِي صَلَاتِكَ**».

فجَعَل السائل هو جري نفسه.

وهذا إسنادٌ ساقطٌ أيضًا؛ فيه خارجة بن مصعب هو أبو الحَجاج الخراساني، قال فيه الحافظ: «متروكٌ، وكان يدلسُ عن الكذَّابين، ويقال: إن ابنَ مَعِينٍ كذَّبه» (التقريب ١٦١٢).

فيحتمل أنه أخذه عن سَلَّامٍ ودَلَّسَه، فيرجع الحديثُ إلى مَخْرجٍ واحدٍ، ويشتركُ هذا الطريق مع الأولِ في بقية العلل، وهي:

العلةُ الثانيةُ: إسماعيل بن رافع، قال الحافظُ: «ضعيفُ الحفظِ» (التقريب ٤٤٢).

وبه أعلَّهُ ابنُ ناصرِ الدينِ أيضًا في (توضيح المشتبه ٢/ ٣٠٣)، وكذلك مغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢/ ١٧، ١٨).

وكذلك الحافظُ ابنُ حَجرٍ، فقال - عقب قول ابنِ منده (غريب) -: «قلت: وسَلَّام ضعيف، وإسماعيل كذلك» (الإصابة ٢/ ١٩٣).

العلةُ الثالثةُ: حكيم بن سلمة، ترجم له البخاريُّ في (الكبير ٣/ ١٣)،

---

(١) وقع في المطبوع: «حاتم بن سليط»!!

وابنُ أبي حَاتمٍ في (الجرح والتعديل ٣/ ٢٠٥)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا. وذَكَره ابن حِبَّانَ في (الثقات ٦/ ٢١٤).

ولم يذكر واحدٌ منهم له رواية عن صحابيٍّ، ولعلَّ ذلك هو مرادُ البيهقيِّ بقوله عقب الحديث: «وهذا منقطع» (الخلافيات ٢/ ٢٩٤).

وقد أشارَ إلى ذلك مغلطاي، فقال: «ويشبه أن يكون حديثه عن الصحابة منقطعًا؛ لأني لم أَرَ أحدًا ذكر أنه سمع من صحابيٍّ، إنما وُصِف بالروايةِ عن التابعين»، ثم نَقَلَ كلامَ البيهقيِّ (شرح ابن ماجه ٢/ ١٨).

ولكن قد جاء قول مغلطاي هذا عقب تضعيفه لإسماعيل بن رافع، فعادَ الضميرُ في كلامه إليه، فإن لم يكن هناك سقط من المطبوع -وهو الأقرب-، فيكون قد غفل عن كونه - أي: إسماعيل - لم يروه عن صحابي كما هو ظاهر. والله أعلم.



[٢٣٣٩ط] حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رضي اللَّه عنه قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: مَسَسْت ذَكَرِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «**لَا بَأْسَ** [بِهِ]».

۞ الحكم: **لم نقفْ على إسنادِهِ. ومالَ إلى ضَعْفِهِ** مغلطاي.

التحقيق

حديث أبي أيوب هذا ذكره مغلطاي في (شرح سنن ابن ماجه ١/ ١٨ - ١٩) فقال: «وحديثُ أبي أيوب الأنصاريِّ قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: مَسَسْتُ ذَكَرِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «**لَا بَأْسَ**» ذَكَره أبو زيد في كتاب (الأسرار) بغيرِ إسنادٍ، ويشبه أن يكون ضعيفًا؛ لأنا قَدَّمنا ضعفه قبل».

وكذا ذكره علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاريُّ الحنفيُّ (المتوفى: ٧٣٠هـ) في كتابه (كشف الأسرار شرح أصول البزدوي ٢/ ٣٩١) عن أبي أيوب نحوه بلا إسناد.



٣٨٧- بَابُ مَا رُوِيَ فِي مَسِّ ذَكَرِ الصَّغِيرِ

[٢٣٤٠ط] حَدِيثُ أَبِي لَيْلَى:

عَنْ أَبِي لَيْلَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ الحَسَنُ فَأَقْبَلَ يَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ مُقَدَّمَ قَمِيصِهِ فَقَبَّلَ زُبَيْبَتَهُ».

۞ **الحكم: ضعيفٌ، وضعَّفَهُ:** البيهقيُّ، وابنُ القطانِ، وابنُ الصَّلاحِ، والنوويُّ، وابنُ سَيدِ النَّاسِ، وابنُ المُلقِّنِ. ونَقَل النوويُّ الاتفاقَ على ضَعْفِهِ.

الفوائد:

قال النوويُّ: «زُبيبة الصغير - بضم الزاي -: تصغير الزب، وهو الذَّكَر، وأُلحقت الياء فيه كما أُلحقت في عُسيلة ودُهينة ونحو ذلك» (تهذيب الأسماء ٣/ ١٣٢).

قال ابنُ المُلقِّنِ - معقبًا على كلام النوويِّ -: «وذَكَر في (الصحاح) لهذه اللفظة معاني، منها اللحية، ولم يَذكر فيها الذَّكَر أصلًا» (البدر المنير ٢/ ٤٨٠).

التخريج:

﴿عيال ٢١٠ "واللفظ له" / هق ٦٥٧﴾.

السند:

أخرجه ابنُ أبي الدنيا في (النفقة على العيال) قال: حدثني محمد بن

عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، حدثني أبي عمرانُ بن محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ليلى، به.

وأخرجه البيهقيُّ في (السنن): من طريق محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا محمد بن عمران، حدثني أبي، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ليلى، به. فزاد في سنده (عيسى، وهو ابنُ عبد الرحمن، أخو محمد).

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيف؛ فيه: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيفٌ، قال الحافظُ: «صدوقٌ، سَيئُ الحفظِ جدًّا» (التقريب ٦٠٨١).

وابنه عمران، ذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ٤٩٦)، وقال عنه الحافظُ ابنُ حَجرٍ: «مقبول» (التقريب ٦٠٨١) أي: إذا توبع، وإلا فلين، ولم يُتابَع.

ولذا قال البيهقيُّ - عقبه -: «فهذا إسنادُهُ غير قويٍّ، وليس فيه أنه مَسَّهُ بيدِهِ، ثم صلَّى ولم يتوضَّأْ».

وقال ابنُ القطان: «الخبرُ... لا يصحُّ» (أحكام النظر ٣١٤).

وقال ابنُ الصَّلاحِ: «ليس فيه أنه صلَّى ولم يتوضَّأْ، ثم إنه حديثٌ ضعيفٌ» (شرح مشكل الوسيط ١/ ١٩١).

وقال النوويُّ: «وأما حديثُ أبي ليلى فجوابه من أوجه: أحدها: أنه ضعيفٌ، بَيَّنَ البيهقيُّ وغيرُهُ ضَعْفَهُ» (المجموع ٢/ ٤٣).

وقال أيضًا: «حديثٌ ضعيفٌ متفقٌ على ضَعْفِهِ» (التنقيح ١/ ٣٢٠). وكذا ذكره في فصل الضعيف في (خلاصة الأحكام ٢٨٣).

وقال ابنُ سَيدِ النَّاسِ: «وقد روينا حديثًا في الباب من طريقِ البيهقيِّ، ولا يَثبتُ» (النفح الشذي ٢/ ٢٩٦).

وقال ابنُ المُلقِّنِ: «هذا الحديثُ ضعيفٌ» (البدر المنير ٢/ ٤٧٨).

تنبيه:

عزاه ابنُ حَجرٍ في (التلخيص الحبير ١/ ٢٢١) للطبرانيِّ والبيهقيُّ. ولم نقفْ عليه عند الطبرانيِّ.



[٢٣٤١ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عنِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «**رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَرَّجَ مَا بَيْنَ فَخِذَي الحُسَيْنِ وَقَبَّلَ زَبِيبَتَهُ**».

۞ الحكم: **ضعيفٌ جدًّا معلولٌ، وضَعَّفَهُ:** ابنُ المُلقِّنِ، وابنُ حَجرٍ، والشوكانيُّ.

فائدة:

قال ابنُ المُلقِّنِ: «وليس في هذا الحديثِ وحديث البيهقي - يعني حديث أبي ليلى السابق - دلالة على أنه صلَّى عقب ذلك؛ فكيف يَحْسُن استدلالهم به على عدم النقض بمسِّ فرجِ الصغيرِ؟! نعم، هو دليلٌ على جوازِ مَسه. وأجيبُ عنه بأنه من وراء حائل» (البدر المنير ٢/ ٤٧٩).

التخريج:

﴿طب (٣/ ٥١/ ٢٦٥٨)، (١٢/ ١٠٨/ ١٢٦١٥) / عد (٨/ ٦٣٧) / ضيا (٩/ ٥٥٥/ ٥٤٩)﴾.

السند:

أخرجه الطبرانيُّ في موضعين من (المعجم الكبير) - ومن طريقه الضياء في (المختارة) - قال: حدثنا الحسن بن علي الفَسَوي، حدثنا خالد بن يزيد العُرَني (وفي موضع: البصري)، حدثنا جرير، عن قابوس بن أبي ظَبْيان، عن أبيه، عنِ ابنِ عباسٍ، به.

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) عن علي بن سعيد بن بشير الرازيُّ، عن محمد بن حميد، والحسين بن عيسى، عن جرير، به.

فمداره عندهم على جرير، وهو ابنُ عبد الحميد، عن قابوس، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه قابوسُ بنُ أبي ظَبْيان، وقد ضعَّفه جمهورُ النقادِ، يُنظر (تهذيب التهذيب ٨/ ٣٠٦). ولذا قال الحافظُ: «فيه لِين» (التقريب ٥٤٤٥).

وضَعَّفَهُ به: ابنُ المُلقِّنِ في (البدر المنير ٢/ ٤٧٩)، وابنُ حَجرٍ في (التلخيص الحبير ١/ ٢٢٢)، والشوكانيُّ في (نيل الأوطار ٢/ ٧٨).

بينما تساهلَ فيه الهيثميُّ، فقال: «رواه الطبرانيُّ، وإسنادُهُ حسنٌ»! (مجمع الزوائد ١٥١٠٨).

وقد اختُلف على جريرٍ فيه؛ فقد أخرجه ابنُ أبي الدنيا في (النفقة على العيال ٢١١) قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا جرير، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، به مرسلًا، ليس فيه (ابن عباس).

وإسحاق بن إسماعيل هو الطالَقاني، صاحب جرير، وهو وإن كان ثقة فإنه تُكلِّمَ في روايته عن جرير، ولكن توبع:

فأخرجه البلاذري في (أنساب الأشراف ٣/ ٢٧) قال: حدثني أبو خيثمةَ زهيرُ بنُ حربٍ، حدثنا جريرٌ، عن قابوسِ بنِ أبي ظَبْيَانَ، عن أبيه قال: «وَقَعَ مُغِيرَةُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي عَقِيلٍ الثَّقَفِيُّ - فِي الحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ وَشَتَمَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مَعَنَا: يَا أَبَا ظَبْيَانَ، وَقَعَ المُغِيرَةُ فِي الحَسَنِ وَسَبَّهُ! فَقَالَ: وَلِمَ - قَلَّ خَيْرُهُ -؟! فَوَاللهِ لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفَرِّجُ رِجْلَيْهِ وَيُقَبِّلُ زُبَيْبَهُ.



[٢٣٤٢ط] حَدِيثُ أَبِي ظَبْيَانَ مُرْسَلًا:

عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفَرِّجُ بَيْنَ رِجْلَي الحُسَيْنِ وَيُقَبِّلُ زَبِيبَتَهُ.

۞ **الحكم: مرسلٌ ضعيفٌ، وقد تقدَّمَ موصولًا، وهو ضعيفٌ أيضًا.**

التخريج:

﴿عيال ٢١١ "واللفظ له" / بلا (٣/ ٢٧)﴾.

السند:

أخرجه ابنُ أبي الدنيا في (النفقة على العيال) قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا جرير، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، به.

وأخرجه البلاذري في (أنساب الأشراف) قال: حدثني أبو خيثمة زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه قال: وقع مغيرة بن عبد الله بن أبي عقيل الثقفي في الحسن بن علي وشتمه، فقال رجل معنا: يا أبا ظبيان، وقع المغيرة في الحسن وسبه! فقال: ولِمَ - قَلَّ خيره -؟! فوالله لقد كان النبي ﷺ يفرج رجليه ويقبل زبيبه.

وعَلَّقَهُ المحب الطبري في (ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، ص ١٢٧) عن أبي ظبيان قال: والله إن كان رسول الله ﷺ لَيفرج رجليه - يعني الحسين - فيقبل زبيبته. ثم قال: «خرَّجه ابن السري».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ كسابقه؛ لضعف قابوس بن أبي ظبيان، ثم إنه هنا مرسل، ولكن قد تقدَّمَ موصولًا بذكر ابن عباس، من طرقٍ عن جريرٍ، به.

[٢٣٤٣ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفْرِجُ بَيْنَ رِجْلَي الحَسَنِ وَيُقَبِّلُ ذَكَرَهُ.

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا، وضَعَّفَهُ:** المنذريُّ، وابنُ حَجرٍ الهيتميُّ.

التخريج:

[تمام ٦١٠ "واللفظ له" / كر (١٣/ ٢٢٢)].

السند:

أخرجه تمام في (الفوائد) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) - قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسن بن عَلان الحَرَّاني الحافظ، أبنا محمد بن سفيان المِصيصي، حدثنا اليمان بن سعيد، حدثنا الحارث بن عطية، عن شُعْبَةَ، عن الحكم، عن إبراهيم، عن أنس بن مالك، به.

وأخرجه ابنُ عساكرَ - أيضًا -: من طريق أبي أحمد الحاكم، عن محمد ابن سفيان المِصيصي، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: الانقطاعُ؛ فإبراهيمُ - وهو ابنُ يزيد النَّخَعي - أدركَ أنسًا ولم يسمعْ منه. قال أبو حَاتمٍ الرازيُّ: «لم يَلْقَ إبراهيم النَّخَعي أحدًا من أصحاب النبي ﷺ إلا عائشة، ولم يسمع منها شيئًا، فإنه دخلَ عليها وهو صغيرٌ، وأدرك أنسًا ولم يسمع منه» (المراسيل لابن أبي حَاتمٍ، صـ ٩، رقم ٢١). وقال عليُّ بنُ المدينيِّ: «إبراهيمُ النَّخَعيُّ لم يَلْقَ أحدًا من أصحابِ

النبيِّ ﷺ» (العلل ٧٧).

العلةُ الثانيةُ: اليمان بن سعيد، وهو ابنُ خَلَف اليحصبيُّ، ذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٩/ ٢٩٢)، وقال: «ربما خالفَ»، وذَكَره ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ١٠/ ٤٩٢) وذَكَر له حديثًا واحدًا أخطأَ في رَفْعِهِ، ثم قال: «وليمان غير هذا الحديثُ». وقال الذهبيُّ: «ضَعَّفَهُ الدارقطنيُّ وغيرُهُ، ولم يُترك» (الميزان ٩٨٤٨).

قلنا: كذا قال، وقد ذكره الدارقطنيُّ في (الضعفاء والمتروكين ٦٠٩)، وهذا يعني أنه متروك عند الدارقطنيِّ والبرقاني وابن حمكان، ففي أول كتاب (الضعفاء والمتروكين، صـ ٢٤٩).

قال البَرقانيُّ: «طالتْ محاورتي مع أبي منصور إبراهيم بن الحسين بن حمكان لأبي الحسن عليِّ بنِ عمرَ الدارقطنيِّ - عفا الله عني وعنهما -، في المتروكين من أصحاب الحديث، فتقرَّرَ بيننا وبينه على ترك من أثبتُّه على حروفِ المعجمِ في هذه الورقات».

وبهاتين العلتين أعلَّهُ المنذريُّ، فقال في (تعليقاته على الفوائد لتمام): «اليمان بن سعيد الشامي المِصيصي، كنيته أبو رضوان، ذَكَره الحاكمُ أبو أحمدَ، وقال الدارقطنيُّ: ضعيفٌ. وإبراهيم هذا هو النَّخَعي، أدرك أنسًا ولم يسمع منه. قاله أبو حَاتمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» (الروض البسام ٤/ ٣١١).

العلةُ الثانيةُ: محمد بن سفيان المِصيصي، مجهولُ الحالِ، فقد ترجمَ له الذهبيُّ في (تاريخ الإسلام ٧/ ٣٩٥) برواية أبي أحمد الحاكم وابن المقرئ عنه، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وذكره أيضًا في (المقتنى في سرد الكنى ٢/ ١٦٤/ ٦٩١٩) وهذا الكتاب

اختصره الذهبيُّ من الكنى لأبي أحمد الحاكم[١].

والحديثُ ضَعَّفَهُ ابنُ حَجرٍ الهيتميُّ، فقال: «روى ابنُ عساكر في (تاريخه) بسندٍ ضعيفٍ عن أنسٍ. . .» فذكره (تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٧/ ١٩٦).



(١) ولم نجد الترجمة في الأجزاء المطبوعة من (الكنى)، فإنما هي في الأجزاء المفقودة حتى الآن.

[٢٣٤٤ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُفحِجُ بَيْنَ فَخِذَي الحُسَيْنِ وَيُقَبِّلُ زَبِيبَتَهُ، وَيَقُولُ: «**لَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَكَ**»، قَالَ جَابِرٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ قَاتِلُهُ؟ قَالَ: «**رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي يُبْغِضُ عِتْرَتِي، لَا يَنَالُهُ شَفَاعَتِي، كَأَنِّي بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَطْبَاقِ النِّيرَانِ يَرْسَبُ تَارَةً وَيَطْفُو أُخْرَى، وَإِنَّ جَوْفَهُ لَيَقُولُ: غَقْ غَقْ**».

۞ **الحكم: باطلٌ موضوعٌ**، قاله الخطيبُ. **وأقرَّه:** ابنُ عساكر، وابنُ الجوزيِّ، والذهبيُّ، وبرهانُ الدينِ الحلبيُّ، والسيوطيُّ، والكتانيُّ، والشوكانيُّ.

التخريج:

﴿جليس (إصا ٢/ ٢٤٤) / خط (٤/ ٤٦٧) / كر (١٤/ ٢٢٤) / ضو ٧٦٢﴾.

السند:

أخرجه الخطيبُ في (تاريخ بغداد) - ومن طريقه ابنُ عساكر في (تاريخ دمشق)، وابنُ الجوزيِّ في (الموضوعات) - قال: أخبرني الأزهري قال: أخبرنا المعافى بن زكريا الجريري، قال: حدثنا محمد بن مَزْيَد بن أبي الأزهر قال: حدثنا علي بن مسلم الطوسي قال: حدثنا سعيد بن عامر، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن جده، عن جابر بن عبد الله. قال: وحدثنا مرة أخرى، عن أبيه، عن جابر، به.

وقد أخرجه المعافى بن زكريا في كتابه (الجليس)، كما في (الإصابة)[(١)].

---

(١) ولم نقف عليه في النسخة المطبوعة من كتاب (الجليس الصالح)، فلعله ساقط منها.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ موضوع، والمتهم بوضعه محمد بن مزيد بن أبي الأزهر، وهو متروكٌ مُتَّهمٌ بالكذبِ ووضعِ الحديثِ. انظر ترجمته في (لسان الميزان ٧٣٩٨).

وقد اتَّهمه الخطيبُ - وتبعه جماعةٌ مِنَ العلماءِ - بوضعِ هذا الحديثِ:

فقال الخطيبُ: «وهذا الحديثُ أيضًا موضوع إسنادًا ومتنًا، ولا أُبْعِد أن يكون ابنُ أبي الأزهر وَضَعَهُ، ورواه عن قابوس عن أبيه عن جده عن جابر، ثم عَرَف استحالة هذه الرواية فرواه بعدُ ونقصَ منه (عن جده)؛ وذلك أن أبا ظبيان قد أدرك سلمان الفارسي وسمع منه، وسمع من علي بن أبي طالب أيضًا. واسم أبي ظبيان حُصين بن جُندب، وجندب أبوه لا يُعْرَف أكان مسلمًا أو كافرًا، فضلًا عن أن يكون روى شيئًا.

ولكن في الحديثِ الذي ذكرناه عنه فساد آخَر لم يقفْ واضعه عليه فيغيره، وهو استحالة رواية سعيد بن عامر عن قابوس؛ وذلك أن سعيدًا بصري وقابوسًا كوفي، ولم يجتمعا قط، بل لم يدرك سعيد قابوسًا! وكان قابوس قديمًا، روى عنه سفيان الثوري وكبراء الكوفيين، ومِن آخِرِ مَن أدركه جرير بن عبد الحميد. وليس لسعيد بن عامر رواية إلا عن البصريين خاصة، والله أعلم» (تاريخ بغداد ٤/ ٤٦٧ - ٤٦٨).

وأَقَرَّ الخطيبُ على الحكم بوضعه: ابنُ عساكر في (تاريخ دمشق)، وابنُ الجوزيِّ في (الموضوعات)، والذهبيُّ في (تلخيص الموضوعات ٣١٣) وفي (الميزان ٨١٦٣)، وبرهانُ الدينِ الحلبيُّ سبط ابن العجمي في (الكشف الحثيث ٧٣٣)، والسيوطيُّ في (اللآلئ المصنوعة ١/ ٣٥٨)، والكنانيُّ في (تنزيه الشريعة ١/ ٤٠٨)، والشوكانيُّ في (الفوائد المجموعة،

صـ ٣٨٨ رقم ١١١).

واكتفى الحافظُ ابنُ حَجرٍ بقوله: «هذا حديثٌ غريبٌ»! (الإصابة ٢/ ٢٤٤).



٣٨٨- بَابٌ: المُسْتَحَاضَةُ تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ

[٢٣٤٥ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: اسْتُحِيضَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُسْتَحَاضُ [الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ] ١ فَلَا أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[لَا] ٢، **إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ** [عَدَدَ أَيَّامِكِ الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيها(١)] ٣، **وَإِذَا أَدْبَرَتْ** (ذَهَبَ قَدْرُهَا) ١، **فَاغْسِلِي عَنْكِ** [أَثَرَ] ٤ **الدَّمِ** (فَاغْتَسِلِي) ٢، **وَتَوَضَّئِي** [لِكُلِّ صَلَاةٍ] ٥، **وَصَلِّي؛ فَإِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالحَيْضَةِ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ دون قوله: «وَتَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ»، فمختلفٌ في ثبوتِهِ:**

فأعلَّهُ: الشافعيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ العربيِّ، وابنُ رَجبٍ. **وأشارَ إلى إعلاله:** مسلمٌ، والنسائيُّ.

بينما صَحَّحَهُ: الطحاويُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ دقيقِ العيدِ، وابنُ التركمانيِّ، وابنُ سيدِ الناسِ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ، والكشميريُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

[ن ٢٢٢ "والزيادةُ الرابعةُ لَهُ"، ٣٦٨ "واللفظُ لَهُ" / مي ٧٩٨

(١) في المطبوع من (صحيح ابن حبان): «فيه»، والمثبت أليق بالسياق.

"والزيادةُ الثانيةُ والروايةُ الأُولى لَهُ" / كن ٢٧١ / حب ١٣٤٩ "والروايةُ الثانيةُ، والزيادةُ الأُولى والثالثةُ والخامسةُ لَهُ، ولغيرِهِ" / عل ٤٤٨٦/ ....].

انظر تخريجَه وتحقيقَه برواياته وشواهدِهِ في (باب ما رُوي في أمر المستحاضة بالوضوء عند كل صلاة)، حديث رقم (؟؟؟؟).



٣٨٩- بَابُ مَا رُوِيَ فِي الوُضُوءِ مِنَ الدَّمِ

[٢٣٤٦ط] حَدِيثُ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ:

عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ**».

❁ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا.**

وَضَعَّفَهُ: الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ الجوزيِّ، والنوويُّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ حَجرٍ، والمناويُّ، والشوكانيُّ، والمباركفوريُّ، والألبانيُّ.

وقد ضَعَّفَ كل أحاديث الوضوء من الدَّمِ: ابنُ الحَصَّارِ، والنوويُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿قط ٥٨١ / هقخ ٦٤٧ / هقع ١١٩٩ / تحقيق ٢٠١﴾.

السند:

رواه الدارقطنيُّ - ومن طريقه البيهقيُّ في (المعرفة) وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق) - قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا موسى بن عيسى بن المنذر، حدثنا أبي، حدثنا بقية، عن يَزيدَ بن خالد، عن يَزيدَ بن محمد، عن عمر بن عبد العزيز قال: قال تميم الداري... فذكره.

ورواه البيهقيُّ في (الخلافيات) من طريق أبي عتبة أحمد بن الفرج، حدثنا

بقية، حدثنا يزيد بن خالد، عن يزيد بن محمد، به.

فمداره عندهم على بقيةَ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه أربعُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: الانقطاع بين عمر بن عبد العزيز وتميم الداري. وبه أعلَّهُ الدارقطنيُّ كما سيأتي، وعبدُ الحَقِّ في (الأحكام الوسطى ١/ ١٤٣)، وانظر (جامع التحصيل ٥٥٩).

العلةُ الثانيةُ: يزيد بن محمد؛ مجهولٌ، قاله الدارقطنيُّ كما سيأتي.

العلةُ الثالثةُ: يزيد بن خالد؛ مجهولٌ كذلك.

وقد جَمَعَ الدارقطنيُّ بين هذه العللِ الثلاثِ في عبارةٍ واحدةٍ، فقال عقبه: «عمر ابن عبد العزيز لم يسمع من تميم الداري ولا رآه، ويزيد بن خالد ويزيد بن محمد مجهولان» (سنن الدارقطني ١/ ٢٨٧).

وأقرَّه: البيهقيُّ في (المعرفة ١/ ٤٢٧)، و(الخلافيات ٢/ ٣٤٠)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٩٠)، والنوويُّ في (المجموع ٢/ ٥٦)، وابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٩٠)، والذهبيُّ في (التنقيح ١/ ٦٥)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٣٧)، وابنُ حَجرٍ في (الدراية ١/ ٣٠)، والمباركفوريُّ في (مرعاة المفاتيح ٢/ ٤٦).

العلةُ الرابعةُ: بقية بن الوليد مدلسٌ، وقد عنعن كما في رواية الدارقطنيِّ، وقد صرَّحَ بالسماع عند البيهقيِّ، غير أنه من رواية أبي عتبة أحمد بن الفرج، وهو متكلَّمٌ فيه.

وبهذه العلة - مع العلل السابقة - أعلَّهُ الألبانيُّ في (الضعيفة ٤٧٠).

وقال المناويُّ: «فيه ضعفٌ وانقطاعٌ» (التيسير بشرح الجامع الصغير ٢/ ٤٨٦).

وقال الشوكانيُّ: «في إسنادِهِ مَن لا تقومُ به الحُجةُ» (السيل الجرار ١/ ٦٣).

وقد ضَعَّفَ جماعةٌ من العلماء كلَّ الأحاديثِ الواردةِ في الوضوء من الدم:

فقال ابنُ الحَصَّارِ في كتابه (تقريب المدارك): «لا يصحُّ في الوضوءِ منَ الدمِ شيءٌ إلا وضوء المستحاضة» (البدر المنير ٢/ ٤٠٠).

وقال النوويُّ: «وبالجملةِ ليس في نقضِ الوضوءِ بالقيء والدم والضحك في الصلاة ولا عدم ذلك - حديثٌ صحيحٌ» (خلاصة الأحكام ١/ ١٤٤).

وقال الألبانيُّ: «والحقُّ أنه لا يصحُّ حديثٌ في إيجابِ الوضوءِ من خروجِ الدمِ» (الضعيفة ٤٧٠).



[٢٣٤٧ط] حَدِيثُ زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ:

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا.** وقال ابنُ عَدِيٍّ: «باطل»، **وَأَقَرَّهُ** الألبانيُّ. **وَضَعَّفَهُ** أيضًا عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ.

الفوائد:

قال الألبانيُّ: «والحَقُّ أنه لا يصحُّ حديثٌ في إيجاب الوضوء من خروج الدم، والأصل البراءة، كما قرره الشوكانيُّ وغيره؛ ولهذا كان مذهب أهل الحجاز أن ليس في الدم وضوء. وهو مذهبُ الفقهاءِ السبعةِ من أهلِ المدينةِ. وسَلَفُهم في ذلك بعض الصحابة» (الضعيفة ٤٧٠).

التخريج:

﴿عد (١/ ٤٣٦)، (٢/ ٥٤١)﴾.

السند:

قال ابنُ عَدِيٍّ: حدثنا عبد الله بن أبي سفيان الموصلي، حدثنا أحمد بن الفرج، حدثنا بقية، حدثنا شعبة، عن محمد بن سليمان بن عاصم بن عمر ابن الخطاب، عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، عن زيد بن ثابت، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأُولى: الانقطاع؛ عبد الرحمن بن أبان بن عثمان ثقة مُقِل كما في (التقريب ٣٧٩٢)، وهو ممن عاصروا صغار التابعين، فلم يسمع من أحد

من الصحابة، ولا يُعْرَفُ بالرواية عن غير أبيه، وأبوه تابعي أيضًا.

وإلى هذه العلة أشار ابنُ عَدِيٍّ بقوله: «في إسنادِهِ بعض الإرسال» (الكامل ٢/ ٥٤١)، وانظر (التاريخ الكبير ٥/ ٢٥٤)، و(الجرح والتعديل ٥/ ٢١٠).

الثانية: أحمد بن الفرج بن سليمان الكِنْدي أبو عتبة الحمصي، مختلفٌ فيه:

قال ابنُ أبي حاتم: «كتبنا عنه، ومحله عندنا محل الصدق» (الجرح والتعديل ٢/ ٦٧)، وقال مسلمةُ: «ثقة مشهور»، وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ١٢١٧٦) وقال: «يخطئُ»، وقال أبو أحمدَ الحاكمُ: «قَدِم العراقَ فكتبوا عنه، وأهلها حَسَّنوا الرأي فيه، لكن محمد بن عوف كان يتكلَّمُ فيه، ورأيتُ ابنَ جوصا يضعفُ أمرَه» وقال عبد الملك بن محمد شيخُ ابنِ عَدِيٍّ: «كان محمد بن عوف يضعفه».

قلنا: بل رماه محمد بن عوف بالكذبِ وسوءِ الحالِ، وقال: «ليس عنده في حديث بقية أصل، هو فيها أكذب الخلق، إنما هي أحاديث وقعتْ إليه في ظهر قرطاس، في أولها: ثنا يزيد بن عبد ربه، ثنا بقية»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وأبو عتبة مع ضَعْفِهِ قد احتمله الناس ورووا عنه... وأبو عتبة وسط، ليس ممن يُحتجُّ بحديثه أو يُتدينُ به، إلا أنه يُكتبُ حديثُه» انظر (تاريخ بغداد ٥/ ٥٥٨)، و(الكامل ١/ ٤٣٦)، و(تهذيب التهذيب ١/ ٦٧)، مع (اللسان ١/ ٥٧٥).

وذَكَر الزيلعيُّ الحديث، مع إعلالِ ابنِ عَدِيٍّ له بأبي عتبةَ، ثم أتبعه بقولِ ابنِ أبي حاتم فيه: «كتبنا عنه، ومحله عندنا الصدق» (نصب الراية ١/ ٣٧).

واقتصر الحافظُ على قوله: «أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في ترجمة أحمد بن الفرج» (الدراية ١/ ٣٠).

قال الكشميريُّ: «... ولم يَحكم الزيلعيُّ على حديث «**الوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ**» بشيءٍ، والحديثُ عندي قويٌّ إلا أن في سندِهِ أحمد بن الفرج، وأخرج عنه أبو عَوَانة في صحيحه، وقد اشترطَ أن يُخرج الصحاح في صحيحه» (العَرْف الشَّذِي ١/ ١٢٠).

وقال في (فيض الباري ١/ ٤٠٥): «وفيه أحمد بن الفرج، وقد أخرجَ عنه أبو عَوَانة في صحيحه، فصارَ الحديثُ قويًّا».

قلنا: بل هو منكرٌ، وقد استنكره ابنُ عَدِيٍّ وحَكَم عليه بالبطلانِ، فقال: «وهو منكرٌ من حديثِ شعبةَ»، ثم قال - بعد أن تكلَّمَ عن حديثين ذَكَرهما قبل من حديث بقية عن شعبة -: «والثالث عن شعبة باطل»، والثالث هو حديثنا هذا. انظر (الكامل ٢/ ٥٤١).

وَأَقَرَّهُ الألبانيُّ في (الضعيفة ٤٧٠)، وتَمَسَّكَ بتكذيبِ ابنِ عوفٍ لأبي عتبةَ؛ ولذا قال: «فسقط حديثُه جملة، ولم يجز أن يُستشهد به، فكيف يُحتج به؟!» (الضعيفة ١/ ٦٨٢).

قلنا: يحتمل أن يكون شيخُ ابنِ عَدِيٍّ عبد الله بن أبي سفيان الموصلي هو الواهم في سند هذا الحديث، وعبد الله هذا هو ابن زياد بن خالد بن زياد، المعروفُ بابنِ أبي سفيان الموصلي، ذكره ابن قطلوبغا في (الثقات ٦/ ٢٨) وقال: قال مسلمةُ: روى عنه بعض الحفاظ وَوَثَّقَهُ.

ولكن خالفه فيه أبو العباس الأصم، وهو أوثقُ منه بلا شَكٍّ.

فرواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٤٧) من طريق أبي العباس الأصم، عن

أبي عتبة أحمد بن الفرج، ثنا بقية، ثنا يزيد بن خالد، عن يَزيدَ بن محمد، عن عمر بن عبد العزيز، عن تميم الداري، به. وقد سبق.

وهذا قد رواه غير أبي عتبة عن بقية كما سبق، فبرأتْ ساحةُ أبي عتبة من عهدة هذا الحديثِ الباطلِ عن شعبةَ. والله أعلم.

والحديث ضَعَّفه أيضًا عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الوسطى ١/ ١٤٣).

تنبيه:

محمد بن سليمان بن عاصم المذكور في السند، هو بهذا الاسم خطأ، إما من شيخِ ابنِ عَدِيٍّ، أو من شيخه أحمد بن الفرج، وهو ما يقتضيه ظاهر كلام ابنِ عَدِيٍّ، حيث قال: «وهذا الحديثُ لا نعرفه إلا عن أبي عتبة، وأبو عتبة مع ضَعْفِهِ قد احتمله الناس ورووا عنه. ومحمد بن سليمان الذي ذُكر في هذا الحديث، أظنُّه أرادَ أن يقول: عمر بن سليمان» (الكامل ١/ ٤٣٦)، وقال في موضع آخر: «إنما أراد به عمر بن سليمان فصحَّفَه» (الكامل ٢/ ٥٤١)، وهو ما ذكره أصحاب التراجم ضمن الرواة عن ابن أبان. انظر (التاريخ الكبير ٥/ ٢٥٤)، و(الجرح والتعديل ٥/ ٢١٠) و(الثقات لابنِ حِبَّانَ ٩٠٣٠)، وعمر هذا ثقة.



[٢٣٤٨ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ فِي القَطْرَةِ وَ**[(١)] **القَطْرَتَيْنِ مِنَ الدَّمِ وُضُوءٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ دَمًا سَائِلًا**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا. وَضَعَّفَهُ:** الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ الجوزيِّ، والنوويُّ، وابنُ دقيقِ العيدِ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ حَجرٍ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿قط ٥٧٢، ٥٨٣ "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٦٥٥ / هقع ١٢٠٤ / تحقيق ١٩٦﴾.

السند:

رواه الدارقطنيُّ (٥٧٢) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات)، و(المعرفة)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق) - قال: حدثنا محمد بن نوح الجُنْدَيْسابوري، نا محمد بن إسماعيل الأَحْمَسي، نا الحسن بن علي الرزاز، نا محمد بن الفضل، عن أبيه، عن ميمون بن مِهْران، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعًا، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو كذَّابٌ وَضَّاعٌ، قال ابنُ حَجرٍ: «كذَّبُوه» (التقريب ٦٢٢٥).

---

(١) في بعض نسخ الدارقطني و(إتحاف المهرة): «وَلَا القَطْرَتَيْنِ».

وقد اختُلف عليه في سنده:

فرواه الدارقطنيُّ (٥٨٣) من طريق أبي سهل سفيان بن زياد، نا حَجاج بن نُصير، نا محمد بن الفضل بن عطية، حدثني أبي، عن ميمون بن مِهران، عن أبي هريرة، به، مرفوعًا.

فأسقط من سنده سعيد بن المسيب، ثم قال الدارقطنيُّ: «محمد بن الفضل بن عطية ضعيف. وسفيان بن زياد وحَجاج بن نُصير ضعيفان».

قلنا: بل محمد بن الفضل كذَّابٌ، كَذَّبه غيرُ واحدٍ من الأئمةِ، منهم الفَلَّاسُ، وابنُ أبي شيبةَ، وابنُ مَعينٍ، وأحمدُ، والحافظُ جزرة... وغيرُهُم (تهذيب التهذيب ٩/ ٤٠١). ولذا قال الحافظ: «كذَّبُوه» كما سبقَ.

ومدارُ الحديثِ من الوجهين عليه، فهو ساقطُ المتنِ والإسنادِ جميعًا.

وقد أعلَّهُ به الدارقطنيُّ كما سبقَ، والبيهقيُّ في (المعرفة ١/ ٤٢٧) والخلافيات (٢/ ٣٤٣ - ٣٤٥)، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الوسطى ١/ ١٤٣)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق١/ ١٨٩)، والنوويُّ في (الخلاصة ٢٩٤) وابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٨٧ - ٢٨٨)، والذهبيُّ أيضًا في (التنقيح ١/ ٦٤ - ٦٥)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٤٤)، وابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٣٩٩)، والحافظُ ابنُ حَجرٍ في (التلخيص ١/ ٢٠٢)، والشوكانيُّ في (نيل الأوطار ١/ ٢٤٠)، والألبانيُّ في (الضعيفة ٤٣٨٦).

وقد خولف فيه محمد بن الفضل:

فرواه ابنُ أبي شيبةَ (١٤٨١) عن شَبَابَةَ، قال: حدثنا شعبة، عن غَيْلان بن

جامع، عن ميمون بن مِهران، قال: «أَنْبَأْنَا مَنْ رَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي أَنْفِهِ، فَيَخْرُجُ عَلَيْهَا الدَّمُ، فَيَحُتُّهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي».

هكذا رواه موقوفًا بهذا السياقِ، ورجاله جميعًا ثقاتٌ غير أن فيه رجلًا لم يُسَمَّ، وهو شيخ ميمون بن مِهران.

وقد رواه عبدُ الرزاقِ (٥٦٢) عن معمرٍ، عن جعفر بن بُرْقان، قال: أخبرني ميمون بن مِهران قال: «رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ أَدْخَلَ إِصْبَعَهُ فِي أَنْفِهِ، فَخَرَجَتْ مُخَضَّبَةً دَمًا، فَفَتَّهُ، ثُمَّ صَلَّى فَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وهو موقوفٌ أيضًا، رجاله كلُّهم ثقات، ولكن هكذا رواه بلا واسطة بين ميمون وأبي هريرة. وهو وهم إما من الدَّبَرِيِّ راوي المصنف، أو من مَعْمَرٍ، فروايتُه عن العراقيين عمومًا فيها مقال. والصحيحُ رواية ابن أبي شيبةَ؛ فإن ابنَ مِهْرانَ لم يسمعْ من أبي هريرةَ كما قررناه في غير هذا الموضع.

ورُوي عن أبي هريرة من وجهٍ آخرَ موقوفًا أيضًا، رواه ابنُ أبي شيبةَ (١٤٧٥)، وفي سندِهِ شريكٌ النَّخَعيُّ، وهو سيئُ الحفظِ.

تنبيه:

رواية حَجاج بن نُصير التي أسقط منها سعيدًا - رواها البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٥٧) من طريقِ الدارقطنيِّ بإسنادِهِ موقوفًا على أبي هريرة ولم يرفعْهُ، خِلافًا لما في سنن الدارقطنيِّ. وعلى أيةِ حالٍ فالإسنادُ ساقطٌ كما بَيَّنَّاهُ.



[٢٣٤٩ط] حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يُعَادُ الوُضُوءُ مِنْ سَبْعٍ: مِنْ إِقْطَارِ البَوْلِ، وَالدَّمِ السَّائِلِ، وَالقَيْءِ، وَمِنْ دَسْعَةٍ يُمْلَأُ بِهَا الفَمُ، وَالنَّوْمِ(١) المُضْطَجِعِ، وَقَهْقَهَةِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ، وَمِنْ خُرُوجِ الدَّمِ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ساقطٌ، ومتنُه منكرٌ يشبه أن يكون موضوعًا.**

وقال البيهقيُّ: «لا يصحُّ»، **وَأَقَرَّهُ** ابنُ دقيقِ العيدِ، والزيلعيُّ، والعينيُّ، وابنُ الهُمَامِ. **وقال ابنُ حَجرٍ:** «إسنادُهُ واهٍ جدًّا».

اللغة:

(دَسْعَة): أصل الدَّسع: الدفعُ. ودَسَع فلان بقيئه: إذا رمى به.

و**(دَسْعَةٌ تَمْلَأُ الفَمَ)** أي: الدفعة الواحدة من القيء.

قال الزمخشريُّ: «هي من (دَسَع البعيرُ بجِرَّتِهِ دَسْعًا) إذا نزعها من كَرِشه وألقاها إلى فِيه. ودَسَع الرجلُ يَدسَع دَسْعًا: قاء. ودَسَع يَدسَعُ دَسْعًا: امتلأ».

انظر (لسان العرب ٨/ ٨٤)، و(المغرب ١/ ٢٨٧).

التخريج:

⁅هقخ ٦٥٨⁆.

السند:

أخرجه البيهقيُّ في (الخلافيات) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ

(١) أشار محقق (الخلافيات) إلى أنه وقع في نسخة (لمختصر الخلافيات): ونوم، بلا ألف ولام.

أبو جعفر محمد بن سليمان بن منصور المُذَكِّر، ثنا سهل بن عفان السِّجْزي، ثنا الجارود بن يزيد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به.

وهو في (تاريخ نيسابور) للحاكم من هذا الوجه، ذَكَره مغلطايُ في (شرح ابن ماجه ١/ ٥٢٤).

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: الجارود بن يزيد؛ كَذَّبه أبو حاتم، وأبو أسامة، والعُقيليُّ. . . وغيرُهم. وقال يحيى: «ليس بشيءٍ»، وقال أبو داود: «غير ثقة»، وقال النَّسائيُّ والدارقطنيُّ: «متروك». انظر (لسان الميزان ١٧٤٨).

العلةُ الثانيةُ: جهالة سهل بن عفان السِّجْزي، لم نجدْ له ترجمةً ولا ذِكرًا سوى في هذا الخبر.

ولذا قال البيهقيُّ: «ورُوي في هذا عن أبي هريرةَ من وجهٍ آخرَ لا يصحُّ»، ثم أسنده، وقال عقبه: «سهل بن عفان مجهولٌ. والجارود بن يزيد ضعيفٌ في الحديثِ. ولا يصحُّ هذا» (الخلافيات ٢/ ٣٤٦).

وأَقَرَّ البيهقيَّ على تضعيفه الحديث: ابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٣٥٣)، وبدرُ الدينِ العينيُّ في (البناية شرح الهداية ١/ ٢٧٣).

وأشارَ الزيلعيُّ إلى صنيع البيهقيِّ فقال: «وضُعِّف؛ فإن فيه سهل بن عفان والجارود بن يزيد، وهما ضعيفان» (نصب الراية ١/ ٤٤).

وتبعه الكمال ابنُ الهمام فقال: «وفيه سهل بن عفان والجارود بن يزيد، وهما ضعيفان» (فتح القدير ١/ ٤١).

العلةُ الثالثةُ: محمد بن سليمان المذكر، أبو جعفر النيسابوري الأبزاري[(١)].

روى عنه الحاكمُ ولم يرضه، كما قال ابنُ القيسرانيِّ في (المؤتلف والمختلف، صـ ٢٦)، فقد قال الحاكمُ في (تاريخه): «خرجتُ إلى قريته أبزار... وكتبتُ عنه عجائب» (تاريخ الإسلام ٧/ ٨٦٩).

ولذا ذكره الحافظُ في (لسان الميزان ٦٨٦٨) لأجلِ كلامِ الحاكمِ، وذَكَرَ له حديثًا مُنْكرًا. وقال في (الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم ٢/ ١٠٣٢): «متروكٌ، وكلام الحاكم يشير إلى اتِّهامه».

ولذا قال الحافظُ ابنُ حَجرٍ عن الحديثِ: «إسنادُهُ واهٍ جدًّا» (الدراية ١/ ٣٣).



(١) كذا في أكثر المصادر، وكذا ضبطه السمعاني في (الأنساب ١/ ٩٦) وغير واحد. وتصحف في (اللسان) إلى: «الأتراري»!

[٢٣٥٠ط] حَدِيثُ عُبَيْدَةَ بنِ حَسَّانَ وَحَمْزَةَ بنِ يَسَارٍ مُرْسَلًا:

عَنْ عُبَيْدَةَ بنِ حَسَّانَ وَحَمْزَةَ بنِ يَسَارٍ، يَرْوِيَانِ الحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**يُعَادُ الوُضُوءُ مِنْ سَبْعٍ: مِنْ إِقْطَارِ بَوْلٍ، أَوْ قَيْءٍ ذَارِعٍ، أَوْ دَمٍ سَائِلٍ، أَوْ نَوْمٍ مُضْطَجِعٍ، أَوْ دَسْعَةٍ تَمْلَأُ الفَمَ، أَوْ قَهْقَهَةٍ فِي صَلَاةٍ، أَوْ حَدَثٍ**».

۞ الحكم: معضلٌ، وإسنادُهُ واهٍ جدًّا.

التخريج:

〚طهور ٤٠١〛.

السند:

أخرجه أبو عبيد في (الطهور) قال: حدثنا حَجاجٌ، عن زكريا بنِ سَلَّام، عن عبيدة بن حسان وحمزة بن يسار، به.

حَجاج هو ابن محمد المِصيصي.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: عبيدة بن حسان العنبري السنجاري؛ قال أبو حاتم: «منكرُ الحديثِ» (الجرح والتعديل ٦/ ٩٢)، وقال ابنُ حِبَّانَ: «يَروي الموضوعات عن الثقات» (المجروحين ٢/ ١٨١)، وقال الدارقطنيُّ: «متروك» (سؤالات البرقاني ٣٢٨).

وقد تابعه حمزة بن يسار، وهي متابعةٌ لا يُفرحُ بها؛ فحمزةُ هذا لم نقفْ له على ترجمةٍ في كتبِ التراجمِ، فأشبه المجهول.

العلةُ الثانيةُ: الإعضالُ؛ فإن عُبيدةَ بنَ حَسَّان هذا شيوخه من طبقة صغار

التابعين وأوساطهم؛ كأيوبَ السَّختيانيِّ، ويحيى بنِ سعيد الأنصاريِّ، والزهريِّ، وقتادةَ، والحسنِ البصريِّ... وطبقتهم. انظر (المجروحين ٢/ ١٨١)، و(المؤتلف والمختلف ٣/ ١٥١١)، وعلى هذا فبينه وبين النبيِّ ﷺ فيافٍ.

العلةُ الثالثةُ: زكريا بن سلام؛ ترجمَ له البخاريُّ في (التاريخ ٣/ ٤٢٣)، وابنُ أبي حاتمٍ في (الجرح والتعديل ٣/ ٥٩٨)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا. وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ٢٥٢) على عادتِهِ في توثيقِ المجاهيلِ.



[٢٣٥١ط] حَدِيثُ سَلْمَانَ:

عَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ سَالَ مِنْ أَنْفِي دَمٌ (رَعَفْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ)، فَقَالَ: «**أَحْدِثْ لِمَا حَدَثَ وُضُوءًا**».

۞ **الحكم: باطلٌ. وأنكره:** أبو حاتمٍ الرازيُّ، وابنُ حِبَّانَ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ الجوزيِّ، والنوويُّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، والهيثميُّ، والشوكانيُّ.

التخريج:

﴿بز ٢٥٢٢ "والروايةُ لَهُ ولغيرِهِ" / طب (٦/ ٢٣٩/ ٦٠٩٨، ٦٠٩٩) / طس ٢٨٦٢ / علحا ١١٢ / قط ٥٧٧، ٥٧٨ "واللفظُ لَهُ" / مجر (٢/ ٤٥٦) / مج ٢٢٩٠ / عد (٣/ ٩٠) / هقخ ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٩، ٦٤٠ / هقع ١١٩٢، ١١٩٤، ١١٩٦ / تحقيق ١٩٨﴾.

السند:

رواه الطبرانيُّ في (الكبير ٦٠٩٩) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَري، ثنا القاسم بن دينار، ثنا إسحاق بن منصور، ثنا هُرَيْم بن سفيان، عن عمرو القرشي، عن أبي هاشم، عن زاذان، عن سلمان قال: سَالَ مِنْ أَنْفِي دَمٌ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فقال... الحديث.

ورواه الدارقطنيُّ (٥٧٧) - ومن طريقه البيهقيُّ في (المعرفة ١١٩٢)، و(الخلافيات ٦٣٤، ٦٣٥)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق) - قال: حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل، نا أحمد بن منصور [ح] قال: ونا محمد بن الفتح القلانسي، نا محمد بن الخليل، قالا: نا إسحاق بن منصور، نا هُرَيْم، عن عمرو القرشي، به.

وتوبع عليه هُرَيْم بن سفيان:

فرواه البزارُ: عن أحمد بن عبدة، قال: أخبرنا حسين بن الحسن، قال: أخبرنا جعفر بن زياد الأحمر، قال: أخبرني أبو خالد، عن أبي هاشم... به.

ورواه أبو بكرٍ الدِّينَوَريُّ في (المجالسة ٢٢٩٠)، والدارقطنيُّ (٥٧٨) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٣٩) - من طريق إسماعيل بن أبان الوراق، نا جعفر الأحمر، عن أبي خالد، عن أبي هاشم، به.

وأبو خالد هذا هو عمرو بن خالد القرشي الواسطي، والحديثُ حديثُه، وقد أخطأَ بعض الرواة في تعيينه كما ستراه في

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ عمرو بن خالد أبو خالد الواسطيُّ كذَّابٌ وَضَّاعٌ، كَذَّبه وكيعٌ، وابنُ مَعِينٍ، وأحمدُ، وابنُ راهويه، وأبو زرعةَ، وأبو داودَ... وغيرُهُم (تهذيب التهذيب ٨/ ٢٦ - ٢٧).

وبه ضَعَّفَهُ الدارقطنيُّ فقال: «عمرو القرشي هذا هو عمرو بن خالد، أبو خالد الواسطي، متروك الحديث. قال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين: أبو خالد الواسطي كذَّابٌ» (السنن ٥٧٨).

وَأَقَرَّهُ البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٣٣٥)، وقال في (المعرفة): «وعمرو بن خالد في عِدادِ مَن يضعُ الحديثَ» (معرفة السنن والآثار ١/ ٤٢٥).

وقال ابنُ أبي حاتمٍ: «سألتُ أبي عن حديثٍ رواه إسماعيلُ بنُ أبانَ الوراقُ، عن جعفر الأحمر، عن أبي خالد...»، فذكر الحديثَ، ثم قال: «فقال أبي: أبو خالد هذا: عمرو بن خالد، متروكُ الحديثِ، لا يُشتغل بُهذا

الحديثِ».

فقال له ابنُه: «فإن الرماديَّ حدثنا عن إسحاق بن منصور، عن هريم، عن عمرو القرشي، عن أبي هاشم الرماني هذا الحديث». **فقال أبو حاتم:** «هو عمرو بن خالد» (علل ابن أبي حاتم: ١١٢).

قلنا: وقد رواه بعضُ الضعفاءِ عن جعفرٍ الأحمرِ، واضطُرِبَ عليه في إسنادِهِ، ونتجَ عن ذلك إيهام المتابعة لعمرو بن خالد ذلك الكذَّاب:

فروى هذا الحديثَ الحسينُ بنُ الحسنِ الأشقرُ عن جعفرٍ الأحمرِ، واختُلفَ فيه على ثلاثةِ أوجهٍ:

الوجه الأول: رواه ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات) -: عن القاسم بن محمد بن العباد، ثنا أحمد بن عبدة، ثنا حسين بن حسن، عن جعفر بن زياد الأحمر، عن أبي هاشم الرماني، به.

فأسقطَ منه أبا خالدٍ الواسطيَّ، وجعله من رواية الأحمر عن أبي هاشم بلا واسطة، فصارَ الأحمرُ متابعًا لأبي خالدٍ! مما جَعَلَ ابن عَدِيٍّ يقول: «وهذا الحديثُ قد رواه عن أبي هاشم غير جعفر الأحمر» (الكامل ٣/ ٩٠).

ولجأَ البيهقيُّ هنا إلى تضعيفِ جعفر بن زياد الأحمر كما في (الخلافيات ٢/ ٣٣٧).

ونحن في غنى عن ذلك؛ إذ إنَّ هذه المتابعةَ ليستْ حقيقية كما ستراه واضحًا.

وأما جعفر الأحمر فلم ينقموا عليه إلا شيعيته. وأما في الحديثِ فهو صدوقٌ مُوثَّقٌ. انظر (تهذيب التهذيب ٢/ ٩٣)، مع (التقريب ٩٤٠).

الوجه الثاني: رواه البزارُ عن أحمد بن عبدة قال: أخبرنا حسين بن الحسن قال: أخبرنا جعفر بن زياد الأحمر قال: أخبرني أبو خالد عن أبي هاشم، به.

فأتى بالواسطة، وذَكَره بكنيته ولم يُسَمِّه، وهذا لا إشكالَ فيه، وهو موافقٌ لروايةِ إسماعيلَ بنِ أبانَ الوراقِ عن الأحمرِ. وقد جزمَ أبو حاتمٍ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ بأن أبا خالد صاحبها هو عمرو بن خالد الواسطي، ذاك الكذَّاب.

الوجه الثالث: رواه الطبرانيُّ في (الكبير ٦٠٩٨)، و(الأوسط ٢٨٦٢)، وابنُ حِبَّانَ في (المجروحين - ج ١١٨٣) من طرقٍ عن أحمد بن عبدة، ثنا الحسين بن الحسن، ثنا جعفر بن زياد الأحمر، عن يزيد بن أبي خالد، عن أبي هاشم، به.

كذا وقع عند الطبراني في الموضعين: «عن يزيد بن أبي خالد».

ووَقَعَ عند ابنِ حِبَّانَ: «عن يزيد أبي خالد الدالاني»، وهذا هو الصوابُ في اسمه.

وقد أخرجَ ابنُ حِبَّانَ هذا الحديثَ في ترجمتِهِ من (المجروحين)، فقال: «يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني، من أهل واسط... كان كثيرَ الخطأ فاحشَ الوهمِ، يخالفُ الثقات في الرواياتِ، حتى إذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة علم أنَّها معمولة أو مقلوبة، لا يجوزُ الاحتجاجُ به إذا وافق الثقات، فكيفَ إذا انفردَ عنهم بالمعضلاتِ؟! روى عن أبي هاشم الرماني...» فذَكَر الحديثَ (المجروحين ٢/ ٤٥٦).

قلنا: هكذا جزمَ ابنُ حِبَّانَ بما نسبه للدالاني، ولم يذكر في ترجمتِهِ سوى

هذا الحديث الذي دلَّ به على كثرةِ خطئه ووهمه الفاحش!

والدالاني وَثَّقَهُ أبو حاتمٍ الرازيُّ، وقال أحمدُ بنُ حَنبلٍ: «لا بأسَ به»، وقال ابنُ مَعِينٍ والنسائيُّ: «ليس به بأس».

مما جَعَل الحاكم يقولُ: «إن الأئمةَ المتقدمين شهدوا له بالصدقِ والإتقانِ» (تهذيب التهذيب ١٢/ ٨٢).

نعم، قال فيه البخاريُّ: «صدوقٌ، وإنما يهمُ في الشيءِ» (علل الترمذي ١/ ٤٥)، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «في حديثِهِ لِين» (الكامل ١٠/ ٧١٣).

وعلى أيةِ حَالٍ، فليس هو بالمكانةِ التي وضعه فيها ابنُ حِبَّانَ.

وأما الحديثُ الذي استنكره عليه ابنُ حِبَّانَ، واستدلَّ به على ما زعمه؛ فالدالانيُّ بريءٌ منه بلا شَكٍّ، وليس له فيه ناقة ولا جمل؛ وإنما هو حديث أبي خالد القرشي الواسطي الكذَّاب.

والطريقُ الذي جاءَ فيه تعيين أبي خالد بأنه يزيد الدالاني - وعليه اعتمدَ ابنُ حِبَّانَ- إنما هو من روايةِ الحسينِ بنِ الحسنِ، وهو الأشقرُ، قال فيه البخاريُّ: «فيه نظر»، وقال في موضعٍ آخرَ: «عنده مناكيرُ»، وقال أحمدُ بنُ حَنبلٍ: «ليس هذا بأهلٍ أن يُحَدَّثَ عنه»، وقال أبو زرعة: «منكرُ الحديثِ»، وقال أبو حاتم: «ليسَ بقويٍّ»، وذَكَرَ ابنُ عَدِيٍّ له مناكير، وقال في بعضِها: «البلاءُ عندي منَ الأشقرِ»، وقال النسائيُّ والدارقطنيُّ: «ليس بالقويِّ»، وقال الجوزجانيُّ: «غالٍ، من الشتامين للخِيرةِ»، وقال أبو أحمدَ الحاكمُ: «ليس بالقويِّ عندهم» انظر (تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣٦).

ومع كلِّ ذلك، فقد اختُلفَ عليه فيه: فمرةً يُسقطُ منه أبا خالد. وثانيةً يذكره بكنيته فقط. وثالثةً يسميه يزيد.

والصحيح عنه - إن أردنا الاعتناء به - هو ما وافق رواية الثقة إسماعيل بن أبان الوراق، فقد رواه عن جعفر الأحمر عن أبي خالد، فذكره بكنيته، ولم يزدْ على ذلك كما سبقَ. وجَزَم أبو حاتمٍ والدارقطنيُّ بأن أبا خالدٍ هذا هو عمرو بن خالد الواسطيُّ. وهذان إمامانِ لا يُرَدُّ قولهما بمثل رواية الأشقر على ما فيها.

وقد جَزَمَ بما قلناه الدارقطنيُّ فقال: «أخطأَ أحمد بن عبدة في هذا، ولم يقفْ أبو حاتم على موضعِ الخطأ منه، موضع الخطأ منه أن الراوي له عن أبي هاشم هو أبو خالد الواسطي، وهو عمرو بن خالد، وكان كذَّابًا مشهورًا بوضعِ الحديثِ، فغلط أحمد بن عبدة أو من فوقه فيه، لما نظر إلى أبي خالد الواسطي فوهم أنه الدالاني؛ لأن الدالانيَّ من أهل واسط، وكنيته أبو خالدٍ؛ وإنما هذا الحديث مشهور بعمرو بن خالد الواسطي. وأيضًا: فأبو خالد الدالاني لا يُحَدِّثُ عن أبي هاشم الرماني بشيءٍ. وأبو خالد عمرو ابن خالد قد روى عن أبي هاشم الرماني، في نسخة موضوعة» (تعليقاته على المجروحين ١/ ٢٨٤ - ٢٨٥).

وقال أبو حاتمٍ الرازيُّ في حديثٍ آخرَ: «ويشبه هذا الحديث أحاديث أبي خالد الواسطي عمرو بن خالد، عنده من هذا النحو أحاديث موضوعة عن أبي هاشم، وعن حبيب بن أبي ثابت...» قال أبي: «ومن لم يفهم - ورأى تلك الأحاديث التي يَروي عنه ابن جريج وحسين المعلم - يَظنُّ أن [أبا] خالد هذا هو الدالاني. والدالاني ثقة، وهذا ذاهبُ الحديثِ، ومَن يفهمُ لم يَخْفَ عليه» (العلل ٤/ ٣٨٣ - ٣٨٤).

هذا، وقد ضَعَّفَ هذا الحديثَ ورَدَّه - عدا مَن سبقَ - كلّ من:

عبدِ الحَقِّ الإشبيليِّ في (الأحكام الوسطى ١/ ١٤٣)، أعلَّهُ بأبي خالدٍ،

فقال: «وهو متروكٌ».

وبه أعلَّهُ ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٩٠) - وَأَقرَّهُ ابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٨٩) -، والذهبيُّ أيضًا في (التنقيح ١/ ٦٥)، وقال: «عمرو كذَّابٌ».

وَضَعَّفَهُ النوويُّ في (الخلاصة ٢٩١) وفي (المجموع ٢/ ٥٥ - ٥٦)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٤١).

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) و(الأوسط)، وفيه عمرو بن خالد القرشيُّ الواسطيُّ، وهو كذَّابٌ» (مجمع الزوائد ١٢٧٧).

كذا قال، فلا ندري هل غفل عما في سنده في (الأوسط) من مخالفة، أم صنع ذلك متعمدًا، بِناء على ما حققناه أم وَقَعَ له على الصواب؟ والله أعلم.

واقتصرَ ابنُ حَجرٍ على قوله: «وفيه مَن اتُّهِم» (الدراية ١/ ٣٢).

وقال الشوكانيُّ: «في إسنادِهِ كذَّابٌ وَضَّاعٌ» (السيل الجرار ١/ ٦٢).



[٢٣٥٢ط] حَدِيثُ ابنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَعَفَ [فِي صَلَاتِهِ، تَوَضَّأَ، ثُمَّ] بَنَى عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِهِ».

الحكم: ضعيفٌ جدًّا إن لم يكن موضوعًا.

وَضَعَّفَهُ: عمرٌو الفلاسُ، والعُقيليُّ، وابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، وابنُ حَزمٍ، والبيهقيُّ، وابنُ القيسرانيِّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ الجوزيِّ، والنوويُّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

﴿عق (٣/ ٢١) "واللفظُ لَهُ" / عد (٧/ ٤٠١) / قط ٥٧٩ "والزيادةُ لَهُ" / هقخ ٦٥٢، ٦٥٣ / هقع ١١٨٦ / تحقيق ١٩٩﴾.

السند:

أخرجه العُقيليُّ في (الضعفاء) قال: حدثني أحمد بن عمرو، قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: أخبرنا عمر بن رياح السعدي البصري، قال: حدثنا ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، به.

ومداره عندهم على عمر بن رياح، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: عمر بن رياح، وهو «متروكٌ، وكَذَّبه بعضُهم» (التقريب ٤٨٩٦).

وبه أعلَّهُ العُقيليُّ، فترجم له في (الضعفاء ٣/ ٢١) وقال: «منكرُ الحديثِ، لا يتابعُ عليهما»، ثم أسندَ حديثنا هذا وحديثًا آخر، وقد روى حديثنا من

طريق عمرو الفلاس عن عمر بن رياح، وقولَ الفلاس - عقبه -: «عمر بن رياح أبو حفص الضرير دجال».

وقال ابنُ عَدِيٍّ - بعد أن ذكرَ له هذا الحديث وغيره -: «ولعمر بن رياح غير ما ذكرتُ من الحديثِ، وهو مولى ابن طاوس، ويَروي عن ابن طاوس بالبواطيل ما لا يتابعه أحدٌ عليه، والضعفُ بَيِّنٌ على حديثِهِ» (الكامل ٧/ ٤٠٢).

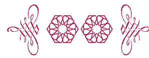
وقال الدارقطنيُّ - عقبه -: «عمر بن رياح متروكٌ».

وَأَقرَّهُ البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٣٤٢)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٤٢).

وقال ابنُ حَزمٍ: «أثرٌ ساقطٌ من طريق عمر بن رياح البصريِّ، وهو ساقطٌ» (المحلى ٤/ ١٥٤).

وأعلَّهُ به أيضًا: ابنُ القيسرانيِّ في (ذخيرة الحفاظ ٣٩٥٢)، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الوسطى ١/ ١٤٤)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٩٠) - وَأَقرَّهُ ابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٨٩)، والذهبيُّ في (التنقيح ١/ ٦٥) -، وابنُ الملقنِ في (البدر المنير ٤/ ١٠٨)، وابنُ حَجرٍ في (موافقة الخُبْر الخَبَر ١/ ٤٣٨).

وَضَعَّفَهُ كذلك: النوويُّ في (المجموع ٢/ ٥٥، ٥٦) إلا أنه لم يذكرْ عِلَّتَهُ.



١- رِوَايَةٌ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا رَعَفَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَغْسِلْ عَنْهُ الدَّمَ، ثُمَّ لِيُعِدْ وُضُوءَهُ وَلْيَسْتَقْبِلْ صَلَاتَهُ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا.**

وَضَعَّفَهُ: الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ القيسرانيِّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، والنوويُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ الملقنِ، والهيثميُّ، وابنُ حَجرٍ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿طب (١١/ ١٦٥/ ١١٣٧٤) "واللفظُ لَهُ" / قط ٥٦٠ / عد (٥/ ٢٠٥ - ٢٠٦) / هقخ ٦٤٩ - ٦٥١ / هقع ١١٨٥ / تحقيق ٢٠٠ / خبر (١/ ٤٣٨)﴾.

السند:

رواه الطبرانيُّ في (الكبير) قال: حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني، ثنا أبي، ثنا محمد بن (سلمة)[١]، عن ابن أرقم، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

ورواه الدارقطنيُّ: من طريق محمد بن عمرو بن خالد الحراني، به.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ: من طريق محمد بن الحارث البزاز، والوليد بن عبد الملك الحراني، كلاهما عن محمد بن سلمة، به.

---

(١) وقع في مطبوع (المعجم الكبير): (مسلمة)، وكذا في (المجمع). والصواب: (سلمة)، كما عند الدارقطني.

ووَقَعَ في رواية الوليد: «عن الحسن» بدلًا من: «عن عطاء».

والحديثُ مدارُه عندهم على: محمد بن سلمة عن ابن أرقم، به.

كلهم قالوا فيه عن: «عطاء»، لم يقلْ فيه: «عن الحسن» غير الوليد بن عبد الملك الحراني عند ابنِ عَدِيٍّ.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: ابنُ أرقم، وهو سليمانُ بنُ أرقم أبو معاذٍ البصريُّ، تَرَكه الأئمةُ؛ ولذا قال البخاريُّ: «تركوه» (التاريخ الكبير ٤/ ٢)، وقال الذهبيُّ: «متروكٌ» (الكاشف ٢٠٦٨).

وبهذا أعلَّهُ الدارقطنيُّ، فقال: «ابنُ أرقم هو سليمان، متروك» (إتحاف المهرة ٨٠٧١).

وبه أعلَّهُ: البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٣٤١)، وابنُ القيسرانيِّ في (ذخيرة الحفاظ ٣١٢)، وعبدُ الحَقِّ في (الأحكام الوسطى ١/ ١٤٣)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٩٠)، وابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٩٠)، والذهبيُّ في (التنقيح ١/ ٦٥)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٤٢)، وابنُ الملقنِ في (البدر ٤/ ١٠٧)، وابنُ حَجرٍ في (التلخيص ١/ ٤٩٧) و(موافقة الخبر الخبر ١/ ٤٣٨)، والشوكانيُّ في (نيل الأوطار ١/ ٢٣٨)، والألبانيُّ في (الضعيفة ٢٥٣١).

والحديثُ ضَعَّفَهُ النوويُّ في (الخلاصة ٢٩٢).

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) وفيه محمد بن مسلمة! ضَعَّفَهُ الناس. وقال الدارقطنيُّ: لا بأسَ به، ولكن رواه عن ابنِ أرقم عن عطاءٍ. ولا ندري مَن ابن أرقم؟!» (مجمع الزوائد ١٢٧٦).

قلنا: هكذا قال، وقد تحرَّف عليه اسم الراوي عن ابن أرقم، وهو محمد ابن سلمة الحراني، وليس «ابن مسلمة»، والحراني ثقة من رجال الصحيح. وأما ابن أرقم فقد عَرَّفناه لك.



[٢٣٥٣ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ رَعَفَ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَرْجِعْ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «**إِذَا قَاءَ أَحَدُكُمْ أَوْ رَعَفَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ أَحْدَثَ؛ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ يَجِيءُ فَلْيَبْنِ عَلَى مَا مَضَى**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا إن لم يكن موضوعًا.**

وَضَعَّفَهُ جدًّا: الدارقطنيُّ، وابنُ حِبَّانَ، والبيهقيُّ، وابنُ القيسرانيِّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ، والشوكانيُّ.

التخريج:

تخريج السياقة الأُولى: [قط ٥٨٤ "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٦٤٣ / هقع ١١٨٧ / تحقيق ١٩٧].

تخريج السياقة الثانية: [مجر (١/ ٥١٥) "واللفظُ لَهُ" / تحقيق ١٩٧ / علج ٦٠٧].

السند:

رواه ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (العلل المتناهية) - قال: أخبرناه أحمد بن يحيى بن زهير، قال: حدثنا عمر بن الخطاب السجستاني، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: حدثنا أبو بكر الداهري، عن الحَجاج، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري، به.

ورواه الدارقطنيُّ في (السنن) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات) و(المعرفة)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق) - قال: حدثنا أحمد بن سليمان قال: قرئ على أحمد بن ملاعب وأنا أسمع، نا عمرو بن عون، نا أبو بكر الداهري، به.

فمداره عند الجميع على: أبي بكر الداهري، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

الأُولى: أبو بكر الداهري، وهو عبد الله بن حكيم؛ قال أحمد: «ليسَ بشيءٍ»، وكذا قال ابنُ المَدِيني، وغيرُهُ. وقال ابنُ مَعِينٍ والنَّسائيُّ: «ليسَ بثقةٍ»، وقال العُقيليُّ: «لا يقيمُ الحديثَ، ويَحَدِّثُ ببواطيلَ عن الثقات»، وقال الجوزجانيُّ: «كذَّابٌ»، وقال أبو نُعَيمٍ الأصبهانيُّ: «رَوَى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش الموضوعات»، وقال يعقوب بن شيبةَ: «متروكُ الحديثِ»، انظر (لسان الميزان ٤٢٠٨). وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان يضعُ الحديثَ على الثقاتِ» (المجروحين ١/ ٥١٥).

ولخَّصَ الذهبيُّ القول فيه، فقال: «واهٍ، متَّهَمٌ بالوضعِ». وقال مرة: «أحدُ المتروكين باتِّفاقٍ» (المغني في الضعفاء ٣١٤٤، ٧٣٤٤).

وبهذا أعلَّهُ الدارقطنيُّ، فقال عقبه: «أبو بكرٍ الداهريُّ عبد الله بن حكيم، متروك الحديث» (السنن ٥٨٤).

وكذلك ابنُ حِبَّانَ، حيث قال فيه: «كان يضعُ الحديثَ على الثقاتِ... لا يَحلُّ ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه»، ثم ذَكَرَ له هذا الحديث وغيره. انظر (المجروحين ١/ ٥١٥).

وبه أعلَّهُ: البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٣٣٨، ٣٣٩)، وابنُ القيسرانيِّ في (تذكرة الحفاظ ٨٨)، وعبدُ الحَقِّ في (الأحكام الوسطى ١/ ١٤٣)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٨٩)، وابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٨٨)، والذهبيُّ أيضًا في (التنقيح ١/ ٦٥)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٣٩)، وابنُ الملقنِ في (البدر ٤/ ١٠٨)، وابنُ حَجرٍ في (التلخيص ١/ ٤٩٧) و(الدراية ١/ ٣١)، والشوكانيُّ في (نيل الأوطار ١/ ٢٣٨).

العلةُ الثانيةُ والثالثةُ: الحجاج شيخ الداهري؛ قال الزيلعيُّ: «ينبغي أن يُنظر في حَجاج هذا مَن هو؟ فإني رأيتُ في حاشية: أن حجاج بن أرطاة لم يسمع من الزهري ولم يلقْه» (نصب الراية ١/ ٣٩).

قلنا: هو ابن أرطأة؛ فقد ذكره الخطيبُ البغداديُّ في (تاريخ بغداد) ضمن شيوخ الداهري، وروى عنه الداهري غير هذا الحديث، وصرَّح باسمه. انظر (الكامل لابنِ عَدِيٍّ: ٦/ ٣٩٦).

والحَجاجُ ضعيفٌ في نفسِهِ؛ قال الحافظُ: «صدوقٌ كثيرُ الخطأ والتدليسِ» (التقريب ١١١٩)، **فهذه علةٌ ثانية.**

ثم إن روايتَه عن الزهريِّ منقطعةٌ؛ لكونه لم يسمعْ منه كما قال أبو حاتم وغيرُهُ. انظر (تهذيب التهذيب ٢/ ١٩٧)، **وهذه علة ثالثة،** وقد أشارَ إليها الزيلعيُّ كما سبقَ.



[٢٣٥٤ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يُعَادُ الوُضُوءُ مِنَ الرُّعَافِ السَّائِلِ**».

۞ الحكم: منكرٌ، وسندُهُ وَاهٍ جدًّا. وأنكره ابنُ عَدِيٍّ، وعبدُ الحَقِّ، وابنُ طَاهِرٍ. وقال الألبانيُّ: «موضوعٌ».

التخريج:

﴿عد (١٠/ ٧٢٨) / كر (مختصر ابن منظور ٩/ ٥٣)﴾.

السند:

رواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ١٠/ ٧٢٨) قال: حدثنا محمد بن الحسن النابلسي بالرملة، حدثنا زكريا بن يحيى الصيداوي، حدثنا عمران بن أبي عمران الصوفي، حدثنا يَغْنَمُ بن سالم، حدثنا أنس بن مالك، به.

ومن هذا الطريقِ رواه ابنُ عساكر في (تاريخه) كما في (مختصر ابن منظور ٩/ ٥٣).

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ جدًّا؛ مسلسلٌ بالعللِ:

العلة الأُولى: يَغْنَمُ بن سالم، قال ابنُ يونس: «حَدَّثَ عن أنسٍ فكَذَبَ» وقال أبو حاتم: «مجهولٌ، ضعيفُ الحديثِ»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان يضعُ على أنسٍ»، وقال العُقيليُّ: «عنده عن أنسٍ نسخة أكثرها مناكير»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «يَروي عن أنسٍ مناكيرَ» (اللسان ٨٦٦٩).

وذَكَر ابنُ عَدِيٍّ في ترجمتِهِ من (الكامل ٢١٨٩) هذا الحديثَ وغيرَه ثم

قال: «وأحاديثُ يَغْنَم عامتها غير محفوظة» (الكامل ١٠/ ٧٢٣).

وبه أعلَّهُ عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، فذكره في (الأحكام الوسطى ١/ ١٤٤)، وقال: «يَغْنَمُ[(١)] منكرُ الحديثِ ضعيفه».

وقال ابنُ طَاهِرٍ المقدسيُّ: «رواه يَغْنَمُ بن سالم عن أنس. ويَغْنَمُ ليس بشيءٍ» (الذخيرة ٦٥٢٦).

العلة الثانية: عمران بن أبي عمران الصوفي، هو ابن هارون، أبو موسى الرمليُّ المقدسيُّ، مختلفٌ فيه:

فقال أبو زرعة: «صدوق»، وقال ابنُ يونس: «في حديثِهِ لِين»، وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ٤٩٨)، وقال: «يُخْطِئُ ويُخَالِفُ» (اللسان ٥٧٦٨).

وفَرَّقَ الذهبيُّ بين ابن هارون المقدسيِّ، وابنِ أبي عمرانَ الرمليِّ، فقال في الأول: «صَدَّقه أبو زرعةَ، ولَيَّنه ابن يونس» (الميزان ٣/ ٢٤٤)، وقال في الثاني: «أتى بخَبرٍ كذبٍ، فهو آفتُه» (الميزان ٣/ ٢٤٠)، ورجَّحَ ابنُ حَجرٍ أنه هو الأول (اللسان ٦/ ١٧٧).

العلة الثالثة: زكريا بن يحيى الصيداوي، ترجمَ له ابنُ عساكر كما في (المختصر ٩/ ٥٣)، ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال في ترجمة زكريا الأذرعيِّ: «وأظنُّه الصيداويُّ الذي تقدَّم، وقد سقتُ له حديثًا في ترجمة (جبرون) بن عبد الجبار» (تاريخ دمشق ١٩/ ٧٥).

والأذرعيُّ هذا لم نجدْه عند غيرِهِ، ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، والحديثُ المشارُ إليه منكر أيضًا، وقد خرَّجناه في فصل الحَمَّام.

---

(١) تحرَّف في المطبوع إلى: «نعيم»، وانظر (اللسان ٨٦٦٩).

وشيخُ ابنِ عَدِيٍّ: محمد بن الحسن النابلسي السَّكُوني، لم نجدْ لَهُ ترجمةً، **وهذه علة رابعة.**

والحديثُ ذكره الألبانيُّ في (الضعيفة ١٠٧١)، وقال: «موضوعٌ».

وفي الباب أحاديث أخرى، انظر (باب الوضوء من القيء).



٣٩٠- بَابُ مَا رُوِيَ فِي تَرْكِ الوُضُوءِ مِنَ الحِجَامَةِ

[٢٣٥٥ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَزِدْ عَنْ غَسْلِ مَحَاجِمِهِ».

الحكم: ضعيفٌ جدًّا.

وَضَعَّفَهُ: الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ الجوزيِّ، والغسانيُّ، والنوويُّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ، والشوكانيُّ.

اللغة:

(المحاجم): يعني مواضع الحجامة من البدن (المغرب ١/ ١٨٤).

التخريج:

﴿قط ٥٥٤ "واللفظُ لَهُ"، ٥٨٠ / هق ٦٧٤ / هقخ ٦٠٦ / متفق ١٥٧٦ / تحقيق ٢٠٣﴾.

السند:

رواه الدارقطنيُّ - ومن طريقه البيهقيُّ في (السنن الكبرى)، و(الخلافيات)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق) - قال: حدثنا أبو سهل بن زياد، نا صالح بن مقاتل، ثنا أبي، ثنا سليمان بن داود أبو أيوب، عن حميد الطويل، عن أنس،

به.

ورواه الخطيبُ في (المتفق والمفترق) من طريق أبي سهلٍ، به.

فمدارُه عند الجميعِ على أبي سهل بن زياد، عن صالح بن مقاتل، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

صالح بن مقاتل لَيَّنه الدارقطنيُّ.

وأبوه مقاتل وشيخه سليمان مجهولان.

قال الدارقطنيُّ: «صالح بن مقاتل يُحَدِّثُ عن أبيه، ليس بالقويِّ» (سؤالات الحاكم ١١٢).

وفي (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطنيِّ، صـ ٤٩): «سليمان هذا ليسَ بقويٍّ»!

وقال الزيلعيُّ: «قال الدارقطنيُّ عن صالح بن مقاتل: ليس بالقويِّ[1]، وأبوه غير معروف، وسليمان بن داود مجهول» (نصب الراية ١/ ٤٣).

---

(١) ذَكَر الحافظُ في (التلخيص الحبير ١/ ٢٠٢) أن الدارقطنيَّ قال ذلك عقب الحديث في (السنن). (التلخيص الحبير ١/ ٢٠٢)، ولم نجدْ هذا القول في مطبوع (السنن)، ولم ينقله عنه أحد سوى الحافظ، وقد نقلَ غيرُ واحدٍ هذا القول من سؤالات الحاكم للدارقطني، كابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٣٦٢)، فلعلَّ هذا مصدر الزيلعي وليس (السنن).

وقد قال ابن الملقن عقب تخريجه من (سنن الدارقطني): «ولم يعقبه - أي: الدارقطني - بتصحيح ولا تضعيف» (البدر المنير ٢/ ٣٩٨). والله أعلم.

وقال البيهقيُّ: «في إسنادِهِ ضعفاءُ» (السنن الكبرى ١/ ٤٤٠).

قال ابنُ حَجرٍ: «عَنَى بذلك صالحًا وأباه وسليمان» (لسان الميزان ٤/ ٢٩٨).

وقال ابنُ عبدِ الهادِي: «حديثُ أنسٍ لا يَثبتُ. وسليمان بن داود مجهولٌ. وصالح بن مقاتل ليس بالقويِّ - قاله الدارقطنيُّ -. وأبوه غير معروف» (تنقيح التحقيق ١/ ٢٩١).

وقال الذهبيُّ: «هذا لا يَثبتُ» (تنقيح التحقيق ١/ ٦٦).

وقال النوويُّ: «وبالجملة ليس في نقض الوضوء بالقيء والدم والضحك في الصلاة - ولا عدم ذلك - حديثٌ صحيحٌ» (خلاصة الأحكام ١/ ١٤٤).

وقال ابنُ الملقنِ - بعد ذكره تضعيف صالح بن مقاتل -: «وسليمانُ بنُ داودَ مجهولٌ، ووالد صالح لا يُعْرَفُ. وخالفَ المنذريُّ فقال في (كلامه على أحاديث المهذب)، بعد أن أخرجه من الطريق المذكورة: إسنادُهُ حسنٌ.

وأغربُ مِن هذا قول ابنِ العربيِّ في (خلافياته) أن الدارقطنيَّ رواه بإسنادٍ صحيحٍ» (البدر المنير ٢/ ٣٩٨ - ٣٩٩)

وقال الحافظُ ابنُ حَجرٍ: «وفي إسنادِهِ صالح بن مقاتل، وهو ضعيفٌ.

وادَّعى ابنُ العربيِّ أن الدارقطنيَّ صَحَّحَهُ[(١)] وليس كذلك، بل قال عقبه في (السنن): صالح بن مقاتل ليس بالقويِّ. وذَكَره النوويُّ في فصلِ الضعيفِ» (التلخيص الحبير ١/ ٢٠٢).

وَضَعَّفَهُ الشوكانيُّ في (نيل الأوطار ١/ ٢٣٩).

---

(١) كذا نسب الحافظ لابن العربي هذا النقل عن الدارقطني.

وعبارة ابن الملقن في (البدر المنير) - الذي هو أصل كتاب الحافظ - لا تفيدُ ذلك!!

[٢٣٥٦ط] حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ:

عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ، فَغَسَلَ مَوْضِعَ مَحَاجِمِهِ، وَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وَضَعَّفَهُ:** ابنُ عَدِيٍّ، والبيهقيُّ، وابنُ القيسرانيِّ.

التخريج:

﴿عد (١٠/ ٧٨) "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٦٧١﴾.

السند:

رواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات) - قال: حدثنا محمد بن عبد الحميد الفَرْغاني، حدثنا أحمد بن يحيى بن مالك السُّوسي، حدثنا معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع - مولى النبي ﷺ - حدثني أبي، عن أبيه، عن أبي رافع، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع؛ قال البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ»، أسندَهُ عنه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ١٠/ ٧٨)، ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٣٥٩). وأقراه.

وقال ابنُ حِبَّانَ: «ينفردُ عن أبيه بنسخةٍ أكثرها مقلوبة، لا يجوزُ الاحتجاجُ به ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب» (المجروحين ٢/ ٣٧٨).

ورُوِي عن ابنِ مَعِينٍ أنه كَذَّبه (تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٥١)؛ ولذا قال الذهبيُّ: «ليس بثقةٍ، اتُّهم» (الكاشف ٥٥٧٤)، وقال الحافظُ: «منكرُ الحديثِ»

(التقريب ٦٨١٦).

العلةُ الثانيةُ: والده محمد بن عبيد الله: «ضعيف» (التقريب ٦١٠٦).

والحديثُ أعلَّهُ ابنُ عَدِيٍّ براويه معمرٍ، فقال - بعد أن أسندَ له هذا الحديث وغيره -: «ومقدار ما يرويه لا يُتابَع عليه» (الكامل ١٠/ ٧٩).

وأشارَ البيهقيُّ إلى نكارتِهِ، حيث أتبعه بقولِ البخاريِّ في معمرٍ (الخلافيات ٦٧١).

وكذا فَعَل ابنُ القيسرانيِّ في (ذخيرة الحفاظ ٢٩٦٤).



[٢٣٥٧ط] حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا:

عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا احْتَجَمَ غَسَلَ أَثَرَ مَحَاجِمِهِ».

الحكم: موقوفٌ، وإسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ.

التخريج:

[خ تعليقًا (كتاب الوضوء، تحت باب مَن لم يَرَ الوضوء إلا من المخرجين من القُبُل والدُّبُر) / ش ٤٧١ "واللفظُ لَهُ" / منذ ٧٠ / هقع ١١٥٦ / هق ٦٧٣ / هقخ ٦١٢ / هقغ ٤٠].

السند:

رواه ابنُ أبي شيبةَ قال: حدثنا ابن نُمير، قال: أخبرنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات رجال الصحيحين، فهو على شرطهما.

وقد عَلَّقه البخاريُّ بصيغةِ الجزم، فقال: «وَقال ابنُ عُمَرَ وَالحَسَنُ فِيمَنْ يَحْتَجِمُ: لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا غَسْلُ مَحَاجِمِهِ».

وتوبع عليه ابن أبي شيبةَ:

فرواه البيهقيُّ في (الكبرى)، و(الصغرى)، و(الخلافيات)، و(المعرفة)، من طريقِ الحسن بن علي بن عفان، عن عبد الله بن نُمير، عن عبيد الله بن عمر، به.

وتوبع عليه عبيد الله العمري أيضًا، تابعه الحجاج بن أرطاة، ولكن اختُلف عليه في متنه:

فرواه ابنُ المنذرِ في (الأوسط ٧٢) قال: حدثنا محمد بن نصر ثنا يحيى ابن يحيى، ثنا هُشَيْم، عن حَجاج، عن نافع، عن ابن عمر، به، وزاد في آخره: «وَيَتَوَضَّأُ، وَلَا يَغْتَسِلُ».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فحَجاجُ بنُ أرطاةَ ضعيفٌ؛ لكثرة خطئه وتدليسه، كما سبقَ مِرارًا.

وقد خالفه عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم، وهو «ثقةٌ ثبتٌ» (التقريب ٤٣٢٤)، فرواه عن نافعٍ دونَ هذه الزيادةِ.

وكذلك رُوي عن حَجاجٍ من وجهٍ آخرَ، فرواه ابنُ المنذرِ (٧٠) من طريق سعيد بن منصور، ثنا هُشَيْم، ثنا حَجاج، عن نافع، عن ابن عمر، أَنَّهُ كَانَ إِذَا احْتَجَمَ غَسَلَ أَثَرَ مَحَاجِمِهِ»، ولم يَذكرِ الزيادةَ.



٣٩١- بَابُ مَا رُوِيَ فِي تَرْكِ الوُضُوءِ مِنْ دَمِ البَاسُورِ - أَوِ: النَّاسُورِ - وَالدَّمَامِيلِ

[٢٣٥٨ط] حَدِيثُ ابنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ بِي النَّاسُورَ(١) فَيَسِيلُ مِنِّي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ [فَسَالَ](٢) مِنْ قَرْنِكَ إِلَى قَدَمِكَ، فَلَا وُضُوءَ عَلَيْكَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَوَضَّأَ وَبِهِ بَاسُورٌ سَالَ مِنْهُ، قَالَ: «**وَإِنْ سَالَ مِنْ قَرْنِكَ إِلَى قَدَمِكَ، فَلَا يَضُرُّكَ**».

الحكم: **منكرٌ**، **قاله** ابنُ عَدِيٍّ - **وَأَقَرَّهُ** البيهقيُّ وابنُ دقيقِ العيدِ -.

وقال العُقيليُّ: «ليس له أصل» - **وَأَقَرَّهُ** ابنُ حَجرٍ -.

وقال الدارقطنيُّ: «لا يصحُّ» - **وَأَقَرَّهُ** الغسانيُّ، وابنُ دقيقِ العيدِ، ومغلطايُ، والعينيُّ -. **وَضَعَّفَهُ** الهيثميُّ. وقال الألبانيُّ: «منكر».

---

(١) بالنون والسين المهملة، وكذا عند ابن عساكر. وعند العُقيلي وابن عَدي والبيهقي: «الناصور» بالصاد المهملة. وفي المَجْمَع ورواية عند البيهقي: «الباسور» بالباء الموحدة. وكلها وجوه واردة لكلمة واحدة. فانظر خانة اللغة.

(٢) سقطت من المطبوع من (معجم الطبراني)، وهي مثبتة في بقية المصادر، والسياق بدونها لا معنى له.

اللغة:

(النَّاسُورُ): «بالسين والصاد جميعًا: عِلَّةٌ تحدثُ في مآقي العين، يَسْقي فلا ينقطع. وقد يحدثُ أيضًا في حوالي المَقعَدة وفي اللِثَة. وهو مُعَرَّبٌ» (مختار الصحاح ٢/ ٨٢٧).

وقال ابنُ منظور: «الباسور كالناسور، أعجمي: داءٌ معروفٌ، ويُجمع: البواسير.

قال الجوهريُّ: «هي علةٌ تحدثُ في المقعدةِ، وفي داخلِ الأنفِ أيضًا».

وفي حديث عمران بن حصين في صلاة القاعد: «وكان مبسورًا»، أي: به بواسير» (لسان العرب ٤/ ٥٩).

ورواه بعضُهم: «منسورًا» بالنون، أي: به ناسور.

قال القاضي عياضٌ: «وهو بمعنى قريب من الأول، إلا أنه لا يسمَّى باسورًا - بالباء - إلا إذا جَرى وانفتحتْ أفواه عروقه من خارج المخرج» (مشارق الأنوار ١/ ١٠١).

وقال صاحب (المصباح المنير ١/ ٤٨): «الباسور: قيل ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع من البدن يقبل الرطوبة؛ من المقعدة والأنثيين والأشفار وغير ذلك... وقد تبدل السين صادًا، فيقال: باصور».

وقال أيضًا: «الناصور: علةٌ تحدثُ في البدنِ منَ المقعدةِ وغيرها بمادة خبيثة ضيقة الفم يعسر برؤها. وتقول الأطباء: كل قرحة تزمن في البدن فهي ناصور. وقد يقال: «ناسور»، بالسين» (المصباح المنير ٢/ ٦٠٨)، ونقل عن الأزهري في موضعٍ آخرَ أنه ذكره بالسين والصاد أيضًا (المصباح المنير ٢/ ٦٠٣)، وانظر (عمدة القاري ج٧ / ص١٥٩).

وقال صاحب (المغرب في ترتيب المعرب ١/ ٧٤): «الباسور - بالسين والصاد -: واحد البواسير، وهي كالدماميل في المقعدة».

وفي كلِّ هذا رَدٌّ على صاحب (غلط الفقهاء ١/ ٢٥/ ٧٧) إذ يقول: «ويقولون لمرضٍ بالمَقعدةِ وفي داخل الأنف أيضًا: الناسور - بالنون -. وصوابه: الباسور - بالباء -، والجمع بواسير. وأما الناسور - بالنون - فهو علةٌ تحدثُ في مآقي العين تَسْقِي فلا تنقطع. ويقال: ناصور، بالصاد أيضًا».

التخريج:

تخريج السياقة الأُولى: ﴿طب (١١/١٠٩/ ١١٢٠٢) "واللفظُ لَهُ" / قط ٥٩٤ "والزيادةُ لَهُ ولغيرِهِ" / هق ١٦٩١، ١٦٩٢ / عق (٢/ ٥٢٠) / عد (٨/ ٣٧٣) / علخ ٢٢١ / سكري ٣٨ / كر (٣٧/ ١٧٣، ١٧٤)﴾.

تخريج السياقة الثانية: ﴿نعيم (طب ٤٦٥)﴾.

التحقيق

له طريقان:

الطريق الأول:

رواه الطبرانيُّ في (الكبير) قال: حدثنا بكر بن سهل الدمياطي، ثنا نعيم بن حماد، ثنا بقية بن الوليد، عن عبد الملك بن مِهران، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، به.

ورواه العُقيليُّ في (الضعفاء الكبير) قال: حدثنا الحسن بن علي قال: حدثنا نُعيم بن حماد، به.

وتوبع عليه نُعيم:

فرواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) -ومن طريقه البيهقيُّ في (الكبرى ١٦٩٢) -،

وابنُ عساكرَ في (تاريخ دمشق) من طريق سويد بن سعيد.

ورواه الدارقطنيُّ في (السنن) من طريق عبد الرحمن بن الحارث جَحْدَرٍ.

ورواه البيهقيُّ في (الكبرى ١٦٩١)، وابنُ عساكرَ في (تاريخ دمشق) من طريقِ هشام بن عمار.

ورواه ابنُ قدامةَ في (المنتخب)، وابنُ عساكرَ في (تاريخ دمشق) من طريقِ داود بن رُشَيْد.

أربعتهم عن بقية عن عبد الملك بن مِهران، به.

وذَكَر هشام بن عمار في روايتِهِ سماعَ بقيةَ من شيخِه فقط.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، فيه: عبد الملك بن مِهران؛ قال أبو حاتمٍ الرازيُّ وابنُ عَدِيٍّ والخطيبُ البغداديُّ: «مجهولٌ»، (الجرح والتعديل ٥/ ٣٧٠)، وانظر (لسان الميزان ٥/ ٢٧٢ - ٢٧٥)، وقال العُقيليُّ: «صاحبُ مناكير، غلبَ عليه الوهم، لا يقيمُ شيئًا منَ الحديثِ» (الضعفاء الكبير ٢/ ٥٢٠).

وبه أعلَّهُ غيرُ واحدٍ منَ الأئمةِ:

قال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا منكرٌ، لا أعلمُ رواه عن عمرو بن دينار غير عبد الملك ابن مِهران... وهو مجهولٌ، ليس بالمعروفِ» (الكامل ٨/ ٣٧٤).

وَأَقرَّهُ ابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٢٨٩).

وقال العُقيليُّ - بعد أن ذكر له هذا الحديث وغيره -: «كلها ليس لها أصل، ولا يُعْرَفُ منها شيءٌ من وجهٍ يصحُّ» (الضعفاء ٢/ ٥٢١).

وَأَقرَّهُ ابنُ حَجرٍ في (اللسان ٥/ ٢٧٥).

وقال الدارقطنيُّ - عقب الحديث -: «عبد الملك هذا ضعيفٌ، ولا يصحُّ»

(السنن ٥٩٤).

وَأَقَرَّهُ الغسانيُّ في (تخريج الأحاديث الضعاف ١/ ٥٠)، وابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٢٨٨)، ومغلطايُ في (شرح ابن ماجه ٢/ ١٠٨)، والعيني في (العمدة ٣/ ٥٧).

وقال البيهقيُّ: «إسنادٌ فيه ضَعْفٌ»، ثم ذكرَ كلامَ ابنِ عَدِيٍّ السابق وأقرَّه. انظر (السنن الكبرى ٢/ ٥١٤).

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) وفيه عبد الملك بن مِهران، قال العُقيليُّ: صاحب مناكير» (المجمع ١٢٨٤).

وقال الألبانيُّ: «منكرٌ»، وأعلَّهُ به، وبعنعنة بقية أيضًا (الضعيفة ٢٥٠٠)، وفاته تصريحه بالسماعِ عند البيهقيِّ وابنِ عساكرَ من روايةِ هشامِ بنِ عمارٍ. ومع ذلك فإعلاله بعنعنته متجه؛ لأن هشامَ بنَ عمارٍ تَفَرَّدَ من بين الجماعة بذكرِ صيغةِ التحديثِ بين بقيةَ وشيخِه، فيحتمل أن يكون ذلك من أوهامه، والله أعلم، وانظر ما يلي:

الطريق الثاني:

رواه أبو نعيم في (الطب النبوي ٤٦٥) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان، حدثنا أبو يعلى الموصلي، حدثنا صالح بن عبد الصمد، حدثنا عبد الملك أبو هشام، عن أبي شعيب، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمرو، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، به. بلفظ السياقة الثانية.

هكذا وَرَدَ الإسنادُ في المطبوع، وفيه إشكالٌ، فعبد الله بن دينار من طبقة عمرو بن دينار، يَروي عن أنسٍ وابنِ عمرَ منَ الصحابةِ، وعن غيرِهما منَ التابعينَ، فلا ينزل كل هذا النزول!

وفي السند وجهان آخران:

الوجه الأول: ذَكَرَ المحققُ أنه في بعضِ النسخِ سقط منه: «ابن دينار، عن ابن عباس»، فيكون من رواية (عبد الله بن دينار، عن ابن عمرو، عن عمرو).

فالأقربُ حينئذٍ أن يُقَدَّر ابن عمرو بأنه عبد الله بن عمرو بن العاص، ويكون الحديثُ حديثَ عمرٍو، ولكن لم نجدْ لابنِ دينارٍ روايةً عنِ ابنِ عمرٍو.

الوجه الثاني: أن هناك تحريفًا بسيطًا في السندِ أحدثَ خَللًا كبيرًا، وهو أن تكون الواو في «عمرو» إنما هي حرف عطف، وهذا هو الأقرب، وبه يستقيمُ السندُ، ويكون صوابه: (عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، وعن عمرو بن دينار، عن ابن عباس).

وعلى كلٍّ فالإسنادُ ساقطٌ، عبد الملك أبو هشام هو ابن بُديل، وهو متروكٌ كما في (اللسان ٤٨٩٧). وفيه أيضًا: أبو شُعَيبٍ، لم نعرفْه.

ويحتمل أن عبد الملك هنا هو ابنُ مِهرانَ صاحب الطريق الأول؛ إذ إن كنيته أيضًا أبو هشام. وعليه فالسند واهٍ أيضًا، إذ هو مجهولٌ صاحبُ مناكيرَ كما تقدَّمَ. وحينئذٍ يكون بقيةُ قد دَلَّسَ في الطريق الأول، وأسقطَ الواسطةَ بين عبد الملك وعمرو بن دينار، وهو أبو شعيب الذي لم يتبينْ لنا مَن يكون.

ولكن يرجِّح أن صاحبَ الطريقِ هو ابنُ بُديلٍ أن صالح بن عبد الصمد يَروي عن ابنِ بُديلٍ، ولم نجدْهُ روى عن ابنِ مِهرانَ، والله أعلم.

تنبيه:

عزا الألبانيُّ هذا الحديثَ لأبي عُبيدٍ في (الطهور ق٢/ ١) ونَقَلَ عنه أنه

قال: «هذا حديثٌ مرفوعٌ، وهو عن شيخٍ مجهولٍ، فلا أدري أمحفوظ هو أم لا؟».

ولم نجدْ ذلك في المطبوع من كتاب (الطهور).



[٢٣٥٩ط] حَدِيثُ آخَرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي دَمِ الحُبُونِ[1]»، يَعْنِي الدَّمَامِيلَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «رُخِّصَ لَنَا فِي دَمِ الحُبُونِ».

۞ **الحكم: منكرٌ، قاله** أبو زرعةَ الدمشقيُّ. **وهو ظاهر صنيع** ابنِ عَدِيٍّ - **وَأَقَرَّهُ** البيهقيُّ، وابنُ الصَّلَاحِ، وابنُ عبدِ الهادِي -. وحَكَمَ الدارقطنيُّ عليه بالبُطلانِ - **وَأَقَرَّهُ** عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ والضياءُ المقدسيُّ -.

اللغة:

الحُبُونُ: هي الدَّمَامِيلُ كما فسَّرَها الراوي، وكذلك فسَّرَها الحربيُّ في (غريب الحديث ٢/ ٤٠٢)، وابنُ الأثيرِ في (النهاية ١/ ٣٣٥)، وقالا: «واحده حِبْن»، زاد ابنُ الأثيرِ: «وحِبْنة، بالكسر، أي أن دمها معفو عنه إذا كان في الثوبِ حالةَ الصلاةِ». اهـ.

وقال ابنُ منظور: «... والحِبْنُ: ما يعتري في الجسد فيَقِيح ويَرِم، وجمعه حُبُون، والحِبْنُ: الدّمْلُ، وسُمِّي الحِبْنُ دُمَّلًا على جهةِ التفاؤلِ، وكذلك سُمِّي السِّحْرُ طِبًّا» (لسان العرب ١٣/ ١٠٤).

---

(١) في المطبوع من (سنن الدارقطني، طبعة دار المعرفة ١/ ١٥٨): «الحبوب» بالباء في آخره. وكذلك وقع في (التحقيق لابن الجوزي ١/ ١٩٢)، و(الأحكام الوسطى لعبد الحق الإشبيلي ١/ ٢٣١).
والصواب المثبت، كما في طبعة الرسالة المعتمدة لـ(سنن الدارقطني)، وبقية المصادر. وانظر خانة اللغة.

التخريج:

تخريج السياقة الأُولى: [عد (٢/ ٥٣٧) / قط ٥٨٨ "واللفظُ لَهُ" / نعيم (طب ٤٩٠) / هق ٤١٥١ / كر (١٠/ ٣٣١) / تحقيق ٢٠٥].

تخريج السياقة الثانية: [غحر (٢/ ٤٠١)].

السند:

رواه الدارقطنيُّ في (السنن) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق) - قال: حدثنا محمد بن خَلَف الخَلَّال، حدثنا محمد بن هارون بن حُميد، حدثنا أبو الوليد القُرَشي، حدثنا الوليد قال: وأخبرني بقيةُ، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن عطاءٍ، عنِ ابنِ عباسٍ، مرفوعًا، به.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ من طريق أحمد بن يونس الحِمْصي.

ورواه البيهقيُّ من طريق موسى بن عامر.

ورواه ابنُ عساكر من طريقِ الوليد بن عتبة.

ثلاثتهم عن الوليد بن مسلم، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ، ورجاله ثقات، ولكن فيه عنعنة بقية بن الوليد، وهو كثيرُ التدليسِ عن الضعفاءِ.

وأعلَّهُ بذلك جمعٌ منَ العلماءِ:

فقال ابنُ عَدِيٍّ: «هذا الحديثُ لا يُعْرَفُ إلا ببقيةَ عنِ ابنِ جُرَيجٍ».

وذَكَر حديثين آخرين عن بقيةَ بإسنادِهِ، ثم قال: «حدثنا بهذا الإسنادِ ثلاثة أحاديث أُخَر مناكير، وهذه الأحاديثُ يشبه أن يكون بين بقيةَ وابنِ جُريجٍ بعض المجهولين أو بعض الضعفاء؛ لأن بقيةَ كثيرًا ما يُدخلُ بينَ نفسِهِ وبينَ

ابنِ جُريجٍ بعضَ الضعفاءِ أو بعضَ المجهولينَ» (الكامل ٢/ ٥٣٨).

ونَقَل كلامَه وأقرَّه: البيهقيُّ في (السنن عقب الحديث)، وابنُ الصَّلاَحِ في (شرح مشكل الوسيط ٢/ ١٦٤).

وقال الدارقطنيُّ: «هذا باطلٌ عنِ ابنِ جُرَيجٍ، ولعلَّ بقيةَ دلَّسَه عن رجلٍ ضعيفٍ. والله أعلم» (السنن ٥٨٨).

وَأَقرَّهُ عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الوسطى ١/ ٢٣١)، والضياءُ المقدسيُّ في (السنن والأحكام ١/ ١٤٢).

وأما ابنُ الجوزيِّ فَرَدَّ عليه بقوله: «قلنا: بقية قد أخرجَ عنه مسلم»!! (التحقيق ١/ ١٩٢).

وهذا الرَّدُّ ليسَ بشيءٍ! فقد ناقضَ نفسَه، حيثُ قال هو في حديثٍ آخرَ لبقيةَ: «وهذا حديثٌ لا يصحُّ، وبقيةُ يدلسُ، فلعلَّه سمعه من بعضِ الضعفاءِ وأسقطه؛ إذ هذه كانتْ عادتُه»! (التحقيق ١/ ٢٠١).

وقد تعقبه ابنُ عبدِ الهادِي، فقال: «قد ذَكَر ابنُ عَدِيٍّ هذا الحديثَ في كتاب (الكامل) في مناكيرِ بقيةَ...» ثم ذكرَ كلامَه السابق مُقِرًّا به أيضًا. انظر (التنقيح ١/ ٢٩٤، ٢٩٥).

قلنا: وهذا الحديثُ لم يسمعْه بقية من ابنِ جُرَيجٍ يقينًا، وقد صَرَّحَ هو بذلك، فقد أسندَ ابنُ عساكرَ عن أبي زرعةَ الدمشقيِّ أنه قال: «أما حديثُ الوليدِ بنِ مسلمٍ هذا عن بقيةَ عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن عطاءٍ عنِ ابنِ عباسٍ في دَمِ الحُبُونِ؛ فمنكرٌ، وقد حدثني الوليد بن عتبة قال: قلتُ لبقيةَ: حَدَّثنا بهذا الحديثِ (عنك)[1] الوليد بن مسلم. قال: لم أسمعْه أنا من ابنِ جُرَيجٍ»

(١) في المطبوع: «عن»، ولعل الصواب المثبت.

(تاريخ مدينة دمشق ١٠/ ٣٣١).

فالإسنادُ إذن منقطعٌ، وتأكَّدَ ذلك بما رواه الحربيُّ في (غريب الحديث ٢/ ٤٠١)

قال: حدثنا داود بن رُشَيْد، حدثنا بقية، حدثني إسماعيل البصري، حدثني ابن جريج، عن عطاءٍ، عنِ ابنِ عباسٍ، قال: «رُخِّصَ لَنَا فِي دَمِ الحُبُونِ».

هكذا رواه داود - وهو ثقة - عن بقيةَ. وإسماعيلُ البصريُّ هذا لم يتبينْ لنا مَن هو؟ فالظاهرُ أنه أحدُ شيوخِ بقيةَ المجهولين أو الضعفاء كما ذكره ابنُ عَدِيٍّ والدارقطنيُّ.

والحديثُ ذكره الذهبيُّ في (الميزان ١/ ٣٣٣) ضمن مناكير بقية.

تنبيه:

وَقَعَ في المطبوع من (سنن الدارقطنيِّ، طبعة دار المعرفة) زيادة حرف الحاء (ح) الموضوعة لتحويل الإسناد، بين الوليد وبقية، هكذا: (حدثنا الوليد (ح) قال: وأخبرني بقيةُ، عنِ ابنِ جُرَيجٍ). وكذلك وردتْ في (تحقيقِ ابنِ الجوزيِّ).

وخلتْ طبعة الرسالة من هذه الزيادة، وكذلك لم تَرِد في تنقيح ابنِ عبدِ الهادِي والذهبيِّ.

وهو الصوابُ، فإنه لا معنى لذكرها هنا؛ إذ الكلام ما زال متصلًا، فالحديث من رواية الوليد عن بقيةَ.

وجاء في (الطب النبوي) لأبي نعيم أيضًا ما يوهم أن الوليد مُتَابِعٌ لبقيةَ، حيث جاء فيه: (حدثنا الوليد بن مسلم، وأخبرني بقيةُ بنُ الوليدِ قالا).

وهذا خطأ، فقد جاء الحديثُ في بقية المصادر من طُرُقٍ عن الوليدِ دون

ذكر هذا الحرف. وأيضًا لم يذكر هذا الحرف الحافظُ ابنُ حَجرٍ في (إتحاف المهرة ٧/ ٤٠٥)، وقد نَصَّ غيرُ واحدٍ من الحفاظِ أن الحديثَ تفرَّدَ به بقيةُ عنِ ابنِ جُرَيجٍ.



٣٩٢- بَابُ مَا وَرَدَ عَنِ الصَّحَابَةِ فِي الوُضُوءِ مِنَ الدَّمِ

[٢٣٦٠ط] حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا:

عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا رَعَفَ، انْصَرَفَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَجَعَ فَبَنَى [عَلَى مَا صَلَّى]، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ».

۞ الحكم: صحيحٌ موقوفٌ. وَصَحَّحَهُ: البيهقيُّ وابنُ حَجرٍ.

الفوائد:

قال ابنُ عبدِ البرِّ: («عَنِ ابنِ عُمَرَ أَنَّهُ لَمَّا رَعَفَ انْصَرَفَ فَتَوَضَّأَ)، حَمَله أصحابُنا على أنه غَسَلَ الدمَ ولم يتكلَّم، وبنَى على ما صَلَّى. قالوا: وغَسْلُ الدَّمِ يُسمَّى وُضوءًا؛ لأنه مشتقٌّ من الوَضَاءةِ، وهي النظافةُ. **قالوا:** فإذا احتمل ذلك لم يكنْ لمن ادَّعى على ابنِ عمرَ أنه توضَّأ للصلاةِ في دعواه ذلك حجة؛ لاحتماله الوجهين.

وخالفَ أهلُ العراقِ في هذا التأويلِ، فقالوا: إن الوضوءَ إذا أُطلقَ ولم يقيدْ بغسلِ دَم وغيرِهِ، فهو الوضوءُ المعلومُ للصلاةِ، وهو الظاهرُ من إطلاقِ اللفظِ. مع أنه معروف من مذهبِ ابنِ عمرَ ومذهبِ أبيه عمرَ إيجاب الوضوء منَ الرعافِ، وأنه كان عندهما حدثًا منَ الأحداثِ الناقضةِ للوضوءِ إذا كان الرعاف ظاهرًا سائلًا، وكذلك كل دَمٍ سالَ منَ الجسدِ وظهرَ». ثم

ذكرَ ابنُ عبدِ البرِّ الرواياتِ القولية عن ابن عمر في هذا[١] (الاستذكار ٢/ ٢٦٧ - ٢٦٨).

التخريج:

]ط ٨٨ "واللفظُ لَهُ" / عب ٣٦٥٤ / أم ٣٨٩١ / شف ٦٣ / مدونة (١/ ١٤٢) "والزيادةُ لَهُ ولغيرِهِ" / مدينة (١/ ٢٩٢) / منذ ٦١ / طهور ٤١٥ / هق ٣٤٣٠ / هقع ٤١٦١ / هقخ ٦٦٤ / حنائي ٢٦٩ / نفح (٢/ ٣٢٠)[.

السند:

رواه مالك في (الموطأ) - وعنه الشافعيُّ في (الأم) و(المسند)، ومن طريقه البيهقيُّ في (المعرفة)، و(الخلافيات) -: عن نافعٍ أن عبدَ اللهِ بنَ عمرَ، به.

ورواه سحنون في (المدونة) عن ابنِ القاسمِ عن مالكٍ به، بالزيادةِ.

التحقيق

هذا إسنادٌ موقوفٌ صحيحٌ، رجالُه كلُّهم أئمة ثقات.

وَصَحَّحَهُ البيهقيُّ في (السنن الكبرى ٣٤٣٠)، وفي (الخلافيات ٢/ ٣٥٣)، وابنُ حَجرٍ في (الدراية ١/ ٣٢).

وقد توبع عليه مالك:

فرواه عبدُ الرزاقِ (٣٦٥٤): عنِ ابنِ جُرَيجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ: «أَنَّ ابنَ عُمَرَ رَعَفَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَدَخَلَ بَيْتَهُ، وأشارَ إِلَى وَضُوءٍ، فَأُتِيَ بِهِ

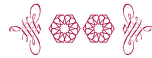
(١) انظر تخريج هذه الروايات والكلام عليها عقب الكلام على هذه الرواية.

فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَتَمَّ عَلَى مَا مَضَى مِنْهَا، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بَيْنَ ذَلِكَ».

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وهناك متابعاتٌ أخرَى لمالكٍ:

فقد رواه ابنُ المنذرِ في (الأوسط ٧٨)، والبيهقيُّ في (السنن ٣٤٣٠) من طريقِ ابنِ وهبٍ، عن عبد الله بن عمر، وحنظلة بن أبي سفيان الجُمَحي، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وأسامة بن زيد [زاد ابن المنذرِ: وابن سمعان]، أن نافعًا حدَّثَهم: (أن عبدَ اللهِ بنَ عمرَ كَانَ إِذَا رَعَفَ، انْصَرَفَ فَتَوَضَّأَ...).



١- رِوَايَةٌ مِنْ قَوْلِ ابنِ عُمَرَ:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «إِذَا رَعَفَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ ذَرَعَهُ القَيْءُ، أَوْ وَجَدَ مَذْيًا؛ فَإِنَّهُ يَنْصَرِفُ وَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُتِمُّ مَا بَقِيَ [مِنْ صَلَاتِهِ] عَلَى مَا مَضَى، مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ».

الحكم: صحيحٌ موقوفٌ.

التخريج:

عب ٣٦٥١ "واللفظُ لَهُ"، ٣٦٥٢ "والزيادةُ لَهُ" / ش ٥٩٥٣ / شف ٦٤ / أم ٣٨٩٣ / ثو ٣٩١ / طهور ٤١٧ / منذ ٧٨ / هقع ٤١٦٣، ٤١٦٤.

السند:

رواه عبد الرزاق في (المصنف ٣٦٥١) - ومن طريقه ابن المنذرِ -: عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، به.

التحقيق

إسنادُهُ موقوفٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخين.

وقد توبع عليه معمر:

فرواه عبد الرزاق (٣٦٥٢) عنِ ابنِ جُرَيجٍ قال: قال ابنُ شهابٍ، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، به.

ورواه الشافعيُّ في (الأم)، و(المسند)، و(السنن المأثورة) - ومن طريقه البيهقيُّ (المعرفة ٤١٦٣) - عن عبد المجيد، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن الزهريِّ، به.

وإسنادُهُ صحيحٌ إن سَلِمَ من عنعنةِ ابنِ جُرَيجٍ، وقد صَرَّحَ بالتحديثِ في (السنن المأثورة)، و(المعرفة ٤١٦٣) من طريق عبد المجيد بن أبي رواد، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، قال: حدثنا ابن شهاب، به.

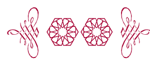
وعبد المجيد مِن أثبتِ الناسِ في ابنِ جُرَيجٍ. قاله الدارقطنيُّ (العلل ٦/ ١٣).

وهناك متابعة أخرى عند أبي عبيد في (الطهور ٤١٧) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن عُقَيْل بن خالد، عن ابن شهاب به، وزاد: [وَوَجَدَ حَدَثًا أَنْ يَفْعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ].

ولكن عبد الله بن صالح سيئ الحفظ.

ورواه ابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ٥٩٥٣) من طريقِ ابنِ أبي ليلى، عن نافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «مَنْ رَعَفَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، فَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ بَنَى عَلَى صَلَاتِهِ، وَإِنْ تَكَلَّمَ اسْتَأْنَفَ الصَلَاةَ».

وابنُ أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن، ضعيفٌ لسوءِ حفظه كما سبقَ مرارًا.



٢- رِوَايَةُ: «انْصَرَفَ فَغَسَلَ نُخْمَةَ دَمِهِ»، وَلَمْ تَذْكُرِ الروايةُ الوُضُوءَ:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابنِ عُمَرَ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ أَخْذَةَ الرُّعَافِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ - انْصَرَفَ فَغَسَلَ نُخْمَةَ دَمِهِ وَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا، ثُمَّ رَجَعَ فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ».

۞ الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ، ولكن ذكر الوضوء أصح.

التخريج:

[طهور ٤١٦].

السند:

أخرجه أبو عبيد في (الطهور ٤١٦) قال: حدثنا أبو النضر، عن الليث بن سعد، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين؛ فأبو النضر هو هاشم بن القاسم، ثقة ثبت من رجال الشيخين.

إلا أنه في هذه الروايةِ قَصَّرَ في ذكرِ الوضوءِ، وهو محفوظٌ عن نافعٍ من طريقِ مالكٍ، وأيوبَ، وحنظلةَ بنِ أبي سفيانَ، وأسامةَ بنِ زيدٍ... وغيرِهِم.

بل رواه ابنُ وهبٍ عن الليث بن سعد به بذكر الوضوء كذلك، كما في (الأوسط لابنِ المنذرِ ٦١).

وكذا رواه الزهريُّ عن سالمٍ عنِ ابنِ عمرَ من قولِهِ بذكر الوضوء، كما تقدَّمَ.

٣٩٣- بَابُ مَا وَرَدَ عَنِ الصَّحَابَةِ فِي تَرْكِ الوُضُوءِ مِنَ الدَّمِ

[٢٣٦١ط] حَدِيثُ المِسْوَرِ فِي صَلَاةِ عُمَرَ:

عَنِ المِسْوَرِ بنِ مَخرَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَابنُ عَبَّاسٍ عَلَى عُمَرَ حِينَ طُعِنَ، [وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيهِ، فَقُلْنَا: لَا يَنْتَبِهُ لِشَيْءٍ أَفْزَعَ لَهُ مِنَ الصَّلَاةِ]، فَقُلْنَا: الصَّلَاةُ [يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ. فَانْتَبَهَ] فَقَالَ: «[الصَّلَاةُ]، إِنَّهُ لَا حَظَّ لِأَحَدٍ فِي الإِسْلَامِ أَضَاعَ الصَّلَاةَ»، فَصَلَّى وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا.

۞ **الحكم: صحيحٌ. وَصَحَّحَهُ:** ابنُ المنذرِ، وابنُ عبدِ البرِّ، والهيثميُّ، وابنُ حَجرٍ، والألبانيُّ.

فائدة:

قال ابنُ عبدِ البرِّ: «وأما قول عمر: (لَا حَظَّ فِي الإِسْلَامِ) فالحظُّ: النصيبُ. يقول: لا نصيبَ في الإسلامِ. وقوله يحتمل وجهين: أحدهما: خروجه من الإسلام بذلك. والآخر: أنه لا كبيرَ حظٍّ له في الإسلامِ» (الاستذكار ٢/ ٢٨٢).

التخريج:

[ط ٩٣ "والرواية له" / عب ٥٨٥ "واللفظُ لَهُ" / ش ٨٤٧٤،

٣٠٩٩٨، ٣٨٢٢٢ "والزياداتُ كلُّها لَهُ" / يش ١٠٣ / طس ٨١٨١ / زحم ٦٥٦ / قط ٨٧٠، ٨٧١، ١٥١١ "مختصرًا"، ١٧٥٠ / هقع ٢٢٨٧ / هق ١٦٩٣ / تعظ ٩٢٣، ٩٢٨، ٩٢٩ / سعد (٣/ ٣٥٢) / منذ ٥٨ / معر ٤٠٧، ١٩٤١، ١٩٤٢ / صحا ١٩١ / بغ ٣٣٠ / جر ٢٧١ / لك ١٥٢٨ / خلا ١٣٧١، ١٣٨١، ١٣٨٨ / إبا (إيمان ٨٧١ - ٨٧٣) / كر (٤٤/ ٤١٩)، (٤٤/ ٤٤١) / غيب ١٩٢٩ / مالك ٣٩﴾.

السند:

رواه عبد الرزاق عن الثوري.

ورواه ابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ٨٤٧٤)، والدارقطنيُّ في (السنن ١٥١١) من طريقِ أبي معاويةَ.

ورواه ابنُ أبي شيبةَ (٣٨٢٢٢): عن أبي أسامةَ.

ورواه الدارقطنيُّ في (السنن ١٧٥٠) من طريقِ عبدةَ بنِ سليمانَ.

كلهم: عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: حدَّثني سليمان بن يسار، أن المسور بن مخرمة أخبره... فذكره به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقال ابنُ المنذرِ: «وقد ثَبَتَ أن عمرَ بنَ الخطابِ لما طُعِنَ صلَّى وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا» (الأوسط ١/ ٢٧١).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «ثَبَتَ عن عمرَ قوله: (لَا حَظَّ فِي الإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ)» (الاستذكار ٢/ ٢٨٤).

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الأوسط) ورجاله رجال الصحيح» (المجمع ١٦٣٦).

وقال ابنُ حَجرٍ: «وقد صَحَّ أن عمرَ صلَّى وَجُرْحُهُ يَنْبُعُ دَمًا» (فتح الباري ١/ ٢٨١).

وَصَحَّحَهُ الألبانيُّ في (إرواء الغليل ١/ ٢٢٥).

قلنا: وللحديثِ طرقٌ أخرَى عن المسورِ، منها:

ما أخرجه عبد الرزاق في (المصنف ٥٨٧) - ومن طريقه المروزيُّ في (تعظيم قدر الصلاة ٢/ ٨٩٣)، وغيره -: عن معمرٍ، عن الزهريِّ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابنِ عباسٍ، قَالَ: «لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ احْتَمَلْتُهُ أَنَا وَنَفَرٌ مِنَ الأَنْصَارِ، حَتَّى أَدْخَلْنَاهُ مَنْزِلَهُ، فَلَمْ يَزَلْ فِي غَشْيَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى أَسْفَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّكُمْ لَنْ تُفْزِعُوهُ بِشَيْءٍ إِلَّا بِالصَّلَاةِ. قَالَ: فَقُلْنَا: الصَّلَاةَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ. قَالَ: فَفَتَحَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **أَمَا إِنَّهُ لَا حَظَّ فِي الإِسْلَامِ لِأَحَدٍ تَرَكَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا**».

وأخرجه ابنُ سعدٍ في (الطبقات ٣/ ٣٢٥) عن ابنِ عُلَيَّةَ، عن أَيُّوبَ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عنِ المِسْوَرِ بنِ مَخْرَمَةَ؛ «أَنَّ عُمَرَ لَمَّا طُعِنَ جَعَلَ يُغْمَى عَلَيْهِ، فَقِيلَ: إِنَّكُمْ لَنْ تُفْزِعُوهُ بِشَيْءٍ مِثْلِ الصَّلَاةِ إِنْ كَانَتْ بِهِ حَيَاةٌ. فَقَالَ: الصَّلَاةَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، الصَّلَاةُ قَدْ صُلِّيَتْ! فَانْتَبَهَ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ هَاءَ اللهِ إِذًا، **وَلَا حَظَّ فِي الإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ. قَالَ: فَصَلَّى وَإِنَّ جُرحَهُ لَيَثعَبُ دَمًا**».

قال الدارقطنيُّ: «ورواه ابنُ أبي مليكةَ عن المِسْوَرِ بنِ مَخْرَمةَ، وهو صحيحٌ عنه» (العلل ٢٢٧).

وأخرجَ عبدُ الرزاقِ (٥٨٦): عنِ ابنِ جُرَيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابنَ أَبِي مُلَيْكَةَ:

«دَخَلَ ابنُ عَبَّاسٍ وَالمِسْوَرُ بنُ مَخْرَمَةَ عَلَى عُمَرَ حِينَ انْصَرَفَا مِنَ الصَّلَاةِ بَعْدَ مَا طُعِنَ، فَوَجَدَاهُ لَمْ يُصَلِّ الصُّبْحَ، فَقَالَا: الصَّلَاةُ. فَقَالَ: نَعَمْ، **مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَلَا حَظَّ لَهُ فِي الإِسْلَامِ! فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى، وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا**».

وهذه الرواية ظاهرها الإرسال؛ إذ لم يسندها ابن أبي مليكة عن أحدٍ، وهو لم يدركْ عمرَ؛ ولذا قال أبو زرعةَ في حديثِهِ عن عمرَ: «هو مرسل» (جامع التحصيل، صـ ٢١٤).

ولكنها محمولةٌ على الاتصالِ بقرينة الروايات الأخرى عن ابن أبي مليكة عن المسور، كما تقدَّمَ.

وأخرجَ محمد بنُ نصر المروزيُّ في (تعظيم قدر الصلاة ٢/ ٨٩٢) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرني ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أن سليمان بن يسار أَخْبَرَهُ «أَنَّ المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ ابنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذْ طُعِنَ، دَخَلَ عَلَيْهِ هُوَ وَابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا أَصْبَحَ مِنْ غَدٍ فَزَّعُوهُ فَقَالُوا: الصَّلَاةَ!! فَفَزِعَ فَقَالَ: نَعَمْ، **لَا حَظَّ فِي الإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى وَالجُرْحُ يَثْعَبُ دَمًا**».

قلنا: وقد اختُلِفَ فيه على هشام بن عروة بما لا يضرُّ، فقد رواه عنه جمعٌ غفيرٌ عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن المسور، به.

وخالفهم جماعةٌ، فرووه عن هشام، عن أبيه، عن المسور. بإسقاط (سليمان).

ورواه مالكٌ في (الموطأ ٩٣): عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن المسور ابن مخرمة أخبره... به.

كذا بذكرِ صيغةِ الإخبارِ بينَ عروةَ والمسورِ.

قال الدارقطنيُّ: «وهذا لم يسمعْه عروةُ منَ المسورِ، وقد خالفَ مالكًا

جماعةٌ، منهم سفيانُ الثوريُّ، والليثُ بنُ سعدٍ، وحُميدُ بنُ الأسودِ، ومحمدُ بنُ بِشْرٍ العبديُّ، وعبدُ العزيزِ الدراورديُّ، وحمادُ بنُ سلمةَ... وغيرُهُم، رووه عن هشامٍ، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن المِسورِ بنِ مَخرمةَ عن عمرَ بهذا. وهو الصوابُ، أدخلوا بين عروةَ وبينَ المسورِ (سليمان بن يسار) وهو الصوابُ. والله أعلم.

وكذلك رواه الزهريُّ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، عن المسورِ، عن عمرَ» (الأحاديث التي خولف فيها الإمام مالك، صـ ٨٠).

وقال في (العلل): «رواه زائدةُ، وإسماعيلُ بنُ زكريا، وعليُّ بنُ مُسْهرٍ، وأبو ضَمْرةَ، والليثُ بنُ سعدٍ، والمُفَضَّلُ بنُ فَضَالةَ، وأبو أسامةَ، وحمادُ ابنُ سلمةَ، وأبو معاويةَ، وعبدةُ... وغيرُهُم، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيه، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، عن المسورِ بنِ مخرمةَ.

وخالفهم مالكُ بنُ أنسٍ؛ فرواه عن هشامٍ، عن أبيه، أن المسورَ بنَ مخرمةَ أَخْبَرَهُ.

ورواه جريرٌ، وعبدُ اللهِ بنُ إدريس، وعيسى بنُ يونس، ومحمد بنُ دينار، عن هشامٍ، عن أبيه، عن المسورِ.

والقولُ قولُ زائدةَ ومَن تابعه، عن هشام، عن أبيه، عن سليمان بن يسار.

وقول مالك: (عن هشام، عن أبيه، أن المسور أخبره) وَهْمٌ منه - والله أعلم - لكثرة مَن خالفه ممن قدمنا ذكره» (العلل ٢٢٧).



[٢٣٦٢ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ ﵄ [فِيمَا يَذْكُرُ مِن اجْتِهَادِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي العِبَادَةِ] [١]، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ [مِنْ نَجْدٍ] [٢]، [فَغَشِينَا دَارًا مِنْ دُورِ المُشْرِكِينَ] [٣]، فَأُصِيبَتِ امْرَأَةٌ مِنَ المُشْرِكِينَ (فَأَصَابَ رَجُلٌ امْرَأَةَ رَجُلٍ مِنَ المُشْرِكِينَ) [١].

فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَافِلًا، وَجَاءَ زَوْجُهَا وَكَانَ غَائِبًا، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَنْتَهِيَ حَتَّى يُهْرِيقَ دَمًا فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ!!

فَخَرَجَ يَتْبَعُ أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْزِلًا [فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ] [٤] فَقَالَ: «**مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ؟**» فَانْتَدَبَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَا: نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**فَكُونُوا بِفَمِ الشِّعْبِ**».

قَالَ: وَكَانُوا نَزَلُوا إِلَى شِعْبٍ مِنَ الوَادِي، فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلَانِ إِلَى فَمِ الشِّعْبِ، قَالَ الأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِيِّ: أَيُّ اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَكْفِيَكَهُ؟ أَوَّلَهُ أَوْ آخِرَهُ؟ قَالَ: اكْفِنِي أَوَّلَهُ.

فَاضْطَجَعَ المُهَاجِرِيُّ فَنَامَ، وَقَامَ الأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، [فَافْتَتَحَ سُورَةً مِنَ القُرْآنِ] [٥].

وَأَتَى الرَّجُلُ، فَلَمَّا رَأَى شَخْصَ الرَّجُلِ [قَائِمًا] [٦] عَرَفَ أَنَّهُ رَبِيئَةُ القَوْمِ، فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ، فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَنَزَعَهُ فَوَضَعَهُ، وَثَبَتَ قَائِمًا [يَقْرَأُ فِي السُّورَةِ الَّتِي هُوَ فِيهَا، وَلَمْ يَتَحَرَّكْ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَقْطَعَهَا] [٧]، ثُمَّ رَمَاهُ [زَوْجُ المَرْأَةِ] [٨] بِسَهْمٍ آخَرَ، فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَنَزَعَهُ فَوَضَعَهُ، وَثَبَتَ قَائِمًا [يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَحَرَّكْ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَقْطَعَهَا] [٩]، ثُمَّ عَادَ لَهُ [زَوْجُ المَرْأَةِ] [١٠] بِثَالِثٍ، فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَنَزَعَهُ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ.

ثُمَّ أَهَبَّ (أَنْبَهَ) [٢] صَاحِبَهُ، فَقَالَ: اجْلِسْ فَقَدْ أُوتِيتُ!! فَوَثَبَ [الْمُهَاجِرِيُّ] [١١] ، فَلَمَّا رَآهُمَا الرَّجُلُ عَرَفَ أَنْ قَدْ نَذَرُوا بِهِ فَهَرَبَ. فَلَمَّا رَأَى الْمُهَاجِرِيُّ مَا بِالأَنْصَارِيِّ مِنَ الدِّمَاءِ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ (يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ) [٣]، أَلَا أَهْبَبْتَنِي [أَوَّلَ مَا رَمَاكَ؟!] [١٢] قَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةٍ [مِنَ الْقُرْآنِ] [١٣] أَقْرَؤُهَا (أُصَلِّي بِهَا)٤، فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ أَقْطَعَهَا حَتَّى أُنْفِذَهَا، فَلَمَّا تَابَعَ الرَّمْيَ رَكَعْتُ فَأَرَيْتُكَ (فَآذَنْتُكَ) [٥]، وَايْمُ اللَّهِ، لَوْلَا أَنْ أُضَيِّعَ ثَغْرًا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِهِ، لَقَطَعَ نَفْسِي قَبْلَ أَنْ أَقْطَعَهَا أَوْ أُنْفِذَهَا».

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه:**

فقال الدارقطنيُّ: «إسنادُهُ صالحٌ»، **وَصَحَّحَهُ:** ابنُ خزيمةَ، وابنُ حِبَّانَ، والحاكمُ - **وَأَقَرَّهُ** البيهقيُّ -، والضياءُ المقدسيُّ، والعينيُّ.

وحَسَّنَهُ: النوويُّ، والألبانيُّ.

بينما ضَعَّفَهُ: ابنُ عبدِ الهادِي، وابنُ التركمانيِّ. **وهو ظاهر صنيع** الحافظ ابن حَجرٍ.

اللغة:

(رَبِيئَةُ القَوْمِ): «الذي يحفظُ القومَ، ويتطلعُ لهم خبرَ العدوِ لئلا يهجم عليهم». قاله ابنُ الأثير في (جامع الأصول ٧/ ٢٠٤).

الفوائد:

قال الخَطَّابيُّ: «وقد يَحتجُّ بهذا الحديثِ مَن لا يَرى خروج الدم وسيلانه من غير السبيلين ناقضًا للطهارة ويقول: لو كان ناقضًا للطهارة، لكانت صلاة الأنصاري تَفسدُ بسيلانِ الدمِ أول ما أصابته الرمية، ولم يكن يجوز له

بعد ذلك أن يركع ويسجد وهو مُحْدِث. وإلى هذا ذهبَ الشافعيُّ.

وقال أكثر الفقهاء: سيلان الدم من غير السبيلين ينقضُ الوضوءَ. وهذا أحوطُ المذهبين، وبه أقولُ.

وقولُ الشافعيِّ قويٌّ في القياسِ، ومذاهبهم أقوى في الاتباعِ.

ولستُ أدري كيف يصحُّ هذا الاستدلال من الخبر، والدمُ إذا سالَ أصابَ بدنَهُ وجلدَهُ، وربما أصابَ ثِيابَه، ومع إصابة شيء من ذلك وإن كان يسيرًا لا تصحُّ الصلاةُ عند الشافعيِّ؟!

إلَّا أن يقالَ: إن الدمَ كان يخرجُ من الجراحةِ على سبيلِ الذرق حتى لا يصيب شيئًا من ظاهر بدنه. ولئن كان كذلك فهو أمر عجب» (معالم السنن ١/ ٧٠).

التخريج:

[خ ("تعليقًا مختصرًا تحت باب: من لم يَرَ الوضوء إلا من المخرجين") / د ١٩٧ "والروايتان الأُولى والثانيةُ له" / حم ١٤٧٠٤ "واللفظُ لَهُ"، ١٤٨٦٥ "والزياداتُ كلُّها لَهُ، وكذا الروايتان الثالثةُ والرابعةُ" / خز ٣٧ "والروايةُ الخامسةُ لَهُ" / حب ١٠٩١ / ك ٥٦٥، ٥٦٦ / ضيا (غلق ٢/ ١١٣ - ١١٥) / جمب ١٨٩ / تخ (٧/ ٥٢ - "مختصرًا") / طبت (٢/ ٥٥٨) / قط ٨٦٩ / هق ٦٧١، ٦٧٢، ١٨٤٩٢ / هقغ ٣٩ / هقخ ٦٠٤، ٦٠٥ / قيام ١٥٢ / غو (١/ ٤٣٨) / جوزي (تبصرة ١/ ٤٨٢) / غلق (٢/ ١١٣ - ١١٥)].

السند:

رواه أحمدُ (١٤٧٠٤) قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا ابن المبارك،

عن محمد بن إسحاق - قراءة -، حدثني صدقة بن يسار، عن عقيل بن جابر، عن جابر بن عبد الله، به.

ورواه أحمدُ (١٤٨٦٥): عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، به.

ورواه أبو داود: عن أبي توبة الربيع بن نافع، عن ابن المبارك، عن ابن إسحاق، به.

ومَدَارُهُ عندَ الجميعِ على محمدِ بنِ إسحاقَ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقات عدا محمد بن إسحاق بن يسار، وهو إمامٌ صدوقٌ، غير أنه كان يدلسُ كما في (التقريب ٥٧٢٥)، وقد صَرَّحَ هنا بالتحديثِ فانتفت شبهة تدليسه.

وعقيل بن جابر بن عبد الله، ترجمَ له البخاريُّ في (التاريخ ٧/ ٥٢)، وابنُ أبي حاتمٍ في (الجرح والتعديل ٦/ ٢١٨)، وَنَقَلَ عن أبيه أنه قال: «لا أعرفه»، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٢٧٢).

وقال الذهبيُّ: «فيه جهالةٌ» (المغني ٤١٦٠)، وكذا قال في (الميزان ٥/ ١١٠) وَزَادَ: «ما رَوى عنه غير صدقة بن يسار»، وقال في (ديوان الضعفاء ٢٨٦٣): «لا يُعْرَفُ» كذا قال.

وقد تعقبه الألبانيُّ بقولِ الحافظِ: «وقد روى جابرٌ البَيَاضيُّ عن ثلاثةٍ من ولدِ جابرٍ عن جابرٍ. فيحصل لنا راوٍ آخر - وإن كان ضعيفًا - عن عقيلٍ مع صدقة؛ لأن جابرًا له ثلاثة أولاد رووا الحديث: هذا وعبد الرحمن ومحمد» (تهذيب التهذيب ٧/ ٢٥٣)، و(صحيح أبي داود ١/ ٣٥٧).

وهكذا وَقَعَ في المصدرين: «جابر البياضي»، والظاهرُ أن فيه سقطًا، والصواب: «أبو جابر البياضي»، وهو كذَّابٌ، وليس ضعيفًا فقط!

وقد قال ابنُ حَجرٍ نفسُه: «وعقيل لا أعرفُ راويًا عنه غير صدقة؛ ولهذا لم يجزمْ به المصنف، أو لكونه اختصره، أو للخلافِ في ابنِ إسحاقَ» (الفتح ١/ ٢٨١).

وقال أيضًا: «عقيل بن جابر لم يَرْوِ عنه سوى صدقة، وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات) على عادتِهِ فيمن لم يجرح وروى عنه ثقة. وتعليق أبي عبد الله له بصيغةِ التمريضِ إما لكونه اختصره، وإما للاختلافِ في ابنِ إسحاقَ وما انضاف إليه من عدم العلم بعدالة عقيل. والله أعلم» (تغليق التعليق ٢/ ١١٦).

ولَخَّص الحافظُ حالَهُ بقوله: «مقبولٌ» (التقريب ٤٦٥٩) يعني حيثُ يُتابَعُ وإلَّا فلَيِّنٌ، ولم يُتَابعْ عليه.

وبه ضَعَّفَ الحديثَ ابنُ عبدِ الهادِي فقال عقبه: «وعقيل بن جابر فيه جهالة» (تنقيح التحقيق ١/ ٢٩٢).

وقال ابنُ التركمانيِّ: «ابنُ إسحاقَ معروفُ الحالِ، وفي (الضعفاء) للذهبيِّ: أن عقيلًا هذا لا يُعْرَفُ» (الجوهر النقي ١/ ١٤٠).

ولعلَّ لذلك علَّقه البخاريُّ في (صحيحه ١/ ٤٦) بصيغةِ التمريضِ، تحتَ: (بَابِ مَنْ لَمْ يَرَ الوُضُوءَ إِلَّا مِنَ المَخْرَجَيْنِ = مِنَ القُبُلِ وَالدُّبُرِ)، حَيْثُ قَالَ: «وَيُذْكَرُ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَرُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَنَزَفَهُ الدَّمُ، فَرَكَعَ وَسَجَدَ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ».

قلنا: ولقائلٍ أن يقولَ: إن الأمرَ في عقيل لم يَقِفْ عند مجردِ ذِكرِ ابنِ حِبَّانَ

لعقيل في (الثقات)، بل انضمَ إلى ذكر ابنِ حِبَّانَ له في (ثقاته) أمور أخرى تقوي وتشد من حال عقيل، منها:

أولًا - قول الحاكم: «عقيل بن جابر بن عبد الله الأنصاري أحسن حالًا من أخويه محمد وعبد الرحمن» (المستدرك ١/ ٥١٣)، وَأَقرَّهُ البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٣١٦، ٣١٧).

قلنا: وأخوه عبد الرحمن ثقة من رجال الشيخين (التقريب ٣٨٢٥)، وقد صَحَّحَ له الحاكمُ غير ما حديث. وأما محمدٌ فصدوقٌ (التقريب ٥٧٧٨).

إذن فأقلُّ أحوالِ عقيل عند الحاكمِ أن يكون ثقة.

ثانيًا - تصحيحُ ابنِ خُزيمةَ وابنِ حِبَّانَ لحديثِهِ هذا حيثُ أخرجاه في الصحيح. وكذا قول الحاكم أيضًا: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ... وهذه سنةٌ ضيقةٌ قدِ اعتقدَ أئمتُنا بهذا الحديثِ أن خروجَ الدمِ من غيرِ مخرجِ الحَدَثِ لا يوجبُ الوضوءَ» (المستدرك ١/ ٥١٣).

ونقل البيهقيُّ تصحيحَ شيخِهِ الحاكمِ، وَأَقرَّهُ في (الخلافيات ٢/ ٣١٦، ٣١٧).

وأخرجه الضياءُ في (المختارة) - كما في (تغليق التعليق ٢/ ١١٤ - ١١٥) -، فهو صحيح على شرطه.

والتصحيحُ فرعُ التوثيقِ كما هو مقررٌ؛ ولذا قال العظيمُ آبادي: «وعقيل بن جابر الراوي قد وَثَّقَهُ ابنُ حِبَّانَ، وصَحَّحَ حديثَه هو وابنُ خُزيمةَ والحاكمُ، فارتفعتْ جهالتُه وصارَ حديث جابر صالحًا للاحتجاجِ» (عون المعبود ١/ ٢٣٢).

ولا يقالُ: إن هؤلاءِ متساهلون؛ لأننا اعتبرنا مجموع هذه الأمور، ولم

نعتمدْ تصحيحَ أحدِهما مجردًا عن صنيعِ إمامٍ آخرَ يعضد صنيعه.

ثالثًا - قولُ الدارقطنيِّ: «إسنادُهُ صالحٌ»، نقله ابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٢٩٣)[1].

رابعًا - أن عقيلًا معروفُ النسبِ، فهو ابنُ الصحابيِّ الجليلِ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ الأنصاريِّ، فهو من أولاد الصحابة، ولا يُعْرَفُ فيه جرحٌ. ورواية الثقة عنه تقوي أمره، كما قرَّرَه أبو حاتم وأبو زرعة وغيرُهُما. وصدقة بن يسار الراوي عنه ثقة من رجال الصحيح.

فإذا انضافَ لذلك توثيق ابنِ حِبَّانَ، وتصحيح أئمة آخرين لحديثه - كابنِ خُزَيمةَ وغيرِهِ - فلا يقالُ في مثلِهِ أبدًا: (مجهول).

وأبو حاتم لم يحكمْ عليه بالجهالةِ بل قال: «لا أعرفه»، وهذا لا يضرُّهُ إذا كان غير أبي حاتم قد عرَفه واحتجَّ بحديثِهِ. والله أعلم.

ولذا قال النوويُّ: «رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ، واحتجَّ بِهِ أبو داود» (المجموع ٢/ ٥٥).

وَصَحَّحَهُ العينيُّ في (عمدة القاري ٣/ ٥٠)، وفي (شرح سنن أبي داود ١/ ٤٥٥).

وقال الألبانيُّ: «إسنادُهُ حسنٌ» (صحيح أبي داود ١/ ٣٥٧ - ٣٥٨).

هذا، والله تعالى أعلم.

(١) وسقط هذا القول من النسخ المطبوعة من (السنن)، وهو أمرٌ يتكررُ كثيرًا.

[٢٣٦٣ط] حَدِيثُ خَوَّاتِ بنِ جُبَيْرٍ:

عَنْ خَوَّاتِ بنِ جُبَيْرٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الخَوْفِ...» الحَدِيث، وَفِيهِ: «وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أَصَابَ فِي مَحَالِّهِمْ نِسْوَةً، وَكَانَ فِي السَّبْيِ جَارِيَةٌ وَضِيئَةٌ، وَكَانَ زَوْجُهَا يُحِبُّهَا. فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَاجِعًا إِلَى المَدِينَةِ، حَلَفَ زَوْجُهَا لَيَطْلُبَنَّ مُحَمَّدًا، أَوْ لَا يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ حَتَّى يُصِيبَ مُحَمَّدًا، أَوْ يُهْرِقَ فِيهِمْ دَمًا، أَوْ يُخَلِّصَ صَاحِبَتَهُ!!

فَبَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَسِيرِهِ عَشِيَّةَ ذَاتِ رِيحٍ، فَنَزَلَ فِي شِعْبٍ، اسْتَقْبَلَهُ فَقَالَ: «**مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنَا اللَّيْلَةَ؟**» فَقَامَ رَجُلَانِ - عَمَّارُ بنُ يَاسِرٍ، وَعَبَّادُ بنُ بِشْرٍ - فَقَالَا: نَحنُ يَا رَسُولَ اللهِ نَكْلَؤُكَ.

وَجَعَلَتِ الرِّيحُ لَا تَسْكُنُ، وَجَلَسَ الرَّجُلَانِ عَلَى فَمِ الشِّعْبِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَيُّ اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَكْفِيَكَ؟ أَوَّلَهُ أَوْ آخِرَهُ؟ قَالَ: اكْفِنِي أَوَّلَهُ.

فَنَامَ عَمَّارُ بنُ يَاسِرٍ، وَقَامَ عَبَّادٌ يُصَلِّي.

وَأَقْبَلَ عَدُوُّ اللهِ يَطْلُبُ غِرَّةً، وَقَدْ سَكَنَتِ الرِّيحُ، فَلَمَّا رَأَى سَوَادَهُ مِنْ قَرِيبٍ قَالَ يَعْلَمُ اللهُ إِنَّ هَذَا لَرَبِئَةُ[1] القَوْمِ!! فَعرقَ لَهُ سَهمًا فَوَضَعَهُ فِيهِ فَانْتَزَعَهُ، ثُمَّ رَمَاهُ آخَرَ فَانْتَزَعَهُ، ثُمَّ رَمَاهُ الثَّالِثَةَ فَوَضَعَهُ بِهِ. فَلَمَّا غَلَبَهُ الدَّمُ، رَكَعَ وَسَجَدَ.

ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِهِ: اجْلِسْ فَقَدْ أُتِيتُ!! فَجَلَسَ عَمَّارُ بنُ يَاسِرٍ فَلَمَّا رَأَى الأَعْرَابِيُّ أَنَّ عَمَّارًا قَدْ قَامَ عَلِمَ أَنَّهُمْ قَدْ نَذرُوا بِهِ، فَهَرَبَ.

---

(١) كذا في المطبوع: ولعل الصواب: (رَبِيئَةُ القَوْمِ) كما سبق في الرواية السابقة.

فَقَالَ عَمَّارٌ: يَا أَخِي، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُوقِظَنِي بِهِ فِي أَوَّلِ سَهْمٍ رَمَاكَ بِهِ؟! قَالَ كُنْتُ فِي سُورَةٍ أَقْرَؤُهَا، وَهِيَ الكَهْفُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَهَا حَتَّى أَفْرُغَ مِنْهَا، فَلَوْلَا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ أُضَيِّعَ ثَغرًا أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحِفْظِهِ، مَا انْصَرَفْتُ وَلَوْ أُتِيَ عَلَى نَفْسِي».

❁ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.**

اللغة:

قوله: **(رِبِيئَةُ القَوْمِ)** هُوَ طَلِيعَتُهُمْ وَرَقِيبُهُمْ (شرح مسلم للنووي ١٥/ ٤٨).

وفي (لسان العرب ١/ ٨٢): «**والرَّبِيئةُ:** الطليعةُ، وَإِنَّمَا أَنَّثوه لأَن الطَلِيعةَ يُقَالُ لَهُ العَيْنُ إِذْ بعَيْنِهِ ينْظُرُ، وَالعَيْنُ مؤنثة... وَهُوَ العَيْنُ والطَّلِيعةُ الَّذِي يَنْظُرُ لِلْقَوْمِ لِئَلَّا يَدْهَمَهُم عدُوٌّ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى جَبَلٍ أَو شَرَف يَنْظُرُ مِنْهُ».

التخريج:

﴿واقدي (١/ ٣٩٦ - ٣٩٧) / هقل (٣/ ٣٧٨، ٣٧٩) / غو (١/ ٤٣٩)﴾.

السند:

رواه الواقدي في (المغازي) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الدلائل)، وابن بشكوال في (غوامض الأسماء) - قال: حدثنا عبد الله بن (عمر)[١]، عن أخيه، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خَوَّاتٍ، عن أبيه، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ الواقديُّ متروكٌ متهمٌ بالكذبِ والوضعِ، كما تقدَّمَ

(١) في المغازي (عُثمان)، والتصويب من (دلائل النبوة) للبيهقي، وكذا نقله على الصواب عن الواقدي: ابن كثير في (البداية والنهاية ٥/ ٥٦٨).

مرارًا.

وشيخُه عبد الله بن عمر هو العمريُّ، ضعيفٌ.

وقد روى هذا الحديثَ غيرُ واحدٍ عن العمريِّ، وكذا عن أخيه بإسنادِهِ، ووقفوا بمتنه عند صلاة الخوف، ولم يذكروا هذه القصة التي زادها الواقدي.

كما أن إسنادَ العمريِّ هذا معلولٌ. وقد بَيَّنَّا ذلك في (أبواب صلاة الخوف) من (موسوعة الصلاة).



[٢٣٦٤ط] حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا:

عَنْ بَكْرِ بنِ عَبْدِ اللهِ المُزَنِيِّ: «أَنَّهُ رَأَى ابنَ عُمَرَ عَصَرَ بَثرَةً بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَخَرَجَ مِنْهَا شَيْءٌ، فَفَتَّهُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

۞ **الحكم: صحيح. وَصَحَّحَهُ:** ابنُ حَجرٍ، والعينيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿خ ("تعليقًا تحت باب: مَن لم يَرَ الوضوء إلا مِن المَخْرَجَين") / عب ٥٥٩ / ش ١٤٧٨ / هق ٦٧٥ / هقع ١١٥٤ / هقخ ٦٠٨ / منذ ٦٥ / أثرم ١١٤ / تمهيد (٢٢/ ٢٣١)﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق في (المصنف): عن ابن التيمي عن أبيه وحميد الطويل، قالا: حدثنا بكر بن عبد الله المزني أنه رأى ابن عمر... به.

ابن التيمي هو معتمر بن سليمان بن طَرْخان التيمي.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات رجال الشيخين.

والأثرُ صَحَّحَهُ ابنُ حَجرٍ في (فتح الباري ١/ ٢٨٢)، والعينيُّ في (عمدة القاري ٣/ ٥٢)، والألبانيُّ في (الضعيفة ١/ ٦٨٣).



[٢٣٦٥ط] حَدِيثُ ابْنِ أَبِي أَوْفَى مَوْقُوفًا:

عَنْ عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ قَالَ: «رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ أَبِي أَوْفَى بَصَقَ دَمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: صحيحٌ. وَصَحَّحَهُ: ابنُ حَجرٍ، والعينيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿خ ("تعليقًا تحت باب: من لم يَرَ الوضوء الا من المخرجين") / عب ٥٧٧ / ش ١٣٤٣ / منذ ٦٣ / غحر (٣/ ١٢١٦) / أثرم ١١١ / تمهيد (٢٢/ ٢٣١)﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق في (المصنف) عن الثوري وابن عيينة، عن عطاء بن السائب، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات.

وعطاء بن السائب وإن كان اختلطَ وساءَ حفظه في آخرِ عُمره، إلا أن سفيانَ الثوريَّ ممن روى عنه قبلَ الاختلاطِ، كما نصَّ عليه الإمامُ أحمدُ (تهذيب الكمال ٢٠/ ٩٠).

ولذلك قال الحافظُ: «وسفيانُ سَمِعَ من عطاءٍ قبلَ اختلاطه، فالإسنادُ صحيحٌ» (الفتح ١/ ٢٨٢).

وقال العينيُّ: «ورواه ابنُ أبي شيبةَ في (مصنفه) بسندٍ جيدٍ» (عمدة القاري ٣/ ٥٢).

وَصَحَّحَهُ الألبانيُّ في (الضعيفة ١/ ٦٨٣).

٣٩٤- بَابُ مَا وَرَدَ فِي الوُضُوءِ مِنَ القَيْءِ

[٢٣٦٦ط] حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ:

عَنْ مَعْدَانَ بْنِ طَلْحَةَ - وَيُقَالُ: ابنُ أَبِي طَلْحَةَ -، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ. فَلَقِيتُ ثَوْبَانَ - مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ - فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ(١)، قَالَ: صَدَقَ، وَأَنَا صَبَبْتُ لَهُ وَضُوءَهُ.

الحكم: مختلفٌ فيه:

فأقرَّ أحمدُ بثبوته، وهو ظاهر كلام البخاريِّ. ونَصَّ الترمذيُّ على أنه أصحُّ شيءٍ في البابِ. وَأَقرَّهُ الطوسيُّ.

وَصَحَّحَهُ: ابنُ خزيمةَ، وابنُ حِبَّانَ، والحاكمُ، وابنُ مَنده، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ دَقيقٍ، وابنُ التركمانيِّ، وابنُ حَجرٍ، والألبانيُّ.

وحَسَّنَهُ: البغويُّ، والشوكانيُّ.

وَضَعَّفَهُ: ابنُ عبدِ البرِّ، وقال: «لا يَثبتُ عند أهلِ العلمِ بالحديثِ».

---

(١) كذا في عامة المصادر. ووقع في (جامع الترمذي ٨٨): «**قَاءَ، فَتَوَضَّأَ**»، وهي رواية خطأ، وقد أفردناها بالتخريج والتحقيق عقب الكلام على هذه الرواية. وانظر الفوائد.

وَضَعَّفَهُ ابنُ حَزمٍ، والبيهقيُّ وحَكَم عليه بالاضطراب.

وتَوَقَّفَ فيه: الدارقطنيُّ، وابن المنذرِ.

الفوائد:

هذا الحديثُ لو صَحَّ ليس فيه دلالة على وجوبِ الوضوءِ من القيءِ البتةَ. وأكثر ما فيه - مع البعد - أن يكون دليلًا على الاستحبابِ.

قال ابنُ المنذرِ: «وليس يخلو هذا الحديث من أحدِ أمرين:

إما أن يكون ثابتًا، فإن كان ثابتًا فليس فيه دليل على وجوب الوضوء منه؛ لأن في الحديثِ أنه تَوَضَّأَ، ولم يَذكرْ أنه أَمَرَ بالوضوءِ منه، كما أَمَرَ بالوضوءِ من سائرِ الأحداثِ.

وإن كان غير ثابت فهو أبعد من أن يجب به فرض... فإن ثبتَ الحديث لم يوجب فرضًا؛ لأن النبيَّ ﷺ لم يأمرْ به فيما نعلم. والله أعلم» (الأوسط ١/ ٢٩٦ - ٢٩٧).

وكذا قال ابنُ حَزمٍ: «ثُمَّ لو صَحَّ لما كان لهم فيه متعلق؛ لأنه ليس فيه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «مَنْ تَقَيَّأَ فليَتَوَضَّأْ»، ولا أنَّ وضوءَه عليه السلام كان من أجلِ القيءِ» (المحلى ١/ ٢٥٨).

وقال شيخُ الإسلامِ: «قد استُدلَّ به على وجوبِ الوضوءِ منَ القيءِ، ولا يدلُّ على ذلك؛ فإنه إذا أرادَ بالوضوءِ الوضوءَ الشرعي، فليس فيه إلا أنه تَوَضَّأَ. والفعلُ المجردُ لا يدلُّ على الوجوبِ، بل يدلُّ على أن الوضوءَ من ذلك مشروع. فإذا قيل: إنه مستحبٌّ، كان فيه عمل بالحديث» (مجموع الفتاوى ٢٥/ ٢٢٢).

قلنا: ولكن قال أبو الطيبِ السنديُّ في (شرح الترمذي) بناءً على الروايةِ التي وَقَعَتْ له، وهي بلفظ: «قَاءَ فَتَوَضَّأَ»[١]: «الفاء تدلُّ على أن الوضوءَ كان مرتبًا على القيءِ وبسببه، وهو المطلوبُ، فتكون هي للسببيةِ. فيندفعُ به ما أجابَ به القائلون بعدمِ النقضِ من أنه لا دلالةَ في الحديثِ على أن القيءَ ناقضٌ للوضوءِ؛ لجوازِ أن يكون الوضوءُ بعد القيءِ على وجهِ الاستحبابِ أو على وجهِ الاتفاقِ» انتهى.

فتعقبه المباركفوريُّ بقوله: «قلتُ: قوله: (قَاءَ فَتَوَضَّأَ) ليس نصًّا صريحًا في أن القيءَ ناقضٌ للوضوءِ؛ لاحتمال أن تكون الفاء للتعقيب من دون أن تكون للسببية» (تحفة الأحوذي ١/ ٢٤٣)، وانظر بقيةَ كلامه فيما يأتي.

وقال الشيخُ أحمد شاكر - معلقًا على كلامه هذا -: «ولو كانتِ الفاءُ للسببيةِ لم تدل أيضًا على نقضِ الوضوءِ أو الصوم بالقيء؛ لأنه قد يَتَوضَّأُ الإنسانُ بعده من أجلِ النظافةِ وإزالةِ القذرِ الذي يبقى في الفمِ والأنفِ وعلى بعضِ الأعضاءِ. وقد يفطر لما ينوبه من الضعفِ والتراخي مما لا يستطيع معه احتمال مشقة الصوم أو خشية الضرر والمرض، فالقيءُ سببٌ لهما، ولكنه سببٌ عادي طبيعي ولا يكون سببًا شرعيًّا إلا بنصٍّ صريحٍ منَ الشارعِ» (حاشيته على الجامع ١/ ١٤٦).

ثم قال المباركفوريُّ أيضًا: «الاستدلال بحديث الباب موقوف على أمرين:

الأول: أن تكون الفاء في (فَتَوَضَّأَ) للسببية، وهو ممنوع كما عرفتَ.

والثاني: أن يكون لفظ (فَتَوَضَّأَ) بعد لفظ (قاءَ) محفوظًا، وهو محلُّ تأمُّلٍ؛

---

(١) وهذه الرواية خطأ غير محفوظة، وقد أفردناها بالتخريج والتحقيق، فانظر الكلام عليها فيما يأتي.

فإنه روى أبو داود هذا الحديث بلفظ: (قَاءَ فَأَفْطَرَ)، وبهذا اللفظِ ذكره الترمذيُّ في كتاب الصيام... وأورده الشيخُ ولي الدين محمد بن عبد الله في (المشكاة) بلفظ: (قَاءَ فَأَفْطَرَ)... وأورده الحافظُ في (التلخيص) بهذا اللفظ... ورواه الطحاويُّ بهذا اللفظ في (شرح الآثار).

فمَن يرومُ الاستدلالُ بحديثِ البابِ على أن القيءَ ناقضٌ للوضوءِ - لا بدَّ له من أن يُثبتَ أن لفظَ (تَوَضَّأَ) بعد لفظ (قَاءَ) محفوظ.

فما لم يَثبتْ هذان الأمران لا يتم الاستدلال» (تحفة الأحوذي ١/ ٢٤٣).

وَأَقَرَّهُ الشيخُ أحمد شاكر - رغم إثباته هذه اللفظة في أصلِ المتنِ - فقال:
«ونحن نوافقه على أنه غير محفوظ في اللفظِ، ولكنه على كلِّ حالٍ ثابتٌ في المعنى؛ لأن قولَ ثوبانَ تصديقًا لأبي الدرداء: «**صَدَقَ، أَنَا صَبَبْتُ لَهُ وَضُوءَهُ**» دليلٌ على أن الوضوءَ مذكورٌ في أصلِ الحديثِ وإن اختُصرَ في الروايةِ؛ لأن ثوبانَ يؤكِّد الرواية بأنه هو الذي صَبَّ له الوضوء بعد القيء» (حاشيته على الجامع ١/ ١٤٥، ١٤٦).

قلنا: ويؤيدُ ذلك رواية معمرٍ للحديثِ بلفظ: «اسْتَقَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَفْطَرَ، فَأُتِيَ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ»، ولكنها روايةٌ شاذَّةٌ[(١)].

على أنه قد جاءَ متنُ الحديثِ بلفظ: «**قَاءَ فَتَوَضَّأَ**» في روايةِ ابنِ الجوزيِّ له في (التحقيق ١٩٤) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عن عبد الصمد ابن عبد الوارث بإسنادِهِ كما سيأتي، وكذا عزاه لأحمدَ غيرُ واحدٍ. والذي في (المسندِ) وعامة المصادر من هذا الطريق وغيره - إنما هو بلفظ: «**قَاءَ**

(١) وسيأتي الكلام عليها قريبًا.

فَأَفْطرَ»[(١)].

وفي (سنن الأثرم ١٠٥) أنه قال: «قلتُ لأبي عبد الله: فيكون قول ثوبان: «**أَنَا صَبَبْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَضُوءَهُ**» توكيدًا لقولِ أبي الدرداء في الفطرِ من القيءِ؟ فذهبَ إلى أنه توكيدٌ للوضوءِ».

التخريج:

﴿د ٢٣٦٩ "واللفظُ لَهُ" / كن ٣٣٠٤ - ٣٣١٢ / حم ٢١٧٠١، ٢٢٣٨١، ٢٧٥٠٢، ٢٧٥٣٧ / مي ١٧٥٤ / خز ٢٠٤٤ - ٢٠٤٦ / حب ١٠٩٧ / جا ٨ / ك ١٥٧٣ - ١٥٧٥ "مختصرًا" / ش ٩٢٩٢ / مش ٣٠ / بز ٤١٢٣ / طس ٣٧٠٢ / علحم ٥٥٣٥ / علت ٥٧ / طوسي ٧٠ / طح (٢/ ٩٦/ ٣٤٠٣، ٣٤٠٤) / مشكل ١٦٧٤ - ١٦٧٦ / ني ٦٠٩ / سط (١/ ٢١٨) / منذ ٨٢ / قط ٥٩٠ - ٥٩٣، ٢٢٥٨ / هق ٦٧٩، ٨١٠٩ / هقخ ٦٥٩، ٦٦٠ / كك (ق١٠ / أ) / عمر (١/ ١٤٧) / تمام ٩٣٧، ٩٣٨ / صحا ١٤١٢ / بغ ١٦٠ / كر (١١/ ١٦٧)، (٥٩/ ٣٣٨، ٣٣٩) / خبر (١/ ٤٤١)﴾.

التحقيق

هذا الحديثُ مدارُه على يحيى بن أبي كثير، واختُلِفَ عليه فيه:

فرواه عنه أربعةٌ من أصحابه، واختُلفَ فيه على ثلاثةٍ منهم أيضًا.

أولًا - طريق حسين المعلم: رواه عنه عبد الوارث بن سعيد، وعن عبد الوارث اثنان: ابنُه عبدُ الصمدِ وأبو مَعْمَر المُقْعَد، واختُلف عليهما في سنده.

(١) وسيأتي الكلام على رواية «**قَاءَ فَتَوَضَّأَ**» بالتفصيل عقب الانتهاء من تحقيق هذه الرواية.

فأما طريق عبد الصمد: فرواه:

أحمدُ في (المسند ٢٧٥٠٢) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١٩٤).

والدارميُّ (١٧٥٤).

وأبو عُبيدةَ بنُ أبي السَّفَر، عند الترمذيِّ في (العلل الكبير ٥٧)[(١)]، والطوسيِّ في (المستخرج ٧٠)، والبيهقيِّ في (الخلافيات ٦٦٠).

وعمرُو بنُ عليٍّ الفلاسُ، عند النسائيِّ في (الكبرى ٣٣٠٥).

ومحمد بنُ يحيى القُطَعِيُّ، والحسينُ بنُ عيسى البِسطاميُّ، عند ابن خزيمة (٢٠٤٤).

ومحمد بنُ يحيى الذهليُّ، عند ابنِ الجارود (٨).

وإبراهيم بن مرزوق، عند الطحاويِّ في (المشكل ١٦٧٥) و(شرح معاني الآثار)، وابنِ المنذرِ في (الأوسط ٨٢).

والعباسُ بنُ يزيدَ البحرانيُّ، عند الدارقطنيِّ في (السنن ٥٩٠).

ومحمدُ بنُ عبدِ الملكِ الواسطيُّ، عند الدارقطنيِّ في (السنن ٥٩٠)، والبيهقيِّ في (الكبرى ٦٧٩).

وإبراهيم بن يعقوب الجوزجانيُّ، عند الحاكمِ في (الأسامي والكنى ق١٠ / أ).

---

(١) وكذا رواه الترمذي في (السنن ٨٨) بهذا الإسناد، إلا أنه باللفظ الخطأ: «**قَاءَ فَتَوَضَّأَ**»، الذي أشرنا إليه - آنفًا - في الفوائد؛ ولذا أفردناه بالتخريج عقب الكلام على هذه الرواية.

وفضلُ بنُ درهم، عند بحشل في (تاريخ واسط ١/ ٢١٨، ٢١٧).

وزُهيرُ بنُ حربٍ، وزنجوية اللباد، عند ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٥٩/ ٣٣٩).

جميعهم: عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمن[١] بن عمرو الأوزاعي، عن يعيش ابن الوليد[٢]، عن أبيه، عن مَعْدان بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء، به.

وقال إسحاق بن منصور والفلاس في روايتِهِما: «معدان بن طلحة»، قال الترمذيُّ: «وابن أبي طلحة أصح»، وقال النسائيُّ: «الصواب: معدان بن أبي طلحة».

ومن هذا الطريقِ أثبتَ الإمامُ أحمدُ الحديثَ، واحتجَّ بِهِ.

قال الأثرمُ: «سألتُ أبا عبد الله عن الوضوء من القيء، فقال: نعم، يتوضَّأ. قلتُ: على إيجاب الوضوء؟ قال: نعم. واحتجَّ بحديثِ ثوبانَ: «أَنَا صَبَبْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَضُوءَهُ». قلتُ له: هو يَثبتُ عندك؟ قال: نعم. قلت له: إنهم يضطربون في هذا الحديث. فقال: حسين المعلم يُجوده. قلت له:

---

(١) في طريق زهير: «عبد الله بن عمرو»، قال ابن عساكر: «كذا قال: «عبد الله»، وإنما هو عبد الرحمن بن عمرو».

قلنا: سيأتي بمثل رواية زهير من غير ما طريق. وفي كلام الأثرم لأحمد أن حسينًا المعلم هو صاحب هذا القول، وأجابه أحمد بأنهما واحد، وسيأتي في التعليق على طريق أبي معمر أنه نسب هذا القول لعبد الوارث، وهذا أصح، فقد ذكر بعض النقاد أن في كتابه خطأ كثيرًا في الإسناد وأسماء الرجال.

(٢) في (تاريخ دمشق ٥٩/ ٣٣٩) (قيس بن الوليد) قال ابن عساكر: «وهو خطأ».

هو يقول: (عن عبد الله بن عمرو الأوزاعي)! فقال: عبد الله وعبد الرحمن واحد. قلتُ له: يعيش بن الوليد معروف؟ قال: «قد رُوِيَ عنه». قلتُ له: فأبوه؟ قال: «أبوه معروفٌ؛ سمع منه ابنُ عيينةَ، قال: حدثني الوليد بن هشام المُعَيْطي، وكان عامل عمر بن عبد العزيز» (سنن الأثرم ١٠٥).

وبمثل قول أحمد: «حسين المعلم يُجوده»، قال البخاريُّ أيضًا، فقال الترمذيُّ: «سألتُ محمدًا عن هذا الحديثِ فقال: «جَوَّد حسين المعلم هذا الحديث» (علل الترمذي ١/ ٥١/ ٥٧).

وكذا قال الترمذيُّ: «وقد جَوَّد حسين المعلم هذا الحديثَ، وحديث حسين أصح شيء في هذا الباب» (السنن ٨٨).

وقال الدارقطنيُّ: «إن كان حسين حفظه فهو صحيح» (موافقة الخُبر الخَبر ١/ ٤٤٢).

وقال ابنُ حَجرٍ - عقب هذا الطريق -: «هذا حديثٌ صحيحٌ» (موافقة الخبر الخبر ١/ ٤٤١).

وخالف الجماعة: أبو موسى الزَّمِن محمد بن المثنى، وأبو قلابة عبد الملك بن محمد الرَّقَاشي:

فرواه النسائيُّ في (الكبرى ٣٣٠٦)، وابن خزيمة (٢٠٤٤) - وعنه ابنُ حِبَّانَ (١٠٩٢) -: عن أبي موسى.

ورواه الحاكم في (المستدرك ١٥٧٣)، وفوائد تمام (٩٣٧)، والبغويُّ في (شرح السنة ١٦٠) من طريق أبي قِلَابة الرَّقَاشي - قرَنه الحاكمُ بأبي موسى -.

كلاهما عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن حسين المعلم،

عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمن بن عمرو[(١)] الأوزاعي، عن يعيش ابن الوليد، عن مَعْدَان، عن أبي الدرداء، به. كذا دون ذكر أبيه.

قال ابنُ خزيمةَ: «والصوابُ ما قال أبو موسى، إنما هو يعيش، عن معدان، عن أبي الدرداء»، ثم رواه من طريق حرب بن شداد وهشام الدستوائي بمثل رواية أبي موسى، **ثم قال:** «فبرواية هشام، وحرب بن شداد عُلِمَ أن الصوابَ ما رواه أبو موسى، وأن يعيش بن الوليد سمعَ من معدان، وليس بينهما أبوه».

وكذا قال الحاكمُ عقبَ روايةِ أبي موسى والرقاشيِّ: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخين، ولم يخرجاه لخلافٍ بين أصحابِ عبدِ الصمدِ فيه، قال بعضُهم: (عن يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان) وهذا وهم عن قائله، فقد رواه حربُ بنُ شدادٍ وهشامٌ الدستوائيُّ عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ على الاستقامةِ».

قلنا: سيأتي أنه قد اختُلِفَ في ذلك أيضًا على حربٍ وهشامٍ، غير أن الصوابَ عنهما ما رجَّحه ابنُ خُزَيمةَ والحاكمُ، فيكون ذِكر والد يعيش منَ المزيدِ في متصلِ الأسانيدِ. وعلى القولِ بأن ذكره محفوظ فيه فلا يضرُّ أيضًا؛ لأنه ثقة.

وأما طريقُ أبي مَعْمَرٍ المقعد - عبد الله بن عمرو المنقري - عن عبد الوارث بن سعيد، فقد اختُلِفَ عليه في ذكر والد يعيش أيضًا:

فرواه أبو داود في (السنن ٢٣٦٩).

---

(١) وجاء عند النسائي: «عبد الله بن عمرو»، قال النسائي: «هذا خطأ، وهكذا وجدته في كتابي، هو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي» (الكبرى ٣٣٠٦)، وانظر ما سطرناه آنفًا بهذا الشأن.

ومحمد بن إبراهيم بن جَنَّادٍ، كما عند الدارقطنيِّ في (السنن ٥٩٣، ٢٢٥٨) والبيهقيِّ في (الكبرى ٨١٠٩).

ومحمد بن علي بن ميمون الرَّقِّي، كما عند النسائيِّ في (الكبرى ٣٣٠٤).

ويوسف بن موسى القطان كما عند الدارقطنيِّ في (السنن ٥٩١)، وفوائد تمام (٩٣٨).

وأحمد بن منصور الرمادي، وأحمد بن محمد بن عيسى البِرْتي القاضي، كما عند الدارقطنيِّ في (السنن ٥٩١).

جميعهم عن أبي معمر المقعد، عن عبد الوارث بن سعيد، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن أبيه، عن مَعْدَان، عن أبي الدرداء، به.

ورواه إبراهيم بن أبي داود، كما عند الطحاويِّ في (شرح مشكل الآثار ١٦٧٦)، و(شرح معاني الآثار ٣٤٠٤).

وعثمان بن عمر الضَّبِّي، كما عند الطبرانيِّ في (الأوسط ٣٧٠٢).

وإبراهيم الحربي، كما عند أبي نعيم في (معرفة الصحابة ١٤١٢).

ثلاثتهم عن أبي معمر، عن عبد الوارث بن سعيد، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمن بن عمرو(١) الأوزاعي، عن يعيش

(١) عند الطحاويِّ في المصدرين: (عبد الله بن عمرو).

قال الطحاويُّ: «سمعتُ ابنَ أبي داود يقول: قال أبو معمر: هكذا قال عبد الوارث: (عبد الله بن عمرو)، والصواب: (عبد الرحمن بن عمرو)» (شرح مشكل الآثار ١٦٧٦).

ابن الوليد، عن معدان، عن أبي الدرداء، به. لم يذكروا فيه والد يعيش.

ثانيًا - طريق هشام الدَّسْتُوائي:

رواه هشام عن يحيى، واختَلِفَ عليه أصحابه، وهم:

١ - النضر بن شُمَيْل: رواه عنه عبدة المروزي - وهو صدوق -، وسليمان المصاحفي - وهو ثقة -، واختلفا في إسنادِهِ:

فرواه النسائيُّ في (الكبرى ٣٣٠٧) عن عبدة بن عبد الرحيم المروزي، عن النضر بن شُميل، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن معدان، عن أبي الدرداء، به.

ورواه النسائيُّ في (الكبرى ٣٣٠٨) عن سليمان بن سَلْم، قال: أنبأ النضر، قال: أنبأ هشام، عن يحيى، عن **رجلٍ**، عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن **أبي معدان**، عن أبي الدرداءِ، به.

كذا أبهم فيه شيخ يحيى - وهو محفوظ عن هشام كما سيأتي -، وقال: «عَنْ أَبِي مَعْدَانَ»، وهو خطأٌ كما سيصَرَّحَ به غيرُ واحدٍ منَ الأئمةِ.

٢ - يحيى القطان: رواه بنحو رواية المصاحفي إلا أنه زاد فيه والد يعيش:

فرواه ابنُ عساكر في (تاريخه ١١/ ١٦٧) من طريق مُسَدَّد، عن يحيى بن سعيد، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن يعيش بن الوليد، عن الوليد بن هشام، عن أبي معدان، به.

كذا بإثبات والد يعيش.

قال ابنُ عساكر بإثره: «الصواب عن معدان. والرجلُ الذي لم يُسَمَّ هو الأوزاعيُّ. وهذا يَدخلُ في رواية الأكابر عن الأصاغر».

٣ - معاذ بن هشام:

رواه النسائيُّ في (الكبرى ٣٣١١) عن أبي قدامة السرخسي، عن معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى، قال: حدثني رجلٌ من إخواننا، عن يعيش بن الوليد، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء نحوه.

كذا قال: «خالد بن معدان»! وانظر له كلامنا على طريق معمر.

٤ - محمد بن أبي عدي:

رواه النسائيُّ في (الكبرى ٣٣١٢) عن محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن هشام، عن يحيى، قال: حدثني رجلٌ من إخواننا عن يعيش بن الوليد، أن ابن معدان أخبره أن أبا الدرداء أخبره به.

كذا قال: «ابن معدان»!.

٥ - عبد الرحمن بن عثمان البكراوي:

رواه ابنُ خُزَيمةَ (٢٠٤٦) -ومن طريقه الحاكمُ في (المستدرك ١٥٧٥)-: عن بُندار، عن عبد الرحمن البكراوي، نا هشام الدستوائي، عن يحيى، قال: حدثني رجلٌ من إخواننا - يريدُ الأوزاعيَّ -، عن يعيش بن هشام، أن معدانَ أخبره أن أبا الدرداء أخبره، به.

كذا قال: «عن يعيش بن هشام»، نسبه إلى جَده كما قال ابنُ خُزَيمةَ، وابنُ خُزَيمةَ هو القائل: «يريدُ الأوزاعيَّ» كما صَرَّحَ به الحاكمُ في (المستدرك).

٦ - عبد الوهاب بن عطاء، واختُلف عليه فيه:

رواه الطحاويُّ في (مشكل الآثار ١٦٧٤)، قال: حدثنا أبو غسان مالك ابن يحيى الهَمْداني، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: حدثنا هشام

- يعني الدستوائيَّ -، عن يحيى - يعني ابنَ أبي كثير -، عن رجلٍ، عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن معدان، عن أبي الدرداء، به.

قال الطحاويُّ: «فكان في هذا الحديثِ سكوت هشام عن تسمية الرجل الذي حدَّثه يحيى بنُ أبي كثير بهذا الحديثِ عنه، وهو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي».

وأبو غسان ذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٩/ ١٦٦) وقال: «مستقيمُ الحديثِ».

وخالفه محمد بن إسحاق الصغاني - وهو ثقةٌ ثبتٌ حافظٌ -:

فرواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٥٩) عن الحاكم، عن الأصم، عن محمد ابن إسحاق، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا هشام الدستوائي، عن يعيش بن الوليد، عن ابن معدان، عن أبي الدرداء، به.

فأسقط منه يحيى وشيخه، وقال فيه: «عن ابن معدان»، وهذا الوجهُ غريبٌ جدًّا.

٧ - عبد الصمد بن عبد الوارث:

رواه ابنُ عساكر في (تاريخ دمشق ٥٩/ ٣٣٩) من طريق محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، نا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن يعيش بن الوليد بن هشام، أن معدان أخبره أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ... الحديث.

كذا أسقط منه «أبا الدرداء»!

بينما قال البيهقيُّ: «ورواه عبد الصمد، عن هشام، عن يحيى، عن رجل، عن يعيش، عن الوليد بن هشام، عن ابن معدان [عن أبي الدرداء رضي الله عنه]»

(الخلافيات ٢/ ٣٤٩).

كذا جاء في المطبوع ذِكر أبي الدرداء بين معقوفين؛ إشارة إلى أنها زيادة، ولم يبين المحقق هل زادها من اجتهاده؟! أم من نسخة ما؟! ولم ترد هذه الزيادة في (المختصر ١/ ٣١١)!

فأما قوله: «يعيش عن الوليد»، فيحتمل في «عن» مثل ما ذكرناه في رواية القطان، لاسيما أن هذه الطبعة أخطاء كثيرة في النسخ كما بَيَّنَّاهُ في غير ما موضع.

٨ - يزيد بن هارون، واختُلف عليه فيه:

فرواه ابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ٩٢٩٢)، وفي (المسند ٣٠).

وإبراهيم بن يعقوب الجوزجانيُّ، كما عند النسائيِّ في (الكبرى ٣٣٠٩).

وسفيان بن وكيع، كما عند الروياني (٦٠٩).

وأبو خيثمة زهير بن حرب، كما عند ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٥٩/ ٣٣٨).

خمستهم: عن يزيد بن هارون، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش، عن معدان، به.

ووَقَعَ في (مسند ابن أبي شيبةَ) خلافًا لـ(المصنف): «ابن معدان»!!

وقريب منه ما رواه النسائيُّ في (الكبرى ٣٣١٠) عن محمد بن إسماعيل ابن إبراهيم بن علية - وهو ثقة حافظ - عن يزيد به، وقال فيه: «خالد بن معدان»!!، وسيأتي الكلام عليه تحت طريق معمر.

فقد اتفقَ هؤلاء على إسقاطِ شيخِ يحيى؛ ولذا قال ابنُ عساكر - عقب رواية

زهير -: «قد أسقطَ منه رجلًا بين يحيى ويعيش، وهو الأوزاعي» (التاريخ ٥٩/ ٣٣٩).

وقد خالفهم الحارثُ بنُ أبي أسامةَ في روايتِهِ عن يزيدَ، كما عند أبي نُعَيمٍ في (معرفة الصحابة ١٤١٢) فرواه من طريقِ الحارثِ، عن يزيدَ بنِ هارونَ، عن هشامٍ الدستوائيِّ، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش، عن معدان، به.

والمحفوظُ عن يزيدَ إسقاطه، وكذا أسقطه غيره كما يلي:

٩ - إسماعيل ابن عُلَيَّة:

رواه أحمدُ في (المسند ٢١٧٠١، ٢٢٣٨١)، وفي (العلل رواية عبد الله ٥٥٣٥)، عن إسماعيل، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، عن مَعْدَان، به.

ولكن وَقَعَ في الموضع الأول من (المسند): «عن ابن معدان، أو معدان»، وفي (العلل): «عن ابن معدان».

قال أحمدُ: «إنما رواه يحيى، عن الأوزاعي، عن يعيش، عن معدان، عن أبي الدرداء» (العلل).

١٠ - يزيد بن زُرَيْع:

رواه يزيد بن زريع، عن هشام، عن يحيى، عن يعيش، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء، به. كذا عَلَّقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٣٥٠)، ولم نجدْهُ مسندًا، وانظر طريقَ معمرٍ.

وخلاصةُ الخلافِ على هشامٍ الدستوائيِّ:

- أن جماعةً من أصحابِهِ أبهموا شيخَ يحيى، وهم: (النضر - على الراجحِ

عنه - ومعاذ، وابن أبي عَدي، والقطان، وعبد الصمد، وعبد الوهاب، والبكراوي)، وفي روايةٍ عن النضرِ صَرَّحَ بأنه الأوزاعيُّ، وهو ما جزمَ به غيرُ واحدٍ منَ النقادِ.

- وأن جماعةً منهم أسقطوا شيخ يحيى، وهم (ابن عُلية، ويزيد بن هارون - على الصحيح عنه - ويزيد بن زُريع)، ويُحمل هذا على أن يحيى دَلَّسَهُ.

- وأن الصحيحَ عنه عدمُ ذكر والد يعيش في الإسنادِ.

- وأن أكثرَ أصحابه سَمَّوْا راويه «معدان» وهو ابنُ أبي طلحةَ كما صَرَّحَ به غيرُ واحدٍ. وبعضُهم قال فيه: «ابن معدان»!، وسمَّاه بعضُهم: «خالد بن معدان»!.

ثالثًا - طريق حرب بن شداد عن هشام:

رواه حرب، واختُلف عليه في سندِهِ، فرواه عنه:

١ - عبد الله بن رجاء، وقد اختُلف عليه في إسنادِهِ:

فرواه الدارقطنيُّ (٥٩٢) من طريقِ أحمد بن منصور الرماديِّ (وهو ثقةٌ حافظٌ).

ورواه البزارُ (٤١٢٣) من طريقِ الحسنِ بنِ يحيى الرُّزِّيِّ (وهو ثقةٌ).

كلاهما عن عبد الله بن رجاء، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، أن [ابن](١) الوليد بن هشام حدَّثه، أن أباه حدَّثه قال: حدَّثني

(١) سقطت كلمة (ابن) من مطبوع (مسند البزار). والأظهر - إن لم يكن ذلك وهمًا - أنه سقط من الناسخ أو الطابع، وإلا فهو وهم من البزار أو شيخه. والأول أَوْلى.

معدان بن أبي طلحة، به.

قال البزارُ: «وهذا الحديثُ بهذا اللفظِ قد رُوي من وجُوهٍ عن أبي الدرداء. ولكن اقتصرنا على هذا الإسنادِ دونَ غيرِهِ؛ لأن هذا الإسنادَ فيه أن يحيى بنَ أبي كثير رواه عن الأوزاعيِّ، فكتبناه من أجلِ ذلك، ولم نَعْدُهُ عن غيرِهِ».

فقد اتفقَ الرماديُّ والرزيُّ على ذكرِ الوليدِ في سندِهِ، وخُولفا في ذلك:

فرواه يعقوبُ بنُ شيبةَ في (مسند عمر، صـ ٧٧).

والحاكمُ في (المستدرك ١٥٧٤) من طريق هشامِ بنِ عليٍّ السَّدوسيِّ.

كلاهما (يعقوب وهشام) عن عبد الله بن رجاء، حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد، عن معدان بن أبي طلحة به، عن أبي الدرداء، به، إلا أن الحاكمَ اختصره.

فاتفق يعقوبُ والسدوسيُّ على إسقاطِ الوليدِ منَ الإسنادِ، والأَوْلى أن يُحمل في ذلك على عبد الله بن رجاء، فهو مختلفٌ فيه، وقال الحافظُ: «صدوقٌ يهم قليلًا»، وقد رواه عن حرب.

٢ - عبد الصمد بن عبد الوارث، ولم يختلفْ عليه في إسقاطِ الوليدِ منَ السندِ:

فرواه يعقوبُ بنُ شيبةَ في (مسند عمر، صـ ٧٧).

وحاتم بن بكر بن غيلان، عند ابنِ خُزَيمةَ (٢٠٤٥).

وعمار بن رجاء، عند البغوي في (شرح السنة ١٦٠).

ثلاثتهم: عن عبد الصمد، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش، عن معدان بن أبي طلحة، به.

رابعًا - طريق معمر:

رواه عن يحيى، عن يعيش، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء، بلفظ: (اسْتَقَاءَ).

فأسقط منه شيخ يحيى، وهذا قد رواه غيره، وسمَّى راويه «خالد بن معدان»، وهذا قد رواه غيره أيضًا، وخطأه فيه الترمذيُّ وغيرُهُ، وأخطأَ في متنِهِ، فانفردَ بقولِهِ فيه: (**اسْتَقَاءَ فَأَفْطَرَ**)، وقد أفردنا هذه الرواية بالتخريج والتحقيق، وسيأتي الكلامُ عليها قريبًا إن شاء الله.

قلنا: مما سبقَ يتبينُ أن الرَّاجحَ في هذا الحديثِ: عن يحيى بنِ أبي كَثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن يعيش بن الوليد، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء، به.

فهذا هو الراجحُ عن حربٍ وهشامٍ - إلا أنه أبهمَ اسمَ الأوزاعيِّ مرة وأسقطه أخرى - وأحد الوجهين عن حسين.

وعلى كُلٍّ، فقد سمعَ يعيشُ من أبيه ومن معدانَ.

وعليه، فهذا إسنادٌ صحيحٌ رجاله كلهم ثقات.

وقد صَحَّحَهُ أحمدُ وغيرُهُ، كما تقدَّمَ.

وَصَحَّحَهُ أيضًا: ابنُ خُزَيمةَ وابنُ حِبَّانَ بإخراجهما له في صحيحيهما.

وَصَحَّحَهُ كذلك: ابنُ منده - كما نقله ابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام٢/ ٣٩١) -، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١٩٤)، وابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٣٨٨ - ٣٩١)، وابنُ التركمانيِّ في (الجوهر النقي١/ ١٤٣)، وابنُ حَجرٍ في (الفتح ٤/ ١٧٥)، والألبانيُّ في (الإرواء ١١١).

وقال البغويُّ: «حديثٌ حسنٌ، والصحيحُ عن يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان» (شرح السنة ١٦٠).

وكذا حَسَّنه الشوكانيُّ في (السيل الجرار ١/ ٦٢).

وقد أعلَّهُ جماعةٌ مِنَ العلماءِ بأمرين:

الأمر الأول: الاضطراب في سندِهِ.

قال البيهقيُّ: «وإسنادُ هذا الحديثِ مضطربٌ، واختلفوا فيه اختلافًا شديدًا، والله أعلم» (السنن الكبرى عقب ٦٧٩).

وقال في موضعٍ آخرَ: «وهذا إسنادٌ مضطربٌ» (الخلافيات ٢/ ٣٥٠، ٣٤٩).

قلنا: وهذا الكلام فيه نظر، وقد ذكر البخاريُّ وأحمدُ والترمذيُّ أن حسينًا المعلمَ قد جَوَّده.

وهذا ترجيحٌ منهم لبعضِ طرقه، وبه دَفَعَ أحمدُ القولَ باضطرابِهِ كما تقدَّمَ.

وقال ابنُ دقيقِ العيدِ: «وأخرجَ ابنُ منده هذا الحديثَ في كتابه من الوجهِ الذي ذكرناه، قال: (وهذا إسنادٌ متصلٌ صحيحٌ على رسمِ النسائيِّ وأبي داود، وتَرَكه البخاريُّ ومسلمٌ لاختلافٍ في إسنادِهِ). انتهى.

قلتُ: أما روايةُ مَن رَوى: (عن يحيى، عن رجل، عن يعيش) فغير ضارة؛ لأن الرجلَ المبهمَ في هذه الرواية قد تبينَ في غيرها أنه الأوزاعيُّ.

وكذلك مَن قال: (عن يحيى حَدَّث الوليد بن هشام) لا يضرُّ أيضًا؛ لأنها تتفقُ مع الأُخرى، بأن يكون يحيى ذكرها مرسلة بترك من حدَّثه وهو الأوزاعي عن يعيش، ثم بَيَّن مرة أخرى مَن حَدَّثه.

وكذلك ما زَعَمَ منَ الاختلافِ في (معدان بن طلحة) و(معدان بن أبي طلحة) غير ضَارٍّ؛ لأن كلًّا منهما يقول: صحيح. وأما رواية: (خالد بن معدان)، فقد حكم الترمذيُّ أنها غلط، وحكينا قوله: (قد جَوَّد حسين...) إلى آخره، وعن الأثرمِ: قلتُ لأحمدَ: قد اضطربوا في هذا الحديثِ! فقال: حسين المعلم يُجوده» (الإمام ٢/ ٣٤٢ - ٣٤٣).

وقال ابنُ التركمانيِّ - بعد أن نقلَ كلامَ الترمذيِّ وابنِ منده -: «وإذا أقامَ ثقةٌ إسنادًا، اعتُمد ولم يُبَالَ بالاختلافِ. وكثير من أحاديث (الصحيحين) لم تَسْلَمْ من مثل هذا الاختلاف.

وقد فَعَل البيهقيُّ مثل هذا في أول الكتاب، في حديث: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ» حيثُ بَيَّن الاختلاف الواقعَ فيه، ثم قال: «إلَّا أن الذي أقامَ إسناده ثقة، أودعه مالكٌ في (الموطأ) وأخرجه أبو داود في (السنن») (الجوهر النقي ١/ ١٤٣).

وقال ابنُ الجوزيِّ - مجيبًا على القول بالاضطراب -: «فالجوابُ أن اضطرابَ بعض الرواة لا يؤثرُ في ضبطِ غيره»، ثم نقلَ كلامَ أحمدَ والترمذيِّ، (التحقيق ١٩٤).

وَأَقرَّهُ ابنُ عبدِ الهادِي في (تنقيح التحقيق ٣١٣).

الأمر الثاني: الكلام في يعيش بن الوليد وأبيه.

بينما قال ابنُ المنذرِ: «وكان أحمدُ يُثبتُ الحديثَ، وقال غيرُ واحدٍ من أصحابنا: إنْ ثَبَتَ اشتهار يعيش وأبيه بالعدالة، جازَ الاحتجاجُ بحديثِهِما. قال: ولم يَثبتْ ذلك عندنا بعد، واستحب هذا القائل الوضوء منه» (الأوسط ١/ ٢٩٧).

قال ابنُ حَزمٍ: «فيه يعيش بن الوليد عن أبيه، وليسا مشهورين» (المحلى ١٢٥٨).

وقال البيهقيُّ: «ويعيش قد تَكلَّم فيه بعضُ العلماءِ، وليس له ذكر في الصحيح، وبمثل هذا لا تقوم الحجة» (الخلافيات ٢/ ٣٥٠).

قلنا: قد ثَبَتت عدالتهما بتوثيقِ عددٍ منَ الأئمةِ لهما:

فأما الوليد بن هشام والد يعيش، فهو من رجال مسلم، وولاه عمر بن عبد العزيز على قِنَّسْرِينَ، كما في (تاريخ دمشق ٦٣/ ٣١٢، ٣١٦)، وقد وَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ، والأوزاعيُّ، والعجليُّ. وقال يعقوبُ بنُ سفيانَ: «لا بأسَ بحديثِهِ» (تهذيب التهذيب ١١/ ١٥٦). وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)، وقال في (مشاهير علماء الأمصار، صـ ١٤٦١): «من المتقنين». ولذا قال الحافظُ: «ثقة» (التقريب ٧٤٦١).

وأما يعيش بن الوليد، فوَثَّقَهُ النسائيُّ، والعجليُّ، وابنُ حِبَّانَ (تهذيب التهذيب ١١/ ٤٠٦). واعتمده الحافظان الذهبيُّ وابنُ حَجرٍ فقالا: «ثقة» (الكاشف ٦٤٢٢)، و(التقريب ٧٨٥٢).

وبنحو ما قلنا، قال ابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٣٤٢)، وابنُ التركمانيِّ في (الجوهر النقي ١/ ١٤٣).

وقال الأثرمُ - بعد أن سَألَ الإمامَ أحمدَ عن هذا الحديثِ -: قلتُ له: يعيش ابن الوليد معروف؟ قال: قد رُوِي عنه. قلتُ له: فأبوه؟ قال: أبوه معروفٌ، سمع منه ابن عيينة، قال حدثني الوليد بن هشام المعيطي، وكان عامل عمر ابن عبد العزيز» (سنن الأثرم ١٦١).

وقال ابنُ الملقنِ: وقال عبدُ الحَقِّ[1] في الردِّ على (المحلى):

«هذا الذي قاله ابنُ حَزمٍ خطأ بيِّن؛ فالوليد بن هشام قال فيه ابنُ أبي حاتم: روى عن أُمِّ الدرداءِ، وعبد الله بن محيريز، ومعدان بن طلحة. وروى عنه الأوزاعيُّ، وابنُه يعيش بن الوليد، وسفيان بن عيينة، ومحمد بن عمر الطائي. سمعتُ أبي يقول ذلك، ذكره أبي عن إسحاق بن منصور، عن يحيى بنِ مَعِينٍ، أنه قال: الوليد بن هشام ثقة. فانظر قولَه في هذا أنه غير مشهور.

وقد خَرَّج عنه مسلمٌ في (صحيحه) ولم يذكره الحاكمُ فيمن عِيبَ عليه التخريج عنه؛ فقد روى عنه الأئمةُ، ووَثَّقَهُ إمامان: يحيى بنُ مَعِينٍ، ومسلمُ ابنُ الحجاجِ. ويقول فيه: ليس بمشهورٍ!

وأما ابنُه يعيش، فروى عنه يحيى بنُ أبي كثير، والأوزاعيُّ، وعكرمةُ، وإسماعيلُ بنُ رافعٍ، ومَن روى عنه الأوزاعيُّ، ويحيى بنُ أبي كثير كيفَ يكون غير مشهور؟!» (البدر المنير ٥/ ٦٦٦).

ومع ذلك قال ابنُ عبدِ البرِّ: «وهذا حديثٌ لا يَثبتُ عند أهلِ العلمِ بالحديثِ»! (الاستذكار ٢/ ١٣٨).

قلنا: أليس أحمدُ، والبخاريُّ، والترمذيُّ، وابنُ خُزَيمةَ، وابنُ حِبَّانَ، والحاكمُ، مِنْ أهلِ العلمِ به؟!

---

(١) عبد الحق بن عبد الله بن عبد الحق الأنصاري قاضي الجماعة بإشبيلية ومراكش، يكنى أبا محمد... وله كتابٌ في الردِّ على أبي محمد ابن حزم، دلَّ على حفظه وعلمه. (التكملة لكتاب الصلة ٣/ ١٢٥).

وهذا غير عبد الحق الإشبيلي، المعروف بابن الخراط صاحب كتاب (الأحكام).

والشطر الأول من هذا الحديثِ قد جاءَ مِن طَريقٍ آخرَ:

فأخرجه الطيالسيُّ (١٠٨٦)، وابنُ الجَعْدِ (١٧٠٩) عن شعبةَ.

ورواه ابنُ أبي شيبةَ (٩٢٩١)، وأحمدُ (٢٢٣٧٢، ٢٢٤٤٣) والبخاريُّ في (التاريخ الكبير ٢/ ١٤٨)، والطحاويُّ في (المشكل ١٦٧٧) و(المعاني ٢/ ٩٦)، والطبرانيُّ في (الكبير ١٤٤٠)، من طريقِ شعبةَ، عن أبي الجُودي، عن بَلْج المَهْري، عن أبي شيبةَ المَهْري، عن ثوبانَ قال: قيلَ له: حَدِّثنا عن رَسُولِ اللهِ ﷺ. قال: «رَأَيتُ رَسُولَ اللهِ قَاءَ فَأَفْطَرَ».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لجهالةِ بَلْج المهري وشيخِهِ.

فأما بلج: فترجمَ له البخاريُّ في (التاريخ ٢/ ١٤٨)، ولم يذكرْ فيها سوى هذا الحديث، وقال بإثره: «إسنادُهُ ليسَ بذاكَ».

وكذا ترجمَ له ابنُ أبي حاتمٍ في (الجرح والتعديل ٢/ ٤٣٤)، ولم يَزِدْ على ذكرِ شيخِهِ وتلميذِهِ.

وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٦/ ١١٨) على عادتِهِ في توثيقِ المجاهيلِ.

ولم يذكروا له راويًا غير أبي الجودي، كما قال الحافظُ في (تعجيل المنفعة ١/ ٣٥٥).

وأما أبو شيبةَ المهريُّ: فذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٥٨٩) على عادتِهِ.

ولذا قال الذهبيُّ: «بلج المهري عن أبي شيبةَ المهري...، لا يُدرى مَن ذَا ولا مَن شيخه... وقال البخاريُّ: إسنادُهُ ليسَ بمعروفٍ» (الميزان ١/ ٣٥٢) و(اللسان ١٦٢٥).

ومع هذا صَحَّحَهُ الشيخُ أحمد شاكر من هذا الوجهِ في تعليقهِ على (جامع الترمذي ١/ ١٤٤)، اعتمادًا منه على توثيقِ ابنِ حِبَّانَ لبلجٍ وشيخِهِ!!

١- رِوَايَةُ: «قَاءَ فَتَوَضَّأَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاءَ فَتَوَضَّأَ. . .».

۞ **الحكم: هذه الروايةُ خطأٌ غيرُ محفوظةٍ، والصوابُ بلفظ: «قَاءَ فَأَفْطَرَ»، وكذا قال** المباركفوريُّ، والشيخُ أحمد شاكر، والغُمَاريُّ.

التخريج:

﴿ت ٨٨ / تحقيق ١٩٤﴾.

السند:

قال الترمذيُّ: حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر، وإسحاق بن منصور، قال أبو عبيدة: حدثنا، وقال إسحاق: أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: حدثني أبي، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد المخزومي، عن أبيه، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ظاهره الصحة؛ رجاله كلهم ثقات، إلا أن الحديثَ بهذا اللفظِ غيرُ محفوظٍ؛ إنما الصوابُ بلفظِ: «**قَاءَ فَأَفْطَرَ**». كذا في عامة المصادر.

ووَقَعَ في (جامع الترمذي) طبعة التأصيل، وكذا في طبعات (الرسالة، ودار الغرب، والصديق ٨٧): «**قَاءَ، فَتَوَضَّأَ**».

وفي طبعتي (الشيخ أحمد شاكر والمكنز ٨٧): «قَاءَ [فَأَفطَرَ] فَتَوَضَّأَ»، ووضع الشيخ أحمد شاكر كلمة (فَأَفطَرَ) بين معقوفين، إشارة إلى أنها زيادة من بعض النسخ، وذكر في حاشيته أنها لم ترد إلا في (ع) وهو رمز مخطوطة

عابد السندي.

وقال الشيخُ أحمد شاكر: «وفي مكتبةِ المرحومِ أحمدَ تيمور باشا، الجزء الأول من نُسخةٍ عَتيقةٍ منَ الترمذيِّ، مكتوبة بخط أندلسي، في سنة (٥٥٢) وعليها سماعاتٌ لبعضِ الحفاظِ، وفيها: «**قَاءَ فَأَفْطَرَ**»، وفي حاشيتها بخطٍ آخرَ ما نصُّه: «في الأصلِ: (قَاءَ، فَتَوَضَّأَ)». اهـ.

قلنا: ولكن رواية «**قَاءَ، فَتَوَضَّأَ**» - مع ثُبُوتِهِا في أكثرِ نُسخِ الترمذيِّ -، غير محفوظة، ولا عنِ الترمذيِّ نفسِه.

ويدلُّ على ذلك أربعة أمور:

الأول: أن الحديثَ في (الجامع) من روايته عن أبي عبيدة بن أبي السفر وإسحاق بن منصور، عن عبد الصمد به، وقد رواه الترمذيُّ في (العلل) عن أبي عبيدة - وحده - باللفظ المحفوظ: «قَاءَ، فَأَفْطَرَ».

الثاني: أن الطُّوسيَّ رواه في (مستخرجه على الجامع) عن أبي عبيدة - شيخ الترمذي - باللفظ المحفوظ. وكذا رواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٦٠) عن الحسين بن أحمد بن الليث، عن أبي عبيدة، به.

الثالث: أن الترمذيَّ علَّقه في موضعٍ آخرَ، فقال: «وقد رُوِيَ عن أبي الدَّرْدَاءِ، وثَوْبَانَ، وفَضَالَةَ بنِ عُبَيدٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ». وإنما معنى هذا أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ صَائِمًا مُتَطَوِّعًا، فَقَاءَ فَضَعُفَ فَأَفْطَرَ» (الجامع ٢/ ١٢٨).

وهذا يؤكِّدُ على أن المحفوظَ عنده في لفظ الحديث: «قَاءَ فَأَفْطَرَ»، وليس «قَاءَ فَتَوَضَّأَ».

الرابع: أنه في عامةِ المصادرِ المسندة من طرقٍ كثيرةٍ عن عبد الصمد

بلفظ: «قَاءَ، فَأَفْطَرَ».

ولم نقفْ عليه من طريقِ إسحاق بن منصور عند غير الترمذيِّ، فيحتمل أن يكونَ هو الواهم فيه؛ لمخالفته الجمّ الغفير منَ الثقاتِ الأثباتِ من أصحاب عبد الصمد.

ولكن مما يدفع احتمالية أن هذا اللفظَ لابن منصور - أن الترمذيَّ في الجامع بَيَّنَ الخلافَ بين رواية أبي عبيدة وابن منصور في صياغة السند، ولم يذكر أي خلاف بينهما في المتن، ولو كان ثَمة اختلاف فيه، لكان أَوْلى بالبيان. والله أعلم.

وقال المباركفوريُّ: «الاستدلالُ بحديثِ البابِ موقوفٌ على أمرين:

الأول: أن تكون الفاء في **(فَتَوَضَّأَ)** للسببية. وهو ممنوعٌ كما عرفتَ.

والثاني: أن يكون لفظ **(فَتَوَضَّأَ)** بعد لفظ **(قَاءَ)** محفوظًا، وهو محل تأمل؛ فإنه روى أبو داود هذا الحديث بلفظ **(قَاءَ فَأَفْطَرَ)**، وبهذا اللفظِ ذكره الترمذيُّ في كتاب الصيام... وأورده الشيخُ ولي الدين محمد بن عبد الله في (المشكاة) بلفظ **(قَاءَ فَأَفْطَرَ)**... وأورده الحافظُ في (التلخيص) بهذا اللفظِ... ورواه الطحاويُّ بهذا اللفظِ في (شرح الآثار). فمَن يرومُ الاستدلال بحديث الباب على أن القيءَ ناقضٌ للوضوء - لا بدَّ له من أن يُثبتَ أن لفظَ **(تَوَضَّأَ)** بعد لفظ **(قَاءَ)** محفوظٌ.

فما لم يثبتْ هذان الأمران لا يتم الاستدلال» (تحفة الأحوذي ١/ ٢٤٣).

وَأَقَرَّهُ الشيخ أحمد شاكر - رغم إثباته هذه اللفظة في أصل المتن - فقال:

«ونحن نوافقه على أنه غير محفوظ في اللفظ، ولكنه على كلِّ حالٍ ثابت في المعنى؛ لأن قولَ ثوبانَ - تصديقًا لأبي الدرداء -: «**صَدَقَ، أَنَا صَبَبْتُ لَهُ**

وَضُوءَهُ» دليلٌ على أن الوضوءَ مذكورٌ في أصلِ الحديثِ وإن اختُصر في الروايةِ؛ لأن ثوبان يُؤكِّدُ الروايةَ بأنه هو الذي صَبَّ له الوَضوءَ بعد القيءِ» (حاشيته على الجامع ١/ ١٤٥، ١٤٦).

وقال أبو الفيض الغماري - بعد أن استطرد في تخريج الحديث، وبيان أن المحفوظ بلفظ: (قَاءَ فَأَفْطَرَ) -: «والمقصودُ أن روايةَ الترمذيِّ باطلةٌ، وإن كانتْ صحيحةَ السندِ، ولا يصحُّ الاستدلال بها من جهةِ الروايةِ، كما لا دليلَ فيها من جهة المعنى أصلًا» (الهداية في تخريج أحاديث البداية ١/ ٣٢٧).

قلنا: وقد يشهدُ لهذه الروايةِ رواية معمر للحديث بلفظ: «**اسْتَقَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ** فَأَفْطَرَ، فَأُتِيَ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ»، إلا أنها روايةٌ شاذةٌ خالفَ فيها معمرٌ كلَّ أصحابِ يحيى، سندًا ومتنًا، كما سيأتي بيانُه.

على أنه قد جاءَ متنُ الحديثِ بلفظ: «**قَاءَ، فَتَوَضَّأَ**»، في رواية ابنِ الجوزيِّ له في (التحقيق ١٩٤) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عن عبد الصمد ابن عبد الوارث بإسنادِهِ.

وكذا في (التنقيح لابن عبدِ الهادي ١/ ٢٨٣)، و(التنقيح للذهبي ١/ ٦٤).

ولما عزاه شيخ الإسلام في (الفتاوى ٢٥/ ٢٢٢) لأحمدَ، وأهلِ السننِ بلفظِ «قَاءَ فَأَفْطَرَ»، استدركَ فقال: «لكن لفظ أحمد: **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاءَ فَتَوَضَّأَ**»!

وسبقه إلى ذلك جَدُّه المجدُ ابنُ تيميةَ في (المنتقى، صـ ٨٧) فعزاه لأحمدَ والترمذيِّ بهذا اللفظِ!

قلنا: والذي في (المسند) وعامة المصادر من هذا الطريق وغيره - إنما هو بلفظ: «**قَاءَ فَأَفْطَرَ**»، لم يذكروا فيه الوضوء إلا من قولِ ثوبان كما سبقَ.

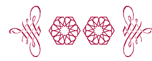
ولذا تَعَقَّبَ الشوكانيُّ على المجدِ قائلًا: «الحديثُ عند أحمدَ، وأصحابِ

السننِ الثلاثِ، وابنِ الجارودِ، وابنِ حِبَّانَ، والدارقطنيِّ، والبيهقيِّ، والطبرانيِّ، وابنِ منده، والحاكمِ، بلفظ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ»...».

ثم قال: «وهو باللفظ الذي ذكره المصنف في (جامع الأصول) و(التيسير) منسوبًا إلى أبي داودَ والترمذيِّ!» (النيل ١/ ٢٣٦ - ٢٣٧).

وباللفظ الذي رواه ابنُ الجوزيِّ علَّقه ابنُ حَزمٍ في (المحلى ١/ ٢٥٨)، وكذا وَرَدَ في نسخة الترمذيِّ التي بها شرحَ المباركفوريُّ، وهكذا ذكره الزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٤٠) معزوًّا لأبي داودَ، والترمذيِّ، والنسائيِّ!! وتبعه ابنُ حَجرٍ في (الدراية ١/ ٣٢)، والعينيُّ في (البناية ١/ ٢٦٦)، وابنُ الهُمَام في (فتح القدير ١/ ٤٢). وَوَرَدَ هكذا في كثيرٍ من كتبِ الفقهاءِ لاسيما الحنابلة، مثل (المغني لابن قدامة ١/ ٢٤٧)، و(شرح الزركشي على مختصر الخرقي ١/ ٢٥٤)، و(الآداب الشرعية لابن مفلح ٣/ ١٠٠)، وغيرها كثير.

وانظر ما ذكرناه في خانة الفوائد في الروايةِ الأُولى للحديثِ.



٢- رِوَايَةُ: «اسْتَقَاءَ... فَأَفْطَرَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: «اسْتَقَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَفْطَرَ، وَأُتِيَ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ».

۞ الحكم: شاذٌّ بلفظ (اسْتَقَاءَ)، والمحفوظ أنه بلفظ (قَاءَ).

التخريج:

〚كن ٣٣١٣ / حم ٢٧٥٣٧ / عب ٥٣١، ٧٦٨٠〛.

السند:

رواه عبد الرزاق - ومن طريقه أحمدُ، والنسائيُّ في (الكبرى) -: عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ - مع أن رجاله ثقات - لانقطاعه من موضعين:

الأول: انقطاعه بين يحيى ويعيش، فلم يسمعه يحيى منه، وإنما سمعه من الأوزاعي كما تقدَّمَ.

الثاني: انقطاعه بين خالد وأبي الدرداء، فلم يسمع خالد منه، كما قال الإمام أحمد (المراسيل لابن أبي حاتم، صـ ٥٢، رقم ١٨٢).

وذِكرُ خالدٍ في هذا الحديثِ وهمٌ، وحَمَل الترمذيُّ فيه على معمرٍ فقال: «وروى معمرٌ هذا الحديثَ عن يحيى بنِ أبي كثير، فأخطأَ فيه فقال: عن يعيش بن الوليد، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء. ولم يذكر فيه الأوزاعي، وقال: (عن خالد بن معدان)، وإنما هو: معدان بن أبي طلحة»

(السنن ٨٨).

قلنا: وقد شَذَّ معمرٌ أيضًا في المتن فقال: «**اسْتَقَاءَ**»، وقال هشام الدستوائي وحسين المعلم وحرب بن شداد كما سبقَ: «**قَاءَ**»، وهو الصحيح. والله أعلم.



[٢٣٦٧ط] حَدِيثُ ثَوْبَانَ: «هَذَا اليَوْمُ مَكَانَ إِفْطَارِي أَمْسِ»:

عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَائِمًا فِي غَيْرِ رَمَضَانَ، فَأَصَابَهُ - أَحْسَبُهُ - قَيْءٌ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَفْطَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ، أَلَمْ تَكُ صَائِمًا؟! قَالَ: «**بَلَى، وَلَكِنِّي قِئْتُ فَأَفْطَرْتُ**»، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الغَدِ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**هَذَا اليَوْمُ مَكَانَ إِفْطَارِي أَمْسِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٢ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَائِمًا مِنْ غَيْرِ رَمَضَانَ، فَأَصَابَهُ غَمٌّ أَذَاهُ فَتَقَيَّأَ فَقَاءَ، فَدَعَانِي بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ أَفْطَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرِيضَةٌ الوُضُوءُ مِنَ القَيْءِ؟ قَالَ: «**لَوْ كَانَ فَرِيضَةً لَوَجَدْتَهُ فِي القُرْآنِ**»، قَالَ: ثُمَّ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الغَدَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**هَذَا مَكَانُ إِفْطَارِي أَمْسِ**».

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا اللفظِ. وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وأنكره وضعَّفَ سندَهُ:** البزارُ، والدارقطنيُّ - **وَأَقرَّهُ** ابنُ الجوزيِّ، والغسانيُّ، وابنُ دَقيقٍ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، والصالحيُّ -، والبيهقيُّ، والهيثميُّ، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

تخريج السياقة الأُولى: 〚بز ٤١٨٢〛.

تخريج السياقة الثانية: 〚قط ٥٩٥، ٢٢٧٢ / هقخ ٦٦١ / تحقيق ٢٠٤، ١١٤٧〛.

السند:

أخرجه البزار، قال: حدثنا القاسم بن هاشم بن سعيد، قال: حدثنا عتبة ابن السكن الحِمْصي، قال: حدثني الأوزاعي قال: حدثني عُبَادة بن نُسَي

وهبيرة بن عبد الرحمن، سمعا أبا أسماء يقول: حدثنا ثوبان، به.

وأخرجه الدارقطنيُّ - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق) - عن أبي عبيد القاسم بن إسماعيل، عن القاسم بن هاشم، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ جدًّا؛ فيه: عتبة بن السكن الحِمْصيُّ، قال الدارقطنيُّ: «متروكُ الحديثِ» (السنن ٢٢٧٢)، وقال في موضعٍ آخرَ: «منكرُ الحديثِ»، كما سيأتي. وقال البزارُ: «روى عنِ الأوزاعيِّ أحاديثَ لم يُتابَعْ عليها» (المسند عقب حديث رقم ٤١٦٦)، وانظر (لسان الميزان ٥٠٨٩)، وقال البيهقيُّ: «عتبة بن السكن واهٍ، منسوب إلى الوضع» (السنن الكبير عقب رقم ١٤٤٠٣).

ومع ذلك ذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/٥٠٨)!! وقال: «يُخْطِئُ ويُخَالِفُ».

وقد أنكرَ هذا الحديثَ بهذا اللفظِ عامةُ النقادِ:

فقال البزارُ: «وهذا الحديثُ قد رُوِي عن ثوبانَ وعن غيرِ ثوبانَ بغيرِ هذا اللفظِ، وفي هذا الحديثِ زيادةٌ ليستْ في حديثٍ أحدٍ ممن رَوى نحو هذا الكلام، وهو: «**هَذَا اليَوْمُ مَكَانَ إِفْطَارِي أَمْسِ**»، وهذا لا يُحفظُ إلا من هذا الوجهِ.

وهذا الحديثُ لا نَعْلَمُ رواه عنِ الأوزاعيِّ إلا عتبة بن السكن بهذا اللفظِ، ولا نَعْلَمُ روى عبادة بن نسي، عن أبي أسماء غير هذا الحديث، وقد تقدَّم ذِكرنا لعتبة في غير هذا الحديث» (المسند ٤١٨٢).

والذي تقدَّم هو قوله: «وعتبة بن السكن قد روى عنِ الأوزاعيِّ أحاديثَ لم يتابعْ عليها» (المسند عقب حديث رقم ٤١٦٦).

ولذا قال الحافظُ عن صنيع البزار: «وأشارَ إلى ضعفِ عُتبَةَ» (مختصر زوائد

مسند البزار ١/ ٣٥١).

وقال الدارقطنيُّ: «لم يروه عنِ الأوزاعيِّ غير عتبة بن السكن، وهو منكرُ الحديثِ» (السنن ٥٩٥). وقال في الموضع الثاني: «عتبة بن السكن متروكُ الحديثِ» (السنن ٢٢٧٢).

وأقرَّه: ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ٢٠٤)، والغسانيُّ في (تخريج الأحاديث الضعاف ١/ ٥١)، وابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٤١٠)، وابنُ عبدِ الهادِي في (تنقيح التحقيق ١٩٤١)، والذهبيُّ في (التنقيح ١/ ٣٩٢)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٤٣)، والصالحيُّ في (سبل الهدى والرشاد ٩/ ٢٥٧).

وقال البيهقيُّ: «هذا حديثٌ منكرٌ، ولا ينبغي لأحدٍ من أصحابنا أن يعارضَهم بذلك؛ لكيلا نكون وَهُمْ في الاحتجاجِ بالمناكيرِ سواءً، أعاذنا الله من ذلك بمَنِّه» (الخلافيات ٦٦١).

وقال الهيثميُّ: «رواه البزارُ، وفيه عتبة بن السكن الحمصيُّ، وهو متروكٌ» (المجمع ٥٢٣٠).

ولذا قال ابنُ حَجرٍ: «إسنادُهُ واهٍ جدًّا» (الدراية ١/ ٣٢).

ومع هذا كلِّه، قال ابنُ القصَّارِ المالكيُّ: «وهذا خبرٌ حسنٌ»!! (عيون الأدلة ٢/ ٥٨٧).



[٢٣٦٨ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَصَابَهُ قَيْءٌ أَوْ رُعَافٌ أَوْ قَلَسٌ أَوْ مَذْيٌ، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ منكرٌ.**

وأنكره: أحمدُ، وابنُ مَعِينٍ، ومحمدُ بنُ يحيى الذُّهْليُّ، وأبو زرعةَ وأبو حاتمٍ الرَّازيانِ، وابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، وابنُ حَزمٍ، والبيهقيُّ.

وَضَعَّفَهُ: الغزاليُّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ الجوزيِّ -في أحدِ قوليه-، وابنُ الصَّلَاحِ، والنوويُّ، وابنُ دقيقِ العيدِ، وابنُ عبدِ الهادِي، وابنُ الملقنِ، والبوصيريُّ، وابنُ حَجرٍ، والشوكانيُّ، والصنعانيُّ، والعظيم آبادي، والمباركفوريُّ، والألبانيُّ.

اللغة:

(القَلَسُ) - بِالتَّحْرِيك، وَقِيلَ بِالسُّكُونِ -: أَن يَبْلُغَ الطَّعَامُ إِلَى الحَلْقِ مِلْءَ الحَلْقِ أَوْ دُونَهُ، ثُمَّ يَرْجِعَ إِلَى الجَوْفِ. وَقِيلَ: هُوَ القَيْءُ. وَقِيلَ: هُوَ القَذْفُ بِالطَّعَامِ وَغَيْرِهِ. وَقِيلَ: هُوَ مَا يَخْرُجُ إِلَى الفَمِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ. (لسان العرب ٦/ ١٧٩).

وقيل: (القَلْسُ): مَا خَرَجَ مِنَ الحَلْقِ مِلْءَ الفَمِ أَوْ دُونَهُ، وَلَيْسَ بِقَيْءٍ، فَإِذَا غَلَبَ فَهُوَ القَيْءُ» (العين ٥/ ٧٨).

وفي (النهاية لابن الأثير ٤/ ١٠٠): «فَإِن عَادَ فَهُوَ القَيْءُ».

التخريج:

[جه ١١٩٣ "واللفظُ لَهُ" / طس ٥٤٢٩ / قط ٥٦٣ - ٥٧١ / هق ٦٧٧، ٣٤٢٨، ٣٤٢٩ / هقع ١١٧٤ / هقخ ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١ / عد (٢/ ٩٢)، (٨/ ٣٣٢) / ميمي ٢٦ / شيو ١٥١ / علج ٦٠٨ / مدينة (١/ ٦٩) / تحقيق ١٩٥ / خبر (١/ ٤٣٩)].

التحقيق

هذا الحديثُ رُوي من طريقين:

الطريق الأول: رواه إسماعيل بن عياش، وقدِ اضطربَ فيه على أوجهٍ:

فأخرجه ابنُ ماجهْ (١١٩٣): عن محمد بن يحيى، عن الهيثم بن خارجة.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ (٢/ ٩٢) - ومن طريقه البيهقيُّ (٦٧٧) - من طريق هشام ابن عمار.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ (٨/ ٣٣٢) من طريق محمدِ بنِ حِمْيَر ومَرْوان الطَّاطَري.

ورواه الدارقطنيُّ (٥٦٤ - ٥٦٨) من طريق محمد بن المبارك ومحمد بن الصباح والربيع بن نافع.

ورواه البيهقيُّ في (المعرفة ١١٧٤) و(الخلافيات ٦١٩) من طريق أبي الربيع.

كلهم: عن إسماعيل بن عياش، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن ابن أبي مُليكة، عن عائشة، به.

وزادَ فيه الربيعُ وابن حمير والمحمدان أن ابن عياش رواه أيضًا عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن أبيه مرسلًا.

بينما رواه الطاطريُّ عن ابنِ عياشٍ عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن ابنِ أبي مليكةَ عن عائشةَ. ثم عنِ ابنِ عياشٍ عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن أبيه عن عائشةَ موصولًا!

وكذا رواه البيهقيُّ (٣٤٢٨) من طريقِ الوليد بن مسلم، عنِ ابنِ عياشٍ، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن أبيه، عن عائشةَ، به.

ورواه الطبرانيُّ في (الأوسط ٥٤٢٩) والدارقطنيُّ (٥٦٣) - ومن طريقه البيهقيُّ (٣٤٢٨) - وابنُ أخي ميمي في (فوائده ٢٦) من طريقِ داود بنِ رُشَيْد، عنِ ابنِ عياشٍ، عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن أبيه، و[1]عن ابنِ أبي مليكةَ عن عائشةَ، به.

ورواه الدارقطنيُّ (٥٦٩) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٢٠) - من طريقِ الربيع بن نافع، عنِ ابنِ عياشٍ، عن عَبَّاد بن كثير وعطاء بن عجلان، عن ابنِ أبي مليكةَ، عن عائشةَ، به.

فهذه خمسةُ أوجهٍ عنِ ابنِ عياشٍ!!

فأما الوجهُ المرسلُ، فمحفوظٌ عنِ ابنِ جُرَيجٍ كما سيأتي.

وأما الأوجه الأخرى، فمن مناكير ابن عياش؛ إذ إن روايته عن غير أهل بلده منكرة، وفيها تخليط واضطراب كثير، لاسيما حديثُه عن الحجازيين والعراقيين كما في (التهذيب).

وابن جريجٍ حجازيٌّ مكيٌّ، وأيضًا فأبوه لم يسمعْ من عائشةَ، فهو منقطعٌ من هذا الوجهِ.

وعباد وعطاء عراقيان بصريان، ثم إنهما متروكان! فهو ساقطٌ من هذا

(١) سقطت الواو من فوائد ابن أخي ميمي، وأشار محققه إلى ذلك.

الوجهِ.

وقَصَّر الدارقطنيُّ، فقال عقب طريقهما: «عباد بن كثير وعطاء بن عجلان ضعيفان»! (السنن ١/ ٢٨٣).

وبنحوه قال البيهقيُّ في (المعرفة ١١٨٢)، وقد نصَّ الدارقطنيُّ نفسُه في غير ما موضع من (السنن ١/ ٢٠٠، ٤١٤) على أن عطاءً هذا متروكُ الحديثِ. وعباد قال فيه البخاريُّ: «تركوه»، وكذا صَرَّحَ غيرُ واحدٍ بأنه متروكٌ (تهذيب التهذيب ٥/ ١٠١).

وقد أنكر عامة النقاد على ابن عياش هذا الحديث:

فقال محمد بن يحيى الذُّهْليُّ: «حديث ابن جريج عن ابنِ أبي مليكةَ عن عائشةَ الذي يرويه إسماعيل بن عياش - ليسَ بشيءٍ» (سنن الدارقطنيِّ ١/ ٢٨٤).

قال البيهقيُّ: «وهكذا قال أحمدُ بنُ حَنبلٍ وغيرُهُ منَ الحفَّاظِ» (معرفة السنن ١١٨٠).

قلنا: كلام أحمد ذكره أبو داود فقال: «سمعتُ أحمدَ قيل له: حديث ابن عياش - وهو إسماعيل - عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن ابن مليكةَ، عن عائشةَ، عن النبي ﷺ في البناء، يعني: منَ الحدثِ في الصلاةِ؟ قال: ليس هذا بشيءٍ، إنما هو عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن أبيه، ولم يسمعْه أيضًا من أبيه. قلتُ: يجمعهما، أعني: إسماعيل بن عياش؟ قال: ليس هذا بشيء» (مسائل أحمد برواية أبي داود ١٨٨٩).

وقال أبو طالب أحمد بن حميد: «سألتُ أحمدَ عن حديثِ ابنِ عياش، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن ابنِ أبي مليكةَ، عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ قَاءَ أَوْ

رَعَفَ. . .» الحديث، فقال: «هكذا رواه ابنُ عياش، وإنما رواه ابنُ جريج عن أبيه، ولم يسندْه عن أبيه، ليس فيه عائشة» (السنن الكبرى للبيهقي عقب ٦٧٧).

وقال أبو زرعة الرازي - وقد سُئِلَ عن هذا الحديثِ -: «هذا خطأ؛ إنما يروونه عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن أبيه، عن ابنِ أبي مليكةَ، عن النبيِّ ﷺ مرسلًا» (علل ابن أبي حاتم ٥٧). وبنحوه في (العلل ٥١٢).

قلنا: ولم نقفْ عليه هكذا، إنما هو ابنُ جريجٍ عن أبيه مرسلًا، ليس فيه ابنُ أبي مليكةَ؛ ولهذا قال ابنُ دقيقِ العيدِ: «هذا لون آخر ينبغي أن يُتتبع بالكشف» (الإمام ٢/ ٣٤٥).

وقال ابنُ عَدِيٍّ - عقب رواية ابن عمار -: «وهذا الحديثُ رواه ابنُ عياش مرة هكذا، ومرة قال: عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن أبيه عن عائشةَ. وكلاهما غير محفوظين» (الكامل ٢/ ٩٢).

وقال - عقب رواية الطاطري -: «وعبد العزيز بن جريج أُنكرَ عليه هذا الحديث، وهذا غير محفوظٍ عنِ ابنِ جُرَيجٍ، إنما يَروي عنه إسماعيل بن عياش، وابن عياش إذا رَوى عن أهل الحجاز وأهل العراق فإن حديثَه عنهم ضعيفٌ، وإذا رَوى عن أهل الشام فهو أصلح» (الكامل ٨/ ٣٣٣).

وَأَقرَّهُ ابنُ الجوزيِّ في (العلل المتناهية ٦٠٨).

وقال الدارقطنيُّ: «رواه إسماعيل بن عياش، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن أبيه. وعن ابنِ أبي مليكةَ، عن عائشةَ. وعن عطاء بن عجلان، عن ابنِ أبي مليكةَ، عن عائشةَ. وخالفه أصحابُ ابنِ جُريجٍ، منهم: حجاج، وعثمان بن عمر، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وعبد الوهاب بن عطاء، رووه عنِ ابنِ جُرَيجٍ،

عن أبيه مرسلًا، ولم يذكروا ابن أبي مليكة، وهو الصوابُ» (العلل ٦/ ٣٦١/ ٣٧٠٧).

وقال أيضًا: «كذا رواه إسماعيل بن عياش، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن ابنِ أبي مليكةَ، عن عائشةَ. وتابعه سليمان بن أرقم وهو متروكُ الحديثِ، وأصحابُ ابنِ جريجٍ الحفاظ عنه يروونه، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن أبيه، مرسلًا. والله أعلم» (السنن ١/ ٢٨٣).

ثم أسندَهُ (٥٧٢) من طريق عبد الرزاق - وهو في (المصنف ٣٦٦٠) -، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وأبي عاصم النبيل، ثم (٥٧٣) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، كلهم عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن أبيه مرسلًا.

ثم رَوى عن محمد بن يحيى الذُّهْليِّ أنه قال: «هذا هو الصحيح عنِ ابنِ جُرَيجٍ، وهو مرسل. وأما حديثُ ابن جريج... الذي يرويه إسماعيل ابن عياش فليسَ بشيءٍ» (سنن الدارقطنيِّ ١/ ٢٨٤).

وقال البيهقيُّ - عقب طريق الوليد -: «وهذا الحديثُ أحد ما أُنْكِرَ على إسماعيل بن عياش. والمحفوظُ ما رواه الجماعة عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن أبيه عن النبيِّ ﷺ مرسلًا، كذلك رواه محمد بن عبد الله الأنصاري وأبو عاصم النبيل وعبد الرزاق وعبد الوهاب بن عطاء وغيرهم، عنِ ابنِ جُرَيجٍ.

وأما حديث ابن أبي مليكة عن عائشةَ رضي الله عنها، فإنما يرويه إسماعيل بن عياش وسليمان بن أرقم عنِ ابنِ جُرَيجٍ.

وسليمان بن أرقم متروك، وما يرويه إسماعيل بن عياش عن غير أهل الشام ضعيف لا يُوثَقُ به.

ورُوي عن إسماعيل، عن عَبَّاد بن كثير وعطاء بن عجلان، عن ابنِ أبي مليكةَ،

عن عائشةَ رضي الله عنها. وعباد وعطاء هذان ضعيفان» (الكبرى عقب ٣٤٢٩).

وقال أيضًا: «وقد رواه إسماعيل بن عياش مرة هكذا مرسلًا، كما رواه الجماعةُ، وهو المحفوظُ عنِ ابنِ جُرَيجٍ، وهو مرسلٌ» (السنن عقب ٦٧٨).

ولأنه لا يُحفظُ إلا عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن أبيه مرسلًا - وليس مثله بحجة - قال الشافعيُّ: «ليستْ هذه الروايةُ بثابتةٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم» (المعرفة ١١٧١)، و(الكبرى عقب ٦٧٨).

الطريق الثاني: رواه الدارقطنيُّ (٥٧٠، ٥٧١) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٢١) - من طريق أبي عتبة أحمد بن الفرج، نا محمد بن حِمْيَر، نا سليمان بن أرقم، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن أبيه، مرسلًا: «**إِذَا رَعَفَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ أَوْ قَلَسَ، فَلْيَنصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلْيَرَجِعْ فَلْيُتِمَّ صَلَاتَهُ عَلَى مَا مَضَى مِنْهَا، مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ**».

قال: وحدثني ابنُ جُريجٍ عن ابنِ أبي مليكةَ عن عائشةَ، مرفوعًا مثله.

وسليمان بن أرقم متروكٌ كما مَرَّ في كلام الدارقطنيِّ والبيهقيِّ.

وأبو عتبة مختلفٌ فيه كما مَرَّ بنا في غير ما موضع، وقد خولف فيه:

فرواه ابنُ عَدِيٍّ (٨/ ٣٣٢ - ٣٣٣) من طريق محمد بن عمرو بن حَنَانٍ، عن محمد بن حِمْيَر، عنِ ابنِ عياشٍ، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن أبيه مرسلًا. وعن ابنِ أبي مليكةَ عن عائشةَ مسندًا.

وابن حنان ذكره ابنُ حِبَّانَ في (ثقاته) وقال: «ربما أغربَ»، ووَثَّقَهُ الخطيبُ (التهذيب ٢٦/ ٢٠٧)، وقال أبو أحمدَ العسكريُّ: «من ثقات الشاميين» (تصحيفات المحدثين ٢/ ٤٧٨).

فروايتُه أَوْلى من رواية أبي عتبة، وبهذا يعودُ الحديثُ إلى ابن عياش، ويتبينُ أن متابعةَ ابن أرقم لا تثبت - رغم وهائها -، وكأنه لذلك مَرَّضها الدارقطنيُّ بقوله: «ورُوِي عن سليمان بن أرقم عنِ ابنِ جُرَيجٍ نحو قول إسماعيل بن عياش. وسليمان متروكُ الحديثِ» (العلل ٨/ ٣٦١).

والحديث ضَعَّفَهُ: ابنُ مَعِينٍ كما في (مرعاة المفاتيح ٣/ ٣٨٣)، وابنُ حَزمٍ في (المحلى ١/ ٢٥٧)، والغزاليُّ وابنُ الصَّلَاحِ كما في (البدر المنير ٤/ ١٠٥، ١٠٦)، والنوويُّ في (خلاصة الأحكام ٢٩٠) وفي (المجموع ٤/ ٧٤)، وابنُ دقيقِ العيدِ في (الإلمام بأحاديث الأحكام ٧٩)، وابنُ عبدِ الهادِي في (تنقيح التحقيق ٣١٤)، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الوسطى ١/ ١٤٤)، وابنُ الملقنِ في (البدر المنير ٤/ ١٠٧)، والبوصيريُّ في (مصباح الزجاجة / عقب رقم ٤٣٢)، وابنُ حَجرٍ في (إتحاف المهرة ٢١٨٣٤) و(التلخيص الحبير ١/ ٤٩٦) و(موافقة الخبر الخبر ١/ ٤٣٩)، والشوكانيُّ في (نيل الأوطار ١/ ٢٣٨)، والصنعانيُّ في (سبل السلام ١/ ٩٨)، والعظيم آبادي في (عون المعبود ١/ ٢٤٣)، والمباركفوريُّ في (تحفة الأحوذي ١/ ٢٤٣)، والألبانيُّ في (ضعيف أبي داود ١/ ٦٨) وفي (ضعيف ابن ماجه ١٢٢١).

وخالف ابنُ التركمانيِّ، فتعقب البيهقيَّ قائلًا: «فهذه الروايات التي جَمَع فيها ابنُ عياش بين الإسنادين - أعني المرسلَ والمسندَ في حالة واحدة - مما يُبْعِد الخطأ (عنه) فإنه لو (رَفَع) ما وَقَفَه الناسُ تَطَرَّق الوهم إليه. فأما إذا وافقَ الناسَ على المرسلِ وزادَ عليهم المسند، فهو يُشعرُ بتَحَفُّظ وتَثَبُّت. وإسماعيلُ وَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ وغيرُه، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة عدل. وقال يزيد بن هارون: ما رأيتُ أحفظ منه» (الجوهر ١/ ١٤٢).

وقال الزيلعيُّ: «وإسماعيل بن عياش، فقد وَثَّقَهُ ابن مَعِينٍ، وزادَ في الإسنادِ عن عائشةَ، والزيادةُ منَ الثقةِ مقبولةٌ، والمرسلُ عند أصحابنا حجة» (نصب الراية ١/ ٣٨، ٣٩).

وسبقه لهذا ابنُ الجوزيِّ، فإنه قال - متعقبًا إعلال الدارقطنيِّ له بالإرسال -: «قلنا: قد قال يحيى بنُ مَعِينٍ: «إسماعيل بن عياش ثقة»، والزيادةُ منَ الثقةِ مقبولةٌ، والمرسلُ عندنا حجة» (التحقيق ١/ ١٨٨).

قلنا: وهذا جوابُه قد مَرَّ، فإن ابنَ عياشٍ ثقةٌ في أهلِ بلدِهِ، ضعيفٌ في غيرِهِم، فزيادتُه حينئذٍ زيادةٌ من ضعيفٍ وليستْ من ثقة. وأما جَمْعه بين المسند والمرسل فهو من اضطرابِه وليس من تثبته، بدلالة أنه رَوى المسندَ على وجوهٍ عدة، فمرة جعله عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن أبيه عن عائشةَ، وأخرى جعله عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن ابنِ أبي مليكةَ عن عائشةَ، وثالثة جعله عنهما عن عائشةَ، ورابعة جعله عن عباد وعطاء عن ابنِ أبي مليكةَ عن عائشةَ. واقتصارُ الحفاظ الثقات على نقلِ المرسلِ دليلٌ على أن غيرَه لم يكن، وإنما أوجده تخليطُ ابنِ عياشٍ.

ولذا تعقب ابنُ عبدِ الهادِي على ابنِ الجوزيِّ قائلًا: «الصحيحُ أن هذا الحديثَ مرسلٌ» (التنقيح ١/ ٢٨٥).

تنبيه:

أخطأ الجوينيُّ - وتبعه الغزاليُّ - في كلامه على هذا الحديثِ من وُجُوهٍ، ذكرها ابنُ الملقنِ في (البدر المنير ٤/ ١٠٦ - ١٠٧)، فانظره غير مأمور.



[٢٣٦٩ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَرَعَفَ أَوْ قَاءَ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، وَيَنْظُرْ رَجُلًا مِنَ القَوْمِ لَمْ يُسْبَقْ بِشَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ، فَيُقَدِّمْهُ، وَيَذْهَب فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَجِيءُ فَيَبْنِي عَلَى صَلَاتِهِ، مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ، فَإِنْ تَكَلَّمَ اسْتَأْنَفَ الصَّلَاةَ».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا،** بل لعلَّه موضوعٌ، فهو من رواية أحد الكذَّابين، وهو ظاهر كلام الإشبيلي.

التخريج:

﴿قط ١٧٠٨﴾.

السند:

رواه الدارقطنيُّ في (السنن) قال: حدثني أحمد بن محمد بن أبي عثمان القاري، ثنا محمد بن إسحاق بن خُزَيمةَ، نا أبو سعيد سفيان بن زياد المؤدب، نا عبد الرحمن بن القطامي، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه عبد الرحمن بن القطامي، قال عمرو الفلاس: «كان كذَّابًا» (الجرح والتعديل ٥/ ٢٧٩) و(الكامل ١١٤٢)، وقال البزارُ: «ضعيفُ الحديثِ جدًّا، متروك» (اللسان ٣/ ٤٢٦)، وقال ابنُ حِبَّانَ: «منكرُ الحديثِ ... يجب التنكب عن روايته» (المجروحين ٢/ ١٢).

وبه أعلَّهُ عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ فقال: «عبد الرحمن هذا بصريٌّ، يُرمَى بالكذبِ» (الأحكام الوسطى ١/ ٣٣٥).

[٢٣٧٠ط] حَدِيثُ ابنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا:

عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عَنْ أَبِيهِ، يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا رَعَفَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ ذَرَعَهُ القَيْءُ، فَإِنْ كَانَ قَلْسًا يَغْسِلُهُ**[١] **أَوْ وَجَدَ مَذْيًا، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ يَرْجِعْ إِلَى مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ، وَلَا يَسْتَقْبِلْهَا جَدِيدًا، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**مَنْ وَجَدَ رُعَافًا أَوْ قَيْئًا أَوْ مَذْيًا أَوْ قَلْسًا، فَلْيَتَوَضَّأْ ثُمَّ لْيُتِمَّ عَلَى مَا مَضَى مَا بَقِيَ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَتَّقِي أَنْ يَتَكَلَّمَ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا. وَضَعَّفَهُ:** الشافعيُّ، وأحمدُ، والبيهقيُّ، والسيوطيُّ.

اللغة:

(القَلَسُ): «ما خرجَ منَ الحلقِ ملءِ الفم أو دُونه، وليس بقيءٍ، فإذا غلبَ فهو القيء» (العين ٥/ ٧٨)، وانظر (النهاية لابن الأثير ٤/ ١٠٠).

التخريج:

{عب ٥٣٠ "مختصرًا"، ٣٦٦٠ "واللفظُ لَهُ" / قط ٥٦٤، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٧٠، ٥٧٢، ٥٧٣ "والرواية له" / هق ٦٧٨ / هقع ١١٧٨ / هقخ ٦٢١ / عد (٨/ ٣٣٢) / مدينة (١/ ٦٩) / الخلال (مغني ١/ ٢٤٧) / ص[٢] (كبير ١/ ٤٥٦) / نجار (كبير ١/ ٤٥٦)}.

---

(١) كذا عند عبد الرزاق (٣٦٦٠)، وأما في الموضع الأول برقم (٥٣٠) ففيه: «**وَإِنْ كَانَ قَلْسًا يَغْلِبُهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

(٢) في المطبوع: (ض)، وهو رمز (المختارة) للضياء، ولكن مثل هذا المرسل ليس على شرطه في (المختارة)، فالأظهر أنه (ص) فتحرفت، وهو رمز سنن سعيد =

السند:

أخرجه عبد الرزاق: عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن أبيه به مرسلًا.

ورواه الباقون من طُرُقٍ عن ابنِ جُرَيجٍ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِلَلٍ:

العلةُ الأُولى: الإرسالُ بل الإعضال؛ فإن عبدَ العزيزِ بنَ جُريجٍ - والد عبد الملك - من أتباع التابعين، وليس له سماعٌ صحيحٌ منَ الصحابةِ.

ولذا قال السيوطيُّ: «ابنُ جُريجٍ عن أبيه معضلًا» (جمع الجوامع ٤/ ٢١٨).

العلةُ الثانيةُ: ضَعْفُ عبد العزيز هذا، قال الحافظُ: «لَيِّن» (التقريب ٤٠٨٧).

العلةُ الثالثةُ: الانقطاع، وبه أعلَّهُ الإمامُ أحمدُ فقال: «إنما هو عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن أبيه، ولم يسمعْه أيضًا من أبيه» (مسائل أحمد رواية أبي داود ١٨٨٩).

ولذا قال الشافعيُّ عن حديثِ ابنِ جُريجٍ عن أبيه: «ليستْ هذه الرواية بثابتةٍ عن النبيِّ ﷺ» (السنن الكبرى عقب ٦٧٨) و(المعرفة ١١٧١).

قال البيهقيُّ: «هذه الرواية التي أشارَ إليها الشافعيُّ رحمه الله منقطعة؛ وذاك لأن عبد العزيز بن جريج - أبا عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج - منَ التابعينَ المتأخرين، لا يُعلمُ له رواية عن أحدٍ منَ الصحابةِ إلا عن عائشةَ في الوترِ، وليستْ بقويةٍ. قال البخاريُّ: لا يُتابَعُ في حديثِهِ» (المعرفة ١١٧٢، ١١٧٣).

= ابن منصور، وهو يُكثر من ذكر المراسيل والمقاطيع. والله أعلم.

قلنا: وجَزَم العجليُّ وابنُ حِبَّانَ والدارقطنيُّ بأنه لم يسمعْ من عائشةَ (تهذيب التهذيب ٦/ ٣٣٣).



[٢٣٧١ط] حَدِيثُ زَيْدِ بنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ:

عَنْ زَيْدِ بنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**القَلْسُ حَدَثٌ**».

۞ **الحكم:** **ضعيفٌ جدًّا. وَضَعَّفَهُ:** الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ دقيقِ العيدِ، وابنُ سيدِ الناسِ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ حَجرٍ، والسيوطيُّ، والمناويُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿قط ٥٧٤ "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٦٦٣ / تحقيق ٢٠٢ / جهم ٩٥ / حلب (٩/ ٤٠٢٨)﴾.

السند:

أخرجه الدارقطنيُّ في (السنن) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق)- قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن سراج والحسن بن علي بن بَزيع، قالا: نا حفص الفراء، ثنا سَوَّار بن مصعب، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جَده، به.

ورواه البيهقيُّ في (الخلافيات) من طريق حفص الفراء، به.

ورواه أبو الجهم العلاء بن موسى الباهلي في (جزء له) - ومن طريقه ابن العديم في (تاريخ حلب) -: عن سوار بن مصعب، عن زيد بن علي، عن آبائه، به.

فمَدَارُهُ عندَ الجميعِ على سوار بن مصعب، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ وعلته: سوار بن مصعب الهمداني، قال فيه يحيى بن مَعِينٍ: «ليسَ بشيءٍ» (سؤالات ابن الجنيد ٢٥١)، وقال البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ» (التاريخ الكبير ٤/ ١٦٩)، وقال أحمدُ، وأبو حاتم، والنسائيُّ: «متروكُ الحديثِ»، زاد أبو حاتم: «لا يُكتبُ حديثُه، ذاهبُ الحديثِ» (الجرح والتعديل ٢/ ٢٧٢)، و(الضعفاء والمتروكون للنسائي ٢٥٨)، وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان ممن يأتي بالمناكير عن المشاهير، حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها» (المجروحين ١/ ٤٥٢).

وبه أعلَّهُ الدارقطنيُّ فقال - عقبه -: «سوار متروك، ولم يروه عن زيد غيره».

وَأَقرَّهُ البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٣٥٢) وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق)، وابنُ دقيقِ العيدِ في (الإمام ٢/ ٣٥٢)، وابنُ سيدِ الناسِ في (النفح الشذي ٢/ ٣١٩)، وابنُ عبدِ الهادِي في (تنقيحه ١/ ١٦٤)، وأيضًا الذهبيُّ في (التنقيح ١/ ٦٥) أعلَّهُ بسوار، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٤٣)، وابنُ حَجرٍ في (التلخيص ١/ ٤٣) و(الدراية ١/ ٣٢)، والمناويُّ في (الفيض ٤/ ٥٣٩).

ورَمَز السيوطيُّ لضعفه في (الجامع الصغير ٦١٩٢).

وقال الألبانيُّ: «ضعيفٌ جدًّا» (الضعيفة ٤٠٧٥).

تنبيه:

وَرَدَ في (مسند زيد بن علي ١/ ٦١) عن أبيه، عن جَده، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**القَلَسُ يُفْسِدُ الوُضُوءَ**».

ولكن مسند زيد هذا لا يَثبت؛ فهو من رواية الكذَّابين والمتروكين والمجاهيل:

فقد رواه عبد العزيز بن إسحاق بن جعفر بن الهيثم القاضي البغدادي قال: حدثنا أبو القاسم علي بن محمد النَّخَعي الكوفي قال: حدثنا سليمان بن إبراهيم بن عبيد المحاربي قال: حدثني نصر بن مزاحم المِنْقَري العطار قال: حدثني إبراهيم بن الزِّبْرِقان التيمي قال: حدثني أبو خالد الواسطي قال: حدثني زيد بن علي بن الحسين، . . . به.

وهذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه أربعُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: أبو خالدٍ الواسطيُّ، وهو عمرو بن خالد، كذَّابٌ وَضَّاعٌ تالفٌ، رماه بالكذبِ ووضعِ الحديثِ: وكيعٌ، وأحمدُ، وابنُ مَعِينٍ، وإسحاقُ، وأبو زرعةَ، وأبو داود. . . وغيرُهُم. انظر: (تهذيب التهذيب ٨/ ٢٦ - ٢٧). وقال ابنُ عَدِيٍّ: «عامة ما يرويه موضوعات» (الكامل ٥/ ١٢٦). ولذا قال الذهبيُّ: «كذَّبُوه» (الكاشف ٤١٥٠). وقال الحافظُ: «متروك، ورماه وكيعٌ بالكذبِ» (التقريب ٥٠٢١).

العلةُ الثانيةُ: نصر بن مزاحم المنقري العطار؛ قال أبو خيثمة: «كان كذَّابًا»، وقال أبو حاتم: «واهي الحديث، متروك»، وقال العُقيليُّ: «شيعيٌّ، في حديثِهِ اضطرابٌ وخطأ كثير»، وقال العجليُّ: «كان رافضيًّا غاليًا. . . ليس بثقة، ولا مأمون»، وذَكَر له ابنُ عَدِيٍّ أحاديث وقال: «هذه، وغيرها من أحاديثه، عامتها غير محفوظة»، وقال الدارقطنيُّ: «ضعيف»، وقال الخليليُّ: «ضَعَّفَهُ الحفَّاظُ جدًّا»، ولذا قال الذهبيُّ: «تركوه»، انظر (لسان الميزان ٨/ ٢٦٧).

العلةُ الثالثةُ: سليمان بن إبراهيم بن عبيد المحاربي؛ لم نقفْ له على ترجمةٍ.

العلةُ الرابعةُ: عبد العزيز بن إسحاق بن جعفر، المعروف بابن البقال؛ قال ابنُ أبي الفوارس: «كان له مذهبٌ خبيثٌ، ولم يكن في الروايةِ بذاك، سمعتُ منه أجزاء فيها أحاديث رديئة» (تاريخ بغداد (١٢/ ٢٢٨)، وانظر (لسان الميزان ٤٧٩٧).

تنبيه:

قد ورد في الوضوء من القيء بعض الآثار الموقوفة الصحيحة، ينظر لها (باب ما ورد في الوضوء من الدم عن الصحابة)، وقد تقدَّم قريبًا.



٣٩٥- بَابُ مَا رُوِيَ فِي الوُضُوءِ مِنَ الضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ

[٢٣٧٢ط] حَدِيثُ جابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ ضَحِكَ مِنْكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ** [وَلْيُعِدِ][1] **الصَّلَاةَ،** [وَإِذَا تَبَسَّمَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ][2]».

وفي رواية بلفظ: «**مَنْ ضَحِكَ** [مِنْكُمْ] **فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيُعِدِ الصَّلَاةَ**».

۞ **الحكم: منكرٌ. وأنكره:** ابنُ حِبَّانَ، وابنُ عَدِيٍّ، وأبو بكرٍ النيسابوريُّ، والدارقطنيُّ، والحاكمُ، والبيهقيُّ، وابنُ حَزمٍ، ومحمد بنُ طاهرٍ المقدسيُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، وابنُ حَجرٍ.

وقد ضَعَّفَ حديثَ الضحك في الصلاة مطلقًا بكلِّ طرقه: الإمامُ الشافعيُّ، وأحمدُ، وإسحاقُ، والذُّهْليُّ، والدارقطنيُّ، وابنُ حَزمٍ، والبيهقيُّ، وابنُ عبدِ البرِّ، وأبو المؤيد الخوارزميُّ، وابنُ قدامةَ، والنوويُّ، وابنُ تيميةَ، وابنُ أبي العز الحنفيُّ، وابنُ عبدِ الهادِي، وابنُ الملقنِ، والشوكانيُّ، والمناويُّ، والألبانيُّ.

الفوائد:

قال ابنُ المنذرِ: «أجمع أهل العلم على أن الضَّحِكَ في غير الصلاة لا

ينقضُ طهارة ولا يوجبُ وضوءًا. وأجمعوا على أن الضحك في الصلاة ينقض الصلاة.

واختلفوا في نقضِ طهارةِ مَن ضحك في الصلاة:

فأوجبتْ طائفةٌ عليه الوضوء. وممن رُوِي ذلك عنه الحسن البصري والنخعي. وبه قال سفيانُ الثوريُّ وأصحابُ الرأي. واحتجَّ محتجهم بحديثٍ منقطعٍ لا يثبتُ[1].

وقالتْ طائفةٌ: ليس على مَن ضحك في الصلاة وضوءٌ. رُوِي هذا القول عن جابر بنِ عبد الله، وأبي موسى الأشعريِّ، والقاسم بنِ محمد، وعطاء بنِ أبي رباح، والزهريِّ، وعروةَ بنِ الزبير. ورُوي ذلك عن مكحولٍ ويحيى بنِ أبي كثير. وبه قال مالكٌ والشافعيُّ وأحمدُ وإسحاقُ وأبو ثورٍ. وكان الأوزاعي يقول كقولهم ثم رجعَ بعد ذلك فقال كما قال الثوريُّ».

قال ابنُ المنذرِ: «إذا تطهر المرءُ فهو على طهارته، ولا يجوزُ نقضُ طهارة مجمع عليها إلا بسنة أو إجماع، أو حجة مع من نقض طهارته لما ضحك في الصلاة» (الأوسط ١/ ٢٢٦ - ٢٢٨).

وقال الماورديُّ: «قد يتنوع الضحك نوعين: تبسم، وقهقهة:

فأما التبسم: فلا يؤثر في الصلاة ولا في الوضوء إجماعًا.

وأما القهقهة: فإن كانتْ في غير الصلاة لم ينتقضِ الوضوء إجماعًا. وإن كانت في الصلاة بطلتِ الصلاة. واختلفوا في انتقاض الوضوء بها»، وحَكَى الخلافُ بنحو ما ذكر ابن المنذرِ. (الحاوي ١/ ٢٠٣)، وانظر كذلك (المجموع

---

(١) يعني مرسل أبي العالية، الذي يرجع إليه جل طرق هذا الحديث، كما سيأتي بيانُه.

للنووي ٢/ ٦٠).

التخريج:

تخريج السياق الأول: [عد (٨/ ٢٥٥) "مقتصرًا على فقرة التبسم"، (١٠/ ٦٥٩) "واللفظُ لَهُ" / مجر (٢/ ٢٥٣) "والزيادةُ الثانيةُ لَهُ" / معص (ص ٢٦٤) "والزيادةُ الأُولى لَهُ" / هقخ ٧٤٦ / تجر (ص ٢٩٣) / حلب (٦/ ٢٨٠٨)].

تخريج السياق الثاني: [مجر (٢/ ٤٥٩) "واللفظُ لَهُ" / قط ٦٤٧ "والزيادةُ لَهُ" / جص (٢/ ٨٢) / الإسماعيلي (إمام ٢/ ٣٩٣) / هقخ ٧٤٨ / تحقيق ٢١٥ / علج ٦١١].

التحقيق

رُوي هذا الحديثُ عن جابرٍ من طريقين:

الطريق الأول: عن أبي سفيان عن جابر:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ١٠/ ٦٥٩) قال: حدثنا عبد الله بن إسحاق المدائني، والحسين بن أبي معشر، قالا: حدثنا أبو فروة يزيد[1] بن محمد ابن يزيد بن سنان، حدثنا أبي، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، به بالسياق الأول.

ورواه ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين ٢/ ٤٥٩)، والدارقطنيُّ في (السنن ٦٤٧)، والجصاصُ في (شرح مختصر الطحاوي ٢/ ٨٢)، وغيرهم، من

(١) وقع في (الكامل) طبعة دار الفكر (٧/ ٢٧٠)، وطبعة دار الكتب العلمية (٩/ ١٥٥): «حدثنا فروة بن يزيد».
والصواب المثبت، كما في طبعة الرشد المعتمدة، وكذا في بقية المصادر.

طريق إبراهيم بن هانئ، عن محمد بن يزيد بن سنان، عن أبيه، به بلفظ السياق الثاني.

ورواه الإسماعيليُّ - كما في (الإمام لابنِ دقيقِ العيدِ ٢/ ٣٩٣) - من طريق أبي الفضل العباس بن عبد الله الرهاوي، عن يزيد بن سنان، به.

فمداره عندهم - عدا ابن حِبَّانَ في الموضع الأول من (المجروحين ٢/ ٢٥٣)-: على يزيد بن سنان، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلة الأُولى: يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي، ضَعَّفَهُ جمهورُ النقادِ، بل قال أحمدُ: «ليس حديثُه بشيءٍ»، وقال: «لا ينبغي أن يُكتبَ حديثه» (سؤالات ابن هانئ ٢١٩٦، ٢٣٠٨)، وقال يحيى بن مَعِينٍ: «ليسَ بشيءٍ» (التاريخ - رواية الدوري ٨٩٤)، وقال أبو داود: «ليسَ بشيءٍ، وابنُه ليسَ بشيءٍ» (سؤالات الآجري ١٨١٣)، وقال النسائيُّ والدارقطنيُّ: «متروك» (سؤالات البرقاني٥٦٠)، و(تهذيب التهذيب ١١/ ٣٣٦). وقال الحافظُ: «ضعيف» (التقريب ٧٧٢٧).

وبه أعلَّهُ ابنُ حِبَّانَ، فترجم له في (المجروحين ٢/ ٤٥٧) وقال: «وكان ممن يُخْطِئُ كثيرًا حتى يَروِي عن الثقاتِ ما لا يشبه حديث الأثبات، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد بالمعضلات؟!»، ثم ذكر هذا الحديث من مناكيره.

وكذا أعلَّهُ به ابنُ عَدِيٍّ، فذكر هذا الحديثَ في مناكيرِهِ، وقال عقبه: «وهذا الحديثُ عن الأعمشِ بهذا الإسنادِ، ليس يرويه عن الأعمش غير أبي فروة» (الكامل ١٠/ ٦٩٥)، ثم ذكرَ له عدة أحاديث أخرى، وختمَ ترجمتَه بقوله:

«وعامةُ حديثِهِ غير محفوظة» (الكامل ١٠/ ٧٠٠).

وتبعهما محمد بن طاهر المقدسيُّ، فأورده في (معرفة التذكرة ٨٣٧) وقال: «فيه يزيد بن سنان أبو فروة، ليسَ بشيءٍ في الحديث». ونحوه في (تذكرة الحفاظ ٨٤٦). وقال في (ذخيرة الحفاظ ٥٤١٥): «وأبو فروة متروكُ الحديثِ».

وكذا أعلَّهُ به ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٩٧)، وتبعه الذهبيُّ في (التنقيح ١/ ٦٩) فقال: «يزيد واهٍ».

العلة الثانية: محمد بن يزيد بن سنان، قال عنه أبو حاتم: «ليسَ بشيءٍ، هو أشد غفلة من أبيه»، وقال البخاريُّ: «أبو فروة مقارب الحديث، إلا أن ابنَه محمدًا يَروي عنه مناكير»، وقال أبو داود: «ليسَ بشيءٍ»، وقال النسائيُّ: «ليس بالقويِّ»، وَضَعَّفَهُ أيضًا: الترمذيُّ والدارقطنيُّ. وشذَّ ابنُ حِبَّانَ والحاكمُ - وتبعهما - مسلمة، فوثَّقوه. انظر (تهذيب التهذيب ٩/ ٥٢٤).

والراجحُ: أنه ضعيفٌ؛ لاتفاقِ كلمة الأئمة النقاد على ذلك. وأما مَن خالفهم فمعروف بالتساهل؛ ولذا لَخَّص حاله الحافظُ ابنُ حَجرٍ بقوله: «ليس بالقويِّ» (التقريب ٦٣٩٩).

وقد اختُلف عليه في متنه أيضًا كما سيأتي في (باب مَا رُوِيَ في أن الضحك لا ينقض الوضوء)، حيث رواه هناك بلفظ: «**مَنْ ضَحِكَ فِي صَلَاتِهِ يُعِيدُ الصَّلَاةَ وَلَا يُعِيدُ الوُضُوءَ**».

العلة الثالثة: المخالفة؛ فالمحفوظ عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر موقوفًا، وخلاف متنه.

فقد أخرجه ابنُ أبي شيبةَ (٣٩٢٩) قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «**إِذَا ضَحِكَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ، أَعَادَ الصَّلَاةَ**

وَلَمْ يُعِد الوُضُوءَ».

وأخرجه الدارقطنيُّ (٦٥١) من طريق سعيد بن منصور، عن أبي معاوية، به نحوه.

وأخرجه حربٌ الكرمانيُّ في (مسائله - كتاب الطهارة ١٠٣٦) عن إسحاق، عن جرير، عن الأعمش، به نحوه.

وأخرجه أبو يعلى في (المسند ٢٣١٣) قال: حدثنا ابن نُمير، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَضْحَكُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «**يُعِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُعِيدُ الوُضُوءَ**».

وأخرجه الدارقطنيُّ في (السنن ٦٤٨، ٦٤٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي وأبي نعيم، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: «**لَيْسَ فِي الضَّحِكِ وُضُوءٌ**».

وكذا رُوي من غير طريق أبي سفيان.

فأخرجه الدارقطنيُّ في (السنن ٦٦٠) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٨٠) - قال: حدثنا عثمان بن محمد بن بِشْر، حدثنا إبراهيم الحربي، حدثنا موسى وابن عائشة قالا: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا حبيب المعلم، عن عطاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «**كَانَ لَا يرَى عَلَى الَّذِي يَضْحَكُ فِي الصَّلَاةِ وُضُوءًا**».

ولذا قال أبو بكر النيسابوري - عقب رواية الرهاوي -: «هذا حديثٌ منكرٌ فلا يصحُّ، والصحيح عن جابرٍ خلافه».

نقله عنه الدارقطنيُّ، ثم قال: «يزيد بن سنان ضعيف، ويكنى بأبي فروة الرهاوي، وابنُه ضعيفٌ أيضًا، وقد وَهِمَ في هذا الحديثِ في موضعين: أحدهما: في رفعه إيَّاه إلى النبيِّ ﷺ. والآخر: في لفظه.

والصحيح عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابرٍ من قوله: «**مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ، أَعَادَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُعِدِ الوُضُوءَ**».

وكذلك رواه عن الأعمشِ جماعةٌ منَ الرفعاء الثقات، منهم سفيان الثوري، وأبو معاوية الضرير، ووكيع، وعبد الله بن داود الخُرَيْبي، وعمر ابن علي المُقَدَّمي... وغيرهم.

وكذلك رواه شعبةُ وابنُ جريجٍ، عن يزيد بن أبي خالد، عن أبي سفيان، عن جابر» (سنن الدارقطنيِّ ٦٤٧).

وقال الحاكمُ: «تَفَرَّد به أبو فروة يزيد بن سنان الكبير عن الأعمش. وغيره أوثق عندنا منه، وكلهم ثقات إلا هذا الواحد من بينهم» (الخلافيات للبيهقي ٢/ ٣٦٦).

وقال البيهقيُّ: «وقد رُوِي مسندًا؛ إن صَحَّ الطريقُ فيه إلى الأعمش»، ثم ساقه من طريق أبي فروة» (الخلافيات ٢/ ٣٦٥).

وأما ابنُ حَزمٍ فأعلَّهُ بعلةٍ أُخرَى فقال: «وأما حديث جابر ففيه أبو سفيان، وهو ضعيف» (المحلى ١/ ٢٦٥).

قلنا: كذا قال، وأبو سفيان أثنى عليه الجمهورُ، واحتجَّ بِهِ مسلمٌ، فالراجحُ أنه صدوقٌ، كما في (التقريب).

الطريق الثاني: عن أبي الزبير عن جابر:

أخرجه ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين ٢/ ٢٥٣) قال: حدثناه محمد بن المُسيَّب، قال: حدثنا عمار بن رجاء، قال: حدثنا أحمد بن أبي طيبة، عن أبي طيبة، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٨/ ٢٥٥) - مقتصرًا على فقرة التبسم، وعنه حمزة السهميُّ في (تاريخ جرجان، صـ ٢٩٣) - من طريق محمد بن بُنْدَار السباك، عن أحمد بن أبي طيبة، عن أبيه، بسنده مقتصرًا على قوله: «**إِذَا تَبَسَّمَ الرَّجُلُ فِي صَلاتِهِ، تَمَّتْ صَلَاتُهُ**».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: ابن أبي ليلى، هو محمد بن عبد الرحمن: سيئُ الحفظِ جدًّا (التقريب ٦٠٨١).

وذَكَرَ الحديثَ في مناكيرِهِ: ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين ٢/ ٢٥٣).

وقال محمد بن طاهر المقدسيُّ: «فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وأجمعوا على ضَعْفِهِ» (معرفة التذكرة ١/ ٩٣)، ونحوه في (تذكرة الحفاظ، صـ ٣٧).

وقال ابنُ حَجرٍ - عقب الحديث -: «ابنُ أبي ليلى ضعيفٌ» (الدراية ١/ ٣٥).

العلةُ الثانيةُ: أبو طيبة، واسمه عيسى بن سليمان الدارمي.

ضَعَّفَهُ ابنُ مَعِينٍ. وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات) وقال: «يُخْطِئُ»، وذَكَره أيضًا في (المشاهير ١٥٩٩) وقال: «وكان يهمُ في الأحايين».

وذَكَره ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) ونَقَلَ تضعيفه عن ابنِ مَعِينٍ، ثم ذَكَر له عدة أحاديث عن ابنِ أبي ليلى، منها حديثنا هذا، ثم قال: «وهذه الأحاديثُ عن ابن أبي ليلى غير محفوظة». ثم ختم ترجمتَه بقوله: «وأبو طيبة هذا كان رجلًا صالحًا، ولا أظنُّ أنه كان يتعمدُ الكذب، ولكن لعلَّه كان يُشَبَّه عليه فيغلط» (الكامل ٨/ ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٥٨).

العلةُ الثالثةُ: المخالفة، فالمحفوظ عن أبي الزبير عن جابر موقوفًا.

كذا أخرجه **عبد الرزاق** (٣٨١٧) - ومن طريقه ابن المنذرِ في (الأوسط ١٥٩٤) -. وابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ٣٩٢٢) **عن ابن مهدي.**

والدارقطنيُّ في (السنن ٦٦١) من طريق **وكيع.**

والبيهقيُّ في (السنن ٣٤٠٤) من طريق **أبي أحمد الزبيري.**

كلهم: عن الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «**لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ التَّبَسُّمُ، وَلَكِنْ يَقْطَعُ القَرْقَرَةُ**».

وقد رُوي بهذا اللفظِ مرفوعًا عن جابرٍ، ولا يصحُّ. انظر تخريجَه والكلامَ عليه في (موسوعة الصلاة)، باب التبسم في الصلاة.

وقد ضَعَّفَ كلَّ أحاديثِ الضحكِ في الصلاةِ، أو ضَعَّفَهُ مطلقًا - جَمْعٌ منَ الأئمةِ، وهم:

١) **الإمامُ الشافعيُّ**؛ حيث قال: «حديثُ الضحكِ في الصلاةِ لو ثبتَ عندنا الحديثُ بذلك لقلنا به. والذي يزعمُ أن عليه الوضوءَ في القهقهةِ يزعمُ أن القياسَ ألا ينتقض، ولكنه زعمَ يتبع الآثار، فلو كان يتبع منها الصحيح المعروف كان بذلك عندنا حميدًا، ولكنه يَرُدُّ منها الصحيحَ الموصولَ المعروفَ ويقبلُ الضعيفَ المنقطعَ» (السنن الكبرى للبيهقي ١/ ٤٢٣).

٢) **الإمامُ أحمدُ**؛ قال أبو داود: «سمعتُ أحمدَ سُئل عن الضحك في الصلاة، قال: أَمَّا أنا فلا أوجب فيه وضوءًا، ليس تصحُّ الروايةُ فيه» (مسائل أحمد رواية أبي داود، صـ ٩١).

وقال أحمدُ أيضًا: «والضحكُ ليس فيه حديثٌ صحيحٌ» (مسائل أحمد رواية

ابنه صالح ١٤٤٥).

٣) **إسحاق بن راهويه**؛ قال: «لم يُذكر في حديث متصل عن النبي ﷺ إعادة الوضوء منه. لو كان ذلك لاتبعناه وتركنا الخوض بالعقول والمقاييس فيه، وكنا نتوضأ منه كما نتوضأ من لحم الجزور اتباعًا لسنة النبي ﷺ» (مسائله رواية الكوسج ٤٩٤).

٤) **محمد بن يحيى الذُّهْليُّ**؛ قال: «لم يَثبتْ عن النبيِّ ﷺ في الضحك في الصلاة - خبرٌ» (السنن الكبرى للبيهقي ١/ ٤٢٣).

وقال أبو عمرو المستمليُّ: سمعتُ محمد بنَ يحيى وسئل عن حديثِ أبي العالية وتوابعه في الضحك، فقال: «واهٍ ضعيف» (السنن الكبرى للبيهقي ١/ ٤٢٣).

٥) **الدارقطنيُّ**؛ حيث ساقَ في (السنن) جُلَّ طرقِ الحديثِ وَضَعَّفَها جميعًا، من حديث رقم (٦٠١) إلى (٦٦٨)، وقد بَوَّب عليها بقوله: «باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها».

٦) **ابنُ حَزمٍ**؛ حيث قال: «وأما الضحك في الصلاة فإنا روينا في إيجاب الوضوء منه أثرًا واهيًا لا يصحُّ»، ثم ذكر جُلَّ طرقه وَضَعَّفَها كلها مسندة ومرسلة (المحلى ١/ ٢٤٣).

٧) **البيهقيُّ**؛ قال: «وحديثُ القهقهةِ لم يَثبتْ إسناده، ومداره على أبي العالية الرياحي، وأبو العالية إنما رواه مرسلًا، وإرسال أبي العالية ضعيف، والله أعلم» (السنن الصغير ١/ ٣١).

وقال أيضًا: «وقد رُوِي ذلك بأسانيد موصولة إلا أنها ضعيفة قد بينتُ ضَعْفَها في الخلافيات» (السنن الكبرى ١/ ٤٢٣).

٨) ابنُ عبدِ البرِّ، حيثُ قال - عقب الحديث وذَكَره من طريق مَعْبَد بن صُبَيْح -: «وبه يقول فقهاءُ العراقين من الكوفيين والبصريين، وهو قولُ الأوزاعيِّ، وهو حديثٌ لا يُثبته أهلُ الحديثِ، ولا يعرفه أهل الحجاز» (الاستيعاب ٣/ ١٤٢٧).

٩) أبو المؤيد الخوارزميُّ الحنفيُّ؛ حيث أقرَّ بضعفِ الحديثِ جملة، فقال: «وهذا الحديثُ وإن كان ضعيفًا، فقد قال به أبو حنيفة وتَرَك به قياس القهقهة في الصلاة على غير الصلاة» (جامع المسانيد ١/ ٤٣).

١٠) ابنُ قدامة؛ حيثُ قال عن هذا الحديثِ: «ورُوي من غيرِ طريقِ أبي العاليةَ بأسانيدَ ضعاف، وحاصله يرجع إلى أبي العالية. كذلك قال عبدُ الرحمن بنُ مهديٍّ، والإمامُ أحمدُ، والدارقطنيُّ... والمخالفُ في هذه المسألة يَرُدُّ الأخبارَ الصحيحةَ لمخالفتها الأصول، فكيف يُخَالِفُها هاهنا بهذا الخبر الضعيف عند أهل المعرفة؟!» (المغني ١/ ٢٤٠).

١١) النوويُّ؛ حيث قال: «وبالجملة ليس في نقضِ الوضوءِ بالقيءِ والدمِ والضحكِ في الصلاةِ ولا عدم ذلك - حديثٌ صحيحٌ» (خلاصة الأحكام ١/ ١٤٤).

وقال أيضًا: «ولم يَثبتْ في النقضِ بالضحكِ شيءٌ أصلًا. وأما ما نقلوه عن أبي العالية ورفقته وعن عمران وغير ذلك مما رووه، فكلها ضعيفة واهية باتفاق أهل الحديث؛ قالوا: ولم يصحَّ في هذه المسألة حديثٌ. وقد بَيَّن البيهقيُّ وغيرُهُ وجوهَ ضعفها بيانًا شافيًا، فلا حاجةَ إلى الإطالةِ بتفصيله مع الاتفاق على ضعفها» (المجموع ٢/ ٦١).

١٢) ابنُ تيميةَ؛ قال: «وكان أحمدُ يَعجبُ ممن لا يَتَوَضَّأُ من لحوم الإبل

ويَتَوَضَّأُ من الضحك في الصلاة، مع أنه أبعد عن القياس والأثر، والأثر فيه مرسل قد ضَعَّفَهُ أكثر الناس، وقد صحَّ عن الصحابةِ ما يُخَالِفُه» (مجموع الفتاوى ٢١/ ١٦).

١٣) ابنُ أبي العزِّ الحنفيُّ؛ حيثُ قالَ: «هذا الحديثُ قد رُوي من طرقٍ كلها ضعيفة» (التنبيه على مشكلات الهداية ١/ ٢٩٤).

١٤) ابنُ عبدِ الهادِي؛ حيثُ ذكره في (رسالته في الأحاديث الضعيفة، صـ٣١) ضمنَ الأحاديث التي يذكرها بعض الفقهاء أو الأصوليين أو المحدثين محتجًّا به أو غير محتج به مما ليس له إسناد، أو له إسناد ولا يحتج بمثله النقاد مِنْ أهلِ العلمِ.

وقد ساقَ في (تنقيح التحقيق ١/ ٣٠٧) كلامَ الذُّهْليِّ وغيرَه مُقرًّا لهم، وختمها بقوله: «وقد تكلَّم الدارقطنيُّ وغيرُهُ منَ الحفاظِ على أحاديثِ القهقهةِ، وبَيَّنوا عللها».

١٥) ابنُ الملقنِ؛ حيث نقل كَلامَ الذُّهْليِّ السابقِ مُقرًّا له، وأكَّد ذلك بقوله: «وهو كافٍ في الردِّ على المخالِفِ» (البدر المنير ٢/ ٤٠٦).

١٦) الشوكانيُّ؛ حيث قال: «وقد جَزَمَ جماعةٌ منَ الحفاظِ أنه لم يصحَّ في كون الضحك ينقضُ الوضوءَ شيء، فليس ها هنا ما يصلح لإثبات أقل حكم من أحكام الشرع» (السيل الجرار، صـ ٦٤).

١٧) المناويُّ؛ قال: «رواه الدارقطنيُّ من عدة وجوه بعدة أسانيد، كلها ساقطة» (فيض القدير ٦/ ١٧٣).

١٨) الألبانيُّ؛ حيث قال: «للحديثِ طرقٌ كثيرة أخرى، وكلها معلولةٌ، ليس فيها ما يُحتجُّ به، وقد ساقها الدارقطنيُّ في (سننه)، والزيلعيُّ في (نصب

الراية) وبَيَّنَّا عللها. وجَمَع ذلك كلَّه العلامةُ أبو الحسناتِ اللكنويُّ في رسالته (الهسهسة بنقض[١] الوضوء بالقهقهة) » (إرواء الغليل ٢/ ١١٧).

وانظر تفصيلَ الكلام على هذه الشواهد فيما يأتي.

تنبيه:

الحديثُ ذكره السَّرَخْسِي في (المبسوط ١/ ٧٨) فقال: وفي حديث جابر رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «**مَنْ ضَحِكَ فِي صَلَاتِهِ حَتَّى قَرْقَرَ، فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

وذَكَره أبو موسى المدينيُّ في (المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث ٣/ ٣٤) - وتبعه ابنُ الأثيرِ في (النهاية ٤/ ١٦٦) - أيضًا من حديث جابر، بلفظ: «**مَن ضَحِكَ حَتَّى يُكَرْكِرَ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**». ثم قال: «الكركرة: شبه القهقهة فوق القرقرة»، زاد ابنُ الأثيرِ: «ولعلَّ الكاف مبدلة من القاف لقرب المخرج».

قلنا: ولم نقفْ عليه بزيادة «حَتَّى قَرْقَرَ» أو «حَتَّى يُكَرْكِرَ» مسندًا من حديثِ جابرٍ فيما بين أيدينا من مصادر، وإنما هذا اللفظ مرويٌّ من حديث عمران، كما سيأتي قريبًا. والله أعلم.



(١) في مطبوع (الإرواء): «ينقض»، وهو تصحيف، والصواب المثبت كما ذكره اللكنوي ضمن مؤلفاته، كما في مقدمة (الرفع والتكميل، ص ١٨).

[٢٣٧٣ط] حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ:

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَتَرَدَّى فِي حُفْرَةٍ كَانَتْ فِي الْمَسْجِدِ، - وَكَانَ فِي بَصَرِهِ ضَرَرٌ - فَضَحِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْقَوْمِ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَيُعِيدَ الصَّلَاةَ».

❁ **الحكم: منكرٌ لا يصحُّ؛ وإنما المحفوظُ أنه من مرسلِ أبي العاليةِ، وهو مرسلٌ واهٍ. هذا هو الصحيح في قصة الرجل الضرير كما قال** ابنُ مَهديٍّ، وأحمدُ، والدارقطنيُّ، وابنُ عَدِيٍّ، والبيهقيُّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والألبانيُّ... وغيرُهم.
وضَعَّفَ سندَه ابنُ حَزمٍ.

التخريج:

﴿طب (مجمع ٢٤٤٣، ١٢٧٨)، (نصب ١/ ٤٧) "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٧٤١﴾.

السند:

أخرجه الطبرانيُّ - كما في (نصب الراية ١/ ٤٧) - قال: حدثنا أحمد بن زهير التُّسْتَري، ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي، ثنا محمد بن أبي نعيم الواسطي، ثنا مهدي بن ميمون، ثنا هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية، عن أبي موسى، به.

وأخرجه البيهقيُّ في (الخلافيات): من طريق أبي محمد ابن حيان، عن التستري، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: محمد بن أبي نعيم الواسطي، وهو مختلفٌ فيه:

وَثَّقَهُ أحمد بنُ سنان، وابنُ حِبَّانَ، وقال أبو حاتم: «صدوق». وأما ابنُ مَعِينٍ فقال: «ليسَ بشيءٍ»، وقال مرَّةً: «أكذبُ الناسِ»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «عامةُ ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات» انظر (تهذيب التهذيب ٩/ ٤٨١). وقال ابنُ القيسرانيِّ: «كذَّابٌ» (ذخيرة الحفاظ ١٨٠٧). ومع هذا قال الحافظُ: «صدوقٌ، لكن طرحه ابنُ مَعِينٍ» (التقريب ٦٣٣٧).

وأما ابنُ حَزمٍ فقال: «وأما حديثُ أبي موسى ففيه محمد بن نعيم، وهو مجهولٌ» (المحلى ١/ ٢٦٥).

العلةُ الثانيةُ: الإرسال، فقد رواه جماعةُ الثقاتِ (كالثوريِّ، وزائدةَ، ورَوْحِ ابنِ عُبَادةَ، ويزيدَ بنِ زُريعٍ، وعبدِ الرزاقِ... وغيرِهم) عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن أبي العالية به مرسلًا. وسيأتي تخريجُه قريبًا.

ولذا قال البيهقيُّ عقبه: «وهذا خطأٌ؛ إن لم يكن تعمده بعضُ هؤلاء، فقد رواه الثوريُّ، ويحيى القطانُ، وجماعةٌ منَ الثقاتِ، عن هشامٍ، عن حفصةَ، عن أبي العالية، عن النبيِّ ﷺ، مرسلًا» (الخلافيات ٢/ ٤٠١).

ولعلَّ الذي يتحمل تبعة ذلك ابن أبي نعيم؛ لأنه ينفردُ بأشياءَ لا يتابعه عليه الثقات.

وقال ابنُ الجوزيِّ: «هذا حديثُ أبي العالية هو الذي رواه مرسلًا، وكلُّ مَن رفعَه فقد غَلِطَ، ومَن أرسله عن غيره فإنه يرجع إليه» (التحقيق ١/ ١٩٦).

قلنا: وقد صَحَّ عن أبي موسى موقوفًا خِلاف هذا الحديث. وسيأتي في (باب ما رُوِي في أن الضحكَ لا ينقضُ الوُضوءَ).

وفيه الأمر بإعادة الصلاة دون الوضوء، ولو كان عند أبي موسى شيء

سمعه من النبيِّ ﷺ لما استجاز القول بخلافه.

وقد ساقَ الدارقطنيُّ هذه الطرق المرسلة - وستأتي قريبًا - ثم قال: «رَجَعَتْ هذه الأسانيد كلها التي قدمتُ ذكرها في هذا الباب إلى أبي العالية الرياحيِّ، وأبو العالية أرسلَ الحديثَ عن النبيِّ ﷺ، ولم يُسَمِّ بينه وبينه رجلًا سمعه منه عنه».

قال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) وفيه محمد بن عبد الملك الدَّقِيقي، ولم أَرَ مَن ترجمه، وبقية رجاله مُوثَّقُون» (المجمع ١٢٧٨).

وقال أيضًا: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) ورجاله مُوثَّقُون، وفي بعضِهم خلاف» (المجمع ٢٤٤٣).

قلنا: محمد بن عبد الملك الدقيقي مترجمٌ له في (تهذيب الكمال ٥٤٢٧)، وهو صدوقٌ كما قال الحافظُ في (التقريب ٦١٠١).

وقد ذَكَر الألبانيُّ ضمن تحقيقه لحديث جابر أن كلَّ شواهدِهِ معلولةٌ، ليس فيها ما يُحتجُّ به (إرواء الغليل ٢/ ١١٧).



[٢٣٧٤ط] حَدِيثُ أَبِي المَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي المَلِيحِ بنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ ضَرِيرُ البَصَرِ فَتَرَدَّى فِي حُفْرَةٍ كَانَتْ فِي المَسْجِدِ، فَضَحِكَ نَاسٌ مِنْ خَلْفِهِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِعَادَةِ الوُضُوءِ كَامِلًا، وَإِعَادَةِ الصَّلَاةِ مِنْ أَوَّلِهَا».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا معلولٌ، وَضَعَّفَهُ وأعلَّهُ:** ابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ حَزمٍ، والماورديُّ، وابنُ الجوزيِّ، والذهبيُّ، والزيلعيُّ.

التخريج:

﴿عد (٣/ ٤٦٦) / جص (٢/ ٨٢) / قط ٦٠١ "والروايةُ لَهُ"، ٦٠٢ "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٦٨٣، ٦٨٤ / تحقيق ٢١٤ / علج ٦١٣﴾.

السند:

رواه ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (العلل)، و(التحقيق)[(١)] -:
عن ابن زهير التستري، عن عبيد الله بن سعد الزهري.

ورواه الدارقطنيُّ (٦٠١) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٨٤) -:

---

(١) تحرَّف «ابن إسحاق»، في مطبوع (التحقيق) لابن الجوزي إلى: «أبي إسحاق»!
وتحرَّف كذلك (عبيد الله بن سعد، حدثنا عمي) يعني عمه يعقوب بن إبراهيم، إلى (حدثنا عمر)!، وكذا في طبعتي (العلل المتناهية)!
وزادا تحريفًا (عبيد الله بن سعد) إلى (عبد الله بن سعيد)! فلا حول ولا قوة إلا بالله.

عن أبي بكر النيسابوري عن محمد بن علي بن محرز.

كلاهما: عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني ابن دينار، عن الحسن بن أبي الحسن البصري، عن أبي المليح الهذلي، عن أبيه، به.

قال ابنُ إسحاق: وحدثني الحسن بن عمارة، عن خالد الحذاء، عن أبي المليح، عن أبيه، مثل ذلك.

ورواه الجصاصُ في (شرح مختصر الطحاوي ٢/ ٨٢)، والدارقطنيُّ (٦٠٢) والبيهقيُّ في (الخلافيات ٦٨٣) من طريق محمد بن الحارث الحراني قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن الحسن بن دينار، عن قتادة، عن أبي المليح، عن أبيه، به.

وعَلَّقَهُ الجصاصُ أيضًا (٢/ ٨٤)، عن محمد بن حميد قال: حدثنا سلمة ابن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن الحسن بن دينار، عن قتادة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، مداره على ابن إسحاق، وقد رواه على ثلاثة أوجه عن شيخين ساقطين واهيين:

الأول: الحسن بن عمارة، وهو متروك (التقريب ١٢٦٤)، بل رُمي بالوضع.

والثاني: الحسن بن دينار، وهو متروك أيضًا، بل كَذَّبه أحمد، ويحيى، وأبو خيثمة، وأبو حاتم. انظر (تهذيب التهذيب / ترجمة ٥٠٢).

قال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذان الإسنادان معضلان.

الإسناد الأول: يرويه ابنُ دينار عن الحسن البصري، وعن ابن دينار محمد

ابن إسحاق.

والإسناد الثاني: يرويه خالد الحذاء عن الحسن بن عمارة، وعن ابن عمارة محمد بن إسحاق» (الكامل ٣/ ٣٦٦ - ٣٦٧).

وقال الدارقطنيُّ: «الحسن بن دينار والحسن بن عمارة ضعيفان، وكلاهما قد أخطأ في هذين الإسنادين. وإنما روى هذا الحديثَ الحسنُ البصريُّ، عن حفص بن سليمان المنقري، عن أبي العالية مرسلًا. وكان الحسنُ كثيرًا ما يرويه مرسلًا عن النبي ﷺ.

وأما قول الحسن بن عمارة عن خالد الحذاء عن أبي المليح عن أبيه، فوهم قبيح! وإنما رواه خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية عن النبي ﷺ. رواه عنه كذلك سفيان الثوري، وهُشيم ووُهيب، وحماد بن سلمة... وغيرهم.

وقدِ اضطربَ ابنُ إسحاقَ في روايتِهِ عن الحسن بن دينار لهذا الحديثِ، فمرة رواه عنه عن الحسن البصري، ومرة رواه عنه عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه. وقتادة إنما رواه عن أبي العالية مرسلًا عن النبي ﷺ. كذلك رواه عنه سعيد بن أبي عَروبة، ومعمر، وأبو عَوَانة، وسعيد بن بَشير... وغيرهم». ثم أسنده من طريق ابن إسحاق عن الحسن بن دينار عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه به، وقال: «الحسنُ بنُ دينارٍ متروكُ الحديثِ».

وقد أسندَهُ بعضُ المتروكين والضعفاء عن قتادةَ عن أنسٍ كما سيأتي، وقد ساقَ الدارقطنيُّ رواياتهم ثم بَيَّن عللها، وأتبع ذلك برواية الثقات الذين رووه عن قتادةَ عن أبي العالية مرسلًا، ثم قال:

«هذا هو الصحيح عن قتادة، اتَّفَقَ عليه معمرٌ، وأبو عوانةَ، وسعيدُ بنُ

أبي عَروبةَ، وسعيد بنُ بَشير، فرووه عن قتادةَ عن أبي العالية، وتابعهم عليه سَلْمُ بنُ أبي الذَّيَّال عن قتادةَ فأرسلَه. فهؤلاء خمسة ثقات رووه عن قتادة عن أبي العالية مرسلًا.

وأيوب بن خُوط، وداود بن المُحَبَّر، وعبد الرحمن بن عمرو بن جَبَلة، والحسن بن دينار.

كلهم متروكون، وليس فيهم مَن يجوزُ الاحتجاجُ بروايته لو لم يكنْ له مخالفٌ، فكيف وقد خالفَ كلُّ واحد منهم خمسة ثقات من أصحاب قتادة؟!

وأما حديث الحسن بن دينار عن الحسن عن أبي المليح عن أبيه، فهو بعيد من الصواب أيضًا، ولا نَعْلمُ أحدًا تابعه عليه» (السنن ١/ ٢٩٧ - ٣٠١).

وقال ابنُ حَزمٍ: «وأما حديثُ أبي المليح ففيه الحسن بن دينار، وهو مذكور بالكذب» (المحلى ١/ ٢٦٥).

وقال البيهقيُّ: «هذا خطأٌ على الحسنِ البصريِّ، وعلى قتادةَ، وعلى خالدٍ الحذاءِ. والحملُ فيه على الحسنِ بنِ دينارٍ والحسنِ بنِ عمارةَ - والله أعلم - وكلاهما ضعيفان» (الخلافيات ٢/ ٣٧٢).

والحديثُ ضَعَّفَهُ أيضًا: الماورديُّ في (الحاوي الكبير ١/ ٢٠٤)، وابنُ الجوزيِّ في (العلل) وفي (التحقيق)، وتبعه الذهبيُّ في (تنقيحه ١/ ٦٨) وفي (تلخيص العلل، صـ ١٢٧)، والزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٥٠).



[٢٣٧٥ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ البَصَرِ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي خَبَارٍ[1] مِنَ الأَرْضِ [فَصُرِعَ]، فَضَحِكَ [بَعْضُ] النَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعِيدُوا الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

۞ **الحكم: منكرٌ، ومَرَدُّه إلى مرسلِ أبي العالية. وبذلك أعلَّهُ:** ابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، وتبعهما: البيهقيُّ، والماورديُّ، وابنُ القيسرانيِّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ حَجرٍ. وقال أبو أمية الطرسوسيُّ الحافظُ: «هذا حديثٌ منكرٌ».

اللغة:

الخبار: الأرض اللينة. (النهاية ٢/ ٧).

وفي (لسان العرب ٤/ ٢٢٨): «الخبار من الأرض: ما لَانَ واسْترخَى».

التخريج:

﴿عد (٢/ ١٩٩ - ٢٠٠) "واللفظُ لَهُ"، (٥/ ١٦ - ١٧، ٢١، ٣٢٧، ٣٢٨) / قط ٦٠٣، ٦٠٤ "والروايةُ لَهُ ولغيرِهِ"، ٦١٣ / هقخ ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٣٢ - ٧٣٤ / علج ٦١٥ / تحقيق ٢١٢﴾.

التحقيق

هذا الحديثُ له طريقان عن أنسٍ:

(١) في (سنن الدارقطني) و(الخلافيات للبيهقي): «خبال»، فلعلها تصحيف من «خبار»، والله أعلم، وانظر اللغة.

الطريق الأول: عن قتادة عن أنس.

وقد رُوِي عن قتادةَ من وجهين:

الوجه الأول: أخرجه الدارقطنيُّ (٦٠٤) - ومن طريقه البيهقيُّ (٧٣٤) - قال: حدثنا به محمد بن مَخْلَد، نا إبراهيم بن محمد العتيق، حدثنا داود بن المُحَبَّر، نا أيوب بن خُوط، عن قتادة، عن أنس، به.

وتابع داودَ بن المحبر: عيسى بن موسى، المعروف بغُنجار.

فقد أخرجه ابنُ عَدِيٍّ (٢/ ١٩٩) من طريقِ الغنجار، عن أيوب بن خُوط، به.

وهذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه أيوب بن خُوط البصري، وهو متروكٌ بالاتفاقِ، قال الساجيُّ: «أجمعَ أهلُ العلمِ على تركِ حديثِه، كان يُحَدِّثُ بأحاديثَ بواطيلَ، وكان يُرمَى بالقدرِ، وليس هو بحجةٍ لا في الأحكامِ ولا في غيرِها».

قلنا: بل كَذَّبه عيسى بن يونس والأزدي. انظر (تهذيب التهذيب ١/ ٤٠٢).

وداود بن المحبر، متروكٌ متهمٌ، كَذَّبه ورمَاه بوضعِ الحديثِ أحمدُ، وصالح جزرة، وابنُ حِبَّانَ. انظر (تهذيب التهذيب ٣/ ١٩٩ - ٢٠١).

لكنه مُتابَعٌ من عيسى بن موسى، المعروف بغنجار كما سبقَ، وغنجار قال فيه الحافظ: «صدوقٌ، ربما أخطأَ وربما دلَّس، مكثرٌ منَ التحديثِ عن المتروكين» (التقريب ٥٣٣١).

فلعلَّه دلَّسه عن ابنِ المحبر.

وقد قال الدارقطنيُّ عن هذا الحديثِ: «ورواه داود بن المحبر - وهو متروكٌ يضعُ الحديثَ -، عن أيوب بن خُوط - وهو ضعيفٌ أيضًا -، عن قتادةَ،

عن أنسٍ. . .» فساقَه بسنده، ثم قال: «والصوابُ من ذلك قولُ مَن رواه عن قتادةَ عن أبي العالية مرسلًا» (السنن ١/ ٢٩٩، ٣٠٠).

الوجه الثاني عن قتادة: رواه ابنُ عَدِيٍّ (الكامل ٥/ ٢١، ٣٢٨) قال: حدثنا بِشْر بن موسى الغَزِّي، حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمرو بن جَبَلة، حدثنا سَلَّام بن أبي مطيع، عن قتادة، عن أنس، وأبي العالية: «أَنّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ ضَرِيرٌ، فَوَقَعَ فِي بِئْرٍ، فَضَحِكَ القَوْمُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

ورواه الدارقطنيُّ (٦٠٣) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٧٣٢، ٧٣٣) - من طُرُقٍ عن عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، عن سلام. . . به.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ أيضًا (الكامل ٥/ ٣٢٧) من طريق جعفر بن محمد بن شاكر، عن ابن جبلة، به ولكن لم يَذكر أبا العالية.

وهذا إسنادٌ ساقطٌ أيضًا؛ فيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، قال عنه أبو حاتم: «كتبتُ عنه بالبصرةِ، وكان يَكذبُ، فضربتُ على حديثِهِ» (الجرح والتعديل ٥/ ٢٦٧).

قال أبو أمية الطرسوسيُّ الحافظُ: «هذا حديثٌ منكرٌ».

نقله عنه الدارقطنيُّ عقب الحديث، ثم قال: «لم يروه عن سَلَّام غير عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، وهو متروكٌ يضعُ الحديثَ» (السنن ١/ ٢٩٩).

وَأَقرَّهُ البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٣٩٨).

وقال ابنُ عَدِيٍّ عقبه: «وذِكْر أنس بن مالك في هذا الإسناد غير محفوظ» (الكامل ٥/ ٢١).

وقال في الموضع الثاني: «لا أعلمُ رواه أحدٌ عن قتادةَ فقال: (عن أنس) إلا سَلَّام، وإنما يَروي قتادةُ هذا عن أبي العالية مرسلًا» (الكامل ٥/ ٣٢٨).

وهذا متعقب، فقد رواه هو نفسُه (٢/ ١٩٩) عن ابن خُوط عن قتادةَ عن أنسٍ.

وأعلَّهُ ابنُ حَجرٍ بابنِ جبلة فقال: «وعبد الرحمن واهٍ» (الدراية ١/ ٣٦).

الطريق الثاني: رواه ابنُ عَدِيٍّ (٥/ ١٦ - ١٧) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٧٢٥)، وابنُ الجوزيِّ في كتابيه -، والدارقطنيُّ (٦١٣) - ومن طريقه البيهقيُّ (٧٢٦) - من طريق سفيان بن محمد الفَزَاري، عن عبد الله ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي معاذ سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن أنس بن مالك، به.

وهذا إسنادٌ ساقطٌ أيضًا؛ فيه علتان:

العلة الأُولى: سليمان بن أرقم أبو معاذ البصري، تركه الأئمةُ؛ ولذا قال البخاريُّ: «تركوه» (التاريخ الكبير ٤/ ٢)، وقال الذهبيُّ: «متروكٌ» (الكاشف ٢٠٦٨).

العلة الثانية: سفيان بن محمد الفَزَاري، قال ابنُ أبي حاتم: «سمع منه أبي وأبو زرعة وتركا حديثه، سمعت أبي يقول: هو ضعيفُ الحديثِ»، وقال صالح جزرة: «ليسَ بشيءٍ»، وقال الدارقطنيُّ: «كان ضعيفًا، سيئَ الحالِ في الحديثِ».

وقال مرة: «لا شيء»، وقال الحاكمُ: «روى عن ابن وهب وابن عُيَينة أحاديث موضوعة»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «كان يسرقُ الحديثَ، ويسوي الأسانيد»، وقال أيضًا: «ليس من الثقات، وله أحاديث لا يتابعه عليها الثقات،

وفيها موضوعات وسرقات وتبديل قوم بقوم، ووصل مراسيل، وهو بَيِّنُ الضعف» (لسان الميزان ٣٥٢٢).

وبه أعلَّهُ ابنُ عَدِيٍّ فقال: «والبلاء في هذه الرواية من سفيان بن محمد الفَزَاري؛ فإنه ضعيف» (الكامل ٥/ ١٧).

وتبعه ابنُ القيسرانيِّ فقال: «وسفيانُ هذا يقلبُ الأخبارَ، ويأتي عن الثقاتِ بما ليس من حديثِهم» (تذكرة الحفاظ ٩٣).

وبه أعلَّهُ أيضًا الماورديُّ في (الحاوي الكبير ١/ ٢٠٤).

وبهاتين العلتين أعلَّهُ ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٩٦).

وفيه علةٌ ثالثةٌ كسابقه، وهي: أن الصحيح عن الحسن إرساله، ومرسل الحسن مَرَدُّه إلى مرسل أبي العالية الآتي قريبًا.

قال الدارقطنيُّ: «حَدَّثَ بهذا الحديثِ شيخٌ لأهلِ المِصيصة، يقال له سفيان ابن محمد الفَزَاري، وكان ضعيفًا سيئَ الحال في الحديث... وأحسن حالات سفيان بن محمد أن يكون وَهِم في هذا الحديثِ على ابن وهب إن لم يكن تعمد ذلك في قوله: (عن الحسن عن أنس).

فقد رواه غيرُ واحدٍ عن ابنِ وهبٍ، عن يونسَ، عن الزهريِّ، عن الحسنِ مرسلًا، عن النبيِّ ﷺ؛ منهم خالد بن خِدَاش، المُهَلَّبي، ومَوْهَب بن يزيد، وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب... وغيرهم، لم يذكر أحدٌ منهم في حديثِهِ عن ابن وهب في الإسناد أنس بن مالك، ولا ذَكَر فيه بين الزهري والحسن: سليمان بن أرقم، وإن كان ابن أخي الزهري وابن عتيق قد روياه عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن الحسن مرسلًا عن النبي ﷺ.

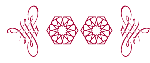
فهذه أقاويل أربعة عن الحسن، كلها باطلة؛ لأن الحسن إنما سمع هذا

الحديث من حفص بن سليمان المِنْقَري، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية الرِّيَاحي مرسلًا، عن النبي ﷺ.

حدثنا بذلك أبو بكر النيسابوري، نا محمد بن علي الوراق، نا خالد بن خِدَاش، نا حماد بن زيد، عن هشام، عن الحسن قال: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فِي بَصَرِهِ ضُرٌّ - أَوْ قَالَ: أَعْمَى - فَوَقَعَ فِي بِئْرٍ، فَضَحِكَ بَعْضُ القَوْمِ، فَأَمَرَ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ» فذكرتُه لحفص بن سليمان فقال: أنا حدَّثتُ به الحسن عن حفصة. فهذا هو الصواب عن الحسن البصري مرسلًا» (السنن ١/ ٣٠٣ - ٣٠٤).

ونَقَله عنه البيهقيُّ وأقرَّه.

وقال ابنُ عَدِيٍّ أيضًا: «ورَوَى هذا الحديث الحسن البصري، وقتادة، وإبراهيم النَّخَعي، والزهري، يحكون هذه القصة عن أنفسهم مرسلًا، وقد اختُلف على كلِّ واحدٍ منهم موصولًا ومرسلًا، ومدارُ هؤلاء كلهم [و] مرجعهم لأبي العالية، والحديثُ حديثُه» (الكامل ٥/ ١٥).



١- رِوَايَةُ: «قَهْقَهَةً شَدِيدَةً»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَنَسٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ قَهْقَهَ فِي الصَّلَاةِ قَهْقَهَةً شَدِيدَةً، فَعَلَيْهِ الوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ**».

۞ الحكم: **منكرٌ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا**، وقال البيهقيُّ: «رواتُه أكثرهم مجهولون».

التخريج:

﴿عيل ١٦٧ / تجر ٦٩٣ / هقخ ٧٣١﴾.

السند:

أخرجه أبو بكر الإسماعيليُّ في (معجمه) - وعنه حمزةُ السهميُّ في (تاريخ جرجان)، ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات) - قال: حدثني أبو عمرو محمد بن عمرو بن شهاب بن طارق الأصبهاني بجرجان، حدثنا أبو جعفر أحمد بن فورَك، حدثنا عبيد الله بن أحمد الأشعري، حدثنا عمار ابن يزيد البصري، حدثنا موسى بن هلال، حدثنا أنس بن مالك، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ مسلسلٌ بالعللِ:

العلة الأُولى: موسى بن هلال، هو: موسى بن عبد الله بن هلال الطويل كما في (المغني في الضعفاء للذهبي ٦٥٣٩)، قال فيه ابنُ عَدِيٍّ: «يُحَدِّثُ عن أنسٍ بمناكيرَ، وهو مجهولٌ» (الكامل ٩/ ٥٥٥). وقال ابنُ حِبَّانَ: «شيخٌ، كان يزعمُ أنه سمعَ أنسَ بنَ مالكٍ... روى عن أنسٍ أشياءَ موضوعة، كان يضعُها أو وُضعتْ له، فحَدَّثَ بها، لا يَحِلُّ كتابةُ حديثِه إلا على جهةِ التعجبِ» (المجروحين ٢/ ٢٥١).

وقال الدارقطنيُّ: «متروك» (سؤالات البرقاني ٥٠٢).

العلة الثانية: عمار بن يزيد، مجهولٌ أيضًا، قال الدارقطنيُّ: «وعمار بن يزيد مجهول» (سؤالات البرقاني ٣٧٩)، وتبعه الذهبيُّ فذكره في (ميزان الاعتدال ٦٠١١).

الثالثة والرابعة: أبو جعفر أحمد بن فورك وعبيد الله بن أحمد الأشعري، لم نجدْ لهما ترجمةً.

ولذا قال البيهقيُّ: «ورواة هذا الحديث أكثرهم مجهولون، وليس يمكنني أن أشهد على إسلامهم، فكيف على عدالتهم؟! وموسى بن هلال إن كان هو الطويل... فهو ضعيفٌ، لا يُحتجُّ بحديثِهِ» (الخلافيات ٢/ ٣٩٧)، و(مختصر خلافيات ١/ ٣٣٢).

ولما ذَكَر الكمال ابن الهمام السيواسي الطرقَ التي رُوِيتْ بها هذه القصة، قال: «وأغربها طريق عن أنس، رواها أبو القاسم حمزة بن يوسف في تاريخ جرجان...» فذكرها (فتح القدير ١/ ٥١).

وهذا يدلُّ على شدةِ نكارتها.



[٢٣٧٦ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا** [**ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى**] **قَهْقَهَ، أَعَادَ** (**فَلْيُعِدِ**) **الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

۞ **الحكم: باطلٌ عن أبي هريرةَ، قاله** الدارقطنيُّ. **وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وَضَعَّفَهُ:** ابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، والخطيبُ البغداديُّ، وابنُ الجوزيِّ، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ حَجرٍ، والسيوطيُّ، والمناويُّ.

التخريج:

﴿عد (٥/ ١٨ - ١٩) "واللفظُ لَهُ" / قط ٦١١ / هقخ ٧٢٠ / خط (١١/ ١٨، ٣٥) / متفق ١١٨٠ "والزيادةُ والروايةُ لَهُ" / تحقيق ٢١١ / علج ٦١٢ / حلب (٢/ ٢٠)﴾.

السند:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه البيهقيُّ وابنُ العديم - قال: ثنا ابن صاعد، ثنا إسحاق بن الجراح، ثنا الهيثم بن جميل، ثنا عبد العزيز بن الحُصين الترجمان، عن عبد الكريم، عن الحسن، عن أبي هريرة، به.

ومداره عند الباقين على عبد الكريم بن أبي المُخارق، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلة الأُولى: الانقطاع؛ فالحسن البصري لم يسمعْ من أبي هريرة على الراجح. انظر (المراسيل لابن أبي حاتم ١٠١ - ١١١).

العلة الثانية: عبد الكريم، وهو ابنُ أبي المُخارق أبو أمية، وهو: «ضعيفٌ» كما في

(التقريب ٤١٥٦). ونَقَلَ الاتفاقَ على ذلك ابنُ عبدِ البرِّ فقال: «وعبد الكريم هذا ضعيف، لا يختلفُ أهلُ العلمِ بالحديثِ في ضعْفِه» (التمهيد ٢٠/ ٦٥).

العلة الثالثة: عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان؛ وهو واهٍ، ضَعَّفَهُ ابنُ مَعِينٍ، والبخاريُّ، وأبو حاتم، . . .، وغيرُهم. وَضَعَّفَهُ جدًّا ابنُ المدينيِّ، وقال مسلم: «ذاهبُ الحديثِ»، وقال أبو داود: «متروكُ الحديثِ»، وقال النسائيُّ: «ليس بثقة، ولا يُكتب حديثُه». (لسان الميزان ٤٨٠٦).

وقد توبع بما لا يُفرحُ به، فقد تابعه خارجة بن مصعب، كما عندَ الخطيبِ في (المتفق والمفترق ١١٨٠). وخارجة: متروكُ الحديثِ، كما في (التقريب).

قال ابنُ عَدِيٍّ: «والبلاءُ في هذا الإسنادِ من عبد العزيز بن حصين. وعبد الكريم هو عبد الكريم أبو أمية بصري، وجميعًا ضعيفان» (الكامل ٥/ ١٩).

وقال أيضًا: «وقد اختُلفَ على الحسن في هذا الحديثِ؛ فمنهم مَن أرسله. ومنهم مَن قال: عن الحسن، عن أنس. ومنهم مَن قال: عن الحسن، عن أبي هريرة. ومنهم مَن قال: عن الحسن، عن مَعْبَد، عن النبي ﷺ. ويقال: إن مَعْبَدًا هو مَعْبَد بن هَوْذة. وعمرو بن عبيد قد قال: عن الحسن، عن عمران ابن حصين. وكلها غير محفوظة» (الكامل ٧/ ٥٣١).

وقال الدارقطنيُّ: «وقد رواه عبد الكريم أبو أمية عن الحسن، عن أبي هريرة. وعبد الكريم متروك، والراوي له عنه عبد العزيز بن الحصين وهو ضعيف أيضًا» (السنن ١/ ٣٠١).

وقد عَدَّه الدارقطنيُّ منَ الأباطيلِ، فقال - بعد ذكر رواية الحسن مرسلًا، وروايته عن أنس وعمران بن حصين، ورواية أبي هريرة هذه -: «فهذه

أقاويل أربعة عن الحسن، كلها باطلة؛ لأن الحسنَ إنما سمع هذا الحديث من حفص بن سليمان المنقري، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية الرياحي مرسلًا، عن النبي ﷺ» (السنن ١/ ٣٠٣).

وقال البيهقيُّ: «إسنادُهُ ضعيفٌ، وعبد الكريم غير ثقة» (معرفة السنن والآثار ١/ ٤٣٤).

وقال الخطيبُ عقبه: «الحسنُ لم يسمعْ من أبي هريرةَ، وعبد الكريم أبو أمية ضعيفٌ، وكذلك خارجة الراوي عنه» (المتفق والمفترق ٣/ ١٦٧٩).

وأعلَّهُ ابنُ الجوزيِّ بالانقطاع ووهاء عبد الكريم وعبد العزيز (العلل المتناهية ١/ ٣٦٨) وكذا في (التحقيق ١/ ١٩٦).

وقال الذهبيُّ: «عبد العزيز واهٍ، والحسن لم يسمعْ من أبي هريرة، وعبد الكريم تالف» (التنقيح ١/ ٦٧).

وَضَعَّفَهُ أيضًا: الزيلعيُّ في (نصب الراية ١/ ٤٨).

ورَمَز لضعفه السيوطيُّ في (الجامع الصغير ٨٨٢٧).

وقال المناويُّ: «إسنادُهُ واهٍ» (التيسير ٢/ ٤٢٩).

وقد نقلنا فيما سبقَ أقوال أهل العلم في أنه لا يَثبتُ في الضحكِ في الصلاةِ حديثٌ، وأن مردها إلى مرسلِ أبي العالية.

تنبيه:

وَقَعَ في مطبوعة (تاريخ حلب): (عبد الكريم بن الحسن عن أبي هريرة)، والصواب (عبد الكريم عن الحسن عن أبي هريرة).

[٢٣٧٧ط] حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ:

عنِ ابنِ عمرَ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ ضَحِكَ فِي صَلَاةٍ قَهْقَهَةً، فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

۞ **الحكم: منكرٌ. وَضَعَّفَهُ:** ابنُ عَدِيٍّ، والبيهقيُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ عبدِ الهادِي، وابنُ حَجرٍ، والألبانيُّ.

التخريج:

〚عد (٥/ ١٨) / هقخ ٧١٨ / علج ٦١٠ / تحقيق ٢١٠〛.

السند:

قال ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه البيهقيُّ وابنُ الجوزيِّ -: حدثنا ابن جوصاء[(١)]، حدثنا عطية بن بقية، حدثنا أبي، حدثنا عمرو بن قيس السَّكُوني، عن عطاءٍ، عنِ ابنِ عمرَ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: عطية بن بقية، قال ابنُ أبي حاتم: «محله الصدق، وكانت فيه غفلة» (الجرح والتعديل ٦/ ٣٨١). وقال ابنُ حِبَّانَ: «يُخْطِئُ ويغربُ، يعتبرُ حديثُه إذا رَوى عن أبيه غير الأشياء المدلسة» (الثقات ٨/ ٥٢٧).

قلنا: وقد خولف فيه كما سيأتي، ولعلَّه أخطأَ أيضًا في قوله: «عمرو بن قيس»، وإنما هو «عمر بن قيس» وهو المكيُّ، المعروف بـ(سندل) فهذا هو

(١) وقع في (الخلافيات): «ابن صاعد»!، وقد تكرر هذا الإسناد في (الخلافيات ٧١٥)، عقب مرسل الحسن. وهو خطأ.

الذي يَروي عن عطاءٍ، وليس السكوني، وهو أحدُ رُواة حديث عمران كما سيأتي، وهو متروكُ الحديثِ، كما في (التقريب).

وبقية بن الوليد ثقة إلا أنه يدلسُ ويسوي.

ولذا قال البيهقيُّ عقبه: «لم يروه غير بقية، وبقية لا يُحتجُّ به» (الخلافيات).

وقال ابنُ الجوزيِّ: «وهذا لا يصحُّ؛ فإن بقيةَ من عادتِه التدليس، فلعلَّه سمعه من بعضِ الضعفاءِ، فحَذَفَ اسمَ ذلك، وقد كان له رواة يسردون الحديث ويحذفون اسم الضعيف» (العلل المتناهية ٦١٠).

واعتَرض الزيلعيُّ على ابنِ الجوزيِّ فقال: «وهذا فيه نظر؛ لأن بقيةَ صَرَّحَ فيه بالتحديثِ، والمدلسُ إذا صَرَّحَ بالتحديثِ وكان صدوقًا زالتْ تهمةُ التدليسِ. وبقية من هذا القبيل» (نصب الراية ١/ ٤٨).

وبنحوه قال ابنُ التركمانيِّ في (الجوهر النقي ١/ ١٤٧)، والعينيُّ في (عمدة القاري ٣/ ٤٨).

وتَعَقَب ذلك الألبانيُّ فقال: «وهذا الدفعُ مدفوعٌ ومردودٌ؛ لأن تصريحَه في حديث ابن عمر بالتحديثِ مما لا يطمئنُ القلبُ إليه؛ ذلك لأنه من رواية ابنه عطية بن بقية عن أبيه: حدثنا... وعطية كانتْ فيه غفلة، كما قال ابنُ أبي حاتم.

وقال ابنُ حِبَّانَ: «يُخْطِئُ ويغربُ، يعتبرُ حديثُه إذا روى عن أبيه غير الأشياء المدلسة».

قلتُ: ومن كان فيه غفلة ومن عادته أن يُخْطِئَ ويغربَ؛ فلا شَكَّ أنه لا يُحتجُّ به، فلا يَثبتُ تصريح بقية بالتحديثِ بمثل روايته، وإنما يُستشهد بها، فإن جاءَ له شاهد قويت وإلا فلا، ولا شاهد هنا.

فجَزْمُ القاري بأن بقيةَ صَرَّحَ فيه بالتحديثِ فيه غفلة عن حالِ عطية بن بقية! فتنبه» (الضعيفة ١٠/ ٤١٠).

وقال ابنُ حَجرٍ: «إسنادُهُ ضعيفٌ، وهو من روايةِ بقيةَ وقدِ اضطربَ فيه» (الدراية ١/ ٣٤).

قلنا: يشيرُ إلى ما رواه كَثير بن عُبيد، ثنا بقية عن محمد الخزاعي، عن الحسن، عن عمران بن حُصين، به.

قال ابنُ عَدِيٍّ: «ومحمد الخزاعي هذا هو من مجهولي بقية، ويقال عن بقيةَ في هذا الحديثِ: عن محمد بن راشد عن الحسن. ومحمد بن راشد أيضًا عن الحسن مجهول».

فإن قيل: وما دَخْل هذا بحديث ابن عمر؟ وليس غريبًا أن يَروي بقية الحديثين؟!

قلنا: قد رواه الحسن بن قتيبة، عن عمر بن قيس، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن عمران بن حصين، به.

قال ابنُ عَدِيٍّ: «كذا قال في هذا الإسناد: (عن عمر بن قيس، عن عمرو ابن عبيد) وإنما هو عن عمرو بن قيس، وهو السكوني الحمصي! عن عمرو ابن عبيد» (الكامل ٥/ ١٨).

وعَلَّقَ ابنُ عبدِ الهادِي على هذا الحديث فقال: «قال ابنُ عَدِيٍّ: ورواه بقية عن عمرو بن قيس عن عطاء عنِ ابنِ عمرَ... فأسقط بقية - أو غيره - عمرو ابن عبيد، وقال: عن عطاء عنِ ابنِ عمرَ» (تنقيح التحقيق ١/ ٢٩٩).

قلنا: وعمرو بن عبيد متروكُ الحديثِ. وعلى هذا فالسندُ ضعيفٌ جدًّا.

[٢٣٧٨ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ ضَحِكَ فِي صَلَاتِهِ قهقهة، فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ الصَّلَاةَ**».

❁ **الحكم: منكرٌ. وَضَعَّفَهُ جدًّا** البيهقيُّ.

التخريج:

﴿هقخ ٧٤٣﴾.

السند:

أخرجه البيهقيُّ في (الخلافيات) قال: أخبرنا أبو سهل محمد بن نَصْرَوَيْهِ المروزي من أصل كتابه، حدثنا أبو حاتم محمد بن عمر بن شادَوَيْهِ الكِنْدي الكرابيسي، حدثنا إبراهيم بن محمود بن حمزة، حدثنا إبراهيم بن هانئ، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان، عن أبيه، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشةَ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ لأجل يزيد بن سنان فهو واهٍ، وقد تقدمتْ ترجمتُه في حديث جابر.

وبه أعلَّهُ البيهقيُّ فقال: «ورُوِي عن عائشةَ رضي الله عنها بإسنادٍ واهٍ...»، فذكره، ثم قال: «يزيد بن سنان هذا لا يُحتجُّ بحديثِهِ».



[٢٣٧٩ط] حديث مَعْبَدٍ:

عَنْ مَعْبَدٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ فِي الصَّلَاةِ، إِذْ أَقْبَلَ أَعْمَى يُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَوَقَعَ فِي زُبْيَةٍ، فَاسْتَضْحَكَ بَعْضُ القَوْمِ حَتَّى قَهْقَهَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَانَ مِنْكُمْ قَهْقَهَ، فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

۞ **الحكم: منكرٌ، ومعبد هذا لا صحبةَ له، ومَرَدُّه إلى مرسلِ أبي العالية.**

وأعلَّهُ: الدارقطنيُّ، وابنُ عَدِيٍّ، والبيهقيُّ، وابنُ عبدِ البرِّ، والماورديُّ، وابنُ الجوزيِّ، والذهبيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

﴿آثار ١٣٥ "واللفظُ لَهُ" / عد (٥/ ١٩) / قا (٢/ ٩٧) / قط ٦٢٢، ٦٢٣ / صحا ٦١٢٤ / هقخ ٧٢٧، ٧٢٩، ٧٣٠ / مخلد ٢٠ / تحقيق ٢١٨ / علج ٦١٨ / أسد (٥/ ٢١١) / خسرو ١٠٤٩، ١٠٥٠ / حنيفة (طلحة - خوارزم ١/ ٢٤٧ - ٢٤٨) / حنيفة (أشناني - خوارزم ١/ ٢٤٨)﴾.

التحقيق

حديثُ مَعْبدٍ هذا مدارُه على منصور بن زاذان، وقد اختُلفَ عليه فيه على أوجه ثلاثة:

الوجه الأول: رواه عنه أبو حنيفة النعمانُ، واختُلفَ عليه في إسنادِهِ:

فأخرجه أبو يوسف في (الآثار ١٣٥).

وأخرجه ابنُ قانع في (الصحابة ٢/ ٩٦)، والدارقطنيُّ (٦٢٢) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ٢١٨) -، ورواه طلحةُ بنُ محمدٍ في (مسند أبي حنيفة) - كما في (جامع الخوارزمي ١/ ٢٤٨) - من طريق مكي بن

إبراهيم.

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٥/ ١٩) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات)، وابنُ الجوزيِّ في (العلل) -، ورواه طلحة بن محمد في (مسند أبي حنيفة) - كما في (جامع الخوارزمي ١/ ٢٤٨) - من طريق أبي يحيى الحِمَّاني.

وأخرجه أبو نعيم في (الصحابة ٦١٢٤) - ومن طريقه ابنُ الأثيرِ في (أسد الغابة) - من طريق سعد بن الصلت.

ورواه طلحة بن محمد في (مسند أبي حنيفة) - كما في (جامع الخوارزمي ١/ ٢٤٨) - من طريقِ المقرئ.

كلهم: عن أبي حنيفة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن معبد، به.

كذا بإهمال معبد، دون تعيين.

وهذا الوجه ضعيفٌ معلولٌ؛ فيه أربعُ عِللٍ:

العلة الأُولى: الإرسال؛ لأن معبدًا هذا ليس صحابيًّا، كما نصَّ عليه الدارقطنيُّ وغيره فيما سيأتي.

وقد اختُلف في نَسَبِ معبدٍ هذا، مَن يكون؟

فجمهورُ الرواةِ عن أبي حنيفةَ أهملوه ولم ينْسِبُوه.

وخالفهم أسد بن عمرو البَجَليُّ، فرواه عن أبي حنيفةَ بإسنادِهِ، وسمَّاه: «معبد بن صبيح».

رواه عمر الأشناني في (مسند أبي حنيفة)، كما في (جامع الخوارزمي ١/ ٢٤٨)

- ومن طريقه ابنُ خسرو في (مسند أبي حنيفة ١٠٥٠) -: من طريق عبد الله بن عمر بن أبان، عن أسد بن عمرو، به.

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «ذَكَره أبو كُرَيْبٍ، عن أسد بن عمرو، عن أبي حنيفة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن معبد بن صبيح...» فذكره، ثم قال: «وهو حديثٌ لا يثبته أهل الحديث، ولا يعرفه أهل الحجاز» (الاستيعاب ١/ ٤٤٨).

وأسد بن عمرو هذا مختلفٌ فيه، بل الجمهورُ على تضعيفِهِ، وهو الأرجحُ. انظر ترجمتَه في (لسان الميزان ١١٠٥).

فرواية الجماعة أَوْلى، ومع ذلك، فإن كان ما ذكره محفوظًا فلا يفيدُ شيئًا جديدًا؛ لأن ابنَ صبيح هذا ليست له صحبة كما جزمَ به ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٤٣٣)، ولمَّا ذكره البخاريُّ في (التاريخ ٧/ ٣٩٩) قال: «رأى عليًّا وعثمانَ»، وهذا ظاهر في كونه تابعيًّا.

وقيل: معبد صاحب هذا الحديث هو مَعْبَد بن هَوْذة الأنصاري.

قال ذلك الدولابيُّ، رواه عنه ابنُ عَدِيٍّ وخَطَّأه فيه، فقال: «قال لنا ابن حماد - يعني الدولابي -: هو معبد بن هوذة الذي ذكره البخاريُّ في كتابه في تسمية أصحاب النبي ﷺ، والله أعلم».

قال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا الذي ذكره ابنُ حمَّاد غلط؛ وذلك أنه قيل: (معبد الجُهَني) فكيف يكون جُهَنيًّا أنصاريًّا؟! ومعبد بن هوذة أنصاري، وله حديث عن النبي ﷺ في الكحل. إلا أن ابنَ حمَّادٍ اعتذرَ لأبي حنيفةَ فقال: هو معبد ابن هوذة لميله إلى أبي حنيفة» (الكامل ٥/ ٢٠).

وقيل: هو معبد بن أم معبد التي مَرَّ بها النبيُّ ﷺ في الهجرة، وفي ترجمتِهِ ذكر

ابن منده وأبو نعيم هذا الحديث، وتمسَّك بذلك ابنُ التركمانيِّ في (الجوهر ١/ ١٤٥، ١٤٦).

وهذا ردَّه الحافظُ ابنُ حَجرٍ فقال: «وهذا لا يصحُّ؛ لأن راوي حديث القهقهة جُهَني، ووَلَدُ أم معبد خزاعي» (الإصابة ١٠/ ٥٥١).

قلنا: والذي نَسَبَهُ جُهنيًّا هو غيلان بن جامع في روايتِهِ عن منصورٍ، وجزمَ به الدارقطنيُّ والبيهقيُّ كما سيأتي.

العلة الثانية: ضَعْفُ أبي حنيفةَ في الحديثِ رغمَ إمامته في الفقه، فقد ضَعَّفَهُ غيرُ واحدٍ منَ الأئمةِ. ويدلُّ عليه هنا أنه قد خُولِفَ فيه، كما ستراه في بقية الأوجه، كما أنه اختُلف عليه أيضًا في ذكر معبدٍ في إسنادِهِ، فذَكَره مَن سمَّيناهم. وخالفهم محمد بن الحسن، وزُفَر، والحسن بن زياد اللؤلؤي، فرووه عن أبي حنيفة وأرسلوه عن الحسن.

قال ابنُ عَدِيٍّ: «وأرسله محمد بن الحسن، وزُفَر، عن أبي حنيفة، ولم يذكرا معبدًا في هذا الإسناد» (الكامل ٥/ ١٩).

قلنا: رواية محمد بن الحسن في (الآثار ١٦٣).

وأما رواية زُفَر فوَقَعَتْ عند أبي نعيم في (مسند أبي حنيفة صـ ٢٢٣) - وكذا من طريق مكي - عن أبي حنيفة، عن منصور، عن الحسن، عن أبي سعيد، به.

هكذا وَقَعَ في المطبوع «أبي سعيد»، والظاهر أنه محرَّف عن «أبي معبد»، والله أعلم.

ورواه ابنُ خسرو في (مسند أبي حنيفة ١٠٥١) من طريقِ الحسن بن زياد اللؤلؤي - وهو في (مسنده)، كما في (جامع الخوارزمي ١/ ٢٤٨) -: عن

أبي حنيفة، عن منصور، عن الحسن مرسلًا.

ورواه ابنُ خسرو في (مسند أبي حنيفة ١٠٤٩) من طريقِ القاضي عمر بن الحسن الأُشناني - وهو في (مسنده)، كما في (جامع الخوارزمي ١/ ٢٤٨) - قال: أخبرنا إسماعيل بن محمد بن أبي كثير القاضي قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا أبو حنيفة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن مَعْقِل بن يسار، أن معبدًا قال... فذكره.

والأشناني ضعيفٌ متهمٌ. انظر (سؤالات الحاكم للدارقطني ٢٥٢)، و(لسان الميزان ٥٥٩٦).

وقد خالفه جماعةٌ منَ الثقاتِ، فرووه عن إسماعيل بن أبي كثير القاضي، عن مكي، به، ولم يذكروا في إسنادِهِ (عن مَعْقْل بن يسار). كما عند الدارقطنيِّ (٦٢٢) وغيره.

ولذا قال الحافظُ طلحةُ بنُ عَمرٍو: «وقد رُوي (عن معقل بن يسار) وهو غلط» (جامع مسانيد أبي حنيفة ١/ ٢٤٨).

العلة الثالثة: أن المحفوظَ عن الحسنِ مرسلًا ليس فيه ذكر معبد، هكذا رواه هشام بن حسان عن الحسن، وهو الموافقُ لرواية محمد بن الحسن، وزفر، عن أبي حنيفة. وقد سبق أن مرسلَ الحسنِ مَرَدُّه إلى مرسلِ أبي العالية المُخرج في هذا الباب.

قال ابنُ عَدِيٍّ: «ولم يقلْه أحدٌ عن معبدٍ في هذا الإسنادِ إلا أبو حنيفة، ورواه هشام بن حسان عن الحسن مرسلًا، وأصحاب منصور بن زاذان، صاحبه المختص فيه هشيم بن بشير لأنه من أهل بلده، وبعده أبو عوانة وغيرهما ممن روى عن منصور بن زاذان، وليس عند هشيم وأبي عوانة هذا

الحديث لا موصولًا ولا مرسلًا.

فأخطأ أبو حنيفة في إسناد هذا الحديث ومتنه لزيادته في الإسناد معبدًا، والأصل عن الحسن مرسلًا، وزيادته في متنه القهقهة وليس في حديث أبي العالية - مع ضَعْفِهِ وإرساله - القهقهة.

قال لنا ابنُ صَاعد: ويقال إن الحسنَ سمع هذا الحديث من حفص بن سليمان المنقري، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية، عن النبي ﷺ مرسلًا. فرجع الحديث إلى أبي العالية» (الكامل ٥/ ٢٠).

العلة الرابعة: أن منصور بن زاذان لم يروه عن الحسن، وإنما رواه عن ابن سيرين.

وبهذا أعلَّهُ الدارقطنيُّ، فقال: «وَهِم فيه أبو حنيفة على منصور، وإنما رواه منصور بن زاذان، عن محمد بن سيرين، عن معبد. ومعبدٌ هذا لا صحبةَ له، ويقال: إنه أول مَن تكلَّم في القدرِ منَ التابعينَ. حَدَّثَ به عن منصور عن ابن سيرين غيلان بن جامع وهشيم بن بشير، وهما أحفظ من أبي حنيفة للإسناد» (السنن ١/ ٣٠٦).

وهذا قد لا يكون قادحًا في نفس الأمر؛ إذ كل مِن ابن سيرين والحسن إمامان ثقتان، ولكن هذا إنما يدلك على عدم ضبط أبي حنيفة للحديثِ. وانظر رواية غيلان وهشيم فيما يأتي.

الوجه الثاني: رواه الدارقطنيُّ (٦٢٣) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٧٢٩) -، وابنُ مَخْلَدٍ البزازُ في (حديثه عن شيوخه)، كلاهما من طريق غَيْلان، بن جامع، عن منصور، عن ابن سيرين، عن معبد الجُهني، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ معبد الجُهني هذا هو القَدَري، قال الحافظُ: «صدوق مبتدع، وهو أول من أظهر القدر بالبصرة» (التقريب ٦٧٧٧). فحديثه هذا

مرسل.

وبهذا أعلَّهُ البيهقيُّ فقال: «ومعبدٌ هو أول مَن تكلَّم في القدرِ بالبصرةِ، وليستْ له صحبةٌ... ورواه هشيم، عن منصور بن زاذان، عن ابن سيرين، مرسلًا.

والمحفوظُ [في] هذا الحديث من جهة الحسن البصري - ما رواه عنه أكابر أصحابه، مرسلًا. وإنما أخذه الحسن، عن حفص بن سليمان، عن حفصة، عن أبي العالية» (معرفة السنن والآثار ١/ ٤٣٥).

وقال الماورديُّ: «ومعبدٌ الجهنيُّ الذي أسنده أبو حنيفة عنه - تابعيٌّ ولا صحبةَ له، وكان حديثُه مرسلًا» (الحاوي الكبير ١/ ٢٠٤).

وَظَنَّهُ ابنُ التركمانيِّ معبدًا الجهنيَّ الصحابيَّ، أحد مَن حَمَل ألوية جُهينة يوم الفتح (الجوهر ١/ ١٤٦).

وهذا خلط منه، فقد فَرَّق بينهما أبو حاتم، وقال ابنُ عبدِ البرِّ عن الصحابيِّ: «هو غير معبد الذي تكلَّم في القدر، وقيل: هو هو»، قال ابنُ حَجرٍ: «هذا الثاني باطل»، أي: القول بأنهما واحد. انظر (الإصابة ١٠/ ٢٤٦)، و(التهذيب لابنِ حَجرٍ ١٠/ ٢٢).

وفي الإسنادِ علةٌ أُخرَى، فقد خولف فيه غيلان بن جامع، وهذا هو

الوجه الثالث: رواه الدارقطنيُّ (٦٢٤، ٦٢٥) من طُرُقٍ عن هُشيمِ بنِ بَشيرٍ، عن منصور، عن ابن سيرين، به مرسلًا.

فلم يَذكر فيه معبدًا، وهشيم أثبت من غَيلان عامة وفي منصور خاصة، فهشيم أعلمُ الناسِ بحديثِ منصور بن زاذان كما قال ابنُ مهديٍّ. انظر (تهذيب التهذيب ١١/ ٦٢).

فهذا الوجه مقدمٌ على سابقيه، والله أعلم.

والحديثُ ضَعَّفَهُ ابنُ عبدِ البرِّ، فقال - عقب ذكره من طريق معبد بن صبيح-: «وبه يقول فقهاء العراقين من الكوفيين والبصريين، وهو قول الأوزاعي، وهو حديث لا يُثبته أهل الحديث، ولا يعرفه أهل الحجاز» (الاستيعاب ٣/ ١٤٢٧).

تنبيهان:

التنبيه الأول: وَقَعَ تصحيفٌ في المطبوع من (معجم الصحابة) لابن قانع من (أبي حنيفة) إلى (أبي حذيفة).

التنبيه الثاني: قال العينيُّ في (نخب الأفكار ٢/ ٦٤): «وذَكَر هذا الحديثَ الحافظُ أبو موسى المدينيُّ في كتاب (الأمالي) مسندًا إلى معبدٍ الحِمْصي عن النبيِّ عليه السلام في باب الميم».

كذا وَقَعَ في مطبوع (النخب): «الحمصي»، ولعلَّ الصواب: «البصري». فقد ذكره أبو موسى في (الصحابة) في ترجمة معبد بن صبيح البصري، كما في (أُسْد الغابة ٥/ ٢١١).



[٢٣٨٠ط] حَدِيثُ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ:

عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ المَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَعَثَرَ أَعْمَى، فَضَحِكَ بَعْضُ القَوْمِ، فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «**أَيُّكُمُ الضَّاحِكُ؟**» قَالَ القَوْمُ: فُلَانٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَعِدِ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَال لِرَجُلٍ ضَحِكَ: «**أَعِدْ وُضُوءَكَ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ. وَضَعَّفَهُ:** ابنُ عَدِيٍّ. **وَأَقَرَّهُ** البيهقيُّ، والماورديُّ، وابنُ الجوزيِّ، والذهبيُّ.

التخريج:

تخريج السياقة الأُولى: [قا (٣/ ٩٦ - ٩٧)].

تخريج السياقة الثانية: [عد (٥/ ١٧) "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٧١٩ / تحقيق ٢١٣ / علج ٦١٦].

السند:

رواه ابنُ قانِع: حدثنا إسماعيل بن الفضل البلخي، نا عبد الوهاب بن نَجْدة الحَوْطي، نا بقية، عن محمد بن راشد، عن الحسن، عن عمران، به بلفظ السياقة الأولى.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه البيهقيُّ وابنُ الجوزيِّ في الكتابين - قال: ثنا زيد بن عبد الله بن زيد الفارض، ثنا كَثير بن عُبيد، ثنا بقية، عن محمد الخزاعي، عن الحسن، عن عمران، به بلفظ السياقة الثانية المختصرة.

فمداره عندهم على بقية بن الوليد.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلة الأُولى: جهالة محمد الخزاعي. وقيل: محمد بن راشد، كما عند ابنِ قَانعٍ، وهو مجهولٌ أيضًا.

قال ابنُ عَدِيٍّ: «ومحمد الخزاعي هذا هو من مجهولي بقية. ويقال عن بقيةَ في هذا الحديثِ: عن محمد بن راشد، عن الحسن. ومحمد بن راشد أيضًا عن الحسن مجهول».

وذكَر كلامَه: البيهقيُّ وابنُ الجوزيِّ، وأقرَّاه.

وهذا يعني أن صاحبنا ليس هو المكحولي (محمد بن راشد الخزاعي) أحد مشايخ بقية أيضًا، فقد ذكره ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٩/ ٢٤١) وقال فيه: «وليس برواياته بأس، إذا حَدَّثَ عنه ثقة فحديثُه مستقيمٌ». وقال الذهبيُّ: «محمد لا شيء» (تنقيح التحقيق ١/ ٦٨). وفي (الميزان ٣/ ٥٤٤): «محمد بن راشد عن الحسن، لا يُدرى مَن هو».

قال ابنُ حَجرٍ: «وَقَعَ ذكره في ترجمة أبي العالية من (كاملِ ابنِ عَدِيٍّ...)»، وساق كلامَه السابق، ثم قال: «وفي (الثقات) لابنِ حِبَّانَ: (محمد بن راشد، يَروي عن محمد بن سيرين، روى عنه سليمان الجَرْمي)، فكأنه هو» (اللسان ٦٧٧١).

والشاهدُ أن كلَّ هؤلاء اتَّفقوا على أن صاحبَنا غير المكحولي.

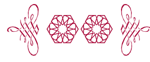
العلة الثانية: عنعنة بقية بن الوليد، وهو كثيرُ التدليسِ عن الضعفاءِ. (التقريب ٧٣٤).

العلة الثالثة: المخالفة، فالصحيح عن الحسن أنه أخذ هذه القصة من حفص

بن سليمان المنقري عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية مرسلًا. وكان الحسن ربما أرسلها بعد ذلك عن النبي ﷺ. هذا هو المحفوظ عن الحسن، وما عدا ذلك فباطلٌ عنه لا يصحُّ.

قال الدارقطنيُّ - بعد ذكره بعض الأوجه عن الحسن -: «فهذه أقاويل أربعة عن الحسن، كلها باطلةٌ؛ لأن الحسنَ إنما سمعَ هذا الحديثَ من حفص بن سليمان المنقري، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية الرياحي مرسلًا».

ثم ذكره عن الحسن مرسلًا وقال: «فهذا هو الصواب، عن الحسن البصري مرسلًا».



١- رِوَايَةُ: «إِذَا قَهْقَهَ، أَعَادَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ١، عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قَهْقَهَ، أَعَادَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٢، عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ قَرْقَرَةً (قَهْقَهَةً) فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ مُطَوَّلَةٍ٣، عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي يَوْمٍ مَاطِرٍ، إِذْ أَقْبَلَ أَعْرَابِيٌّ يَسْعَى يُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَزَلَقَ فَسَقَطَ فِي حُفْرَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَضَحِكَ مَنْ كَانَ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «**مَنْ قَهْقَهَ مِنْكُمْ آنِفًا، فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا. وأنكرَه:** ابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿عد (٥/ ١٧ - ١٨) "واللفظُ لَهُ" / معر ٤٦٥ / تحقيق (١/ ١٩٥)﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿عد (٧/ ٥٣٠)، (٥/ ١٨) "والرواية له" / قط ٦١٢ "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٧١٦، ٧١٧﴾.

تخريج السياق الثالث: ﴿هقخ ٦٩٨﴾.

السند:

رواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٥/ ١٧) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ - قال:

حدثنا ابن صاعد، حدثنا محمد بن عيسى بن حيان، حدثنا الحسن بن قتيبة، حدثنا عمر بن قيس، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن عمران بن حصين، به بالسياق الأول.

ورواه ابنُ الأعرابيِّ في (معجمه)، والدارقطنيُّ (٦١٢) من طريق محمد ابن عيسى المدائني، عن ابن قتيبة، به.

ورواه الدارقطنيُّ أيضًا: من طريق إبراهيم بن العلاء، عنِ ابنِ عياشٍ، عن عمر بن قيس، به.

ورواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٩٨): من طريق يحيى بن منصور القاضي، عن عبد الرحمن بن سَلَّام الجُمَحي، حدثنا عمر بن قيس المكي، عن عمرو ابن عُبيد، عن الحسن، عن عمران بن حصين، به بالسياق الثالث.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه أربعُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: عمر بن قيس المكي، ولقبه سندل، ضَعَّفَهُ ابنُ مَعِينٍ، وأبو زرعةَ، وجماعةٌ. وقال عنه أحمد: «متروكُ الحديثِ، ليس يسوى حديثه شيئًا، لم يكن حديثه بصحيح، أحاديثه بواطيل»، وقال البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ»، وقال أبو حاتم: «ضعيفُ الحديثِ، متروكُ الحديثِ، منكرُ الحديثِ»، وقال الجوزجانيُّ: «ساقطٌ»، وقال عمرو بنُ علي، وأبو داود، والنسائيُّ: «متروكُ الحديثِ»، وقال النسائيُّ في موضعٍ آخرَ: «ليس بثقة، ولا يُكتبُ حديثُه»، وقال الساجيُّ: «ضعيفُ الحديثِ جدًّا، يُحَدِّثُ عن عطاء ببواطيلَ لا تُحفظُ عنه»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وعامة ما يرويه لا يُتابَعُ عليه، وهو ضعيفٌ بإجماعٍ، لم يَشُكَّ أحدٌ فيه، وقد كَذَّبه مالكٌ» انظر (تهذيب التهذيب ٧/ ٤٩١). وقال

الحافظُ: «متروكٌ» (التقريب ٤٩٥٩).

وبه أعلَّهُ الدارقطنيُّ، فقال: «رواه عمر بن قيس المكيُّ، المعروف بسندل، وهو ضعيفٌ ذاهبُ الحديثِ» (السنن ١/ ٣٠١).

وأعلَّهُ به - أيضًا - الماورديُّ فقال: «وكان عمر بن قيس ضعيفًا، متروكَ الحديثِ» (الحاوي الكبير ١/ ٢٠٤)[1].

وكذا أعلَّهُ به ابنُ الجوزيِّ كما سيأتي.

ولكن قال ابنُ عَدِيٍّ عقبه: «كذا قال في هذا الإسناد (عن عمر بن قيس عن عمرو بن عبيد)، وإنما هو (عن عمرو بن قيس)، وهو السكوني الحمصي!» (الكامل ٥/ ١٨).

كذا قال، ودلل على قوله بما رواه هو -ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات)- عن عبد الوهاب بن الضحاك، عنِ ابنِ عياشٍ عن عمرو بن قيس، به، وسيأتي.

فابنُ عَدِيٍّ يرى أن الراوي أخطأ في قوله: «عمر»، وأن الحديثَ للسكوني، وليس لسندل، والسكوني ثقة.

---

(١) **ومع هذا كله يقول القدوري الحنفي - متعقبًا على قول المضعفين للخبر لأجل عمر بن قيس-:**
«وقولهم: رواه عمر بن قيس مسندًا عن عمرو، وهو متروك. قلنا: هذا فقيه مكة ومفتيها؛ مثل مالك بالمدينة. ورَوَى عنه شعبة، وإنما طُعن عليه لكثرة المزح»!! (التجريد ١/ ٢٠١).
قلنا: هذا كلام عجب، وقد رأيتم إجماع الأئمة على استنكار حديثه ووصفه بالبطلان كما نُقل عن أحمد، لاجرم قد نَقَل ابن عدي الإجماع على ضعفه في الحديث.
وللقدروي الحنفي مثل هذا كثير في ردوده على مَن ضَعَّف هذا الحديث، حتى إنه لم يترك راويًا متروكًا متفقًا على ضعفه إلا ودافع عنه وقَوَّى أمره.
والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله!

ولكن ابن الضحاك هذا كذَّابٌ وَضَّاعٌ، وخالفه إبراهيم بن العلاء عند الدارقطنيِّ (٦١٢) فرواه عنِ ابنِ عياشٍ عن عمر بن قيس، وصَرَّحَ الدارقطنيُّ بأنه هو سندل! وهذا أَوْلى بالصواب، والله أعلم.

العلةُ الثانيةُ: عمرو بن عبيد - شيخ المعتزلة - وهو متروكُ الحديثِ، ومتهمٌ بالكذبِ؛ قال عنه الإمام أحمد: «ليس بأَهلٍ أن يُحَدَّثَ عنه»، وقال ابنُ مَعِينٍ: «ليسَ بشيءٍ»، وقال أبو حاتم: «متروك»، وقال النسائيُّ: «ليس بثقة»، وقد رمَاه جماعةٌ بالكذبِ لاسيما على الحسن. انظر: (تهذيب التهذيب ٨/ ٦٢).

وبهما أعلَّهُ البيهقيُّ فقال: «ورواه عمر بن قيس - وهو ضعيفٌ -، عن عمرو ابن عبيد - وهو متروك -، عن الحسن، عن عمران» (معرفة السنن والآثار ١/ ٤٣٣).

وقال ابنُ الجوزيِّ: «وهذا لا يصحُّ، قال يونس وأيوب: عمرو بن عبيد كذَّابٌ، وعمر بن قيس متروك، وقال ابنُ عَدِيٍّ: إنما هو عمرو بن قيس» (العلل ١/ ٣٧١).

وقال أيضًا: «فيه عمرو بن عبيد وهو كذَّابٌ، وعمر بن قيس وهو متروك» (التحقيق ١/ ١٩٧).

وقال الذهبيُّ: «ورَوَى محمد بن عيسى المدائني - واهٍ - عن الحسن بن قتيبة، عن (عمر) بن قيس - متروك - عن عمرو بن عبيد - ذاك المعتزلي - عن الحسن، عن عمران، بنحو منه» (تنقيح التحقيق ١/ ٦٨).

وقال ابنُ حَجرٍ: «وعمرو متروك» (الدراية ١/ ٣٦).

العلةُ الثالثةُ: الإرسالُ؛ فالصواب عن الحسن البصري الإرسال كما تقدَّمَ

تفصيله، وقد أرسلَه الحسنُ عن أبي العالية، وقد تقدَّم ذِكرُ أقوال العلماء في ذلك؛ كالدارقطنيِّ، وابنِ الجوزيِّ... وغيرهما في أن مَرَدَّ الحديث إلى مرسل أبي العالية.

العلةُ الرابعةُ: الانقطاعُ؛ فغالبُ الأئمةِ على أن الحسنَ لم يسمعْ من عمران ابن حصين، وقد تقدَّمَ ذِكرُ ذلك.

قلنا: وقد رُوي عن إسماعيل بن عياش على وجهين آخرين:

الوجه الأول: فقد رواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٥/ ١٨، ٥٣٠) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٧١٦) - قال: حدثنا عمر بن سنان، قال: حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عمرو ابن قيس، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن عمران بن حصين الخزاعي، به بالسياق الثاني.

كذا رواه عبد الوهاب بن الضحاك، وهو متروكٌ، كذَّبه أبو حاتم وغيرُه، وقد خولف في قوله: «**عمرو بن قيس**».

فرواه الدارقطنيُّ (٦١٢) من طريق إبراهيم بن العلاء، نا إسماعيل بن عياش، عن عمر بن قيس، عن عمرو بن عبيد، به. وهو المحفوظُ، كما تقدَّمَ.

وقال البيهقيُّ: «كذا رواه عبد الوهاب بن الضحاك عنِ ابنِ عياشٍ، وليس بالقويِّ. ورواه غيرُه، عن إسماعيل، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن عمران بن حصين».

ثم رواه (٧١٧) من طريق حيوة، حدثنا إسماعيل بن عياش، به.

وهذا هو الوجه الثاني، بإسقاطِ عمر بن قيس من الإسناد.

ولعلَّ هذا من اضطرابِ إسماعيل بن عياش، فهو ضعيفٌ في روايتِهِ عن غيرِ أهلِ بلدِه، وهذا منها.

وعلى كلٍّ، فمداره على عمرو بن عبيد، وهو متروك. والحسن عن عمران منقطع، والمحفوظ مرسل.

ولذا قال النوويُّ: «وأما ما نقلوه عن أبي العالية ورفقته، وعن عمران، وغير ذلك مما رووه، فكلها ضعيفةٌ واهيةٌ باتِّفاقِ أهلِ الحديثِ» (المجموع ٢/ ٦١).



[٢٣٨١ط] حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ:

عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ فِي بَصَرِهِ سُوءٌ، فَتَرَدَّى فِي بِئْرٍ، فَضَحِكَ طَوَائِفُ مِنَ القَوْمِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ كَانَ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

۞ **الحكم: منكر. وإسنادُهُ معلولٌ. وأعلَّهُ:** الدارقطنيُّ، **وتبعه:** البيهقيُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والذهبيُّ، وابنُ حَجرٍ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿ص (التنقيح للذهبي ١/ ٦٩)، (كنز ٢٧٠٨٤) / قط ٦٣٣ / تحقيق ٢١٦﴾.

السند:

رواه الدارقطنيُّ في (السنن) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق) - قال: حدثنا دعلج قال: حدثنا محمد بن علي بن زيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا خالد بن عبد الله، عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن أبي العالية، عن رجل من الأنصار، به.

والحديثُ في (سنن سعيد بن منصور) بهذا الإسنادِ كما ذكره الذهبيُّ في (التنقيح).

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقات عدا الرجل الذي منَ الأنصار، فلم نَدْرِ هل هو صحابي أم تابعي، ومع ذلك فذِكْره في الإسناد غير محفوظ؛ فقد رواه جماعةٌ من الأثبات الحفاظ عن هشام وأرسلوه عن أبي العالية؛ منهم الثوري، ويحيى

ابن سعيد القطان، وعبد الرزاق، ويزيد بن زُريع... وغيرهم، كما سيأتي تخريجُه في مرسل أبي العالية قريبًا.

قال الدارقطنيُّ: «وروى هذا الحديث هشام بن حسان، عن حفصة، عن أبي العالية مرسلًا، حَدَّثَ به عنه جماعةٌ؛ منهم سفيان الثوري، وزائدة بن قدامة، ويحيى بن سعيد القطان، وحفص بن غِيَاث، ورَوْح بن عُبَادة، وعبد الوهاب بن عطاء... وغيرهم، فاتفقوا عن هشام عن حفصة عن أبي العالية عن النبي ﷺ.

ورواه خالد بن عبد الله الواسطي، عن هشام، عن حفصة، عن أبي العالية، عن رجل منَ الأنصار، عن النبي ﷺ. ولم يُسَمِّ الرجل ولا ذَكَر أله صحبة أم لا؟ ولم يصنع خالد شيئًا، وقد خالفه خمسة أثبات ثقات حفاظ، وقولهم أَوْلى بالصواب».

ثم ذَكَر بأسانيده روايةَ مَن خالف خالدًا عن هشام عن حفصة عن أبي العالية مرسلًا. انظر (السنن ١/ ٣١٠).

وَأَقَرَّهُ على ذلك: البيهقيُّ في (الخلافيات ٢/ ٤١٣)، وابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١/ ١٩٧) - ووَهِم في نقلِ كلامِ الدارقطنيِّ - وابنُ عبدِ الهادِي في (التنقيح ١/ ٣٠٥)، والذهبيُّ في (التنقيح ١/ ٦٩)، وابنُ حَجرٍ في (الدراية ١/ ٣٦).

وقال الألبانيُّ: «وقد رواه بعضُهم عن أبي العالية، عن رجلٍ منَ الأنصار، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي... الحديث، ولكنه شَاذٌّ أو منكرٌ لمخالفته الثقات الذين رووه مرسلًا، على أنه لم يصرّح أن الرجلَ الأنصاري صحابي» (إرواء الغليل ٢/ ١١٦ - ١١٧).

وأما الزيلعيٌّ فتَعَقَّبَ على الدارقطنيِّ قائلًا: «ولقائل أن يقول: زيادة خالد هذا الرجل الأنصاري زيادة عدل لا يعارضها نقص من نقصها» (نصب الراية ١/ ٥١).

قلنا: هذه الزيادة مخالفة لرواية الجماعة سندًا، وتوهيم الواحد - وإن كان ثقة - أَوْلى من توهيم الجماعة، لاسيما وفيهم حفاظ أثبات. والقول بقَبول الزيادة مطلقًا مخالف لمنهج المحدثين.



[٢٣٨٢ط] حَدِيثُ أَبِي العَالِيَةِ مُرْسَلًا:

عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ يَوْمًا، فَجَاءَ رَجُلٌ ضَرِيرُ البَصَرِ، فَوَقَعَ فِي رَكِيَّةٍ فِيهَا مَاءٌ (فَوَقَعَ فِي بِئْرٍ عِنْدَ المَسْجِدِ)[١] (فَتَرَدَّى فِي حُفْرَةٍ فِي المَسْجِدِ)[٢]، فَضَحِكَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ ضَحِكَ فَلْيُعِدْ وُضُوءَهُ، ثُمَّ لْيُعِدْ صَلَاتَهُ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ لإرسالِهِ. وَضَعَّفَهُ:** الشافعيُّ - **وَأَقَرَّهُ** أبو حاتمٍ الرازيُّ والحاكمُ... وغيرُهما -، وأحمدُ، وسليمانُ بنُ حَربٍ - **وَأَقَرَّهُ** يعقوب بن سفيان -، ومحمد بن يحيى الذُّهْليُّ، وأبو داود، وابنُ المنذرِ، وابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وأبو المحاسن الرويانيُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ قدامةَ، والنوويُّ، وابنُ تيميةَ.

الفوائد:

قال ابنُ رُشْدٍ: «شَذَّ أبو حنيفةَ فأوجب الوضوء من الضحك في الصلاة لمرسل أبي العالية... ورَدَّ الجمهورُ هذا الحديث لكونه مرسلًا، ولمخالفته للأصول، وهو أن يكون شيء ما ينقض الطهارة في الصلاة ولا ينقضها في غير الصلاة، وهو مرسل صحيح» (بداية المجتهد ١/ ٤٦).

التخريج:

[عب ٣٨٠٣ "واللفظُ لَهُ"، ٣٨٠٤، ٣٨٠٥، ٣٨٠٦ "والروايةُ الأُولى لَهُ" / ش ٣٩٣٨ / مد ٨ / حث ٩٢ / منذ ١٣٠ "والروايةُ الثانيةُ لَهُ" / جرح (١/ ١٧٩، ٢٦١) / عد (٥/ ٢١ - ٢٥، ٣٢٨) / قط ٦٠٣، ٦٠٥ - ٦١٠، ٦٢٤ - ٦٣٢، ٦٣٤ - ٦٤٢ / هق ٦٨٧ / هقخ ٦٩٣ - ٦٩٧،

٧٣٠، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٤٢، ٧٦١ / تحقيق ٢١٩ / علج ٦١٩﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق (٣٨٠٣): عن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٨٠٦): عن الثوري، عن خالد الحذاء، عن حفصة، به.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ: من طريق ابن مهدي، عن سفيان، عن خالد الحذاء، به.

وقد وَرَدَ من طرقٍ أُخرَى عن أبي العالية نحوه.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ لإرسالِهِ.

وهو صحيحٌ إلى أبي العالية؛ ولذا قال ابنُ رشد: «وهو مرسلٌ صحيحٌ» (بداية المجتهد ١/ ٤٦). وقال الذهبيُّ: «هذا مرسلٌ جيدٌ» (تنقيح التحقيق ١/ ٧٠).

ولكن استنكر هذا المرسل جمعٌ منَ الأئمةِ وتكلَّموا في أبي العالية لأجله:

فقال الشافعيُّ: «حديثُ أبي العالية الرياحي رياحٌ» (معرفة السنن والآثار ١٢٦١).

قال أبو حاتمٍ الرازيُّ - معقبًا على قول الشافعي -: «يعني الذي يُروى عن النبيِّ ﷺ في الضحك في الصلاة: أن على الضاحك الوضوء» (آداب الشافعي ومناقبه، صـ ١٧٠).

وقال أبو عبد الله الحاكم: «إنما أراد الشافعيُّ بقوله: (حديث أبي العالية الرياحي رياح) حديثه في القهقهة وحده» (مناقب الشافعي للبيهقي ١/ ٥٤٣).

وقال الذهبيُّ: «فأما قول الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: (حديث أبي العالية الرياحي رياح) فإنما أراد به حديثه الذي أرسله في القهقهة فقط» (الميزان ٢٧٩٠).

وقال الشافعيُّ - أيضًا عن هذا الحديثِ -: «لو ثبتَ عندنا الحديث بذلك، لقلنا به» (السنن الكبرى ٦٨٢).

وقال أحمدُ: «الضحك في الصلاة لا يعادُ منه الوضوء، والحديثُ الذي عن أبي العالية ضعيفٌ» (مسائل أحمد، رواية ابنه صالح ١١٦٧).

وقال أيضًا: «مَن ضحك في الصلاة لا وضوءَ عليه، وإن توضَّأ لم يضره، حديث أبي العالية مرسل» (مسائل أحمد رواية ابنه صالح ١٦٦١).

وعن محمد بنِ يحيى الذُّهْليِّ، وسئل عن حديث أبي العالية وتوابعه في الضحك، فقال: «واهٍ ضعيف» (السنن الكبير للبيهقي ١/ ٤٢٣).

وقال يعقوب بن سفيان: «سمعتُ سليمانَ - يعني ابنَ حربٍ - وذكر حديث أبي العالية: «أَنَّ رَجُلًا ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ»، فضَعَّفَهُ» (المعرفة والتاريخ ٣/ ٢٣)، ونحوه في (السنن الكبرى للبيهقي ١/ ٤٢١).

وقال ابنُ المنذرِ: «حديثٌ منقطعٌ لا يَثبتُ» (الأوسط ١/ ٣٣٠)، ثم أسندَه من مرسل أبي العالية. ويعني بالمنقطع، أي: مرسل، وقد قال بعد حكايته خلاف العلماء في المسألة: «ولا حجةَ مع من نقض طهارته لما ضحك في الصلاة. وحديث أبي العالية مرسل، والمرسل منَ الحديثِ لا تقومُ به الحُجةُ» (الأوسط ١/ ٣٣٢).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وليس في حديث أبي العالية، مع ضَعْفِهِ وإرساله - القهقهة» (الكامل ٥/ ٢٠).

ثم قال: «وأكثر ما نُقِم على أبي العالية هذا الحديث، وكل مَن رواه غيره فإنما مدارهم ورجوعهم إلى أبي العالية، والحديثُ له وبه يُعرف؛ ومن أجل هذا الحديث تكلَّموا في أبي العالية» (الكامل ٥/ ٢٥).

وقال الدارقطنيُّ: «رَجَعَتْ هذه الأحاديث كلها التي قدَّمتُ ذكرها في هذا الباب إلى أبي العالية الرياحي، وأبو العالية أرسلَ هذا الحديث عن النبي ﷺ، ولم يُسَمِّ بينه وبينه رجلًا سمعه منه عنه» (السنن ٦٤٤).

وقال البيهقيُّ: «فهذا حديثٌ مرسلٌ، ومراسيل أبي العالية ليستْ بشيء، كان لا يبالي عمن أخذَ حديثه. كذا قال محمد بن سيرين» (السنن الكبير ٦٨٧).

وقال أيضًا: «وحديثُ القهقهةِ لم يَثبتْ إسناده، ومداره على أبي العالية الرياحي، وأبو العالية إنما رواه مرسلًا، وإرسال أبي العالية ضعيف. والله أعلم» (السنن الصغير ١/ ٣١).

وقال أيضًا: «مراسيل أبي العالية عند أهل الحديث ليستْ بشيء؛ لأنه كان معروفًا بالأخذِ عن كلِّ أحدٍ» (معرفة السنن ١٢٥٦)، ونحوه في (الخلافيات ٢/ ٤١٣).

وقال أبو المحاسن الروياني: «مرسلٌ ضعيفٌ» (بحر المذهب ١/ ١٥٧).

وقال ابنُ قدامةَ: «مرسلٌ لا يَثبتُ» (المغني ١/ ٢٤٠).

وقال النوويُّ: «وأما ما نقلوه عن أبي العالية ورفقته وعن عمران وغير ذلك مما رووه، فكلُّها ضعيفةٌ واهيةٌ باتفاقِ أهلِ الحديثِ» (المجموع ٢/ ٦١).

وكذا ضَعَّفَهُ: ابنُ تيميةَ في (شرح العمدة - كتاب الطهارة، صـ ٣٢٥).

وقد قال أبو داود عقبه: «رُوي عن الحسن، وإبراهيم، والزهري، هذا الخبر عن النبيِّ ﷺ، ومخرجها كلها إلى أبي العالية، رواه إبراهيم عن أبي هاشم الرُّمَّاني. ورواه الزهري، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن. وقال حفص المنقري: أنا حدَّثتُ به الحسن، عن أبي العالية» (المراسيل، صـ ٧٥).

وقال ابنُ الجوزيِّ: «هذا حديثُ أبي العالية، هو الذي رواه مرسلًا، وكلُّ مَن رفعه فقد غلط، ومَن أرسله عن غيره فإنه يرجعُ إليه» (التحقيق ١/ ١٩٦).

وكذا قال غيرُ واحدٍ مِنْ أهلِ العلمِ، كما تقدَّمَ، وسيأتي مزيدُ بيانٍ في المراسيلِ الآتيةِ.

ويؤيدُ ذلك ما رواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٥/ ٢٥) - والسياق له -، والدارقطنيُّ في (السنن ٦١٥)، بسندٍ صحيحٍ، **عن علي بن المديني قال:**

«قال لي عبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ: حديثُ الضحك في الصلاة، أن النبيَّ ﷺ أَمَرَ أن يعيد الوضوء والصلاة - كله يدورُ على أبي العالية.

قال عليٌّ: فقلتُ: قد رواه الحسن، عن النبيِّ ﷺ مرسلًا.

فقال عبد الرحمن: حدثنا حماد بن زيد، عن حفص بن سليمان قال: أنا حدَّثتُ به الحسن، عن حفصة، عن أبي العالية.

قلتُ له: قد رواه إبراهيمُ عن النبيِّ ﷺ.

فقال عبد الرحمن: حدثنا شريك، عن أبي هاشم، قال: أنا حدَّثتُ به إبراهيمَ عن أبي العالية.

قال عليٌّ: قلتُ لعبد الرحمن: قد رواه الزُّهْريُّ عن النبيِّ ﷺ مرسلًا.

قال عبد الرحمن: قرأتُ هذا الحديث في كتاب ابن أخي الزُّهْري، عن الزُّهْري، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن.

قال عليٌّ: أعلمُ الناسِ بالحديثِ عبد الرحمن بن مهدي». انتهى.



[٢٣٨٣ط] حَدِيثُ الحَسَنِ مُرْسَلًا:

عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَبَيْنَ أَيْدِيهِمْ حُفْرَةٌ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ فِي عَيْنِهِ شَيْءٌ، قَبِيحُ البَصَرِ، وَضَحِكَ القَوْمُ يَرمُقُونَهُ، وَهُوَ مُقْبِلٌ نَحْوَهُمْ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الحُفْرَةَ سَقَطَ فِيهَا، وَضَحِكَ بَعْضُ القَوْمِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ ضَحِكَ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ**».

۞ الحكم: ضعيفٌ جدًّا. وَضَعَّفَهُ: الشافعيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ دقيقِ العيدِ.

التخريج:

﴿شف ٧١ / عد (٥/ ١٦) "واللفظُ لَهُ" / قط ٦١٤، ٦١٦ - ٦٢٠ / هق ٦٨٨ / هقع ١٢٣٠ / هقخ ٦٩٢، ٧٥٠ / علج ٦١٤ / تحقيق ٢١٧﴾.

التحقيق

رُوي مرسل الحسن هذا من طريقين عنه:

الطريق الأول: عن الزهري عنه، وقد اختُلف عليه على وجهين:

الوجه الأول: أخرجه الدارقطنيُّ (٦١٨) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق) - قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثني مَوْهَب بن يزيد.

وأخرجه الدارقطنيُّ (٦١٩) عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب.

وأخرجه الدارقطنيُّ أيضًا (٦٢٠) من طريق خالد بن خِدَاش.

ثلاثتهم: عن ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن الحسن، به مرسلًا.

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٥/ ١٦) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ في (العلل) - من طريق عبد الله بن صالح، ثنا الليث، به.

وهذا الوجه صحيح بمجموع طرقه عن الزهري عن الحسن مرسلًا.

ولكن قيل: إن الزهري لم يسمعْه من الحسن، إنما أخذه من سليمان بن رقم، كما في

الوجه الثاني: أخرجه الشافعيُّ - ومن طريقه البيهقيُّ في (المعرفة) و(الخلافيات ٧٥٠) - قال: أخبرنا الثقة، عن معمر، عن ابن شهاب، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن، به مرسلًا.

وأخرجه الدارقطنيُّ (٦١٥، ٦١٦): من طريق ابن أخي الزهري.

وأخرجه الدارقطنيُّ (٦١٧): من طريق محمد بن عمر الواقدي قال قرأتُ في صحيفة عند آل أبي عتيق[(١)].

كلهم عن الزهري، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن، به مرسلًا.

ولكن هذا الوجه كل طرقه عن الزهري ضعيفة؛ فطريق الشافعي فيه مُبْهَمٌ، وطريق الدارقطنيِّ (٦١٧) فيه محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك. والآخَر (٦١٦) فيه ابن أخي ابن شهاب، وهو ضعيف في الزهري.

ولكن قال ابنُ دقيقِ العيدِ: «وإذا آل الأمر إلى توسط سليمان بن أرقم بين ابن شهاب والحسن وهو عندهم متروك، تَعَلَّلَ» (نصب الراية ١/ ٥٢).

ومما يؤكد ضعف هذا المرسل أنه صَحَّ عن الزهري الفتوى بخلافه:

روى عبد الرزاق في (المصنف ٣٨٠٨) - ومن طريقه البيهقيُّ في

(١) يعني: عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق.

(الخلافيات ٧٥٤)، والخلالُ كما في (التنقيح لابنِ عبدِ الهادِي ١/ ٣٠٧)-: عن معمر، قال: سألتُ الزهريَّ عن ذلك، قال: «لَيْسَ فِي الضَّحِكِ وُضُوءٌ».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ غاية.

وروى الدارقطنيُّ في (السنن ٦٢١)، بسندٍ جيدٍ عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: «لَا وُضُوءَ فِي القَهْقَهَةِ وَالضَّحِكِ».

ثم قال الدارقطنيُّ: «فلو كان ما رواه الزهريُّ، عن الحسن، عن النبي ﷺ صحيحًا عن الزهريِّ، لما أفتى بخلافه وضده. والله أعلم».

وقال البيهقيُّ: «ولو كان عند الزهريِّ أو الحسن فيه حديث صحيح لما استجازا القول بخلافه؛ وقد صَحَّ عن قتادةَ، عن الحسن: «أنه كَانَ لا يَرَى منَ الضَّحِكِ في الصَّلاةِ وُضُوءًا». وعن شعيب بن أبي حمزة وغيره، عن الزهري أنه قال: «مِنَ الضَّحِكِ يُعِيدُ الصَّلَاةَ وَلَا يُعِيدُ الوُضُوءَ»» (السنن الكبرى ١/ ٤٢١).

الطريق الثاني: عن هشام بن حسان، عن الحسن:

أخرجه الدارقطنيُّ (٦١٤) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٩٢) - قال: حدثنا بذلك أبو بكر النيسابوري، نا محمد بن علي الوراق، نا خالد ابن خداش، نا حماد بن زيد، عن هشام، عن الحسن، به مرسلًا.

وهذا الإسنادُ حسنٌ إلى الحسن البصري، رجاله ثقات عدا خالد بن خداش فهو صدوقٌ يُخْطِئُ. وقد تابع حمادًا علي بن عاصم وهو صدوقٌ يُخْطِئُ.

وأخرجه البيهقيُّ في (الكبرى) من طريق علي بن عاصم، عن هشام بن حسان، به.

وقد قال حماد بن زيد - عقب روايته عن هشام -: «فذكرته لحفص بن سليمان، فقال: أنا حدَّثتُ به الحسنَ، عن حفصةَ» (سنن الدارقطني ٦١٤).

قال الدارقطنيُّ - معقبًا -: «فهذا هو الصواب عن الحسن البصري مرسلًا». وتبعه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٩٢).

وقال ابنُ الجوزيِّ عقبه: «وهذا لا يصحُّ» (العلل ٦١٤).

قلنا: ثم إنَّ مَرَدَّ هذا المرسل إلى مرسل أبي العالية المتقدَّم، فقد سمعه الحسنُ من حفص المِنْقَري، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية، به مرسلًا.

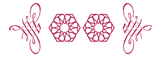
كما صَحَّ عن حماد بن زيد، عن حفص بن سليمان المنقري، قال: أنا حدَّثتُ به الحسن، عن حفصة، عن أبي العالية. انظر (سنن الدارقطني ٦١٤، ٦١٥).

قال أبو داود - عقب إخراجه مرسل أبي العالية -: «رُوي عن الحسن، وإبراهيم، والزهري - هذا الخبر عن النبيِّ ﷺ، ومخرجها كلها إلى أبي العالية. رواه إبراهيم عن أبي هاشم الرُّمَّاني. ورواه الزهري، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن. وقال حفصٌ المنقريُّ: أنا حدَّثتُ به الحسن، عن أبي العالية» (المراسيل، صـ ٧٥).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وروى هذا الحديث: الحسن البصري، وقتادة، وإبراهيم النَّخَعي، والزهري، يحكون هذه القصة عن أنفسهم مرسلًا، وقد اختُلف على كل واحد منهم موصولًا ومرسلًا، ومدار هؤلاء كلهم مرجعهم يكون إلى أبي العالية، والحديث حديثه» (الكامل ٥/ ١٥).

وقال الدارقطنيُّ - بعد ذكر ما رُوي موصولًا ومرسلًا -: «فهذه أقاويل

أربعة عن الحسن، كلها باطلة؛ لأن الحسن إنما سمع هذا الحديث من حفص بن سليمان المنقري، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية الرياحي، مرسلًا، عن النبي ﷺ» (السنن ١/ ٣٠٣).



١- رِوَايَةُ: «أَوْجَبَ رَسُولُ اللهِ الوُضُوءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: «أَوْجَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الوُضُوءَ مِنَ الضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ».

❁ **الحكم:** **إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

﴿عد (٧/ ٥٣١) / هقخ ٧١٤﴾.

السند:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه البيهقيُّ - قال: حدثنا ابنُ سَلْم، حدثنا أبو عبيد الله المخزومي، حدثنا سفيان، عن عمرو بن عُبيد، عن الحسن، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ آفته عمرو بن عبيد، وهو متروكُ الحديثِ متهمٌ، وقد تقدَّمتْ ترجمتُه في حديث عمران.

وقد سبق أن مَرَدَّ هذا المرسل إلى مرسل أبي العالية.

٢- رِوَايَةُ: «إِذْ أَقْبَلَ أَعْمَى»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ فِي الصَّلَاةِ إِذْ أَقْبَلَ أَعْمَى مِنْ قِبَلِ الْقِبْلَةِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَالْقَوْمُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَوَقَعَ فِي زُبْيَةٍ، فَاسْتَضْحَكَ بَعْضُ الْقَوْمِ حَتَّى قَهْقَهَ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ، قَالَ: «**مَنْ كَانَ قَهْقَهَ مِنْكُمْ، فَلْيُعِدِ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

﴿ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

〔شيباني ١٦٣ / مدينة (١/ ٢٠٦) "واللفظُ لَهُ" / حنف (خسرو ١٠٥١) / حنيفة (زياد - خوارزم ١/ ٢٤٨)〕.

السند:

أخرجه محمد بن الحسن في (الآثار)، و(الحجة على أهل المدينة) قال: أخبرنا أبو حنيفة قال: حدثنا منصور بن زاذان، عن الحسن البصري، به مرسلًا.

ورواه ابنُ خسرو في (مسند أبي حنيفة ١٠٥١) من طريقِ الحسن بن زياد- وهو في (مسنده)، كما في (جامع الخوارزمي ١/ ٢٤٨) - عن أبي حنيفة، به مرسلًا.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلة الأُولى: الإرسال؛ فالحسن البصري تابعي، لم يدرك القصة.

العلة الثانية: ضعف أبي حنيفة في الحديث، كما تقدَّمَ قريبًا.

العلة الثالثة: المخالفة؛ فالمحفوظ: عن منصور بن زاذان عن ابن سيرين مرسلًا، وليس عن الحسن. كذا رواه الدارقطنيُّ (٦٢٤، ٦٢٥) من طُرُقٍ عن هُشيم بن بَشير، عن منصور، عن ابن سيرين، به مرسلًا.

وقال الدارقطنيُّ: «وَهِم فيه أبو حنيفة على منصور. وإنما رواه منصور بن زاذان، عن محمد بن سيرين، عن مَعْبَد. ومعبد هذا لا صحبةَ له، ويقال: إنه أول من تكلَّم في القدر منَ التابعينَ، حَدَّثَ به عن منصور عن ابن سيرين: غيلان بن جامع وهشيم بن بشير، وهما أحفظ من أبي حنيفة للإسناد» (السنن ١/ ٣٠٦).

وَأَقَرَّهُ البيهقيُّ على ذلك، وقد تقدَّم الكلامُ على هذه العلةِ في حديث معبد، وأن الصواب عن منصور عن ابن سيرين مرسلًا، وليس عن معبد، كما رواه الثقة الثبت هشيم بن بشير عنه.



[٢٣٨٤ط] حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا:

عَنِ ابنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا ضَحِكَ فِي الصَّلاةِ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

۞ **الحكم: مرسلٌ معلولٌ. وَضَعَّفَهُ:** الشافعيُّ، والبيهقيُّ.

ومَرَدُّه إلى مرسل الحسن، ثم إلى مرسل أبي العالية، كذا قال ابنُ مهديٍّ، وابنُ المدينيِّ، وابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ... وغيرهم.

التخريج:

﴿شف ٧٠ "واللفظُ لَهُ" / سا (ص ٤٦٩) / علحم ١٥٦٩ / هق ٦٩٠ / هقع ١٢٢٨ / هقخ ٧٤٩ / كر (٢٢/ ١٨٥)﴾.

السند:

أخرجه الشافعيُّ في (المسند) و(الرسالة) - ومن طريقه البيهقيُّ في (السنن) و(المعرفة) و(الخلافيات)، وابن عساكر في (تاريخه) - قال: أخبرنا الثقة، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، به.

وعَلَّقَهُ أحمدُ في (العلل ١٥٦٩) عن ابنِ أبي ذئب، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: إبهام شيخ الشافعيِّ. وقوله: «حدثني الثقة» تعديلٌ على الإبهامِ، وليس بحجةٍ على الراجحِ، فقد يكون ثقة عنده مجروحًا عند غيره.

العلةُ الثانيةُ: أنه مرسل، ومراسيل الزهري واهية.

ولذا قال الشافعيُّ عقبه: «فلم نقبلْ هذا؛ لأنه مرسلٌ» (الرسالة، صـ ٤٦٩).

وقال - أيضًا -: «يقولون: نُحابي. ولو حابينا لحابينا الزهري، إرسال الزهري ليسَ بشيءٍ؛ وذلك أنا نجده يَروي عن سليمان بن أرقم» (الخلافيات للبيهقي ٧٥٢).

ومَرَدُّ مرسل الزهري هذا إلى مرسل الحسن، حيث رواه الزهري عن سليمان ابن أرقم عن الحسن، ثم مَرَدّ مرسل الحسن إلى مرسل أبي العالية، كما تقدَّمَ بيانُه في مرسلِ الحسنِ.

قال عبد الرحمن بن مهدي: «أن هذا الحديثَ لم يروه إلا حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية، عن النبي ﷺ، فسمعه هشام بن حسان من حفصة، وكان في الدار معها، فحَدَّث به هشامُ الحسن، فحَدَّثَ به الحسنُ، فقال: قال رسول الله ﷺ».

فقيل لابن مهدي: فمن أين سمعها الزهري؟!

قال: «كان سليمان بن أرقم يختلف إلى الحسن وإلى الزهري، فسمعه من الحسن، فذاكر به الزهري فقال الزهري: قال رسول الله ﷺ... مثله» (المحدث الفاصل، للرَّامَهُرْمُزِي، صـ ٣١٢).

ولهذا قال عليُّ بنُ المدينيِّ - حينما ذكر له عبد الرحمن بن مهدي نحو ذلك-: «قلت لعبد الرحمن: إن الزهريَّ كانتْ له مرسلات رديئة وأفسدت على مرسلاته - حين ذكر أنه روى هذا الحديث عن سليمان بن أرقم عن الحسن» (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/ ٢٦١).

وقال أبو داود: «رُوي عن الحسن، وإبراهيم، والزهري، هذا الخبر عن النبي ﷺ، ومخرجها كلها إلى أبي العالية، رواه إبراهيم، عن أبي هاشم

الرُّمَّاني» (المراسيل، صـ ٧٥).

ومما يؤكدُ ضَعْفَ هذا المرسل أنه صَحَّ عن الزهريِّ الفتوى بخلافه:

روى عبد الرزاق في (المصنف ٣٨٠٨) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٧٥٤)، والخلالُ كما في (التنقيح لابنِ عبدِ الهادِي ١/ ٣٠٧)-: عن معمرٍ، قال: سألتُ الزهريَّ عن ذلك، قال: «لَيْسَ فِي الضَّحِكِ وُضُوءٌ».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ غاية.

ولذا قال البيهقيُّ: «ولو كأن هذا الحديثَ صحيحًا عند الزهري؛ لما استجاز أن يقول بخلافه»، ثم ذكر هذا الأثر عنه، وقال: «فلو كان عند الزهري عن النبي ﷺ خبرٌ لما كان يُخَالِفُه، ويقول ليس فيه وضوء» (الخلافيات ٢/ ٤٠٨).

وقال أيضًا[١]: «ولو كان عند الزهري أو الحسن فيه حديث صحيح لما استجازا القول بخلافه. وقد صَحَّ عن قتادةَ عن الحسن أنه كان لا يرى من الضحك في الصلاة وضوءًا. وعن شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري أنه قال: مِنَ الضَّحِكِ يُعِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُعِيدُ الوُضُوءَ» (السنن الكبرى ١/ ٤٢١).



(١) في (السنن الكبير) للبيهقي: (قال الإمام أحمد) وهو نفسه البيهقي، وغالبًا ما يذكره راوي الكتاب هكذا، وقد ظنَّه الزيلعي في (نصب الراية) الإمام أحمد بن حنبل، وهذا خطأ، والله أعلم.

[٢٣٨٥ط] حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ مُرْسَلًا:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: «**جَاءَ رَجُلٌ ضَرِيرُ البَصَرِ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، فَعَثَرَ فَتَرَدَّى فِي بِئْرٍ، فَضَحِكُوا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرَةٍ: «أَنَّ قَوْمًا ضَحِكُوا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُعِيدُوا الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

۞ **الحكم: مرسلٌ ضعيفٌ معلولٌ، ومَرَدُّه إلى مرسلِ أبي العالية. وبهذا أعلَّهُ:** ابنُ مهديٍّ - **وَأَقَرَّهُ** ابنُ المديني -، وأبو داود، وابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، والبيهقيُّ... وغيرُهم، كما تقدَّمَ. **وَضَعَّفَهُ أيضًا:** الثوريُّ، وأحمدُ، وابنُ مَعِينٍ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿قط ٦٤٣ "واللفظُ لَهُ" / هق ٦٨٩﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿عد (٥/ ٢٢) "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٧٥٦﴾.

السند:

رواه الدارقطنيُّ - ومن طريقه البيهقيُّ في (الكبرى) - قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، نا علي بن حرب، نا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، به مرسلًا بلفظ السياق الأول.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات) -: من طريق حفص بن غِيَاث، عن الأعمش، عن إبراهيم، به بلفظ السياق الثاني.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: الأعمشُ لم يسمعْ هذا الحديثَ من إبراهيمَ.

قال سفيانُ الثوريُّ: «لم يسمعِ الأعمشُ حديثَ إبراهيمَ في الضحكِ»، ذَكَره أحمدُ في (العلل رواية عبد الله ١٥٦٩) وأقرَّه.

واستدلَ أحمدُ على ذلك برواية وكيع عن الأعمش فقال: «قال وكيع: قال الأعمش: أرى إبراهيم ذكره» (العلل رواية عبد الله ١٥٦٩).

قال أحمدُ: «يقول الأعمش: (أرى إبراهيم) قال: يعلم أنه ليس من حديث إبراهيم المشهور، يعني بقوله: لما قال وأبهم، يعني: بقوله: أرى» (مسائل أبي داود لأحمد ١٩٤٠).

وبهذا أعلَّهُ البيهقيُّ فقال عقبه: «بلغني عن الثوري أنه كان ينكرُ أن يكون الأعمش سمع من إبراهيم حديث الضحك في الصلاة» (الخلافيات ٢/ ٤١٠).

العلةُ الثانيةُ: الإرسالُ؛ فإبراهيمُ النَّخَعيُّ من صغارِ التابعين.

ونصَّ ابنُ مَعِينٍ على ضَعْفِهِ من بين مراسيل إبراهيم، فقال: «مرسلات إبراهيم صحيحة، إلا حديث تاجر البحرين، وحديث الضحك في الصلاة» (الخلافيات ٧٥٧).

ثم إن مردَّ هذا المرسل إلى مرسل أبي العالية.

فقد روى ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٥/ ٢٥) بسندٍ صحيحٍ **عن عليٍّ بنِ المدينيِّ، قال: قال لي عبد الرحمن بن مهدي:** حديث الضحكِ في الصلاة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ والصَّلاةَ»، كله يدورُ على أبي العالية.

قال عليٌّ: فقلتُ: قد رواه الحسنُ، عن النبيِّ ﷺ مرسلًا.

فقال عبد الرحمن: حدثنا حماد بن زيد، عن حفص بن سليمان قال: أنا

حدَّثتُ به الحسن، عن حفصة، عن أبي العالية.

قلتُ له: قد رواه إبراهيمُ، عن النبيِّ ﷺ.

فقال عبدُ الرحمنِ: حدثنا شريك، عن أبي هاشم، قال: أنا حدَّثتُ به إبراهيم، عن أبي العالية.

قال عليٌّ: قلتُ لعبدِ الرحمنِ: قد رواه الزُّهْريُّ، عن النبيِّ ﷺ مرسلًا.

قال عبدُ الرحمنِ: قرأتُ هذا الحديثَ في كتابِ ابنِ أخي الزُّهْريِّ، عن الزُّهْريِّ، عن سليمانَ بنِ أرقم، عن الحسنِ.

قال عليٌّ: أعلم الناس بالحديث عبد الرحمن بن مهدي». انتهى.

ولهذا قال أحمدُ: «سمعنا أن إبراهيم سمعه من أبي هاشم الرماني» (العلل رواية عبد الله ١٥٦٩).

وقال أبو داود: «رُوي عن الحسن وإبراهيم والزهري - هذا الخبر عن النبي ﷺ، ومخرجها كلها إلى أبي العالية، رواه إبراهيم، عن أبي هاشم الرماني» (المراسيل، ص ٧٥).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا الحديثُ إنما أرسله إبراهيم عن نفسه، فأما الحديث فهو عن أبي العالية، وذكر عن أبي هاشم الواسطي، قال: أنا حدثت إبراهيم عن أبي العالية» (الكامل ٥/ ٢٢).

وقال البيهقيُّ: «وإبراهيم إنما رواه عن أبي هاشم، عن أبي العالية، عن النبي ﷺ مرسلًا، ومدارُ الحديثِ على أبي العالية» (الخلافيات ٢/ ٤١١).



[٢٣٨٦ط] حَدِيثُ قَتَادَةَ مُرْسَلًا:

عن قتادة قَالَ: بَلَغَنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ(١).

۞ **الحكم: إسنادُهُ مرسلٌ أو معضلٌ، ثم هو معلولٌ، فمردُّه إلى مرسلِ أبي العالية أيضًا. وبهذا أعلَّهُ:** الدارقطنيُّ.

التخريج:

﴿قط ٦١٠﴾.

السند:

قال الدارقطنيُّ: حدثنا عثمان، حدثنا إبراهيم، حدثنا عبيد الله، حدثنا معتمر، عن سَلْم - يعني ابنَ أبي الذَّيَّال -، عن قتادةَ، قال: بلغنا عن النبيِّ ﷺ نحوه.

التحقيق

هذا إسنادٌ مرسلٌ أو معضلٌ؛ فقتادةُ السدوسيُّ: ثقةٌ ثبتٌ منَ الرابعةِ (التقريب ٥٥١٨) طبقة تلي الوسطى منَ التابعينَ.

وهذا مردُّهُ إلى مرسلِ أبي العاليةِ أيضًا، هكذا رواه معمرٌ، وابنُ أبي عَروبةَ، وغيرُهما، عن قتادةَ، عن أبي العالية.

قال الدارقطنيُّ: «وهذا هو الصحيحُ عن قتادةَ، اتَّفَقَ عليه معمرٌ، وأبو عَوانةَ، وسعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، وسعيدُ بنُ بَشيرٍ، فرووه عن قتادةَ عن أبي العالية.

(١) أي: نحو مرسل أبي العالية، الذي ساقه الدارقطني قبل هذا، وسياقه عنده: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، فَجَاءَ ضَرِيرٌ فَتَرَدَّى فِي بِئْرٍ، فَضَحِكَ القَوْمُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ ضَحِكُوا أَنْ يُعِيدُوا الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

وتابعهم عليه سَلْمُ بنُ أبي الذَّيَّال عن قتادةَ فأرسله. فهؤلاء خمسة ثقات، رووه عن قتادةَ عن أبي العالية مرسلًا» (السنن ١/ ٣٠١).

كذا جعل ابن أبي الذيال متابعًا للجماعة، رغم أنه أسقط منه أبا العالية!



[٢٣٨٧ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يُعَادُ الوُضُوءُ مِنْ سَبْعٍ: مِنْ إِقْطَارِ البَوْلِ، وَالدَّمِ السَّائِلِ، وَالقَيْءِ، وَمِنْ دَسْعَةٍ يُملَأُ بِهَا الفَمُ، وَالنَّوْمِ**(١) **المُضْطَجِعِ، وَقَهْقَهَةِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ، وَمِنْ خُرُوجِ الدَّمِ**».

❁ **الحكم: إسنادُهُ ساقطٌ، ومتنه منكر يشبه أن يكون موضوعًا،** وقال البيهقيُّ: «لا يصحُّ»، **وَأَقَرَّهُ:** ابنُ دقيقِ العيدِ، والزيلعيُّ، والعينيُّ، وابنُ الهمامِ، وقال ابنُ حَجرٍ: «إسنادُهُ واهٍ جدًّا».

التخريج:

﴿هقخ ٦٥٨﴾.

سبقَ تخريجُه وتحقيقه في (باب ما رُوي في الوضوء من الدم»، حديث رقم (؟؟؟؟).



(١) أشار محقق (الخلافيات) في الحاشية إلى أنه في نسخة: ونوم. بدون (ال).

[٢٣٨٨ط] حَدِيثُ عُبَيْدَةَ بْنِ حَسَّانَ وَحَمْزَةَ بْنِ يَسَارٍ مُرْسَلًا:

عَنْ عُبَيْدَةَ بنِ حَسَّانَ، وَحَمْزَةَ بنِ يَسَارٍ، يَرْوِيَان الحديثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**يُعَادُ الوُضُوءُ مِنْ سَبْعٍ: مِنْ إِقْطَارِ بَوْلٍ، أَوْ قَيْءٍ ذَارِعٍ، أَوْ دَمٍ سَائِلٍ، أَوْ نَوْمٍ مُضْطَجِعٍ، أَوْ دَسْعَةٍ تَمْلَأُ الْفَمَ، أَوْ قَهْقَهَةٍ فِي صَلَاةٍ، أَوْ حَدَثٍ**».

۞ الحكم: معضلٌ، وإسنادُهُ واهٍ جدًّا، يشبه أن يكون موضوعًا.

التخريج:

﴿طهور ٤٠١﴾.

سبقَ تخريجُه وتحقيقُه في (باب ما رُوي في الوضوء من الدم)، حديث رقم (؟؟؟؟).



٣٩٦- بَابُ مَا رُوِيَ فِي أَنَّ الضَّحِكَ لَا يَنْقُضُ الوُضُوءَ

[٢٣٨٩ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الضَّحِكُ يَنْقُضُ الصَّلَاةَ، وَلَا يَنْقُضُ الوُضُوءَ**».

۞ الحكم: **منكر، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، والصوابُ وقفه على جابر. وبهذا أعلَّهُ:** الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، والقدوريُّ، وابنُ الجوزيِّ، والنوويُّ، وابنُ عبدِ الهادِي، والزيلعيُّ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ، وابنُ مُفْلحٍ، والسيوطيُّ، والمناويُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿مجاعة ٦٦ / قط ٦٥٨ "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٦٧٨ / تحقيق ٢٠٦ / ملتقطة (٢ / ق٢٧٥)﴾.

السند:

رواه عبدُ الباقي بنُ قَانِعٍ (ضمن حديث مجاعة بن الزبير ٦٦) قال: حدثنا محمد بن بِشْر بن مَرْوان الصيرفي، حدثنا المنذرِ بن عمار، حدثنا أبو شيبةَ، عن أبي خالد يزيد - يعني الدالاني - عن أبي سفيان، عن جابر، به.

ورواه الباقون من طريق ابن قانع، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: أبو شيبةَ، هو إبراهيم بن عثمان قاضي واسط كما صُرِّحَ به في سندِ البيهقيِّ، وهو «متروك» كما في (التقريب ٢١٥).

وبه أعلَّهُ البيهقيُّ، غير أنه ألان القول فيه، فقال: «راويه عن أبي خالد: إبراهيم ابن عثمان قاضي واسط، هو أبو شيبةَ العَبْسي، جَدّ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبةَ، غمزه شعبة ويحيى بن مَعِينٍ» (الخلافيات ٢/ ٣٦٧، ٣٦٨).

قلنا: بل كَتَبَ شعبةُ إلى معاذ العنبري - وقد سأله عنه -: «لا تَرْوِ عنه فإنه رجل مذموم»، وقال ابنُ مَعِينٍ: «ليس بثقة»، وفي رواية: «ضعيف»، وقال ابنُ المبارك: «ارمِ به»، وقال البخاريُّ: «سكتوا عنه»، وقال أبو حاتم: «ضعيفُ الحديثِ، سكتوا عنه، وتركوا حديثه»، وَضَعَّفَهُ أبو داود. وقال الترمذيُّ: «منكرُ الحديثِ»، وقال النسائيُّ والدولابي: «متروكُ الحديثِ»، وقال الجوزجانيُّ: «ساقط»، وقال صالح بن محمد: «ضعيف، لا يُكتب حديثه» (تهذيب التهذيب ١/ ١٤٥).

وبه أعلَّهُ القدوري فقال: «أبو شيبةَ إبراهيم بن عثمان قاضي واسط كذَّابٌ» (التجريد، صـ ٢٠٣).

هذا، وقد وهم فيه ابنُ الجوزيِّ فقال: «أبو شيبةَ، واسمه عبد الرحمن بن إسحاق، ضعيف» (التحقيق ١/ ١٩٣).

وتعقبه ابنُ عبدِ الهادِي بأن ذلك «وهم، وإنما هو إبراهيم بن عثمان - جدُّ بني أبي شيبةَ -، وقد ضَعَّفَهُ غيرُ واحدٍ» (التنقيح ١/ ٢٩٧).

وكذا تعقبه ابنُ الملقنِ في (البدر ٢/ ٤٠٥، ٤٠٦)، وابنُ حَجرٍ في (التلخيص ١/ ٢٠٣).

ومع شدةِ ضعفِ أبي شيبةَ ووهائه فقدِ اضطربَ في متنه وخُولفَ في سندِهِ كما تراه فيما يلي.

العلةُ الثانيةُ: الاضطرابُ في المتنِ؛ فمرة يرويه بلفظ: «**الضَّحِكُ يَنْقُضُ الصَّلاةَ**» كما رواه المنذرُ. ومرة يرويه بلفظ: «**الكَلَامُ يَنْقُضُ الصَّلاةَ**»؛ أخرجه الدارقطنيُّ (٦٥٩) من طريق إسحاق بن بهلول، عن أبيه، عن أبي شيبةَ، به. وكذا رواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٧٧) من طريق بكر بن بكار، عن أبي شيبةَ، به.

وأشارَ الدارقطنيُّ إلى هذا الاضطراب بقوله - عقب رواية المنذرِ -: «خالفه إسحاق بن بهلول، عن أبيه في لفظه».

وكذا البيهقيُّ بقوله: «ورواه أبو شيبةَ، قاضي واسط... مرفوعًا، واختُلف عليه في متنه» (المعرفة ١٢٢٢، ١٢٢٣).

وقال الزيلعيُّ: «ومع ضعف هذا الإسناد، اضطرب في متنه» (نصب الراية ١/ ٥٣).

العلةُ الثالثةُ: الإعلال بالوقف، فقد خُولِفَ أبو شيبةَ في رفعه:

فرواه شعبةُ وابنُ جُريجٍ، عن أبي خالدٍ، عن أبي سفيانَ، عن جابرٍ موقوفًا عليه.

وكذلك رواه الأعمشُ عن أبي سفيانَ، عن جابرٍ، من قولِهِ.

وهذا هو الصحيحُ كما قاله الدارقطنيُّ فيما نقلناه عنه تحت حديث جابر

أول الباب السابق.

وَأَقَرَّهُ القدوري في (التجريد، ص ٢٠٣).

وقال البيهقيُّ: «أبو شيبةَ ضعيفٌ، والصحيح أنه موقوف» (السنن عقب ٦٨٣).

وقال أيضًا: «والموقوفُ هو الصحيحُ، ورَفْعه ضعيف» (المعرفة ١٢٢٣).

وقال النوويُّ: «حديث جابر هذا رُوي مرفوعًا وموقوفًا على جابرٍ، ورَفْعه ضعيف. قال البيهقيُّ وغيرُه: الصحيح أنه موقوف على جابر» (المجموع ٢/ ٦٠).

وذَكَره في فصل الضعيف من (خلاصته) وقال: «الصحيح أنه موقوف على جابر» (خلاصة الأحكام ٢٨٩).

وقال ابنُ الملقنِ: «هذا الحديثُ ضعيفٌ»، ثم ذَكَر كلامَ الدارقطنيِّ والبيهقيِّ، وقال: «فتلخص من كلام هؤلاء الأئمة ضعف رفع هذا الحديث وصحة وقفه» (البدر ٢/ ٤٠٢ - ٤٠٥).

وقال ابنُ حَجرٍ: «إسنادُهُ ضعيفٌ، والصحيحُ عن جابرٍ من قوله» (الدراية ١/ ٣٥).

هذا، وقد أعلَّهُ ابنُ الجوزيِّ أيضًا بيزيد أبي خالد الدالاني، فقال: «وأما يزيد فقال ابنُ حِبَّانَ: لا يجوزُ الاحتجاجُ به إذا انفردَ» (التحقيق ١/ ١٩٣).

وقال الألبانيُّ: «ويزيدُ أبو خالدٍ هذا لم أعرفْه، وقد ذَكَر البيهقيُّ أنه يزيد بن خالد، فلعلَّه الذي في (الميزان)، و(اللسان): (يزيد بن خالد، شيخ لبقية، لا يُدرى من هو)» (الضعيفة ٨/ ٢٨٦).

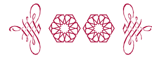
قلنا: بل هو الدالاني كما سبقَ، وكلامُ ابنِ حِبَّانَ فيه مردود كما مَرَّ بنا في غير هذا الموضع.

والحديثُ قال عنه ابنُ مُفلحٍ: «رواه الدارقطنيُّ بإسنادٍ فيه ضعف» (المبدع في شرح المقنع ١/ ٤٦١).

ورَمَز لضعفه السيوطيُّ في (الجامع الصغير ٥٢٣٣).

وكأنه سقطَ رمزَ السيوطيِّ هذا من نسخةِ المناويِّ، فتعقبه قائلًا: «هذا من أحاديث الأحكام وضَعْفه شديد، فسكوت المصنف عليه غير سديد[1]» (فيض القدير ٤/ ٢٥٩). وقال في (التيسير ٢/ ١١٢): «إسنادٌ واهٍ».

وقال فيه الألبانيُّ: «ضعيفٌ جدًّا» (الضعيفة ٣٨١٩).



(١) ولذا تعقبه الصنعاني في (التنوير ٧/ ١١٣) بكون السيوطي رمز لضعفه بالفعل.

١- رِوَايَةُ: «مَنْ ضَحِكَ فِي صَلَاتِهِ...»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**مَنْ ضَحِكَ فِي صَلَاتِهِ يُعِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُعِيدُ الوُضُوءَ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، ثم هو معلولٌ، وأعلَّهُ:** الدارقطنيُّ، والحاكمُ، والبيهقيُّ... وغيرُهم.

التخريج:

﴿كم ١٨٨ / هقخ ٦٧٦﴾.

السند:

رواه الحاكمُ في (المعرفة) - وعنه البيهقيُّ في (الخلافيات) - قال: أخبرنا أحمد بن علي بن الحسن المقرئ قال: حدثنا أبو فروة يزيد بن محمد ابن يزيد بن سنان الرهاوي قال: ثنا أبي، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه أربعُ عِللٍ:

الأُولى والثانيةُ والثالثةُ: ضعف يزيد بن سنان، وابنه محمد، وخطأ أحدهما في رفع الحديث؛ فالصحيح وقفه.

وقد سبقَ الكلامُ عنهما وعن مخالفتهما الثقات في رفعه عقب حديث جابر في (باب ما رُوي في الوضوء من الضحك).

وقد سبقَ هناك قول الدارقطنيِّ: «والصحيحُ عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر من قوله... وكذلك رواه عن الأعمش جماعةٌ من الرفعاء الثقات؛

منهم سفيان الثوري، وأبو معاوية الضرير، ووكيع، وعبد الله بن داود الخُريبي، وعمر بن علي المُقَدَّمي... وغيرهم».

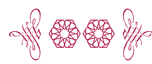
وقال أبو عبد الله الحاكم - عقب هذه الرواية -: «لهذا الحديث علة صحيحة»، ثم رَوَى بإسنادٍ صحيحٍ عن جابر موقوفًا أنه سُئِلَ عن الرجل يضحك في الصلاة، قال: يعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء.

العلةُ الرابعةُ: الاختلافُ على أبي فروة يزيد بن محمد في متنه.

فقد رواه الحسين بن أبي معشر وعبد الله بن إسحاق المدائني.. وغيرهما، عن أبي فروة يزيد بن محمد، به، بالأمر بإعادة الوضوء والصلاة.

وكذا رواه إبراهيم بن هانئ عن والد أبي فروة، محمد بن يزيد بن سنان، عن أبيه، به. وقد تقدم تخريج هذه الرواية في الباب السابق، (باب ما رُوي في الوضوء من الضحك).

وقد أشارَ البيهقيُّ إلى ذلك، فقال عقبه: «هكذا رواه أبو حامد أحمد بن علي ابن الحسن المقرئ هذا، عن أبي فروة يزيد بن محمد بن يزيد الرهاوي، عن أبيه. وقد خولف في متنه» (الخلافيات ٢/ ٣٦٦).



٢- رِوَايَةُ: «إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ حِينَ ضَحِكُوا خَلْفَهُ ﷺ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَى مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ إِعَادَةُ وُضُوءٍ، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لَهُمْ حِينَ ضَحِكُوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**».

۞ **الحكم: منكرٌ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.** وقال ابنُ الجوزيِّ: «هذا لا يصحُّ»، **وأنكره:** الذهبيُّ، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

[قط ٦٦٨ "واللفظُ لَهُ" / تحقيق ٢٢٠ / مخلص ٢١٠٧ / كر (٦١/ ٣٨٩، ٣٩٠)].

السند:

أخرجه الدارقطنيُّ - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ -: عن القاضي أحمد بن إسحاق بن بهلول، حدثني أبي مُناولةً، عن المسيب بن شَريك (ح) وحدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول، نا جدي، نا المسيب بن شَريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، به.

ورواه المخلص - ومن طريقه ابن عساكر - عن أحمد بن إسحاق بن بهلول، به.

ورواه ابنُ عساكر أيضًا من طريق يوسف بن يعقوب، به.

فمداره على إسحاق بن البهلول، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: المسيب بن شريك وهو متروك. قال أحمدُ بنُ حَنبلٍ: «تَرَكَ الناس حديثه»، وقال ابنُ مَعِينٍ: «لا شيءَ»، وقال أبو حاتمٍ

الرازيُّ: «ضعيفُ الحديثِ، كأنه متروك». وقال البخاريُّ: «سكتوا عنه». وقال النسائيُّ، ومسلمٌ، والساجيُّ: «متروكُ الحديثِ». وقال الفلاسُ: «اجتمعوا على ترك حديثه» (الجرح والتعديل ١٣٥٣)، و(الضعفاء لابنِ الجوزيِّ ٣٣٢٣)، و(الميزان ٤/ ١١٥).

ولذا قال ابنُ الجوزيِّ: «هذا لا يصحُّ»، ثم أعلَّهُ بالمسيب (التحقيق ١/ ١٩٧).

وقال الذهبيُّ: «ومن مناكيره...»، وذكر هذا الحديث.

وَأَقَرَّهُ ابنُ حَجرٍ في (اللسان ٧٧٥٠)، وقال في (إتحاف المهرة ٣/ ١٦١) عقب الحديث: «قلتُ: المسيب بن شريك متروك».

وقد رواه الثوري، ووكيع، وأبو معاوية... وغيرهم، عن الأعمش بالموقوف فقط، وهو المحفوظُ كما تقدَّمَ.



[٢٣٩٠ط] حَدِيثُ جَابِرٍ مَوْقُوفًا:

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «**إِذَا ضَحِكَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ، أَعَادَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُعِدِ الوُضُوءَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٢، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَضْحَكُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «**يُعِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُعِيدُ الوُضُوءَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٣، عَنْ جَابِرٍ أنه: «**كَانَ لَا يَرَى عَلَى الَّذِي يَضْحَكُ فِي الصَّلَاةِ وُضُوءًا**».

۞ **الحكم:** **موقوفٌ صحيحٌ**. وعَلَّقَهُ البخاريُّ بصيغةِ الجزمِ.

وَصَحَّحَهُ: إسحاقُ بنُ راهويه، والبيهقيُّ، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

تخريج السياقة الأُولى: ﴿عب ٣٨٠٩ / ش ٣٩٢٩ "واللفظُ لَهُ" / حرب (طهارة ١٠٣٦) / قط (٦٥١/ ١، ٢)، ٦٥٢﴾.

تخريج السياقة الثانية: ﴿عل ٢٣١٣ / قط ٦٥٠، ٦٥٣ / كم (ص ١١٨) / هق ٦٨٠ - ٦٨٣ / هقع ١٢٢١ / هقخ ٦٧٥ / هقغ ٤٥ / منذ ١٣١ / غلق (٢/ ١١٠) / ص (غلق ٢/ ١١٠)، (الفتح ١/ ٢٨٠)﴾.

تخريج السياقة الثالثة: ﴿حث ٩٣ / قط ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٤ - ٦٥٧، ٦٦٠ "واللفظُ لَهُ" / هقخ ٦٧٩، ٦٨٠﴾.

التحقيق

وَرَدَ من ثلاثة طرق عن جابر بن عبد الله:

الطريق الأول: أخرجه ابنُ أبي شيبةَ (٣٩٢٩) قال: حدثنا أبو معاوية، عن

الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، به بلفظ السياقة الأولى.

وأخرجه سعيد بن منصور في (سننه) - ومن طريقه الدارقطنيُّ (٦٥١) -: عن أبي معاوية، به نحوه.

وأخرجه حرب الكِرْماني في (مسائله - كتاب الطهارة ١٠٣٦): عن إسحاق، عن جرير، عن الأعمش، به نحوه.

وأخرجه أبو يعلى في (المسند ٢٣١٣) قال: حدثنا ابن نمير، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر: أَنَّهُ سُئِلَ عن الرَّجُلِ يَضْحَكُ فِي الصَّلَاةِ... فذكره بلفظ السياقة الثانية.

ورواه الدارقطنيُّ في (السنن ٦٤٨، ٦٤٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي وأبي نعيم، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: «**لَيْسَ فِي الضَّحِكِ وُضُوءٌ**». كذا مختصرًا.

فمدار هذا الطريق على الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، به.

وهذا إسنادٌ حسنٌ؛ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سفيان طلحة بن نافع؛ فمن رجال مسلم، وقال عنه ابنُ حَجرٍ: «صدوق» (التقريب ٣٠٣٥).

وقد رواه الحارث: عن أبي عاصم، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، أخبرني يزيد بن أبي خالد، أن أبا سفيان أخبره، عن جابر، به.

وكذا رواه شعبة عن يزيد، خرجه الدارقطنيُّ وغيره، وإسنادُهُ حسنٌ أيضًا.

الطريق الثاني: أخرجه الدارقطنيُّ في (السنن ٦٦٠) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٦٨٠) - قال: حدثنا عثمان بن محمد بن بِشْر، نا إبراهيم الحربي، نا موسى وابن عائشة قالا: نا حماد بن سلمة، ثنا حبيب المعلم،

عن عطاءٍ، عن جابر، به بلفظ السياقة الثالثة.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله ثقات.

فعطاء هو ابنُ أبي رباح، ثقة فقيه من رجال الشيخين.

وحبيب المعلم: ثقة - على الراجح -، فهو من رجال الشيخين.

وقد وَثَّقَهُ أحمدُ، وابنُ مَعِينٍ، وأبو زرعةَ. زاد أحمدُ: «ما أَصَحَّ حديثَه!!»، وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٦/ ١٨٣).

بينما قال النسائيُّ: «ليس بالقويِّ». انظر (تهذيب التهذيب ٢/ ١٩٤).

وكان يحيى القطان لا يَروي عنه؛ ولذا ذَكَره ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) ولكن لم يذكر له شيئًا منكرًا، وإنما ذكر له أحاديث محفوظة، وختم ترجمته بقوله: «ولحبيب أحاديث صالحة، وأرجو أنه مستقيم الرواية في رواياته» (الكامل ٤/ ١٢٤ - ١٢٦).

ولذا قال الذهبيُّ: «ثقةٌ حجةٌ» (مَن تُكلم فيه وهو موثق ٧٧)، وقال في رسالة (الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ٢٥): «حُجَّةٌ، تَعَنَّتَ يحيى بن سعيد فكان لا يُحَدِّثُ عنه، حديثُه في الكتب كلها».

وقال الحافظُ ابنُ حَجرٍ: «متفقٌ على توثيقِه، لكن تعنت فيه النسائيُّ» (هدي الساري، صـ ٤٦١).

قلنا: وهذا أَوْلى من قولهما في (الكاشف ٩٢٤) و(التقريب ١١١٥): «صدوق»!

ولذا قال البيهقيُّ: «ورُوِي من وجهٍ آخرَ صحيح عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ»، وأسنده من طريق حبيب المعلم عن عطاء عن جابر. (الخلافيات ٢/ ٣٦٩).

والحديث عَلَّقَهُ البخاريُّ بصيغة الجزم في (باب مَن لم يَرَ الوضوء إلا من المَخْرَجَيْنِ) فقال: «وَقَالَ جَابِرُ بنُ عَبدِ اللهِ: إِذَا ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ، أَعَادَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُعِدِ الوُضُوءَ».

وَصَحَّحَهُ إسحاقُ بنُ راهويه، فقال: «أما القهقهة في الصلاة فإن الذي يُعتمد عليه ما صَحَّ عن جابر بن عبد الله...»، فذكره (مسائل أحمد وإسحاق - رواية الكوسج ٢/ ٨٤٣).

وقال ابنُ حَجرٍ: «هذا التعليقُ وَصَله سعيدُ بنُ منصورٍ، والدارقطنيُّ، وغيرُهما، وهو صحيحٌ من قولِ جابرٍ» (الفتح ١/ ٢٨٠).

الطريق الثالث: أخرجه عبد الرزاق: عن معمر، عن مطر الوراق، عن شعيب، عن جابر، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لأجل مطر الوراق فهو سيئ الحفظ. وشعيب لم نعرفه، ونخشى أن يكون محرّفًا عن «شهر»!



٣٩٧- بَابُ الوُضُوءِ مِنَ الكَلَامِ الفَاحِشِ

[٢٣٩١ط] حَدِيثُ ابنِ عَبَّاسٍ:

عنِ ابنِ عباسٍ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الحَدَثُ حَدَثَانِ: حَدَثُ اللِّسَانِ، وَحَدَثُ الفَرْجِ، ولَيْسَا سَوَاءً، حَدَثُ اللِّسَانِ أَشَدُّ مِنْ حَدَثِ الفَرْجِ، وَفِيهِمَا الوُضُوءُ**».

۞ **الحكم: منكرٌ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.**

وقال الجورقانيُّ: «باطلٌ»، وقال ابنُ الجوزيِّ: «لا يصحُّ»، **وأقرَّه:** الضياءُ المقدسيُّ، وعبدُ الرحمنِ ابنُ قدامةَ، وابنُ دَقيقٍ، وابنُ مُفْلحٍ، والذهبيُّ وقال: «واهٍ».

وَضَعَّفَهُ أيضًا: النوويُّ، وابنُ عبدِ الهادِي.

فائدة:

قال ابنُ المنذرِ: «إذا تطهر الرجلُ فهو على طهارته، إلا أن تدلَّ حجةٌ على نقضِ طهارته.

وأجمعَ كلُّ مَن نحفظُ قوله من علماء الأمصار على أن القذفَ وقولَ الزورِ والكذب والغِيبة - لا تنقضُ طهارةً ولا توجبُ وضوءًا.

كذلك مذهب أهل المدينة، وأهل الكوفة من أصحاب الرأي، وغيرهم،

وهو قولُ الشافعيِّ، وأحمدَ، وإسحاقَ» (الأوسط ١/ ٣٣٤).

التخريج:

﴿طيل ٣٣٩ "واللفظُ لَهُ" / فر (ملتقطة ٢ / ق ١٠٨)﴾.

السند:

أخرجه أبو منصورٍ الديلميُّ في (مسند الفردوس) - كما في (الغرائب الملتقطة) -، والجورقانيُّ في (الأباطيل).

كلاهما:

عن شِيرَوَيْهِ بن شهردار - والد أبي منصور -، قال: أخبرنا [أبو بكر] أحمد بن عمر[1] البزار، حدثنا [أبو محمد] جعفر بن محمد [بن الحسين] الصوفي الأبهري [إجازة]، حدثنا أبو الحسن الصِّقِلِّي، حدثنا أبو معاذ عبد الله بن الحسين الخطيب[2]، حدثنا أحمد بن محمد بن مهدي، حدثنا علي بن أحمد، حدثنا محمد بن المصفى، حدثنا بقية[3]، عن عمرو بن أبي عمرو، عن طاوس، عنِ ابنِ عباسٍ، به.

---

(١) في الأباطيل: «علي»! وذَكَر محققه أنه ورد في نسخة أخرى: «عمر».
قلنا: وهو الصواب، كما في (مسند الفردوس)، وكذا جاء في ترجمته من (تاريخ الإسلام ١٠/ ٥٠١)، وفيه: «البزاز» بالمعجمة.

(٢) في الأباطيل: «أبو معاذ الخطيب بن عبد الله بن الحسين»، والله أعلم بالصواب.

(٣) في مخطوطة الغرائب: «شعبة»، وهو خطأ ظاهر؛ فابن المصفى لم يدرك شعبة، وهو يَروي عن بقية. وجاء في (الأباطيل) على الصواب، وكذا ابن الجوزي في (التحقيق ١/ ٢٠١) و(العلل المتناهية ١/ ٣٦٤) عن ابن المصفى عن بقية.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: عمرو بن أبي عمرو؛ لم نقفْ له على ترجمةٍ، فلعلَّه من مجاهيل شيوخ بقية، ويحتمل أن يكون صوابه: «عمر بن أبي عمر» وهو الكَلَاعي الدمشقي، ترجمه ابنُ عَدِيٍّ، وقال فيه: «ليس بالمعروفِ، حَدَّث عنه بقية، منكرُ الحديثِ»، وبعد أن رَوى له عدة أحاديث قال: «وهذه الأحاديث بهذه الأسانيد غير محفوظات، وعمر بن أبي عمر مجهول، ولا أعلمُ يَروي عنه غير بقية كما يَروي عن سائر المجهولين» (الكامل ١١٩٥).

العلةُ الثانيةُ: محمد بن مصفى، يدلِّسُ ويُسوِّي، وقد عنعن في موطن التسوية. وانظر كلامَ الذهبيِّ الآتي قريبًا.

وفيه سوى ذلك جماعة منهم من لم نجدْ ترجمته، ومنهم من لم نتبينه، وهم: (أبو الحسن الصقلي، وأبو معاذ الخطيب، وأحمد بن محمد بن مهدي، وعلي بن أحمد).

والحديث قال عنه الجوزقاني: «هذا حديثٌ باطلٌ، وبقية إذا تفرَّد بالرواية فغير محتج بروايته لكثرة وهمه، مع أن مسلم بن الحجاج وجماعة منَ الأئمةِ قد أخرجوا عنه اعتبارًا واستشهادًا، لا أنهم جعلوا تفرده أصلًا» (الأباطيل ١/ ٥٣٠).

وقال ابنُ الجوزيِّ: «هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسولِ اللهِ ﷺ، وبقية يدلِّسُ، فلعلَّه سمعه من بعض الضعفاء وأسقطه؛ إذ هذه كانت عادته» (التحقيق ١/ ٢٠١)، و(العلل المتناهية ١/ ٣٦٥).

وأقرَّه: الضياءُ المقدسيُّ في (السنن والأحكام ١/ ١٥٨)، وعبد الرحمن

ابنُ قدامة في (الشرح الكبير ٢/ ٦٣)، وابن دقيق في (الإمام ٢/ ٣٣٥)، وابنُ مُفْلحٍ في (المبدع ١/ ١٣٠)، والذهبيُّ في (التنقيح ١/ ٧٢)، وقال: «حديث واهٍ».

وذَكَره النوويُّ في فصل الأحاديث الضعيفة من باب ما ينقض الوضوء، وقال: «ورُوي موقوفًا على ابن عباس، وهو ضعيفٌ أيضًا» (خلاصة الأحكام ٢٩٦).

وذَكَره ابنُ عبدِ الهادِي في (رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة، صـ٣٠).

قلنا: والموقوفُ رواه البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٣/ ٧٩)، و(الضعفاء الصغير، صـ ٥٣) من طريقِ الأسود بن شيبان، عن حاجب، عن جابر بن زيد، عنِ ابنِ عباسٍ، قال: «**الحَدَثُ حَدَثَانِ، أَشَدُّهُمَا اللِّسَانُ**»، ذَكَره في ترجمة حاجب، وقال: «ولم يُتابَعْ عليه».

ولذا قال النوويُّ: «رواه البخاريُّ في كتاب (الضعفاء) وأشارَ إلى تضعيفه» (المجموع ٢/ ٦٢).

وتبع البخاريَّ الذهبيُّ فذكره في مناكيرِ حاجب في ترجمتِهِ من (الميزان ١٦٠٥) ونَقَل عنِ ابنِ حِبَّانَ قال: «كان ممن يُخْطِئُ ويهِمُ حتى خرجَ عن حدِّ الاحتجاج به إذا انفردَ».

تنبيه:

الحديث ذكره ابنُ تيميةَ في (شرح العمدة - كتاب الطهارة، صـ ٣٢٢) موقوفًا، ثم قال: «ورواه ابنُ شاهين مرفوعًا إلى النبي ﷺ». **وتبعه على ذلك:** الزركشيُّ في (شرح مختصر الخرقي ١/ ٢٤١)، وابنُ مفلحٍ في (المبدع في

شرح المقنع ١/ ١٤٥).

ولم نقفْ عليه في شيءٍ من كتبِ ابنِ شاهينَ المطبوعة! فالله أعلم.



[٢٣٩٢ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَمْسٌ يُفْطِّرْنَ الصَّائِمَ، وَيَنْقُضْنَ الوُضُوءَ: الكَذِبُ، وَالغِيبَةُ، وَالنَّمِيمَةُ، وَالنَّظَرُ بِالشَّهْوَةِ، وَاليَمِينُ الكَاذِبَةُ (الفَاجِرَةُ)**»، [فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَعُدُّهُنَّ كَمَا يَعُدُّ النِّسَاءُ][1].

۞ **الحكم: باطلٌ، قاله** الجورقانيُّ. وقال أبو حاتمٍ الرازيُّ: «هذا حديثٌ كذبٌ»، **وَأَقَرَّهُ:** الزيلعيُّ، والعراقيُّ، والمناويُّ... وغيرُهم.

وقال ابنُ الجوزيِّ: «موضوع»، **وتبعه:** السيوطيُّ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿أزد (ذيل الميزان ٢٤٠) "والزيادةُ لَهُ ولغيرِهِ" / حرفي (أمالي ٦٣) "والروايةُ لَهُ ولغيرِهِ" / طيل ٣٣٨ "واللفظُ لَهُ" / فر (ملتقطة ٢ / ق١٣١) / ضو ١١٣١ / بغية (٢/٧٦٨)﴾.

السند:

رواه أبو القاسم الحرفي في (الأمالي ٦٣) - ومن طريقه ابن النديم في (البغية ٢/ ٧٦٨) - قال: حدثنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا أبو الليث يزيد بن جَهْوَر بِطَرَسُوسَ، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا بقية بن الوليد، عن محمد بن الحجاج، عن جابان، عن أنس، به.

(١) كذا نقله العراقي في (الذيل)، وعنه ابن حجر في (اللسان ١٧٢٦)، وبنحوه في (علل ابن أبي حاتم ٧٦٦) معلقًا.
وجاء عند الحرفي وابن النديم: «ورأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يعقدها كما يعقد النساء»، وجاءت لفظة «النساء» في مطبوعة ابن النديم: «اليسار»!!

وتوبع عليه عثمان بن سعيد:

فرواه أبو الفتح الأزديُّ في (الضعفاء) كما في (ذيل الميزان ٢٤٠) و(الفيض ٣/ ٤٦٠) من طريق داود بن رُشَيْد - وهو ثقة -.

ورواه أبو منصورٍ الديلميُّ في (مسند الفردوس) كما في (الغرائب الملتقطة ٢ / ق١٣١)، والجورقانيُّ في (الأباطيل ٣٣٨)، وابنُ الجوزيِّ في (الموضوعات ٢/ ١٩٥) من طريق سعيد بن عنبسة - أحد الكذَّابين -.

كلاهما عن بقيةَ قال: حدثنا محمد بن الحجاج، عن جابان، عن أنس، به.

وفي طريق ابن رُشَيد: «حدثنا جابان»، كذا نقله العراقيُّ، بينما نقله المناويُّ بالعنعنة! وكذا في بقية الطرق، وهو الصواب كما ستراه في

التحقيق

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: تسوية بقية للإسناد، وإسقاطه منه أحد الكذَّابين، فإنما يرويه بقية، عن محمد بن الحجاج، عن ميسرة بن عبد ربه، عن جابان، عن أنس. كذا عَلَّقَهُ ابنُ أبي حاتم في (العلل ٧٦٦)، وسأل عنه أباه فقال: «هذا حديثٌ كذبٌ، وميسرة بن عبد ربه كان يفتعل الحديث» (العلل ٣/ ١٤٤).

وأقرَّه: الزيلعيُّ في (نصب الراية ٢/ ٤٨٣)، والعراقيُّ في (المغني ١/ ٢٧٧)، والمناويُّ في (الفيض ٣/ ٤٦٠)، والألبانيُّ في (الضعيفة ١٧٠٨)، وانظر ترجمةَ ميسرة في (الميزان ٤/ ٢٣٠).

وبهذا يتبينُ أن صيغةَ التحديثِ التي نقلها العراقيُّ عن ضعفاء الأزدي - بين محمد وجابان - وهمٌ، وصوابه بالعنعنة كما في بقية الطرق والمراجع،

وكذا نقله المناويُّ عن الأزديِّ.

العلةُ الثانيةُ: محمد بن الحَجاج الحِمْصي، قال الأزديُّ: «لا يُكتبُ حديثُه»، وَأَقَرَّهُ ابنُ الجوزيِّ في (الضعفاء ٢٩٢٧)، والذهبيُّ في (الميزان ٣/ ٥١٠) وتبعه ابنُ حَجرٍ في (اللسان ٦٦٢٨)، وَضَعَّفَهُ الجورقانيُّ كما سيأتي.

وفي ترجمتِهِ روى الأزديُّ هذا الحديث، وأعلَّهُ به. قاله ابنُ عراق في (تنزيه الشريعة ٢/ ١٤٧).

العلةُ الثالثةُ: جابان، ويقال: موسى بن جابان، قال الأزديُّ: «متروكُ الحديثِ» نقله العراقيُّ في (ذيل الميزان ٢٤٠)، وابنُ حَجرٍ في (اللسان ١٧٢٦)، وأقرَّاه.

وقال فيه جماعةٌ: «مجهول»، قاله مغلطايُ في (الإكمال ٣/ ١١٨/ ٩٠٦).

وقال الجورقانيُّ: «هذا حديثٌ باطلٌ، وفي إسنادِهِ ظلمات، منها: جابان ومحمد بن الحجاج، فإنهما ضعيفان... ومنها: بقية بن الوليد... ومنها: سعيد بن عنبسة».

وقال ابنُ الجوزيِّ: «هذا موضوع، ومِن سعيد إلى أنس كلهم مطعون فيه، قال يحيى بن مَعِينٍ: وسعيد كذَّابٌ» (الموضوعات ٢/ ٥٦١).

وَأَقَرَّهُ السيوطيُّ فقال: «موضوع، سعيد كذَّابٌ، والثلاثة فوقه مجروحون» (اللآلئ ٢/ ٩٠)[١].

وتبعه الشوكانيُّ في (الفوائد، ص ٩٤)، والألبانيُّ في (الضعيفة ١٧٠٨).

---

(١) ومع هذا ذكره في (الجامع الصغير ٣٩٦٩) ورَمَز لضعفه، وقد اشترط في (مقدمته، ص ٥) ألا يَذكر فيه حديثًا تفرد بروايته وضاع أو كذاب.

وكذا أعلَّهُ بسعيد بن عنبسة: الزيلعيُّ في (نصب الراية ٢/ ٤٨٣)، والمناويُّ في (الفيض ٣/ ٤٦٠) و(التيسير ١/ ٥٢٢)، وفيه نظر، فقد رواه غير سعيد كما سبقَ، وكذا في إعلال بعضهم له ببقية، فإنه في نفسه ثقة، وإنما مشكلته في تدليسه وروايته عن المجهولين، وعلى كلٍّ فهو موضوعٌ كما قالوا.

ومع ذلك اقتصرَ تقي الدين السبكيُّ على تضعيفه. (تنزيه الشريعة ٢/ ١٤٧).

وقال أبو العباس النباتي في (الحافل): «والإسنادُ كلُّه مقارب»! (فيض القدير للمناوي ٣/ ٤٦٠).

وعَلَّق الألبانيُّ على صنيع السبكي، فقال: «هذا الاقتصار قصور، سيما وهو مخالف لحكم إمام منَ الأئمةِ النقاد، ألا وهو أبو حاتم، وقد تبعه عليه ابنُ الجوزيِّ ثم السيوطيُّ على تساهله الشديد الذي عُرِف به!

على أنه لم يَسْلَم موقفه تجاه الحديث من التناقض، فقد أورد الحديث في (الجامع الصغير) من رواية الأزدي في (الضعفاء)، وقد علمتَ من كلامِ ابنِ عراق أن الطريقَ واحد!» (السلسلة الضعيفة ١٧٠٨).

قلنا: كلا، فروايةُ ابنِ الجوزيِّ - التي تبعه عليها السيوطيُّ - من طريقِ ابنِ عنبسة الكذَّاب، بينما رواية الأزدي إنما هي من طريق داود بن رُشيد (الثقة) عن بقيةَ، وهذا هو الذي قال النباتي عن سنده: «مقارب»، وقد سقط منه الكذَّاب الذي أَعَلَّ به أبو حاتمٍ الرازيُّ الحديثَ، وهو ميسرة بن عبد ربه.

وبهذا يتبينُ خطأ المناويِّ في قوله: (قال الحافظُ العراقيُّ: قال أبو حاتم: هذا كذبٌ) انتهى؛ وذلك لأن فيه سعيد بن عنبسة»! (الفيض ٣/ ٤٦٠).



[٢٣٩٣ط] حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ:

عنِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الغِيبَةُ تَنْقُضُ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ**».

۞ **الحكم: باطلٌ، وسندُهُ تالفٌ**، قال الألبانيُّ: «هذا موضوع».

التخريج:

﴿أصبهان (٢/ ٢٤٩) / فر (ملتقطة ٢ / ق٣٢٥) " معلقًا "﴾.

السند:

رواه أبو نعيم في (أخبار أصبهان) - وعَلَّقَهُ عنه أبو منصور الديلميُّ في (مسنده) كما في (الغرائب الملتقطة) - قال: حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن رُسْتَةَ الصوفي، ثنا محمد بن يعقوب بن سفيان بن معاوية، ثنا عبد الرحمن بن سعيد البَرْزَنْدِيُّ، ثنا أبو الحسن سهل بن صقير[1] الخلاطي، ثنا إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله بن أبي مُليكة[2] ثنا مالك بن أنس، عن صفوان بن سُليم، عنِ ابنِ عمرَ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه خمسُ عللٍ:

العلة الأُولى: إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله أبو يحيى التيمي، كذَّابٌ وَضَّاعٌ.

(١) في (الغرائب): «صقر»، والصواب المثبت.

(٢) في (الغرائب): «عبد الله بن أبي عبلة»!، وفي (الضعيفة ٨٣٥): «عبد الله [عن] ابن أبي مليكة»!، والصواب المثبت، فقد زعم إسماعيل هذا أنه من آل ابن أبي مليكة (تاريخ بغداد ٣٢٣٧).

قال صالح بن محمد الحافظ: «كان يضعُ الحديثَ»، وقال الدارقطنيُّ، والحاكمُ، وغيرُهما: «كذَّابٌ»، وقال الحاكمُ أيضًا: «روى عن مالكٍ، ومِسعرٍ، وابنِ أبي ذِئبٍ، أحاديثَ موضوعة»، وقال الدارقطنيُّ أيضًا: «كان يكذبُ على مالكٍ، والثوريِّ، وغيرِهما» (اللسان ١٢٥٩).

العلةُ الثانيةُ: سهل بن صقير الخلاطي، قال فيه ابنُ حَجرٍ: «منكرُ الحديثِ، اتَّهمه الخطيبُ بالوضعِ» (التقريب ٢٦٦٢).

العلةُ الثالثةُ: محمد بن يعقوب بن سفيان، ترجمَ له أبو نُعيمٍ بهذا الحديثِ، ولم يذكرْ فيه شيئًا.

العلةُ الرابعةُ: عبد الرحمن بن سعيد البَرْزَنْدِيُّ، لم نجدْ لَهُ ترجمةً.

العلة الخامسة: الانقطاع، صفوان لم يَرَ أحدًا منَ الصحابةِ إلا أبا أمامة، وعبد الله بن بُسْر. قاله أبو داود كما في (تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢٦).

والحديثُ رَمَز السيوطيُّ لضعفه في (الجامع الصغير ٥٨٢٣).

وقال الألبانيُّ: «هذا موضوعٌ، آفته إسماعيل هذا، وهو أبو يحيى التيميُّ، كذَّابٌ وَضَّاعٌ... والحديثُ مما سَوَّد به السيوطيُّ (الجامع الصغير)، فأورده فيه من رواية الديلميِّ عنِ ابنِ عمرَ.

وعَلَّق عليه المناويُّ بقوله: (ورواه عنه أبو نعيم، وعنه تلقاه الديلميُّ. فإهمال المصنف للأصل، واقتصاره على الفرع غير مرضي).

قلتُ: لقد انشغل المناويُّ بالقشر عن اللب، فسكتَ عن الحديثِ مع ظهور آفته، بل إنه ذَكَر ما يُشعر بثبوته عنده فقال: (تَمَسَّك بظاهره قومٌ من المتنسكين والعُبَّاد، فأوجبوا الوضوء من النطق المحرم، وهو غلو لا يُوافِق عليه الجمهور، والحديثُ عندهم خرج مخرج الزجر عن الغِيبة).

قلتُ: التأويلُ فرعُ التصحيحِ، فكيفَ هذا والحديثُ موضوعٌ؟! ولو صَحَّ إسنادُهُ لكان أسعدَ الناسِ به أولئك المتنسكون! ولكن هذا من ثمرة الجهل بالأحاديثِ الضعيفةِ والموضوعةِ، فإن الجهال بها يشرعون في الدين ما ليس منه!» (الضعيفة ٨٣٥).

قلنا: وكلام المناويّ في (الفيض ٤/ ٤١٧).



[٢٣٩٤ط] حَدِيثٌ آخَرُ لِابنِ عَبَّاسٍ:

عنِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قَالَ: صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَعِيدَا وُضُوءَكُمَا - أَوْ قَالَ: صَلَاتَكُمَا - وَامْضِيَا فِي صَوْمِكُمَا، وَأَعِيدَا يَوْمًا مَكَانَهُ**». قَالَا: لِمَ يَا نَبِيَّ اللهِ؟! قَالَ: «**قَدِ اغْتَبْتُمَا فُلَانًا**».

وَفِي رِوَايَةٍ، عنِ ابنِ عباسٍ: أَنَّ رَجُلَيْنِ صَلَّيَا صَلَاةَ الظُّهْرِ - أَوِ العَصْرِ- وَكَانَا صَائِمَيْنِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: «**أَعِيدَا وُضُوءَكُمَا وَصَلَاتَكُمَا، وَامْضِيَا فِي صَوْمِكُمَا، وَاقْضِيَاهُ يَوْمًا آخَرَ**»، قَالَا: لِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ: «**اغْتَبْتُمْ فُلَانًا**».

۞ **الحكم: منكرٌ، وسندُهُ واهٍ جدًّا. وَضَعَّفَهُ:** ابنُ تيمية. وقال الألبانيُّ: «ما أُراه يصح».

التخريج:

﴿مسخ ٢١٠ "بلفظ السياقة الأولى" / شعب ٦٣٠٣ "بلفظ السياقة الثانية"﴾.

السند:

رواه الخرائطيُّ في (المساوئ ٢١٠) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن غالب البصري، ثنا أحمد بن عبيد الله، عن المثنى بن بكر، عن عَبَّاد بن منصور، عن عكرمة، عنِ ابنِ عباسٍ، به.

وأحمد بن محمد بن غالب، المعروف بغلام خليل - مجروحٌ رغم صلاحه.

ولكن قد جاء الحديثُ من روايةِ غيرِهِ:

فرواه البيهقيُّ في (الشعب ٦٣٠٣) من طريقِ القاضي يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر (المُقَدَّمي)، حدثنا المثنى بن بكر، عن عَبَّاد، به.

فمداره على المثنى بن بكر، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلةُ الأُولى: المثنى بن بكر، مختلفٌ فيه، فذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٩/ ١٩٣)، وقال أبو زرعة: «بصريٌّ، لا بأسَ به»، بينما قال أبو حاتم: «مجهولٌ»، (الجرح والتعديل ٨/ ٣٢٦)، وقال الدارقطنيُّ: «متروكٌ» وقال العُقيليُّ: «لا يُتابَعُ على حديثِهِ» (اللسان ٦٣٠١).

العلةُ الثانيةُ: عَبَّاد بن منصور؛ فيه ضَعْفٌ لسوءِ حفظه، والجمهورُ على تليينه كما في ترجمتِهِ من (تهذيب التهذيب ٥/ ١٠٥)، ومع ذلك قال الحافظُ في (التقريب ٣١٤٢): «صدوقٌ، رُمِي بالقَدَرِ، وكان يدلِّسُ، وتغيَّرَ بأَخَرَةٍ»، وأَوْلى من هذا قوله في (مقدمة الفتح ١/ ٤٥٧): «فيه ضَعْفٌ، وكان يدلِّسُ»، وهذه هي:

العلةُ الثالثةُ: عنعنة عباد بن منصور، فإنه مدلِّسٌ لاسيما عن عكرمةَ، بل قد نَفَى البزارُ سماعَه من عكرمةَ (المسند ١١/ ١٧٧)، ولكن قد ثَبَتَ تصريحُ عَبَّادٍ بالسماعِ من عكرمةَ في مواضعَ، منها عند الترمذيِّ (٢١٧٨)، والطيالسيِّ (٢٧٨٩)، وقد سُئل أبو داود: «سمعَ عبادٌ عن عكرمةَ؟ قال: «شيئًا، والبقيةُ لم يسمعْها» (سؤلات الآجري ١٣٨٠).

فهذا يَرُدُّ صنيع البزار، لاسيما وقد قال في موضعٍ آخرَ: «عَبَّاد روى عن عكرمة أحاديث، ولا نعلمه سمع منه» (كشف الأستار ٢٠٤١)، فنَفْي العلم

بالشيءِ ليس نفيًا لوجوده.

نعم، قال ابنُ حِبَّانَ: «كلُّ ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين، فدلَّسها عن عكرمة» (المجروحين ٢/ ١٥٦).

فلو صَحَّ هذا لكان الإسناد ساقطًا؛ فابنُ أبي يحيى متروكٌ متهمٌ، وروايةُ ابنِ الحصين عن عكرمةَ منكرةٌ.

ولكن تعميم ابن حِبَّانَ فيه نظر، وأَوْلى منه قول أبي حاتم: «يقال: إن عَبَّاد بن منصور أخذ جزءًا من إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابنِ عباسٍ. فما كان من المناكير فهو من ذاك» (علل ابن أبي حاتم ٢٢٧٤).

فالصحيحُ أنه دلَّسَ عنه بعضَ حديثِهِ وليس كله، ويدلُّ عليه قولُ البخاريِّ: «ربما دلَّس عَبَّاد عن عكرمة» (الميزان ٢/ ٣٧٧).

وذَكَر ابنُ تيمية أن هذا الحديثَ قد رواه حربٌ بنحو رواية البيهقيِّ، ثم قال: «وفي إسنادِهِ نوع جهالة، ومعناه الاستحباب؛ لأن إسباغَ الوضوءِ يمحو الخطايا والذنوب، فَسُنَّ عند أسبابها كما تُسَنُّ الصلاة» (شرح عمدة الفقه ١/ ٣٢٣).

وروى الحاكمُ نحو هذا التأويل عن بعضِ شيوخِهِ كما في (طبقات الشافعية ٣/ ١٢)، ولا حاجةَ إليه ما لم يصح الحديث.

وقال الألبانيُّ: «لم أقفْ على إسنادِهِ حتى الآن، وما أُراه يصح» (الضعيفة ٢/ ٢٣٤).

[٢٣٩٥ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ مَوْقُوفًا:

عن عائشةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «**يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ الطَّيِّبِ، وَلا يَتَوَضَّأُ مِنَ الكَلِمَةِ الخَبِيثَةِ (العَوْرَاءِ) يَقُولُهَا لِأَخِيهِ؟!**».

❁ **الحكم: موقوفٌ، وإسنادُهُ حسنٌ.**

فائدة:

قال النوويُّ: «وقول عائشة: «الكلمة العَوْرَاءِ» أي: القبيحة» (المجموع ٢/ ٧٧).

التخريج:

﴿عب ٤٧٤ "والرواية له" / ش ١٤٣٦ "واللفظُ لَهُ" / مسد (مط ١٢١)، (خيرة ٥٩١) / زعا ١٢٤، ١١٥ / صمت ٦٥٨ / شعب ٤٦٥٩، ٦٢٩٧ / منذ ١٣٦ / غخطا (٢/ ٥٧٨) / دلائل ٦٠٤﴾.

السند:

أخرجه عبدُ الرزاقِ: عن الثوري، عن عاصم، عن ذكوانَ، أن عائشة، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبةَ: عن وكيع، عن سفيان الثوري، به.

ومَدَارُهُ عندَ الجميعِ: على عاصم بن أبي النَّجُود، عن أبي صالح ذَكْوان السمان، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ حسنٌ؛ رجاله ثقات سوى عاصم ابن بهدلة، إمام القراءة، فهو: «صدوق له أوهام، حُجة في القراءة» كما في (التقريب ٣٠٥٤).

ورواه البيهقيُّ في (الشعب ٦٢٩٨) من طريق ليثِ بنِ أبي سُليم، عن مجاهدٍ، عنِ ابنِ عباسٍ وعائشةَ، أَنَّهُمَا قَالَا: «**الحَدَثُ حَدَثَانِ: حَدَثٌ مِنْ فِيكَ، وَحَدَثٌ مِنْ نَوْمِكَ، وَحَدَثُ الفَمِ أَشَدُّ: الكَذِبُ وَالغِيبَةُ**».

وليثُ بنُ أبي سُليم، قال فيه الحافظ: «صدوقٌ، اختلطَ جدًّا، ولم يتميزْ حديثُه فتُرك» (التقريب ٥٦٨٥).



[٢٣٩٦ط] حَدِيثُ ابنِ مَسْعُودٍ مَوْقُوفًا:

عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «**لَأَنْ أَتَوَضَّأَ مِنَ الكَلِمَةِ الخَبِيثَةِ - أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَتَوَضَّأَ مِنَ الطَّعَامِ الطَّيِّبِ**».

۞ **الحكم**: موقوفٌ صحيحٌ.

التخريج:

﴿عب ٤٧٣ "واللفظُ لَهُ" / ش ١٤٢٥ / زهن (٢/ ٥٧١) / زعا ١١٤ / طح (١/ ٦٨/ ٤١١) / منذ ١٣٥ / طب (٩/ ٢٤٨/ ٩٢٢٢، ٩٢٢٣، ٩٢٢٤)﴾.

التحقيق

أخرجه عبدُ الرزاقِ في (المصنف): عن معمرٍ والثوريِّ، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن أبيه، عن ابنِ مسعودٍ، به.

كذا وَقَعَ في (المصنف)، وفيه سقطٌ:

فقد رواه الطبرانيُّ في (الكبير ٩٢٢٢): عن الدَّبَري، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن ابن مسعود، به.

وكذا رواه ابنُ المنذرِ (١٣٥) من طريق عبد الله بن الوليد العدني، عن الثوري، عن الأعمش، به.

وكذا رواه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار)، والطبرانيُّ (٩٢٢٣) من طريق حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة.

ورواه الطبرانيُّ (٩٢٢٤) من طريقِ زائدةَ.

كلاهما عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن ابن مسعود، به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات على شرط الشيخين.

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ، ورجاله موثقون» (المجمع ١٣٤٥).

وقد رُوي عن الأعمش على وجهٍ آخرَ:

فأخرجه ابنُ أبي شيبةَ - وعنه ابنُ أبي عاصم في (الزهد) -، وهنادٌ في (الزهد ٢/ ٥٧١) كلاهما: عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، قال: قال عبد الله، به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ كسابقه.

والذي يبدو - لنا - أن كلا الوجهين محفوظ عن الأعمش، وإلا فرواية الجماعة (الثوري ومَن تابعه) أَوْلى بالصواب. والله أعلم.



٣٩٨- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الكَلَامَ وَإِنْ عَظُمَ لَمْ يَكُنْ فِيهِ وُضُوءٌ

[٢٣٩٧ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ** [بِشَيْءٍ]».

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م) دون الزيادة، فلمسلم وغيره.

الفوائد:

قال ابنُ خُزَيمةَ - عقب الحديث -: «فلم يأمرِ النبيُّ ﷺ الحالفَ باللاتِ ولا القائل لصاحبه: «تَعَالَ أُقَامِرْكَ» بإحداثِ وُضوءٍ، فالخبرُ دالٌّ على أن الفحش في المنطق وما زُجر المرء عن النطق به - لا يوجبُ وُضوءًا، خلاف قول من زعم أن الكلامَ السيئَ يوجبُ الوضوءَ».

وقال ابنُ المنذرِ: «وأجمعَ كلُّ من نحفظ قوله من علماء الأمصار على أن القذفَ وقولَ الكذب والغيبة - لا تنقضُ طهارةً ولا توجبُ وضوءًا» (الأوسط ١/ ٣٣٤).

التخريج:

[خ ٤٨٦٠ "واللفظُ لَهُ"، ٦١٠٧، ٦٣٠١، ٦٦٥٠ / م ١٦٤٧ / د ٣٢٣٢

/ ت ١٦٢٨ / ن ٣٨٠٨ / كن ٤٩٠٨، ١٠٩٣٩، ١٠٩٤٠، ١١٦٥٨ / جه ٢٠٩٠ / حم ٨٠٨٧ / خز ٤٨ / حب ٥٧٤١ / عه ٦٣٤١ - ٦٣٤٣ / عب ١٦٩٤٨ / بز ٨٠٨٠، ٨٠٨١ / طس ٩١٥٧ / بخ ١٢٦٢ / صمت ٣٥٨ / منذ ١٣٤، ٨٩٣٩ / سي ٩٩١، ٩٩٢ / مشكل ٨٣٣، ٨٣٤، ٣٢٩٨ / عد (٩/ ١٩٤، ٤٧٢ - ٤٧٣) / هق ٦٩١، ٦٩٢، ١٩٨٦٢ / هقع ١٢١٦، ١٢١٨ / هقت ٥٠٤ / استذ (٥/ ١٩٥) / طيل ٣٤٠ / أصم ٢٢ / بغ ٢٤٣٣ / طبش (١٠/ ٣٤٣) / يوني (صـ ١٢٤)].

السند:

رواه البخاريُّ (٤٨٦٠، ٦٦٥٠) قال: حدثنا عبد الله بن محمد، أخبرنا هشام بن يوسف، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، به.

ورواه عبدُ الرزاقِ (١٦٩٤٨) - ومن طريقه أحمد (٨٠٨٧)، ومسلم (١٦٤٧)، وأبو داود (٣٢٣٢)، وابن خُزَيمةَ (٤٨)، وابنُ حِبَّانَ (٥٧٤١)، وأبو عَوانة (٦٣٤١)، وغيرُهم - عن معمرٍ، به مع الزيادةِ.

وتوبع عليه معمر:

فرواه البخاريُّ (٦١٠٧)، ومسلمٌ (١٦٤٧)، والترمذيُّ (١٦٢٨)، وابنُ مَاجهْ (٢٠٩٠) وغيرُهم من طُرُقٍ عنِ الأوزاعيِّ.

ورواه البخاريُّ (٦٣٠١)، والبيهقيُّ في (الكبرى ١٩٨٦٢) و(الدعوات ٥٠٤) من طريق عُقيل بن خالد.

ورواه مسلمٌ (١٦٤٧)، والنسائيُّ في (الكبرى ١٠٩٤٠) وأبو عَوانة (٦٣٤٣) وغيرهم، من طريق يونس بن يزيد.

ورواه النسائيُّ في (الصغرى ٣٨٠٨) و(الكبرى ٤٩٠٨) من طريق محمد ابن الوليد الزبيدي.

ورواه البزارُ (٨٠٨٠) من طريق عمر بن سعيد - هو ابن سَرْحة -.

ورواه الطبرانيُّ في (الأوسط ٩١٥٧) من طريقِ محمد ابن أخي الزهري.

ورواه البيهقيُّ في (الكبرى ٦٩٢)، و(المعرفة ١٢١٦) من طريق إبراهيم ابن سعد.

سبعتهم: عن ابن شهاب الزهري، عن حُميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، به.

زاد إبراهيم بن سعد عند البيهقيِّ: قال ابنُ شهابٍ: ولم يبلغني أنه ذَكَر في ذلك وضوءًا.

والحديثُ مع قولِ ابنِ شهاب هذا قد عَلَّقَهُ الشافعيُّ في (الأم ٢/ ٤٧ / رقم ٥٨)، ثم قال: «ولا وضوء في ذلك ولا في أذى أحد ولا قَذْف، ولا غيره؛ لأنه ليس من سبيل الأحداث».

وقال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وقال الإمامُ مسلمٌ: «هذا الحرف -يعني قوله: «تَعَالَ أُقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ»-، لا يرويه أحدٌ غير الزهري»، قال: «وللزهري نحو من تسعين حديثًا يرويها عن النبي ﷺ، لا يشاركه فيها أحد، بأسانيد جياد».

قال ابنُ حَجرٍ: «وإنما قَيَّد التفردَ بقوله: «تَعَالَ أُقَامِرْكَ» لأن لبقية الحديث شاهدًا من حديث سعد بن أبي وقاص، يستفاد منه سبب حديث أبي هريرة، أخرجه النسائيُّ بسندٍ قويٍّ قال: «كُنَّا حَدِيثِي عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، فَحَلَفْتُ بِاللَّاتِ

وَالعُزَّى، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَانْفُثْ عَنْ شِمَالِكَ، وَتَعَوَّذْ بِاللهِ، ثُمَّ لَا تَعُدْ».

فيمكن أن يكون المرادُ بقوله في حديث أبي هريرة: «فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» إلى آخر الذكر المذكور - إلى قوله: «قَدِيرٌ»، ويحتمل الاكتفاء بلا إله إلا الله؛ لأنها كلمة التوحيد، والزيادة المذكورة في حديث سعد تأكيد» (الفتح ١١/ ٩٢)، وانظر تخريجَ شاهد سعد في كتاب الأيمان.

تنبيه هام:

انتَقدَ الإسماعيليُّ على البخاريِّ طريقَ الأوزاعيِّ عن الزهريِّ، فقال: «لم يقلْ فيه أحدٌ عنِ الأوزاعيِّ: «حدَّثني الزهري» إلا أبو المغيرة، وقد رواه الوليد، وعمر بن عبد الواحد، عنِ الأوزاعيِّ، عن الزهري معنعنًا. ورواه بِشر بن بكر عنِ الأوزاعيِّ قال: «بلغني عن الزهري»، قال: وأبو المغيرة وبِشر بن بكر صدوقان، إلا أن بِشرًا كان يُعْرِض عن مثل هذا». اهـ.

قال ابنُ حَجرٍ: «ورواه عقبة بن علقمة البيروتي عنِ الأوزاعيِّ كما قال بشر ابن بكر سواء، ورويناه في الجزء الثالث من حديث أبي العباس الأصم قال: حدثنا العباس بن الوليد بن مَزْيَد عن عقبة به، وهذا من المواضع الدقيقة، ولكن الحديث في الأصل صحيح عن الزهري، وقد أخرجه البخاريُّ من حديث معمر وعقيل عنه» (مقدمة الفتح، صـ ٣٧٩).

قلنا: هكذا أجابَ ابنُ حَجرٍ، وكأن الوهم قد تَمَّ على البخاريِّ في تخريجه لطريق الأوزاعي! وليس الأمرُ كذلك:

فأبو المغيرة عبد القدوس بن الحَجاج الخَوْلاني، ثقة من رجال الشيخين،

ومع ذلك فقد توبع على قوله خلافًا لما قاله الإسماعيليُّ:

فرواه النسائيُّ في (الكبرى ١٠٩٣٩، ١١٦٥٨ - عمل اليوم والليلة ٩٩١) عن أحمد بن سليمان قال: حدثنا مسكين بن بُكير قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني الزهري، عن حميد، به.

ومسكين صدوق مشهور صاحب حديث، إنما كان يُخْطِئُ في حديث شعبة، فلا شَكَّ أن روايتَه تؤيد رواية أبي المغيرة.

فأما رواية بِشر بن بكر التي ذكرها الإسماعيليُّ فلم نقفْ عليها، وهو من رجال البخاريِّ دونَ مسلمٍ، فأبو المغيرة أعلى منه، لاسيما وقد قال مَسلمةُ في بِشرٍ: «روى عنِ الأوزاعيِّ أشياء انفردَ بها» (تهذيب التهذيب ١/ ٤٤٣).

وأما متابعة عقبة بن علقمة التي ذكرها ابنُ حَجرٍ مؤيدًا الإسماعيليَّ، فهي متابعةٌ معلولةٌ مع ضَعْفِ سندها، والمحفوظ عن الأصمِّ ما رواه البيهقيُّ في (المعرفة ١٢١٨) عن الحاكم، عن الأصم قال: أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد قال: أخبرني أبي قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن حميد، به.

ورواية عقبة إنما جاءت في (الثاني من حديث الأصم ٢٢) وليس الثالث كما ذكر الحافظ، وعلى كلٍّ فكلتاهما من رواية أبي زُرْعة طاهر بن محمد المقدسيُّ، عن عبدوس بن عبد الله، عن أبي بكر محمد بن أحمد الطوسي، عن الأصم، به.

وعبدوس قال عنه شيرويه: «كان صدوقًا متقنًا. . .، كُفَّ بصره وأُصِم في آخر عمره، وسماعُ القدماء منه أصح إلى سنة نيف وثمانين، ومات في جمادى الآخرة، سنة تسعين وأربع مائة» (السير ١٩/ ٩٨).

قلنا: وسماعُ أبي زرعة المقدسيِّ منه كان بعد أن كُفَّ بصرُه وصُمَّتْ أُذُنَاهُ، فكان لا يَرى ولا يَسمع! وكان أبو زرعةَ لم يبلغِ العاشرة! فإنه وُلد سنة (٤٨١هـ) وقيل: سنة (٤٨٠) كما في (السير ٢٠/ ٥٠٣)، وإنما أسمعه منه أبوه كما قال الدّبيثيُّ في (الذيل ١٦٠١ = المختصر ٧٤١)، وابنُ النجارِ في (ذيله) كما في (المستفاد ٨٩)، وانظر (اللسان ٤٩٩٥).

وكذلك أبو العباس الأصم، قد كُفَّ بصرُه وأُصِم في آخر عمره، وتغيَّر حالُه من سنة (٣٤٤) إلى أن مات سنة (٣٤٦) كما في (السير ١٥/ ٤٥٨، ٤٥٩).

والظاهرُ أن أبا بكر الطوسيَّ هذا قد أخذَ عنه بعد تغيره، فإنه حَدَّثَ عنه ببغداد سنة (٤٠٥) كما في (تاريخ بغداد ٢٢٨).

ثم إن عقبة نفسه ذكره ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ١٤٢٣) وقال: «روى عنِ الأوزاعيِّ ما لم يوافقه عليه أحدٌ».

فلا نَدْرِي بعد كلِّ هذا كيف وافقَ ابنُ حَجرٍ الإسماعيليَّ على توهيمِ البخاريِّ؟! لاسيما ورواية من رواه بالعنعنة كالوليد بن مزيد، والوليد بن مسلم، وعمر بن عبد الواحد - محمولةٌ على الاتصالِ؛ لأن الأوزاعيَّ ليس بمدلسٍ، فرواياتهم، وروايتا أبي المغيرة ومسكين سواء! فكلهم متفقون على خلافِ رواية بشر بن بكر التي لم نجدْها! ورواية عقبة المعلولة!

هذا وقد جَزَمَ أبو زرعة الرازيُّ بأن الأوزاعيَّ يرويه عن الزهريِّ كما في (العلل ٢٥٠١). والله أعلم.



٣٩٩- بَابُ مَا رُوِيَ فِي نَقْضِ الوُضُوءِ بِالفَوَاحِشِ

[٢٣٩٨ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَنْقُضُ الوُضُوءَ أَنْ يُصِيبَكَ قَذَرٌ، وَلَكِنْ يَنْقُضُهُ الفَوَاحِشُ**».

۞ **الحكم:** منكرٌ جدًّا، وأشارَ إلى نكارتِهِ الحافظُ مغلطايُ، والظاهرُ أنه حديثٌ موضوعٌ.

التخريج:

﴿موصل (مغلطاي ٢/ ١٣٤)﴾.

السند:

رواه أبو زكريا في (طبقات الموصل) - المشهور بـ(تاريخ الموصل) - كما في (شرح ابن ماجه ٢/ ١٣٤): من حديث إبراهيم بن سعيد(١)، حدثنا

(١) وقع في المطبوع من شرح مغلطاي: «إبراهيم بن سعد»، وذكر محققه: أنه في الأصل و(ح): «ثنا سعيد»، وما أثبتناه هو ما نراه صوابًا، فإبراهيم بن سعيد هو الجوهري الحافظ معروف بالرواية عن غسان بن عبيد، فقد روى البزار في (مسنده ٧٣٩٣)، حديثًا فقال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا غسان بن عبيد، عن أبي عمران الجوني، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ①﴾ فقد أمنت من كل شيء** =

غسان، حدثنا أبو عمران أنه سمع أن أنسًا يذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ جدًّا؛ فيه: غسان هو ابن عبيد الموصلي، وهو واهٍ، خَرَّقَ أحمدُ حديثَه. وقال ابنُ عمَّارٍ: «كان يعالج الكيمياء، وما عَرَفناه بشيءٍ منَ الحديثِ»، واختلفتِ الروايةُ عنِ ابنِ مَعِينٍ في تضعيفه وتوثيقه. وقال ابنُ عَدِيٍّ: «الضعفُ على حديثِهِ بَيِّنٌ»، ولصنيع أحمد ذكره العُقيليُّ في (الضعفاء ١٤٩٠)، وابنُ الجوزيِّ في (الضعفاء ٢٦٨٠)، والذهبيُّ في (المغني ٤٨٦٩)، و(ديوان الضعفاء ٣٣٢٨)، وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٩/ ١)! وانظر: (اللسان ٥٩٩٢).

وأبو عمران يحتمل أن يكون هو الجَوْني؛ بدلالة ما عند البزار في (المسند ٧٣٩٣)، وحديثُه عن أنسٍ في الكتب الستة.

ويحتمل أن يكون غيرُهُ، وحينئذٍ فهو إما مجهولٌ لا يُعرفُ؛ كأبي عمران المدائني المترجم له عندَ الخطيبِ في (التاريخ ٧٦٤٨). وإما أن يكون هو الكذَّاب سعيد بن ميسرة البكري، روى عن أنسٍ موضوعات، كما في (الميزان ٢/ ١٦٠)، وهذا الحديثُ به أليق.

ونخشى أن يكون محرَّفًا من (أبي عاتكة)، فهو من شيوخ غسان الذين أكثر عنهم، وهو واهٍ جدًّا، وترجمته في (تهذيب التهذيب ١٢/ ١٤٢).

وعلى كلٍّ، فالحديثُ ظاهرُ النكارةِ، وقد أشارَ إلى ذلك مغلطايُ حيثُ ذكرَ عقبه أن «القذر لم يقل أحد: إنه ينقض الوضوء، وكذا لم يقل [أحد] بأن الفواحش تنقضه» (شرح ابن ماجه ٢/ ١٣٤).

= **إلا الموت**». ففي هذا السند توضيح للمهملين في سندنا، والله أعلم.

٤٠٠- بَابُ الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الكَافِرِ

[٢٣٩٩ط] حَدِيثُ الزُّبَيْرِ:

عَنِ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّام رضي الله عنه قَالَ: اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلَ عليه السلام، فَنَاوَلَهُ يَدَهُ فَأَبَى أَنْ يَتَنَاوَلَهَا فَقَالَ: «**يَا جِبْرِيلُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْخُذَ بِيَدِي؟!**» قَالَ: «إِنَّكَ أَخَذْتَ بِيَدِ يَهُودِيٍّ، فَكَرِهْتُ أَنْ تَمَسَّ يَدِي يَدًا قَدْ مَسَّتْهَا يَدُ كَافِرٍ»، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، فَنَاوَلَهُ يَدَهُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ.

۞ **الحكم: باطلٌ، ولعلَّه موضوعٌ.**

وقد أنكره: العُقيليُّ، وابنُ طَاهِرٍ المقدسيُّ.

وحَكَم عليه بالوضع: ابنُ الجوزيِّ. **وتبعه:** السيوطيُّ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ.

وقال الذهبيُّ: «خبرٌ باطلٌ».

التخريج:

﴿عق (٣/ ٢١ - ٢٢) "واللفظُ لَهُ" / طس ٢٨٣٤ / عد (٨/ ٢٧٤) / ضو ٩٢٨، ٩٢٩﴾.

التحقيق

الحديثُ له طريقان:

الطريق الأول: أخرجه العُقيليُّ في (الضعفاء) - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ

في (الموضوعات) -: عن أحمد بن محمد بن إبراهيم.

وأخرجه الطبراني في (الأوسط): عن إبراهيم (وهو ابنُ هاشم البغويُّ).

كلاهما: عن سعيد بن أشعث (وهو ابن أبي الربيع السمان)، قال: حدثني عمر بن أبي عمر العبدي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن جده، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عمر بن أبي عمر العبدي، وهو عمر بن رياح الضرير: «متروكٌ، وكَذَّبه بعضُهم» (التقريب ٤٨٩٦).

وبه أعلَّهُ العُقيليُّ فترجمَ له في (الضعفاء ٣/ ٢١) وقال: «منكرُ الحديثِ، لا يتابعُ عليهما»، ثم أسندَ حديثنا هذا وحديثًا آخر.

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الأوسط) وفيه عمر بن رياح، وهو مُجْمَع على ضَعْفِهِ» (المجمع ١٢٧٤).

وقال الذهبيُّ في ترجمتِهِ: «وله خبرٌ باطلٌ»، وذكرَ هذا الحديثَ (الميزان ٦١٠٩).

وقد اختُلف فيه على السمان، فنتج عن ذلك متابعة لعمر لا يُفرح بها.

الطريق الثاني: أخرجه ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ - قال: حدثنا أبو يعلى قال: حدثنا سعيد بن أبي الربيع السمان قال: حدثنا عنبسة بن سعيد قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن جده، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عنبسة بن سعيد القطانُ الواسطيُّ أخو أبي الربيع السمان، متروك أيضًا، قال يحيى بنُ مَعِينٍ والدارقطنيُّ وجماعةٌ: «ضعيفٌ»، وقال الدارقطنيُّ مرَّة: «متروكٌ»، وقال عمرو بن علي: «كان مختلطًا، لا يُروى عنه، قد سمعتُ منه وجلستُ إليه، متروكُ الحديثِ، وكان صدوقًا لا

يحفظ»، وقال أبو حاتمٍ الرازيُّ: «ضعيفُ الحديثِ، يأتي بالطَّاماتِ» انظر (الجرح والتعديل ٦/ ٣٩٩)، و(تهذيب التهذيب ٨/ ١٥٧). وذَكَر الدارقطنيُّ أنه «لم يسمعْ من هشام بن عروة شيئًا» (التعليقات على المجروحين ص ٢٠٥).

ومع ذلك وَقَعَ في الإسناد: «حدثنا هشام»!!

فهل هذا من تخليطه؟! أم أن الحديثَ لعمر بن رياح، وأخطأ فيه بعضُهم؟!

فهذا الطريق من رواية السمان أيضًا، وقد سبقَ عند الطبرانيِّ والعُقيليِّ من روايته عن عمر!

وأعلَّهُ ابنُ طَاهِرٍ المقدسيُّ بعنبسةَ فقال: «وعنبسةُ هذا ضعيفٌ، متروكُ الحديثِ» (ذخيرة الحفاظ ٤٩٨).

وقال ابنُ الجوزيِّ - معلقًا على الطريقين -: «موضوعٌ مُحَالٌ، وفي طريقه عمر بن أبي عمر، ويقال له عمر بن رياح، قال فيه الفَلَّاسُ: هو دجالٌ. وقال الدارقطنيُّ: متروكٌ. وقال ابنُ حِبَّانَ: يَروي الموضوعات عن الثقات، لا يحلُّ كتب حديثه إلا على التعجب». وفي الطريق الثاني: عنبسة، قال الفَلَّاسُ: متروكٌ، وقال ابنُ حِبَّانَ: لا يجوزُ الاحتجاج بأفراده» (الموضوعات ٢/ ٣٥٥).

وَأَقَرَّهُ السيوطيُّ في (اللآلئ ٢/ ٥)، والشوكانيُّ في (الفوائد المجموعة ٧).

وقال الألبانيُّ: «موضوع»، وأعلَّهُ بعمر بن رياح (الضعيفة ٥٣٢٩، ٦٠٦١).

تنبيه:

الحديثُ عزاه السيوطيُّ في (الدر المنثور ٧/ ٣١٠) لابنِ مردويه في (تفسيره) فقال: «وأخرجَ ابنُ مردويه، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن جده...»، فذكره، ولم يذكرْ من أيِّ طريقٍ أخرجه ابنُ مردويه عن هشامٍ.

[٢٤٠٠ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عنِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَافَحَ يَهُودِيًّا أَو نَصْرَانِيًّا، فَلْيَتَوَضَّأْ - أَوْ: لِيَغْسِلْ يَدَهُ -**».

۞ **الحكم: باطلٌ، وكذا قال** ابنُ عَدِيٍّ، **وَأَقَرَّهُ** ابنُ طَاهِرٍ المقدسيُّ وابنُ الجوزيِّ، وقال: «لا يصحُّ»، **وتبعه** الذهبيُّ، وابنُ حَجرٍ، والسيوطيُّ، وابنُ عراق، والشوكانيُّ. وقال الألبانيُّ: «موضوعٌ».

التخريج:

﴿عد (٢/ ١٧) / ضو (٢/ ٣٥٥)﴾.

السند:

رواه ابنُ عَدِيٍّ - ومن طريقه ابنُ الجوزيِّ - قال: حدثنا الفضل بن عبد الله بن سليمان، حدثنا عبيد بن آدم بن أبي إياس، حدثنا أبي، حدثنا بقية، عن إبراهيم - قال ابنُ عَدِيٍّ: قال لنا الفضل: هو ابنُ هانئ -، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن عطاءٍ، عنِ ابنِ عباسٍ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: الفضل شيخ ابنِ عَدِيٍّ، واسمه كاملًا: الفضل بن محمد بن عبد الله بن الحارث بن سليمان الأنطاكي الأحدب، نُسب لجده، وهو كذَّابٌ، يضعُ الحديثَ ويسرقه، ويزيدُ في المتونِ.

قال ابنُ عَدِيٍّ: «حدثنا بأحاديثَ لم نكتبْها عن غيره، وأوصل أحاديث، وسرق أحاديث، وزاد في المتون» (الكامل ٨/ ٥٧٩).

وقال حمزة بن يوسف السهميُّ: «سمعتُ ابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، وغيرُهما يقولون: إنه كذَّابٌ» (اللسان ٦/ ٣٥١).

العلةُ الثانيةُ: إبراهيم بن هانئ؛ اتَّهمه ابنُ عَدِيٍّ، وبه أَعَلَّ هذا الحديثَ؛ فذكره في (الكامل ٢/ ١٧) فقال: «إبراهيم بن هانئ ليس بالمعروفِ، يُحَدِّثُ عنه بقيةُ، ويُحَدِّثُ إبراهيم هذا عنِ ابنِ جُرَيجٍ بالبواطيل»، وأسندَ له حديثنا هذا، وقال عقبه: «وإبراهيم بن هانئ هذا هو شيخ مجهول، وهو في جملة مجهولي مشايخ بقية، وقد روى عنه بقية، عنِ ابنِ جُرَيجٍ، عن عطاءٍ، عنِ ابنِ عباسٍ غير حديث، لم أخرجه هاهنا، وكلها مناكير، ولا يشبه حديث إبراهيم هذا حديث أهل الصدق» (الكامل ١/ ١٨).

وَأَقَرَّهُ ابنُ طَاهِرٍ المقدسيُّ في (الذخيرة ٥٣٨٠).

وكذلك ابنُ الجوزيِّ حيث ذكره في (موضوعاته)، وقال: «لا يصحُّ»، ثم نقلَ كلامَ ابنِ عَدِيٍّ في إبراهيمَ.

وقال الذهبيُّ: «فيه: إبراهيم بن هانئ، عنِ ابنِ جُرَيجٍ. وهو المتهم به» (تلخيص الموضوعات ١/ ١٧٠).

ونَقَل الذهبيُّ كلامَ ابنِ عَدِيٍّ في (الميزان ٢٤١) وأقرَّه، وكذا الحافظُ في (اللسان ٣٣٧).

وبه أعلَّهُ السيوطيُّ في (اللآلئ ٢/ ٥)، وابنُ عراق في (تنزيه الشريعة ٢/ ٦٦)، والشوكانيُّ في (الفوائد ٨).

وقال الألبانيُّ: «موضوع» (الضعيفة ٦٠٩٤).

٤٠١- بَابُ الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الأَصْنَامِ

[٢٤٠١ط] حَدِيثُ بُرَيْدَةَ:

عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الحُصَيْبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَسَّ صَنَمًا فَتَوَضَّأَ».

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَسَّ صَنَمًا فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بُرَيْدَةَ وَقَدْ مَسَّ صَنَمًا، فَتَوَضَّأَ».

۞ **الحكم: منكرٌ.**

وَضَعَّفَهُ: ابنُ حِبَّانَ، وابنُ عَدِيٍّ، وابنُ حَزمٍ، وابنُ طَاهِرٍ المقدسيُّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، والهيثميُّ - **وَأَقَرَّهُ** ابنُ حَجرٍ -.

وقال ابنُ الجوزيِّ: «هذا حديث لا يصحُّ». وقال الألبانيُّ: «منكر».

فائدة:

قال البزارُ - عقبه -: «معناه: غَسَلَ يديه».

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿بز ٤٤٣٨ "واللفظُ لَهُ" / عطار (منتقى - السلسلة الضعيفة ٦٤٢٢) / عد (٩/ ٤١٢) / خط (٥/ ٣٤٤، ٣٤٥) / متشابه ١٢٢٩ / علج ٦٠٥﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿مجر (١/ ٤٦٩، ٣٧٠)﴾.

تخريج السياق الثالث: ﴿محلى (١/ ٢٦٢)﴾.

السند:

رواه البزارُ، وابنُ مَخْلَدٍ العطارُ في (المنتقى من حديثه) - ومن طريقه الخطيبُ في (التاريخ) و(التلخيص) وابنُ الجوزيِّ في (العلل) - قالا: حدثنا محمد بن الوليد البُسْرِيُّ، قال: حدثنا محمد بن عُبيد، قال: حدثنا صالح بن حيان، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أبيه، به.

قال البزارُ - عقبه -: «ورأيتُه عندي في موضعين: في موضع: (عن يعلى) وفي موضع: (عن محمد)».

ويعلى هو ابن عُبيد الطنافسي، أخو محمد بن عبيد، وهما ثقتان، والحديثُ لمحمدٍ.

فقد رواه الخطيبُ في (التاريخ) من طريق أحمد بن الضحاك الواسطي، عن محمد بن الوليد، به.

ورواه ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين) عن محمد بن المسيب، قال: حدثنا محمد بن الوليد القرشي، قال: حدثنا محمد بن عبيد.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) عن بكر بن عبد الوهاب القزاز، وعبد الرحمن ابن سليمان الجرجاني، قالا: حدثنا محمد بن الوليد بن أبان، حدثنا محمد بن عبيد، به.

كذا عنده، وابن أبان هذا هو القلانسي، وهو غير البسري القرشي كما سيأتي بيانُه.

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ؛ فيه: صالح بن حيان القرشيُّ الكوفيُّ، ضعيفٌ، وله أحاديثُ منكرةٌ، (تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨٦)، و(التقريب ٢٨٥١).

وبه أعلَّهُ ابنُ حِبَّانَ فترجمَ له في (المجروحين)، وقال: «يَروي عن الثقاتِ أشياء لا تشبه حديث الأثبات، لا يعجبني الاحتجاج به إذا لم يوافقِ الثقات»، ثم روى عن ابنِ مَعِينٍ أنه ضَعَّفَهُ، ثم قال: «وهو الذي يَروي عن ابنِ بُرَيْدَةَ عن أبيه...»، وساقَ الحديثَ، (المجروحين ١/ ٤٦٩).

وتبعه ابنُ طَاهِرٍ فقال: «رواه صالح بن حيان، وصالح هذا ضعيف» (التذكرة ٢٥٥).

فأما ابنُ عَدِيٍّ، فرواه في ترجمة محمد بن الوليد بن أبان القلانسي البغدادي، المتهم بالوضع وسرقة الحديث، وقال - عقبه -: «وهذا حديثٌ مرسلٌ أوصله ابنُ أبان»، ثم قال - في آخر الترجمة -: «ولمحمد بن الوليد غير ما ذكرتُ مما يسرقه منَ الثقاتِ» (الكامل ٩/ ٤١٢، ٤١٦).

قلنا: وقد ذكر ابنُ الجوزيِّ في (الضعفاء ٣٢٣٦) والذهبيُّ في (الميزان ٤/ ٦٠) أن القلانسيَّ هذا يقال له: البسري[1]، فإن كان هو صاحب الحديث فالإسناد ساقط، ولكن يعكر على ذلك وصفه بالقرشي عند ابنِ حِبَّانَ؛ وذلك لأن القلانسيَّ بغداديٌّ، ولم يذكروا في ترجمتِهِ أنه قرشيٌّ، وإنما القرشيُّ هو

(١) لم نجدْه في (اللسان ٧٥٣٥)، ونخشى أن يكون ابن الجوزي قال ذلك خلطًا بين الرجلين، فإن عبارته: «وهو الذي يقال له البسري»، كما نخشى أن يكون ما في (الميزان) قد تبع فيه ابن الجوزي، إذ لم نجده في غير هذا الموضع من كتبه، ولم يذكره ابن حجر كما سبق.

البسريُّ المخرج له في الصحيح، ومع ذلك فالنسبة يدخلها الاحتمالات، بخلاف التصريح باسم جده عند ابنِ عَدِيٍّ حيث ذكر أنه محمد بن الوليد بن أبان، وهذا هو القلانسي، فإن لم يكن هذا هو الراجحُ، فيحتمل أن يكون القلانسي سرقه من البسري، والله أعلم.

وقد أعلَّهُ ابنُ الجوزيِّ بصالحٍ والقلانسيِّ معًا، فقال: «هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسولِ اللهِ ﷺ؛ قال أبو حاتمٍ الرازيُّ: «محمد بن الوليد ليس بصدوقٍ»، وقال النسائيُّ: «وصالح بن حيان ليس بثقة» (العلل ١/ ٣٦٥).

وتعقبه ابنُ دَقيقٍ بشأن ابن الوليد، فقال: «فأما ما ذكر عن النسائي في صالح فقد قال فيه ما ذكر. وأما ما رأيته حكاه عن أبي حاتم في محمد بن الوليد، فقد ذكر ابنُ أبي حاتمٍ في كتابه: «سُئِلَ أبي عنه فقال: صدوقٌ». وقد أخرجَ له البخاريُّ ومسلمٌ، وقال النسائيُّ: «هو ثقةٌ، لا بأسَ به» (الإمام ٢/ ٣٣٣، ٣٣٤).

قلنا: ابنُ الجوزيِّ يتكلم عن القلانسيِّ، وابن دقيق يتكلم عن البسري! ولكل وجهة.

وقال ابنُ حَزمٍ: «وروينا أثرًا من طريق يعلى بن عُبيد، عن صالح بن حيان، عن ابن بُرَيْدَةَ، عن أبيه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بُرَيْدَةَ وَقَدْ مَسَّ صَنَمًا، فَتَوَضَّأَ»». ثم قال: «صالح بن حيان ضعيف، لا يُحتجُّ به» (المحلى ١/ ٢٦٢).

وَأَقرَّهُ عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الوسطى ١/ ١٤١)، بل زادَ عليه: «وكذلك ضَعَّفَهُ ابنُ مَعِينٍ وأبو حاتم».

وقال الهيثميُّ: «وفيه صالح بن حيان، وهو ضعيف» (المجمع ١٢٧٣).

وَأَقرَّهُ ابنُ حَجرٍ في (مختصر زوائد البزار ١٧٤).

والحديثُ قال الألبانيُّ فيه: «منكرٌ» وأعلَّهُ بصالحٍ؛ انظر: (الضعيفة ٦٤٢٢).

وقال الحسنُ الرباعيُّ الصنعانيُّ: «رواه البزارُ بإسنادٍ ضعيفٍ» (فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار ١/ ١٣٨).

تنبيه:

وَقَعَ لفظُ البزارِ في (مختصر الزوائد) مثل لفظ ابن حِبَّانَ، أي: من قوله ﷺ. والذي في مطبوع (مسند البزار)، و(جامع المسانيد والسنن ١٠٤١)، و(كشف الأستار ٢٧٩)، و(مجمع الزوائد ١٢٧٣)، من فعله ﷺ وليس من قوله.



٤٠٢- بَابُ الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ اللَّحْمِ النِّيءِ وَالدَّمِ

[٢٤٠٢ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِغُلَامٍ وَهُوَ يَسْلُخُ شَاةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَنَحَّ حَتَّى أُرِيَكَ [فَإِنِّي لَا أَرَاكَ تُحْسِنُ تَسْلُخُ]»، فَأَدْخَلَ [رَسُولُ اللهِ ﷺ] يَدَهُ بَيْنَ الجِلْدِ وَاللَّحْمِ، فَدَحَسَ بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الإِبِطِ، [وَقَالَ: «يَا غُلَامُ، هَكَذَا فَاسْلُخْ»] ثُمَّ مَضَى، فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، [وَلَم يَمَسَّ مَاءً].

۞ **الحكم: معلولٌ. وأعلَّهُ** أبو داودَ، والذهبيُّ.

التخريج:

﴿د ١٨٤ / جه ٣١٩٨ "والزيادةُ الثانيةُ والثالثةُ لَهُ، ولغيرِهِ" / حب ١١٥٩ "والزيادةُ الأُولى والرابعةُ لَهُ ولغيرِهِ" / ...﴾.

سبقَ تخريجُه وتحقيقه برواياته في (بَابِ طَهَارَةِ جِلْدِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ إِذَا كَانَ ذَكِيًّا)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[٢٤٠٣ط] حَدِيثُ مُعَاذٍ:

عَنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ قَالَ: مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَسْلُخُ شَاةً، فَقَالَ لِي: «**يَا مُعَاذُ، هَاتِ - أَوْ: أَرِنِي -**»، فَدَسَعَهَا دَسْعَتَيْنِ[(١)] بَيْنَ اللَّحْمِ وَالجِلْدِ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا مُعَاذُ، هَكَذَا**»، ثُم مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ.

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وَضَعَّفَهُ:** الهيثميُّ.

التخريج:

﴿طب (٢٠/ ٧٠/ ١٣٢) "واللفظُ لَهُ" / طش ٢٢٤٢﴾.

سبقَ تخريجُه وتحقيقه في (بَابِ طَهَارَةِ جِلْدِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ إِذَا كَانَ ذَكِيًّا)، حديث رقم (؟؟؟؟).



(١) في (مسند الشاميين): «فَدَسَّهَا بِإِصْبُعَيْنِ».
والمثبت هو الصواب، وكذا جاء في (جامع المسانيد ٩٦٣٦)، و(المجمع ١٣٣٠)، و(النهاية ٢/ ١١٧) وغيرها.

٤٠٣- بَابُ الوُضُوءِ مِنَ الغَضَبِ

[٢٤٠٤ط] حَدِيثُ عَطِيَّةَ السَّعْدِيِّ:

عَنْ عَطِيَّةَ السَّعْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ. وَضَعَّفَهُ:** ابنُ حِبَّانَ، وابنُ طَاهِرٍ القيسراني، والنوويُّ، والألبانيُّ. وهو ظاهر كلام ابن المنذرِ.

وقوله: «الغَضَبُ مِنَ الشَّيْطَانِ»، لمعناه شاهد من حديث سليمان بن صُرَد عند البخاري ومسلم.

وقوله: «وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ»، يشهدُ له صريحُ القرآنِ.

أما الأمر بالوضوء من الغضب، فلم نجدْ له شاهدًا!

فائدة:

قال ابنُ المنذرِ: «إن ثبتَ هذا الحديثُ، فإنما الأمرَ به ندبًا ليسكن الغضب. ولا أعلمُ أحدًا مِنْ أهلِ العلمِ يوجبُ الوضوءَ منه» (الأوسط عقب الحديث ١٤٧).

التخريج:

﴿د ٤٧٠٣ "واللفظُ لَهُ" / حم ١٧٩٨٥ / طب (١٧/ ١٦٧/ ٤٤٣) / مث

١٢٦٧، ١٤٣١ / منذ ١٤٧ / مجر (١/ ٥١٨) / قا (٢/ ٣٠٧) / تخ (٧/ ٨) (دون الجملة الأخيرة) / صحا ٥٥٣٧ / مسخ ٣٣٦ / شعب ٧٩٣٨ / فواهين ٢٨ / مروض ٤١١، ٥٣٩ / بغ ٣٥٨٣ / كر (٤٠/ ٢٨٩، ٤٦٤)، (٥٤/ ٢٢١) / مسموع ٩ / كما (٢٠/ ٣٤، ٣٥) / أسد (٤/ ٤٣/ ١٠٥٦) / نرسي (معروف ١٩، ٢٠)].

السند:

رواه أحمدُ في (المسند ١٧٩٨٥) - ومن طريقه ابنُ المنذرِ في (الأوسط ١٤٧)، وابنُ قانعٍ في (المعجم ٢/ ٣٠٧)، والطبرانيُّ في (الكبير ١٧/ ١٦٧/ ٤٤٣)، وابنُ حِبَّانَ في (المجروحين ١/ ٥١٨)، وأبو نعيم في (المعرفة ٥٥٣٧) والبغويُّ في (شرح السنة ٣٥٨٣)، وابنُ عساكر في (تاريخ دمشق ٥٤/ ٢٢١)، وأبو ذر الهرويُّ في (جزء فيه من مسموعاته ٩)، والمزيُّ في (التهذيب ٢٠/ ٣٤ - ٣٥) -.

ورواه أبو داود (٤٧٠٣) - ومن طريقه ابنُ الأثير في (أسد الغابة ٤/ ٤٣)- عن بكر بن خلف، والحسن بن علي (الخَلَّال).

ورواه ابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ١٢٦٧، ١٤٣١) - ومن طريقه المزيُّ في (التهذيب ٢٠/ ٣٤ - ٣٥) - عن الحسن بن علي الحُلْواني (الخَلَّال).

ورواه الخرائطيُّ في (مساوئ الأخلاق ٣٣٦) عن إبراهيمَ بنِ الجُنَيْد.

ورواه ابنُ شاهين في (الفوائد ٢٨) - ومن طريقه ابن عساكر (٥٤/ ٢٢١)-، والبيهقيُّ في (الشعب ٧٩٣٨)، من طريقِ إسحاقَ بنِ رَاهَوَيْهِ.

ورواه ابنُ عساكر (٤٠/ ٢٨٩، ٤٦٤) من طُرُقٍ عن أحمد بن منصور

الرمادي.

ستتهم عن إبراهيمَ بنِ خالدِ [بنِ عُبيدٍ][(١)] [الصنعانيِّ]، حدثنا أبو وائل القاص [صنعاني مرادي]، قال: دَخلْنَا على عروةَ بنِ محمدٍ السعديِّ، فكلَّمه رجلٌ فأَغْضَبَهُ، فَقَامَ فَتَوضَّأ، ثم رَجَعَ وقد تَوضَّأَ، فقال: حدَّثني أبي، عن جدي عطية، به.

وفي روايةِ ابنِ أبي عاصم (١٢٦٧): «**إِنَّ الغَضَبَ جَمْرَةٌ مِنَ النَّارِ**...» إلخ.

ووَقَعَ في إحدى روايات أحمد بن منصور عند ابنِ عساكر (٤٠/ ٢٨٩) من طريقِ أبي الوفاء المؤمل بن الحسن المَاسَرْجَسي عنه: أن عروةَ بنَ محمدٍ قال: «حدَّثني أبي عن جدي عن أبيه، وكانتْ له صحبة»، وهذا خطأٌ، وقد رواه ابنُ صاعدٍ عن ابنِ منصورٍ به دون قوله: «عن أبيه»، ولذا قال ابنُ عساكر عقب رواية المؤمل: «وليس في حديث ابن صاعد (عن أبيه) وهو الصواب».

قلنا: وكذلك رواه الحافظُ البغويُّ عن أحمد بن منصور به، مثل رواية ابن صاعد (تاريخ دمشق ٤٠/ ٤٦٤)، وهو الموافقُ لرواية الجماعة عن إبراهيم بن خالد.

وعَلَّقَهُ البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٧/ ٨)، فقال: قال إبراهيم بن موسى[(٢)]:

---

(١) زيادة من (المساوئ)، وهكذا نُسب إبراهيم في كتب التراجم.

ووقع في الموضع الثاني عند ابن أبي عاصم (١٤٣١): «إِبْرَاهِيمُ بنُ خَالِدِ بنِ أُمَيَّةَ بنِ شِبْلٍ»!! ولا يوجد من يسمَّى بهذا الاسم! وأمية بن شبل هو شيخ لإبراهيم بن خالد، ولا علاقة له بهذا الحديث، فذِكره هنا مقحم.

(٢) هو الرازيُّ أحدُ شيوخِ البخاريِّ.

حدثنا إبراهيم بن خالد، مؤذن صنعاء، قال: حدثنا أبو وائل القاص، سمع عروة بن محمد بن عطية، قال: حدثني أبي، عن جدي، به دون قوله: «**فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

فالحديثُ مدارُه عندهم على إبراهيم بن خالد، عن أبي وائل القاص، عن عروة بن محمد بن عطية، عن أبيه محمد، عن جده عطية، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ، فيه:

١- أبو وائل القاص الصنعانيُّ المراديُّ، فقد اختُلِفَ في تعيينه، كما اختُلفَ في حاله:

فمنَ العلماءِ مَن ترجمَ له بكنيته ولم يسمِّه، ومنهم:

البخاريُّ في (الكنى ١/ ٧٩)، ومسلمٌ في (الكنى ٣٥٠٥)، وابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٩/ ٤٥٢)، وأبو أحمدَ الحاكمُ في (الكنى) - نَقَله عنه مغلطايُ في (الإكمال/ ٢٨١٢)، وابنُ حَجرٍ في (التهذيب ٥/ ١٥٤) -، وابنُ عبدِ البرِّ في (الاستغناء في معرفة الكنى) - نقله عنه مغلطايُ في (الإكمال/ ٢٨١٢، ٤٩٢٤) -.

ويمكنُ أن يلحقَ بهؤلاءِ: النسائيُّ والدولابيُّ، فقد قال مغلطايُ: «وأما النسائيُّ والدولابيُّ فلم يذكراه؛ لأنهما لا يذكران إلا معروف الاسم، فكأنهما تبعا أولئك»، وقال أيضًا: «لأنهما ما يَذكران إلا من عُرِف اسمه»، (الإكمال/ ٢٨١٢، ٤٩٢٤).

ويلاحظ هنا أمران:

الأمر الأول: أنه ذُكر عند ابنِ أبي حاتم في باب (مَن رُوي عنه العِلْمُ ممن

عُرِفَ بالكنى ولا يُسَمَّى).

وعند أبي أحمدَ الحاكمِ في باب (مَن عُرف بكنيته، ولا يوقف على اسمه) وعزاه للبخاري، وقال مغلطايُ: «والذي رأيتُه في كتاب مسلم، وأبي أحمد الحاكم، وأبي عمر ابنِ عبدِ البرِّ: أبو وائل القاص عن هانئ مولى عثمان، لا يُعرفُ اسمه» (الإكمال ١٢/ ١٢٥ - بتصرف يسير).

وهذه ليستْ سياقةُ مسلمٍ، ولا أبي أحمدَ الحاكم، فالظاهرُ أنها لابنِ عبدِ البرِّ.

الأمر الثاني: أننا لم نجدْ لأبي وائل هذا رواية إلا عن رجلين:

أولهما: عروة بن محمد، صاحب هذا الحديث، **والثاني:** هانئ مولى عثمان.

فأما مَن روى عنه، فإبراهيم بن خالد، وعبد الرزاق، وابن المبارك. ولم نجدْ مَن روى عنه غير هؤلاء الثلاثة. وقد ذَكَر ابنُ أبي حاتم فيمن روى عنه أيضًا: «هشام بن يوسف»، وهذا فيه نظر سنبينه لاحقًا.

ومنَ العلماءِ مَن جَمَع بينه وبين رجل آخر:

فقال أبو داود - بعد أن روى حديثَه في الوضوء من الغضب -: «أُراه عبد الله بن بُحَيْر[(١)]».

هكذا مع التردد أو الشك، وجزمَ به الدارقطنيُّ، فقال: «عبد الله بن بحير الصنعانيُّ، أبو وائل القاص، عن هانئ مولى عثمان، روى عنه هشام بن يوسف وإبراهيم بن خالد»، ثم روى عن هشام بن يوسف قوله فيه: «كان

---

(١) نقله عنه ابن كثير في (التفسير ٢/ ١٢١)، ولم نجدْه في المطبوع! ولا حتى في (التحفة)!!

يتقنُ ما سمعَ»، (المؤتلف والمختلف ١/ ١٦٠).

وتبعه الخطيبُ في (التلخيص ١/ ٩٣)، وابنُ ماكولا في (الإكمال ١/ ٢٠٠)، وابنُ ناصرٍ في (التوضيح ١/ ٣٥٠)، وزاد الخطيبُ في شيوخه - وتبعه ابنُ ماكولا -: «عبد الرحمن بن يزيد القاص».

وعبد الله بن بحير هذا، ذكر أبو داود في (السنن) - عقب الحديث رقم (٣٢٠٦) -، والعسكريُّ في (تصحيفات المحدثين ٢/ ٦٨٢)، أنه ابن بحير ابن رَيْسان!

وهذا هو الذي اعتمده المزيُّ - وتبعه كثيرٌ ممن جاءَ بعده -، **فجَمَع بين أبي وائل القاص، وبين ابن بحير الذي جزمَ بأنه ابن ريسان، فقال:** «عبد الله بن بحير بن ريسان المرادي، أبو وائل القاص اليماني الصنعانيُّ، والد يحيى بن عبد الله بن بحير»، ثم نقلَ عن ابنِ مَعِينٍ أنه وَثَّقَهُ، وعن هشام بن يوسف أنه قال فيه: «كان يتقنُ ما سمع»، ثم قال: «وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في كتاب (الثقات)» (التهذيب ١٤/ ٣٢٤).

وهذا الكلام فيه خطأ من جانب، ونظر من جانب آخر:

فأما الخطأ: فهو الجمع بين عبد الله بن بحير القاص وبين أبي وائل القاص(١)، كلاهما يماني، وهذا وَقَعَ فيه الدارقطنيُّ والمزيُّ ومَن تبعهما، وقد خالفوا بذلك غير واحد منَ الأئمةِ النقاد!!

فقد سبقَ عن البخاريِّ، ومسلمٍ، وابنِ أبي حاتم، وأبي أحمدَ الحاكمِ... وغيرهم - أن أبا وائل القاص لا يُعرف اسمه. وهذا يعني أنه ليس هو عبد الله

(١) نسبة إلى القصص والموعظة. وقد وُصف بها كثير من الرواة.

ابن بحير القاص.

ولذا فَرَّق البخاريُّ في (التاريخ)، وابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل)، بين أبي وائل القاص الذي ترجما له في (الكنى) من كتابيهما ولم يُسمِّيَاه، وبين عبد الله بن بحير، فترجمَ له البخاريُّ في الأسماءِ قائلًا: «عبد الله بن بحير اليماني، عن هانئ مولى عثمان، سمع منه هشام بن يوسف» (التاريخ الكبير ٥/ ٤٩)، وترجمَ له ابنُ أبي حاتمٍ في العبادلةِ منَ الأسماءِ، كما في (الجرح والتعديل ٥/ ١٥)، ولم يكنه - لا هو ولا البخاريُّ - بأبي وائل ولا بغيره.

وقد صَرَّحَ ابنُ أبي حاتم بالتفرقةِ بينهما في موضعٍ آخرَ من (الجرح والتعديل ٩/ ١٠٠)، وتبعه الحافظُ عبدُ الغني بنُ سعيدٍ صاحبُ (الكمال)، وقد خالفه المزيُّ في (تهذيب الكمال ٣٠/ ١٤٧/ حاشية ٢)، فتعقبه مغلطايُ في (الإكمال ٤٩٢٤).

وَذَهَبَ ابنُ حِبَّانَ ليفرق بينهما فلم يَسْلَمْ منَ الخلطِ، إذ ترجم في (الثقات ٧/ ٢٢) لـ: «عبد الله بن بحير اليماني، يَروى عن هانئ مولى عثمان، روى عنه هشام بن يوسف»، وترجم في (المجروحين ١/ ٥١٨) لأبي وائل القاص، فسَمَّاه أيضًا: عبد الله بن بحير! ووَقَعَ في الخلطِ بينهما! كما سيأتي بيانُه قريبًا.

ويؤكدُ صحةَ صنيع البخاري - ومَن معه منَ الأئمةِ - عدة أمور:

منها: أن أبا وائل القاص الذي رَوى هذا الحديثَ في الوضوء من الغضب - لم نجدْه قد سُمِّي قط في أي طريق من طرقه أو أي مرجع منَ المراجع التي روته مسندًا على كثرتها!

وقد روى عنه عبدُ الرزاقِ أثرًا آخر، وذكره أيضًا بكنيته فقط، (المصنف

١٧٠٢٧).

وروى عنه ابنُ المباركِ أثرًا ثالثًا، فقال: «حدَّثني أبو وائل - شيخ من أهل اليمن -، عن هانئ البربري مولى عثمان قال: كنتُ عندَ عثمانَ، وهم يعرضون المصاحف، . . . » إلخ، رواه أبو عبيد في (فضائل القرآن ١/ ٢٨٦)، وعنه الطبريُّ في (التفسير ٤/ ٦٠٢).

فلو كان ابنُ المباركِ يُعرفُ له اسمٌ، لما عَرَّفه بقوله: «شيخ من أهل اليمن»، ولعَرَّفه باسمه.

وقد بحثنا عنه كثيرًا، فلم نجدْه قد سُمِّي في روايةٍ مُسْنَدَةٍ قط!

ومنها: أنا تتبعنا عدة أحاديث يرويها عبد الله بن بحير القاص، وهي حديث: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، فَلْيَقْرَأْ: إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**»، وحديث: «**القَبْرُ أَوَّلُ مَنَازِلِ الآخِرَةِ**»، وحديث: «**اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ...**»، وحديث: «**لَا تَنسَوُا العَظِيمَتَيْنِ**»، وحديث الثلاثة نفر الذين دخلوا في كهف، فوَقَعَ قِطْعَةٌ مِنَ الجبلِ على بابِ الكهفِ. . . الحديث بطوله.

الحديث الأول في قراءة سورة التكوير - يرويه عنه إبراهيم بن خالد، وعبد الرزاق، وهشام بن يوسف. والثاني والثالث تفرَّدَ بهما هشام بن يوسف عنه. والرابع يرويه عنه رباح بن زيد. والخامس يرويه عنه محمد بن عبد الرحيم بن شروس.

وكانتِ النتيجةُ أن عبدَ اللهِ بنَ بحيرٍ القاص لم يُكْنَ في هذه الأحاديث بأبي وائل قط! رغم تعدد الرواة عنه وتعدد المراجع التي خَرَّجت الأحاديث!

وقد بحثنا عنه كثيرًا، فلم نجده قد كُني في رواية مسندة قط!

فمَن سمَّى أبا وائل القاص: عبد الله بن بحير، مِن أين أتى بهذه التسمية؟

وما دليله عليها؟!

وكذلك مَن كنى عبد الله بن بحير بأبي وائل، مِن أين أتى بهذه التكنية؟ وما دليله عليها؟!

لا شَكَّ أنه لا دليلَ إلا بعد الخلط بينهما، واعتبارهما رجلًا واحدًا، بحجة أنهما قد رويا عن هانئ مولى عثمان، وأن إبراهيم بن خالد، وعبد الرزاق قد رويا عنهما جميعًا(١).

وهذا غير كافٍ للجمع بينهما؛ ولذا كانت عبارة أبي داود: «أُراه عبد الله ابن بحير».

هكذا بلا جزم، بل مع التردد أو الشك.

ومما يُضعف هذا الرأي: أن الراوي الذي يروي عن شيخِهِ مرة باسمه مجردًا ومرة بكنيته مجردًا - لابدَّ وأن يجمعَ بين الاسم والكنية أيضًا ولو مرَّة ما.

وهذا إبراهيم بن خالد ومعه عبد الرزاق - قد روى كل منهما عن أبي وائل بلا تسمية، وعن عبد الله بن بحير بلا تكنية، ولم يجمعا قط بين هذا الاسم وهذه الكنية.

فهذا إنما يدلُّ على التفرقةِ؛ ولذا فَرَّق بينهما من سميناهم منَ الأئمةِ، وجزمَ غيرُ واحدٍ منهم بأن أبا وائل لا يُعرفُ اسمه.

وهذا مما يُتعقب به على ابنِ حِبَّانَ، فإنه سمَّى أبا وائل: عبد الله بن بحير، ولا دليلَ على هذه التسمية إلا بعد الجمع بين الاثنين كما سبقَ، ومن

(١) انظر (سنن أبي داود ٣٢٠٦)، و(المصنف ١٧٠٢٧)، و(تفسير الطبري ٤/ ٦٠٢)، و(المطالب ٣٤٨٣).

المفترض أنه ممن فَرَّق بينهما، إذ ذكر ابن بحير في (الثقات)، وصاحبنا أبا وائل في (المجروحين)!

ولكن صنيعه في (المجروحين)، يدلُّ على أنه قد وَقَعَ فعلًا في الخلط بين الاثنين، حيث قال عن أبي وائل: «وهذا يَروي عن عروة بن محمد بن عطية، وعبد الرحمن بن يزيد الصنعانيُّ»، ثم ذَكَر له حديث الوضوء من الغضب، والحديث المشار إليه آنفًا في قراءة ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝١﴾! (المجروحين ١/ ٥١٨ - ٥١٩).

وهذا الحديثُ الثاني إنما هو حديث «عبد الله بن بحير» الذي ذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)!، رواه عن عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ الصنعانيِّ عنِ ابنِ عمرَ. وممن رواه عن ابن بحير: هشام بن يوسف كما سبقَ. وهشام قد مَرَّ أنه قال عن شيخه هذا: «كان يتقنُ ما سمع»، فأما أبو وائل القاص الذي جرحه ابنُ حِبَّانَ، فليست له رواية عن ابنِ يزيدَ الصنعانيِّ أصلًا!

كما أن هشامًا ليستْ له رواية عن أبي وائل، وهذا مما يُتعقب به على ابنِ أبي حاتم أيضًا، فإنه ذَكَر هشام بن يوسف ضمن تلاميذ أبي وائل! وتبعه على ذلك غيرُ واحدٍ!

وهشام بن يوسف لم يَرْوِ عن أبي وائل قط، إلا في زعم من خلط بينه وبين ابن بحير.

وابنُ أبي حاتم لم يخلطْ بينهما، بل فَرَّق!

وقد روى هشام عن عبد الله بن بحير القاص عدة أحاديث - كما سبقَ - ولم يكنه فيها بأبي وائل قط، بل لم نجدْ له رواية عن رجلٍ سمَّاه هو: أبا وائل!

ولذا لم يُذكر «هشام بن يوسف» في تلاميذ أبي وائل القاص عند البخاريِّ، ومسلمٍ، وأبي أحمدَ الحاكمِ، كما سبقَ.

وهذا أحد الفروق بين أبي وائل القاص وبين ابن بحير القاص، فأبو وائل يَروي عن الأمير عروة، ولا يَروي عنه ابن بحير. وابن بحير يَروي عنه هشام، ولا يَروي عن أبي وائل!

وأما الجانب الآخر الذي فيه نظر: فهو الجمع بين أبي وائل القاص - الذي ظنَّه بعضُهم خطأً: عبد الله بن بحير - وبين عبد الله بن بحير بن ريسان.

وهذا الجمع هو مقتضى صنيع أبي داود، وعليه سارَ المزيُّ ومَن تبعه.

وهو يُخَالِفُ ما ذَهَبَ إليه جماعةٌ منَ العلماءِ، حتى من خلط بين أبي وائل وابن بحير:

فقد قال ابنُ حِبَّانَ: «أبو وائل القاص اسمه: عبد الله بن بحير الصنعانيُّ، وليس هو عبد الله بن بحير بن ريسان، ذاك ثقة. وهذا يَروي عن عروة بن محمد بن عطية وعبد الرحمن بن يزيد الصنعانيُّ - العجائب التي كأنها معمولةٌ، لا يجوزُ الاحتجاج به» (المجروحين ١/ ٥١٨).

وتبعه السمعانيُّ في (الأنساب ١٠/ ٣٠٢)، وابنُ الجوزيِّ في (الضعفاء ١٩٨٩)، وابنُ طَاهِرٍ القيسرانيُّ في (التذكرة ١١١٠)، وابنُ ناصرِ الدينِ في (التوضيح ١/ ٣٥٣)، ومغلطايُ في (الإكمال/ ٢٨١٢)، إلا أنه لم يخلط بين أبي وائل وبين ابن بحير كما سبقَ.

وكذلك فَرَّق بينهما الخطيبُ، فترجم لعبد الله بن بحير، أبي وائل الصنعانيُّ القاص - بنحو ما ترجم به الدارقطنيُّ آنفًا، ثم قال: «وعبد الله بن بحير بن ريسان الحميري حَدَّثَ عن محمد بن أبي محمد»، وساق له حديث:

«**حُجُّوا قَبْلَ أَنْ لَا تَحُجُّوا**»، وهو من رواية عبد الرزاق عنه على الراجح كما في (التلخيص ١/ ١٩٣، ١٩٤).

فهذا يعني أن عبد الله بن بحير المترجم له في (التهذيبين) ليس هو ابن ريسان عند ابنِ حِبَّانَ والخطيبِ ومَن تبعهما، خلافًا لما جزمَ به أبو داود، والمزيُّ، وغيرهما، وبهذا تعقب مغلطايُ في (الإكمال/ ٢٨١٢) على المزيِّ، كما تعقب ابن ناصرٍ في (التوضيح ١/ ٣٥٣)، على الذهبيِّ الذي تبع المزي في بعضِ كتبه، وخالفه في بعضِها الآخر! كما سيأتي.

ولكن المتأمل يجدُ أن ابنَ ريسان المذكور في كلام ابنِ حِبَّانَ والخطيبِ ليس هو ابن ريسان المذكور في كلام المزي! ولا نعني بذلك أنه يوجد رجلان يسمى كل منهما «عبد الله بن بحير بن ريسان»! ولكن قد سُمي كل من الرجلين - أو أحدهما - بغير اسمه الحقيقي!

فابنُ حِبَّانَ قد ترجم في (الثقات ٧/ ٢٢) لـ«عبد الله بن بحير اليماني» كما سبقَ، وترجم فيه أيضًا لـ«عبد الله بن (بحير) بن ريسان من أهل اليمن، يَروي عن (ابن) طاوس، روى عنه عبد الرزاق» (الثقات ٨/ ٣٣١).

فأيُّ الرجلين عنَاه ابنُ حِبَّانَ بقوله في المجروحين: «وليس هو عبد الله ابن بحير بن ريسان»؟

فأما الأول فلم ينسبه لـ«ريسان» قط، فلا شَكَّ أنه عنى الثاني الذي يَروي عنه عبد الرزاق، لاسيما وقد خلط في (المجروحين) بين الأول وبين أبي وائل كما بَيَّنَّاهُ.

وابن ريسان هذا الذي ترجمَ له ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)، والخطيبُ في (التلخيص)، ليس هو عبد الله بن بحير، وإنما هو عبد الله بن عيسى بن

بحير، وقد ترجمَ له البخاريُّ فقال: «عبد الله بن عيسى بن بحير بن ريسان، سمع ابن طاوس، روى عنه عبد الرزاق»، وبعده بترجمة قال: «عبد الله بن عيسى الجندي عن محمد بن أبي محمد، روى عنه عبد الرزاق، إن لم يكن هو الأول فلا أدري» (التاريخ ٥/ ١٦٣، ١٦٤).

وقد جمع بينهما ابنُ أبي حاتم، فقال: «عبد الله بن عيسى بن بحير بن ريسان الجندي، روى عن [ابن][1] طاوس ومحمد بن أبى محمد [عن أبيه] عن أبي هريرة، روى عنه عبد الرزاق» (الجرح والتعديل ٥/ ١٢٦).

ولذا عَقَّب ابن ماكولا على ترجمة ابن ريسان التي نقلها عن الخطيب بقوله: «وأنا أحسبه عبد الله بن عيسى بن بحير، نُسب إلى جده» (الإكمال ١/ ٢٠١)، وتبعه ابنُ ناصر الدين الدمشقيُّ في (التوضيح ١/ ٣٥٠).

قلنا: ويؤيده أن حديثَ الحجِّ الذي ساقه الخطيبُ لابنِ ريسان هذا قد رواه الفاكهيُّ في (أخبار مكة ٨٠٩) - ومن طريقه العُقيليُّ في (الضعفاء ٢/ ٣٨٤) - عن سلمة بن شبيب، ورواه الدارقطنيُّ في (السنن ٢٧٩٥) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الكبرى ٨٧٧٤) -، وأبو نُعيمٍ في (تاريخ أصبهان ٢/ ٣٧) من طريق أحمد بن منصور الرمادي.

كلاهما عن عبد الرزاق عن عبد الله بن عيسى -زاد الرماديُّ: بن بحير-، عن محمد بن أبي محمد، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

---

(١) سقطتْ من المطبوعِ، والصواب إثباتها كما في (التاريخ الكبير)، و(الثقات) ويدلُّ عليه ما في (المعرفة للفسوي ١/ ٤٠٠)، كما سقطتْ منه كلمة «عن أبيه» أيضًا، وهي مثبتةٌ بالأسانيدِ المذكورة أعلاه، وكذا في (التاريخ الكبير ١/ ٢٢٥)، وهذا مما فاتَ محققه، فزعمَ أن ما في (الجرح والتعديل) هو الصواب!

فبان بذلك أن من جعله عبد الله بن بحير كما في (التاريخ الكبير ١/ ٢٢٦)، و(الضعفاء للعقيلي ٢/ ٣٨٤)، و(التلخيص)، فقد نَسَبَهُ لجده كما قال ابنُ ماكولا، ولعلَّ البخاريَّ كان يشيرُ إلى ذلك بصنيعه في ترجمة «محمد بن أبي محمد» من (التاريخ ١/ ٢٢٥).

إذن، فعبد الله بن بحير بن ريسان الذي ترجمَ له ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)، والخطيبُ في (التلخيص) - إنما هو ابنُ عيسى بن بحير بن ريسان! ولكن يبدو أن ابنَ حِبَّانَ والخطيبَ لم يفطنا لذلك، وعليه فلا يصحُّ التعقب على المزيِّ ومَن تَبِعَهُ بصنيع ابنِ حِبَّانَ والخطيبِ إلا من هذه الجهةِ فقط! وإلا فعبد الله بن بحير بن ريسان الذي ترجمَ له المزيُّ، هو رجلٌ آخرُ غير المترجم عندهما، فالمزيُّ إنما يعني به «عبد الله بن بحير القاص» الذي روى عنه هشام بن يوسف وقال فيه: «كان يتقنُ ما سمعَ».

وقد ترجمَ له البخاريُّ، وابنُ أبي حاتم، وابنُ حِبَّانَ، والدارقطنيُّ. . . وغيرهم، ولم يذكروا أنه ابن ريسان، ولم ينسبه إليه أحد ممن روى عنه! بل ولم نجدْ مَن صَرَّحَ بأنه ابن ريسان قبل المزيِّ سوى أبي داود والعسكري كما سبقَ، فإن صَحَّ قولهما، وإلا فهو آخر، وهذا الذي نميلُ إليه لأسبابٍ لا حاجةَ لذكرها هنا، وقد ذَكَرَ بعضها صاحب موسوعة (منهج تعيين الرواة)، فإنا وجدناه قد توصل إلى ما توصلنا إليه، غير أنه قد فاته كثير مما سطرناه هنا.

وخلاصةُ ما سبقَ: أن هناك ثلاثة رواة:

أولهم: عبد الله بن عيسى بن بحير بن ريسان (وقد يُنسب إلى جده فيقال: عبد الله بن بحير بن ريسان)، وهذا هو الذي ذكر ابنُ حِبَّانَ أنه ثقة!

وثانيهم: عبد الله بن بحير الصنعانيُّ القاص (وقد جَزَمَ أبو داود وغيره أن جده: ريسان)، وهذا هو الذي روى عنه هشام بن يوسف، وأثنى عليه، ووصفه بالإتقان.

وثالثهم: أبو وائل الصنعانيُّ المرادي القاص، لا يُعرف اسمه.

وهذا هو صاحب حديثنا في الوضوء من الغضب، وهو آخر غير المذكورين آنفًا، فلا يلحقه ثناء هشام بن يوسف ولا توثيق ابن حِبَّانَ، فما هي حاله إذن؟!

قد ذَكَر ابنُ أبي حاتم أن ابنَ مَعِينٍ وَثَّقَهُ كما في (الجرح والتعديل ٩/ ٤٥٢).

وذَكَر ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين) أنه يَروي العجائب التي كأنها معمولة. وقال: «لا يجوز الاحتجاج به» (المجروحين ١/ ٥١٨).

وَأَقرَّهُ السمعانيُّ في (الأنساب ١٠/ ٣٠٢)، وابنُ الجوزيِّ في (الضعفاء ١٩٨٩)، وابنُ طَاهِرٍ القيسرانيُّ في (التذكرة ١١١٠)، وابنُ ناصر الدين في (التوضيح ١/ ٣٥٣).

بينما اضطربَ فيه الذهبيُّ: فسارَ في (التذهيب ٣٢١٩) و(الكاشف ٢٦٤٠) على درب المزيِّ، غير أنه قال في (الكاشف): «وُثِّقَ، وليس بذاك»! بينما قال في (التذهيب): «وَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ وغيرُه» - يَقصد هشامًا، وقد بينا أن توثيقَه ليس لأبي وائل -، ثم نقلَ جرحَ ابن حِبَّانَ له، وتعقبه قائلًا: «لم يفرقْ بينهما أحدٌ قبلَ ابنِ حِبَّانَ، وهما واحد»[1]!

(١) وتعقبه في ذلك ابن ناصر الدين في (التوضيح ١/ ٣٥٣)، ومغلطاي في (الإكمال ٢٨١٢).

ونقله عنه ابنُ حَجرٍ في (التهذيب ٥/ ١٥٤)، وأقرَّه!

وفاته أن الذهبيَّ نفسه قال في (تاريخ الإسلام ١٠/ ٢٨٩): «وَهِم مَن قال: هو ابن بحير بن ريسان»! ثم قال: «فيه ضعف»، وقال أيضًا: «وله غرائب». ولما ذَكَر كلام ابنِ حِبَّانَ في (الميزان ٢/ ٣٩٥) و(المغني ٣١١١)، لم يتعقبه، بل مالَ إليه، وختم الترجمة في (المغني) بقوله: «له مناكير»، وترجم له في (ديوان الضعفاء ٢١٢٤، ٥٠٧٣)، وقال فيه: «منكرُ الحديثِ بمرة»، وفي (مختصر المستدرك ١/ ٣٧١) قال فيه: «ابن بحير ليس بالعمدة، ومنهم من يقويه»، ولهذا التناقض انتقده ابنُ الملقنِ في (البدر ٥/ ٣٣٢).

وقال ابنُ حَجرٍ في (التقريب ٣٢٢٢): «وَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ، واضطربَ فيه كلام ابنِ حِبَّانَ»! ومع ذلك لما ذَكَر أثر أبي وائل - الذي مَرَّ آنفًا عن ابنِ المباركِ - في (المطالب ٣٤٨٣) من رواية عبد الرزاق أيضًا عن أبي وائل، ضَعَّفَهُ فقال: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ»! وليس في سندِهِ مَن يُعَل به سوى أبي وائل!

وقد اضطررنا لذكر كلام الذهبيِّ وابنِ حَجرٍ رغم أنهما قد خلطا بين أبي وائل وبين ابن بحير؛ لأن لأبي وائل من كلامهما نصيبًا. وعلى كُلٍّ، فهما متأثران بترجمة المزيِّ، ولا يلحق أبا وائل مما ذكروه سوى توثيق ابنِ مَعِينٍ مقابل جرح ابنِ حِبَّانَ.

وحتى توثيق ابنِ مَعِينٍ الذي ذكره ابنُ أبي حاتم وتبعه عليه المزيُّ وغيره - عليه عدة ملاحظات:

أولًا: أنه في ترجمة عبد الله بن بحير القاص قد نقلَ ابنُ أبي حاتم عن أبيه عن إسحاق بن منصور عن يحيى بنِ مَعِينٍ أنه قال: «عبد الله بن بحير ثقة» (الجرح والتعديل ٥/ ١٥).

وفي ترجمة أبي وائل نقلَ عن أبيه عن إسحاق بن منصور عن يحيى بنِ مَعِينٍ أنه قال: «أبو وائل المراديُّ الصنعانيُّ ثقة»! (الجرح والتعديل ٩/ ٤٥٢).

فهاتان العبارتان: «عبد الله بن بحير ثقة»، و«أبو وائل المراديُّ الصنعانيُّ ثقة»، من المفترض أنهما لرجلين مختلفين على الأقل عند ابنِ أبي حاتم كما بَيَّنَّاهُ، ولكن المزي - وهو ناقل عن ابن أبي حاتم - قد جمع بين هذين الرجلين في ترجمة واحدة، ولم يذكر تحتها من عبارتي ابنِ مَعِينٍ سوى كلمة «ثقة»!، فلماذا خالف صنيع ابن أبي حاتم دون أن يبين حجته؟! فلا هو نَقَل العبارتين مدللًا على أنهما لرجل واحد، ولا هو تعرَّضَ لصنيع ابن أبي حاتم أصلًا! فلماذا يا ترى؟! مع أن الحاجةَ ماسةٌ إلى ذلك!

ثانيًا: قد ذكرنا أن ابنَ أبي حاتم ذكر «هشام بن يوسف» ضمنَ تلاميذ أبي وائل. وإنما هو من تلاميذ ابن بحير القاص كما بَيَّنَّاهُ، فقد خلط بين الرجلين في هذه الجزئية! - حتى إن محقق الكتاب ظَنَّ أن كلتا الترجمتين لرجلٍ واحدٍ! -.

فهل يحتمل أن الخلطَ قد تعدى ذلك إلى التوثيقِ؟! وأن إحدى العبارتين قد ذُكرتْ بالمعنى؟! وأن هذا هو ما اعتقده المزيُّ؟ وغابَ عنه تبويب ابن أبي حاتم؛ لبُعْد الشُّقة بينه وبين الترجمة الثانية؛ ولذا لم يتعرضْ لقضية التفرقة أصلًا! أم أنه ليس لابنِ مَعِينٍ من هاتين العبارتين سوى كلمة «ثقة» التي نقلها المزي، وما سواها فلمن دونه؟!

ثالثًا: وبِناء على ما سبق، فإن الذي وَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ إنما هو الذي قال فيه هشام بن يوسف: «كان يتقنُ ما سمعَ»، هكذا جَمَعَ بينهما ابنُ أبي حاتم نفسُه، وذَكَرهما المزيُّ تحت ترجمة واحدة جَمَع فيها بين الرجلين، وقد بينا

أن صاحبَ كلمة هشام إنما هو عبد الله بن بحير القاص، فهو إذن صاحب توثيق ابنِ مَعِينٍ، وهو غير أبي وائل صاحبنا كما بَيَّنَّاهُ.

رابعًا: قولُ ابنِ مَعِينٍ: «عبد الله بن بحير ثقة»، وقوله: «أبو وائل المراديُّ الصنعانيُّ ثقة»، كلاهما من رواية تلميذه إسحاق بن منصور الكوسج، وسؤالاته من التراث المفقود، ولم نجدْ أيًّا من هاتين الروايتين عند غيرِهِ من تلاميذِ ابنِ مَعِينٍ رغم كثرتهم! بل لم نجدْهما حتى عن الكوسجِ نفسِه في شيءٍ من كتب الجرح والتعديل المسندة سوى عند ابنِ أبي حاتم!

حتى إن الدارقطنيَّ، والخطيبَ - وهو ممن يعتني بنقل أقوالِ ابنِ مَعِينٍ - لما ترجما لابنِ بحير، وقد خلطاه بأبي وائل؛ لم يذكرا فيه سوى قول هشام ابن يوسف: «كان يتقن ما سمع»، وتوثيق ابن مَعِينٍ أحرى بالذكر، فلماذا لم يذكراه؟!

فهل من المحتمل أن أصلَ ما رُوي عن الكوسجِ هو ما رواه الدُّوريُّ في (التاريخ/ ٣٦٩٠) قال: «سمعتُ يحيى يقول: عبد الله بن بحير، أو: بجير - شَكَّ أبو الفضل - يَروي عنه أبو داود الطيالسيُّ، وهو ثقة»؟

وأبو الفضل هو الدُّوريُّ نفسُه، وقد رواه ابنُ شاهينَ في (تاريخ أسماء الثقات ٦٣٧) بالشك أيضًا، فقال: «عبد الله بن بُجَير - أو: بَحير - يَروي عنه أبو داود، ثقة، قاله يحيى». والذي يَروي عنه أبو داود الطيالسيُّ هو عبد الله بن بُجَير - بالجيم -، أبو حُمْران البصري، فهو غير صاحبنا.

ولكن إذا كانتِ الروايةُ بالشك بين «بُجَير» وبين «بَحير» حتى عند الدوريِّ نفسِه، فماذا لو وصلت لغيره بلفظ «بَحير» فقط، دون ذكر رواية الطيالسيِّ؟!

لا شَكَّ أن أمرًا من الأمور المذكورة ليس كافيًا وحده للتشكيك فيما نقله

ابن أبي حاتم، بل قد يَرى ذلك البعض شططًا في التفكير.

ولكن اجتماع هذه الأمور كلها، مع معارضة ابن حِبَّانَ لهذا التوثيقِ، مع الاختلاف الكبير في هذا الراوي حتى وصفه بعضُهم - كما في (الإكمال لمغلطاي/ ٢٠٦) بالاضطراب - كل ذلك يجعل الناقد لا يطمئنُ إلى هذا التوثيقِ، بل ولا يعتمدُ على مثل هذا الراوي. والله أعلم.

٢ - عروة بن محمد بن عطية السعدي، من رجال أبي داود، وَلَّاه عمر بن عبد العزيز على اليمن (الطبقات الكبرى ٧/ ٣٣٥)، وكان من صالح عمال عمر (تاريخ دمشق ٤٠/ ٢٩١)، وذَكَره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٧/ ٢٨٧)، وقال: «يُخْطِئُ، وكان من خيارِ الناسِ»، وقال الذهبيُّ: «كان ذا زهد وصلاح» (تاريخ الإسلام ٧/ ١٧٠)، وقد روى عنه جماعةٌ منَ الثقاتِ.

ومع ذلك قال ابنُ حَجرٍ: «مقبول»! (التقريب ٤٥٦٧).

بل قال الألبانيُّ: «عروة بن محمد وأبوه، هما عندي مجهولا الحال، ولم يوَثِّقْهُمَا غيرُ ابنِ حِبَّانَ على قاعدته!».

ثم قال: «وأما عروة، فقد روى عنه جماعةٌ، لكنه لم يوَثِّقْهُ غيرُ ابنِ حِبَّانَ كما ذكرنا، فبقي على الجهالة»، ولذا ذَكَر حديثنا هذا في (الضعيفة ٢/ ٥١)، وقال: «فيه مجهولان»، يعني: عروة وأباه، وقد رَجَعَ عن تجهيله لعروة في موضعٍ آخرَ من (الضعيفة ٦٤٥١)، كما اعتد بأبيه في موضعٍ آخرَ من (الصحيحة ٢٧٢٨)!.

٣ - محمد بن عطية السعدي، قيل: إن له صحبة. وهو خطأ، والصحيح أن الصحبةَ لأبيه كما قال ابنُ عساكر في (تاريخ دمشق ٥٤/ ٢٢٠)، والمزيُّ في (التهذيب ٢٦/ ١١٨)، وذَكَره أبو الحسنِ ابنُ سُمَيْع في الطبقة الثالثة منَ

التابعينَ، وهو ما يقتضيه صنيع أبي حاتم في (المراسيل ٦٦٢)، ولذا قال ابنُ حَجرٍ: «وَهِم مَن زعم أن له صحبة» (التقريب ٦١٤٠).

وقد ترجم له البخاريُّ في (التاريخ الكبير ١/١٩٧) وابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٨/ ٤٨)، وابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٣٥٩)، وفي (المشاهير، صـ ٢٠٠) وقال في الأخير: «ربما خالف على قلة روايته»، ولم يذكروا في الرواة عنه سوى ولده عروة؛ ولذا ذكره الذهبيُّ في (المغني في الضعفاء ٥٨٢٣)، وفي (ذيل ديوان الضعفاء ٤٦٣) وقال: «تابعيٌّ، لم يَرْوِ عنه إلا ابنه عروة أمير اليمن»، وكذا قال في (الميزان ٣/ ٦٤٨): «تَفَرَّدَ بالروايةِ عنه ولدُهُ الأميرُ عروةُ»، وقال في (الكاشف ٥٠٥٠): «وُثِّق». وكأنه لم يَعتدَّ بصنيع ابنِ حِبَّانَ.

فأما ابنُ حَجرٍ، فقال: «صدوقٌ»! (التقريب ٦١٤٠).

وتَعَّقبه الألبانيُّ بما ذكره الذهبيُّ من أن ولدَهُ قد تفرَّدَ بالروايةِ عنه، ثم قال: «فكيف يكون صدوقًا سيما ولم يوَثِّقْهُ مَن يُعتبر توثيقه؟!» (الضعيفة ٢/ ٥١)، وانظر (الضعيفة ٦٤٥١).

هذا مع أن الألبانيَّ قد تعقب الذهبيَّ في مسألةِ التفردِ هذه، فذَكَر في (الصحيحة ٢٧٢٨) حديثًا من رواية فياض بن غَزْوان، عن محمد بن عطية، عن أنس، وقال: «وهذا إسناد جيد»، ثم ترجم لمحمد على أنه صاحبنا السعدي، وذَكَر قولَ الذهبيِّ فيه: «تَفَرَّدَ بالرواية عنه ولده الأمير عروة»، ثم تعقبه قائلًا: «ويَرُده هذا الحديث؛ فإنه من رواية فياض عنه كما ترى».

ومع ذلك ضَعَّفَ حديثنا هذا في (الضعيفة ٢/ ٥١)، وأعلَّهُ بجهالة عروة وأبيه، وقد رَجَع عن تجهيله لعروة في (الضعيفة ٦٤٥١) كما سبقَ، وعلى

هذا فيلزمه تحسينه! والذي نراه أنه ممن لا يُحتج بهم، وليس هناك ما يقطع بأن شيخ فياض بن غزوان هو صاحبنا السعدي، فمن المحتمل أنه غيره. والله أعلم.

والحديث قد ضَعَّفَهُ ابنُ حِبَّانَ كما سبقَ، وتبعه ابنُ طَاهِرٍ القيسرانيُّ في (التذكرة ١١١٠)، وَضَعَّفَهُ النوويُّ في (الخلاصة ١/ ١٢٢)، والألبانيُّ في (الضعيفة ٥٨٢)، والحوينيُّ في (تنبيه الهاجد ١/ ٤٥١).

بينما سكتَ عليه أبو داود في (السنن)، والمنذرِيُّ في (الترغيب ٣/ ٣٠٤)، والعراقيُّ في (المغني، صـ١٠٦٣، ١٠٧٠)، وابنُ حَجرٍ في (الفتح ١٠/ ٤٦٧)، ورَمَز السيوطيُّ لحسنه في (الجامع الصغير ٢٠٨٠).

وذَكَر المناويُّ في (الفيض ٢/ ٣٧٧) سكوتَ أبي داود والمنذرِيِّ، ولم يعلق، بينما قال في (التيسير ١/ ٢٩٧): «وسكتَ عليه أبو داود، فهو صالح»!

وكم من حديثٍ ضعيفٍ سكتَ عليه أبو داود! وانظر (النكت الوفية ١/ ٢٥٧، ٢٥٨).

والحديثُ له شاهدٌ لا يُعتدُّ به من حديث معاوية بن أبي سفيان مرفوعًا بلفظ: «**الغَضَبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَالشَّيْطَانُ مِنَ النَّارِ، وَالمَاءُ يُطْفِئُ النَّارَ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَغْتَسِلْ**»، وسندُهُ واهٍ جدًّا، انظره في باب (الاغتسال من الغضب)، حديث رقم (؟؟؟؟).

وقوله: «**الغَضَبُ مِنَ الشَّيْطَانِ**»، له شاهدٌ من حديث زيد بن أسلم مرسلًا، رواه ابنُ وهب في (الجامع ٤٧٤)، وعبدُ الرزاقِ في (جامع معمر ٢٠٢٨٨)، والبيهقيُّ في (الشعب ٧٩٣٩)، وقال: «هذا منقطعٌ»، يعني: مرسلًا.

ولمعناه شاهد من حديث سليمان بن صُرَد عند البخاريِّ (٣٢٨٢)، ومسلمٍ (٢٦١٠) قَالَ: «كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَجُلَانِ يَسْتَبَّانِ، فَأَحَدُهُمَا احْمَرَّ وَجْهُهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا، ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَو قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ**»...» الحديث.

وقوله: «**وَالشَّيْطَانُ خُلِقَ مِنَ النَّارِ**»، يشهدُ له صريحُ القرآنِ.

أما الأمر بالوضوء من الغضب، فلم نجدْ له شاهدا!

تنبيه:

روى ابنُ عساكر في (التاريخ ٤٠/ ٢٩٠) في ترجمة عروة بن محمد بن عطية - ونقله عنه المزيُّ في (التهذيب ٢٠/ ٣٤) - عن علي بن المديني أنه قال: «وعطية هو الذي روى عن النبي ﷺ: «**إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

فالمرادُ - والله أعلم - أن عطيةَ هو صاحب هذا الحديث، بغضِّ النظرِ عن ثبوته من عدمه.



٤٠٤- بَابُ مَا رُوِيَ فِي إِعَادَةِ وُضُوءِ مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ

[٢٤٠٥ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ وَهُوَ عَلَى وُضُوءٍ، فَلْيُعِدْ وُضُوءَهُ**».

۞ **الحكم:** **إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، وَضَعَّفَهُ:** ابنُ دَقيقٍ. وأشارَ الذهبيُّ إلى نكارته، وصَرَّحَ بذلك الزبيديُّ، فقال: «منكرٌ جدًّا». وظاهر صنيع السيوطي أنه موضوع، **وَأَقَرَّهُ** ابنُ عراق والفتني والشوكانيُّ.

التخريج:

﴿الترهيب لأبي الشيخ (إمام ٢/ ٣٣٧)، (مغلطاي ٢/ ٢٨) "واللفظُ لَهُ" / فر (ذيل اللآلئ ١٨٢) / مديني (مغيث ١/ ٥)﴾.

السند:

رواه أبو الشيخِ الأصبهانيُّ في (الترهيب) - كما في (الإمام لابن دقيق ٢/ ٣٣٧)، و(شرح ابن ماجه لمغلطاي) -: عن محمد بن سعيد الشافعي، عن محمد بن عامر، عن سعد بن عبد الحميد بن جعفر، حدثنا عثمان بن مطر، عن أبي عبيدة، عن علي بن زيد، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، به.

ورواه الديلميُّ في (مسنده) - كما في (ذيل اللآلئ ١٨٢) -، وأبو موسى

المدينيُّ في (المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث ١/ ٥)، كلاهما: من طريق محمد بن غالب التمتام، عن سعد بن عبد الحميد بن جعفر، به.

فمداره عندهم على سعد بن عبد الحميد، به.

وأبو عبيدة هو عبد الوارث بن سعيد. وعلي بن زيد هو ابن جُدْعان.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلةُ الأُولى: عثمان بن مطر الشيباني، قال البخاريُّ وغيرُهُ: «منكرُ الحديثِ»، وقال أبو حاتم: «ضعيفُ الحديثِ، منكرُ الحديثِ، أشبه حديثه بحديث يوسف بن عطية»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «يَروي الموضوعات عن الأثبات»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «متروكُ الحديثِ، وأحاديثُه عن ثابتٍ خاصة مناكير، والضعْف على حديثِهِ بَيِّن» (تهذيب التهذيب ٧/ ١٥٥).

وذَكَر الذهبيُّ هذا الحديث في (الميزان ٣/ ٥٤) ضمن مناكير عثمان.

العلةُ الثانيةُ: علي بن زيد بن جُدْعان، ضعيف كما في (التقريب ٤٧٣٤).

وبهاتين العلتين أعلَّهُ ابنُ دَقيقٍ في (الإمام ٢/ ٣٣٧).

وبالعلةِ الأُولى فقط أعلَّهُ السيوطيُّ، وأشارَ إلى أنه موضوعٌ، فذكره في (الزيادات على الموضوعات ١٨٢)، ثم أتبعه بقوله: «قال ابنُ حِبَّانَ: كان عثمان بن مطر ممن يَروي الموضوعات عن الأثبات».

وتبعه ابنُ عراق في (تنزيه الشريعة ١/ ٢٧٤)، والفتني في (تذكرة الموضوعات صـ ٨٤)، والشوكانيُّ في (الفوائد ٥٨ / صـ ٣١٧).

وضَعَّفَ سندَهُ الزبيديُّ، ثم قال: «بل منكرٌ جدًّا» (إتحاف السادة ١/ ٢٥٧).

فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

تابع كتاب الوضوء
أبواب ما يجب منه الوضوء وما لا يجب

٣٨٥- باب الوضوء من مس الذكر

٣٩٦- باب ما روي في أن الضحك لا ينقض الوضوء

٣٩٧- باب الوضوء من الكلام الفاحش

